



كِتَابُ السُّنَنِ

المَعْرُوفِ بِالسُّنَنِ الكُبْرَى

لِلإِمَامِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَحْمَدَ بْنَ شُعَيْبِ النَّسَائِيِّ

(ت ٣٠٣ هـ)

تحقيق ودراسة

مركز البحوث وتقنية المعلومات

دار التأصيل - القاهرة

إصدارات

وَدَارَةُ الأوقاف والشؤون الإسلامية

إدارة الشؤون الإسلامية

بتوجيه الوزارة العامة للأوقاف

دولة قطر

حقوق الطبع محفوظة للوزارة

الطبعة الأولى

(١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م)

المجلد ١٣/٤

رقم الإيداع بدار الكتب القطرية ٦٢٠ / ٢٠١١ م

الرقم الدولي (ردمك) ١ - ١٩ - ٩٢ - ٩٩٩٢١ - ٩٧٨



مطابع قطر الوطنية

تليفون: ٠٩٧٤ ٤٤٤٤٤٤٧/٤ - فاكس: ٠٩٧٤ ٤٤٤٤٤٤٥٠٠
ص. ب. ٣٥٥ - النوحة - قطر

الحمد لله حمدا يوافي نعمه، والصلاة والسلام على أشرف خلقه وخاتم رسله، وبعد، فإن علماء الإسلام قد خلفوا لنا تراثا علميا ضخما، متعدد المناحي، وما يزال معظم هذا التراث مخطوطا لم ير النور، ولم يتعرف عليه الباحثون، رغم ما فيه من المعاني الدقيقة والأفكار العميقة التي تخدم واقعنا المعاصر وتبهر السبيل لأمتنا في مجالات الفكر والتشريع والثقافة، ويقدر بعض الخبراء أن ما بقي مخطوطا من تراث علماء الإسلام يربو على ثلاثة ملايين عنوان، تقبع في زوايا المكتبات، وظلام الصناديق والأقبية، حتى إن بعضها لم يفهرس فهرسة دقيقة فضلا عن النشر. فكان من المهم في هذه المرحلة أن تتجه الجهود لتقويم هذا التراث واستجلاء ما ينفع الناس منه في عصرنا، ثم العمل على تحقيقه ونشره.

وإن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر - وقد وفقها الله لأن تضرب بسهم في إحياء هذا التراث - لتحمد الله سبحانه وتعالى على أن ما أصدرته من نفائس التراث قد نال الرضا والقبول من أهل العلم في مشارق الأرض ومغاربها. والمتابع لحركة النشر العلمي لا يخفى عليه جهود دولة قطر في خدمة تراث الأمة منذ ما يزيد على ستة عقود، وقد جاء مشروع إحياء التراث الإسلامي الذي بدأت الوزارة منذ أربع سنوات امتدادا لتلك الجهود وسيرا على تلك المحجة التي عُرفت بها دولة قطر.

ومنذ انطلاقة هذا المشروع المبارك يسر الله جل وعلا للوزارة إخراج مجموعة من أمهات كتب العلم في فنون مختلفة تُطبع لأول مرة، ففي تفسير القرآن الكريم أصدرت الوزارة تفسير الإمام العليمي (فتح الرحمن في تفسير القرآن) وفي علم الرسم أصدرت كتاب (مرسوم المصحف للإمام العُقيلي) ونحن بصدد إصدار جديد متميز للمحرر الوجيز لابن عطية مقابلا على نسخ خطية عدة.

وفي السنة أصدرت الوزارة كتاب (التوضيح شرح الجامع الصحيح لابن الملقن) و(حاشية مسند الإمام أحمد للإمام السندي)، و(شرحين لموطأ مالك لكل من القنازعي والبوني)، و(شرح مسند الشافعي للإمام الرافعي)، و(نخب الأفكار شرح معاني الآثار للبدر العيني) إضافة إلى صحيح ابن خزيمة بتحقيقه الجديد المتقن. ويخرج قريبا بإذن الله كل من السنن الكبرى للنسائي وصحيح ابن حبان كما صنفه صاحبه على التقاسيم والأنواع. وهناك مشاريع أخرى يُعلن عنها في حينها.

وفي الفقه أصدرت الوزارة : (نهاية المطلب في دراية المذهب للإمام الجويني) الذي حققه وأتقن تحقيقه عضو لجنة إحياء التراث الإسلامي أ.د. عبدالعظيم الديب - رحمه الله تعالى - وكتاب (الأوسط لابن المنذر) بمراجعة دقيقة للدكتور عبدالله الفقيه عضو اللجنة ، وكتاب (التبصرة للخمي) وفي الطريق إصدارات أخرى مهمة تمثل الفقه الإسلامي في عهده الأولى.

وفي السيرة النبوية أصدرت الوزارة الموسوعة الإسنادية (جامع الآثار لابن ناصر الدين الدمشقي).

وفي العقيدة والتوحيد أصدرت الوزارة كتابا نفيسا لطيفا هو (الاعتقاد لابن العطار) تلميذ النووي رحمه الله .


ولم نغفل عن إصدار دراسات معاصرة متميزة من الرسائل العلمية وغيرها فأخرجنا (القيمة الاقتصادية للزمن) و(نوازل الإنجاب) وفي الطريق - بإذن الله تعالى - ما تفرق به العيون من دراسات معاصرة في القرآن والسنة ، ونوازل الأمة.

ويسرنا اليوم أن نقدم للأمة الإسلامية إصدارا جديدا مميّزا لكتاب من أهم كتب السنة المعتمدة لدى أهل الإسلام قديما وحديثا، ألا وهو كتاب "السنن" المعروف بالسنن الكبرى للإمام أبي عبد الرحمن النسائي رحمه الله، وهو إمامٌ حافظٌ ناقدٌ من فرسان الحديث الأوائل، وقد جاء هذا الإصدار متممًا للنقص الذي وقع في الطبقات السابقة، من خلال نسخ خطية لم يُعتمد عليها إلا في هذا الإصدار، كما تميز بإثبات كثير من فروق النسخ الخطية مع إثبات العلامات التي يستخدمها النساخ بطريقة قد اصطلح على تسميتها بـ "مرفوعات الطباعة" وذلك اختصارا للحواشي، إلى غير ذلك من التقنيات الحديثة في عرض النص بصورة أكثر جمالا واحترافا، مع تخليص النص مما أقحم فيه في بعض الطبقات السابقة مما لم تحوّه جميع النسخ المتاحة للكتاب.

كما يحوي هذا الإصدار شرح جملة وفيرة من غريب الحديث استنادا إلى كتب الفن المعنية بذلك.

والحمد لله على توفيقه، ونسأله المزيد من فضله.

إدارة الشؤون الإسلامية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله المصطفى محمد وآله وصحبه أجمعين).^ت

١٥- كِتَابُ الزَّكَاةِ

١- وجوب الزكاة

- [٢٤٢١] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ (الْمَوْصِلِيُّ)، عَنِ الْمُعَاوِيِّ، عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ الْمَكِّيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنِ (أَبِي مَعْبُدٍ)^(١)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، (فَإِذَا جِئْتَهُمْ) فَادْعُهُمْ إِلَيْكَ أَنْ يَشْهَدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ (أَطَاعُوا)^(٢) بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ - يَعْنِي - هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ فِئْرَةً عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ».
- [٢٤٢٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ بَهْزَ بْنَ حَكِيمٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَتَيْتَكَ

(١) في (م)، (ط): «أبي سعيد»، وهو تصحيف.

(٢) في (ر): «أطاعوك».

* [٢٤٢١] [التحفة: ع ٦٥١١] [المجتبى: ٢٤٥٥]

حتى حلفت أكثر من عددن - لأصابع يديه - أن لا آتيك ولا آتي دينك ،
وإني كنت امرأ لا أعقل شيئاً إلا ما علمني الله ورسوله ، وإني أسألك بوجه الله :
(بما) ^(١) بعثك (ريك) ^(٢) إلينا؟ قال : «بالإسلام» . قلت : وما آيات
الإسلام؟ قال : «أن تقول : أسلمت وجهي إلى الله (وتَخَلَّيْتُ) ^(٣) ، وتقيم
الصلاة ، (وتؤتي) ^(٤) الزكاة» .

• [٢٤٢٣] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ مُسَاوِرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورٍ ،
عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ سَلَّامٍ ، عَنْ أَخِيهِ ، وَهُوَ : زَيْدُ بْنُ سَلَّامٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، عَنْ جَدِّهِ
أَبِي سَلَّامٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنَمٍ ، أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ حَدَّثَهُ ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِسْبَاغُ ^(٥) الْوُضُوءِ شَطْرُ ^(٦) الْإِيمَانِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ (تَمْلَأُ) ^(٧)
الْمِيزَانَ ، وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ (يَمْلَأُ) ^(٨) السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ ،
وَالزَّكَاةُ بَرَهَانٌ ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ» .

(١) كذا في النسخ الخطية بإثبات الألف ، وكتب فوقها في (ط) : «كذا» ، وفي (ت) : «بم» وصحح عليها ،
وهو المشهور في رسمها .

(٢) في (ر) : «ربنا» .

(٣) صحح عليها في (ت) . والمعنى : تفرغت وتركت جميع ما يُعبد من دون الله . (انظر : حاشية السندي
على النسائي) (٥/٥) .

(٤) في (ر) : «وتؤدي» .

* [٢٤٢٢] [التحفة : س ق ١١٣٨٨] [المجتبى : ٢٤٥٦]

(٥) إسباغ : إتمام وإكمال . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٢٤٠) .

(٦) شطر : نصف . (انظر : لسان العرب ، مادة : شطر) .

(٧) في (ت) : «يملأ» .

(٨) في (ط) : «يملأ» أي بالثنائية والافراد ، وفي (ت) : «ملاً» ، وفي الحاشية : «ملاً» ، وصحح عليها .

* [٢٤٢٣] [التحفة : س ق ١٢١٦٣ - م ت سي ١٢١٦٧] [المجتبى : ٢٤٥٧]

• [٢٤٢٤] أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن شعيب، عن الليث، قال: حدثنا خالد (بن يزيد)، عن ابن أبي هلال، عن نعيم المجرم أبي عبد الله، قال: أخبرني صهيب، أنه سمع من أبي هريرة ومن أبي سعيد الخدري يقولان: خطبنا رسول الله ﷺ يوماً فقال: «والذي نفسي بيده». ثلاث مرات، ثم أكب^(١) فأكب كل رجل منا يبكي، لا يدري على ماذا حلف، ثم رفع (رأسه) في وجهه البشري^(٢)، فكانت أحب إلينا من حُمُر النَّعَم^(٣)، ثم قال: «ما من عبد يصلي الصلوات الخمس، ويصوم رمضان، ويخرج الزكاة، ويحْتَبِ الكَبَائِر^(٤) السبع، إلا فُتِحَتْ له أبواب الجنة، وقيل له: ادخل بسلام».

• [٢٤٢٥] (أخبرني)^(٥) عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار، قال: حدثنا أبي، عن شعيب، عن الزهري قال: أخبرني حميد بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أنفق زوجين من شيء من الأشياء في سبيل الله دُعِيَ من أبواب الجنة: يا عبد الله، هذا خير. وللجنة (أبواب)^{صحت}؛ فمن كان من أهل الصلاة دُعِيَ من باب الصلاة، و(من كان من أهل الجهاد)^(٦) دُعِيَ من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصدقة دُعِيَ من باب

(١) أكب: أطرق. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٨/٥).

(٢) البشري: آثار السرور والفرح. (انظر: لسان العرب، مادة: بشر).

(٣) حمر النعم: الجمال الحمراء، وهي أجود أموال العرب. (انظر: لسان العرب، مادة: حمر).

(٤) في (ت): «المويقات». والكبائر: ج. الكبيرة، وهي: السيئة العظيمة في نفسها وعقوبة فاعلها عظيمة. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢٣/٦).

* [٢٤٢٤] [التحفة: ص ٤٠٧٩-١٣٥٠٩] [المجتبى: ٢٤٥٨]

(٥) في (ر): «أخبرنا».

(٦) في (ط): «من أهل باب الجهاد»، وفوق باب: «ح-صح».

الصدقة، ومن كان من أهل الصيام دُعِيَ من باب الرِّيَانِ. فقال أبو بكر: (هل) على الذي يُدعى من تلك الأبواب من ضرورة؟ فهل يُدعى منها ^{صحت} كلها أحمَدُ يا رسول الله؟ قال: «نعم، وأرجو أن تكون منهم». يعني: أبا بكر (الصَّدِيقِ) ^ت ^{هههههههه}.

٢- (باب) التَّغْلِيظُ فِي حِسِّ الزَّكَاةِ

• [٢٤٢٦] أَخْبَرَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ فِي حَدِيثِهِ، عَنْ أَبِي مَعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي دَرَّ قَالَ: جِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَلَمَّا رَأَى مُثَبِّلاً قَالَ: «هَمُّ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ». فَقُلْتُ: مَا لِي، لَعَلِّي أَنْزَلْتُ فِيَّ شَيْءً. قُلْتُ: مَنْ هُمْ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي؟ قَالَ: «الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا». فَحَثَا ^(١) بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَمُوتُ رَجُلٌ فَيَدَعُ إِبِلًا أَوْ بَقَرًا لَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنَهُ، تَطَّوُّهُ ^(٢) بِأَخْفَافِهَا ^(٣) وَتَنْطَحُهُ ^(٤) بِقَرُونِهَا، كُلَّمَا نَفِدَتْ أَخْرَاهَا أُعِيدَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ».

* [٢٤٢٥] [التحفة: خ م ت س ١٢٢٧٩] [المجتبى: ٢٤٥٩]

(١) فحشا: أعطى في وجوه الخير. (انظر: تحفة الأحوذى) (١٩٦/٣).

(٢) تطوؤه: تدوسه. (انظر: تحفة الأحوذى) (١٩٦/٣).

(٣) بأخفافها: بأرجلها. (انظر: تحفة الأحوذى) (١٩٦/٣).

(٤) ضبطت في (ط) بفتح الطاء وكسرهما، وكتب فوقها: «معا».

* [٢٤٢٦] [التحفة: خ م ت س ق ١١٩٨١] [المجتبى: ٢٤٦٠]

• [٢٤٢٧] أَخْبَرَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ لَهُ مَالٌ لَا يُوَدِّي حَقَّ مَالِهِ إِلَّا جُعِلَ لَهُ طَوْقًا فِي عُنُقِهِ (شُجَاعٌ)»^(١) أَفْرَعٌ، فَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ، وَهُوَ يَتَّبِعُهُ، ثُمَّ قَرَأَ مُصَدِّقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ﴾ [آل عمران: ١٨٠] الآية .

• [٢٤٢٨] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي عَمْرِو (الْعُدَّانِي) ^(٢)، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّهَا رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ لَا يُعْطِي حَقَّهَا فِي نَجْدَتِهَا وَرَسُولَ اللَّهِ، وَمَا نَجَدْتَهَا وَرَسُولَهَا؟ قَالَ: «فِي عَسْرِهَا وَيَسْرِهَا، فَإِنَّمَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ (كَأَعْدٌ)»^(٣) مَا كَانَتْ وَأَسْمَنِهِ وَ(أَشْرَهُ)»^(٤) يُبْطِخُ ^(٥) لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ،^(٦) فَتَطْوُهُ بِأَخْفَافِهَا إِذَا

(١) في (ت): «شجاعا». والشجاع: الحية الذكر، والأفراع: الذي سقط شعره لكثرة سمه (انظر: شرح النووي على مسلم) (٧/٧١).

* [٢٤٢٧] [التحفة: ت س ق ٩٢٣٧] [المجتبى: ٢٤٦١]

﴿م: ٣٠/ب﴾

(٢) كذا ضبطت في (ط) بضم الغين، وعليها: «ض».

(٣) كذا في جميع النسخ التي بين أيدينا بالعين والذال المهملتين، ولم يُشتر السندي والسيوطي وابن الأثير في «نهايته» إلى هذه الرواية، والتي لا يتوافق معناها وسياق النص، والمشهور: «كأغد» - بالمعجمتين - أي أسرع وأنشط كما ذكر ابن الأثير في «النهاية، مادة: غذذ»، وكذا هو في «المجتبى» (٢٤٤٢)، «لسان العرب» (٢٠/٤).

(٤) في (ر): «وأشده» من الشدة، وفي (ط): «وأشره» من الشر، والمثبت من (ت)، وهو المشهور في رواية الحديث، ومعنى أشره: أنشطه (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: أشر).

(٥) يبطخ: يُلْقَى على وجهه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: بطخ).

(٦) بقاع قرقر: بمكان مستوي واسع. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: قرقر).

(جازت) ^(١) أخراها أعيدت عليه أولها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، حتى يُفَضَّى بين الناس (فَيْرَى سَيْلَهُ) ^(٢) وأيما رجل كانت له بقرة لا يعطي ^(٣) حقها في نجدتها ورسَلها فإنها تأتي يوم القيامة كأعدِّ ما كانت وأسمنه وأسرِه يُبَطِّحُ لها بقاع قَزَرٍ ، (فَتَنْطَحُه) ^(٤) كل ذات قَزَن بقرنها ، وتَطْوُه كل ذات ظِلْفٍ ^(٥) بِظِلْفِهَا ، إذا (جاوزته) ^(٦) أخراها أعيدت (عليه) ^(٧) أولها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، حتى يُفَضَّى بين الناس (فَيْرَى سَيْلَهُ) ^(٨) وأيما رجل كانت له غنم لا يعطي حقها في نجدتها ورسَلها فإنها تأتي يوم القيامة كأعدِّ ما كانت وأكثره وأسمنه وأسرِه ، ثم يُبَطِّحُ لها بقاع قَزَرٍ ، فتطوُه كل ذات ظِلْفٍ بِظِلْفِهَا ، وتنطحه كل ذات قَزَن بقرنها ، ليس فيها عقصاء ^(٩) ولا أعضاء ^(١٠) ، إذا (جاوزته) ^(١١) أخراها أعيدت (عليه) ^(١٢) أولها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، حتى يُفَضَّى بين الناس (فَيْرَى سَيْلَهُ) ^(١٣) .

(١) في (ت) : «جاوزت» .

(٢) جملة «فَيْرَى سَيْلَهُ» ضبطت في (ط) بضم الياء واللام وفتحها .

(٣) ضبطت في (ط) بفتح الطاء وكسرها وفوقها : «معا» .

(٤) ذات ظلف : كل دابة لها ظلف ، وهو للبقرة والغنم كالحافر للفرس والبغل ، والخف للجمل . (انظر :

النهاية في غريب الحديث ، مادة : ظلف) .

(٥) من (ر) ، وفي باقي النسخ : «عليها» .

(٦) عقصاء : مُتَوَيَّة القرنين . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عقص) .

(٧) أعضاء : مشقوقة الأذن . (انظر : لسان العرب ، مادة : غضب) .

(٨) في (ر) : «جاوز» . (٩) من (ر) ، وفي باقي النسخ : «عليها» .

٣- (باب) قتال (مانع) (٢) الزكاة

- [٢٤٢٩] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن عقيّل، عن الزهري قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبي هريرة قال: لما تُوفّي رسول الله ﷺ واستُخلف أبو بكر بعده، وكفر من كفر من العرب، قال عمر لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ (٣) مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ ﷻ؟». فقال أبو بكر: (والله) ، لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة؛ فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عقلاً (٤) كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه، قال عمر: فوالله ما هو إلا (أن) (٥) رأيت الله شرح (٦) صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق (٧).

٤- (باب) عقوبة مانع الزكاة

- [٢٤٣٠] أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا بهز بن حكيم، قال: حدثني أبي، عن جدّي قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «في كل

(١) من (ر). (٢) في (ر): «النعى».

(٣) عصم: منع ووقى وحفظ. (انظر: لسان العرب، مادة: عصم).

(٤) عقلاً: حَيْلًا. (انظر: تحفة الأحوذى) (٧/٢٨٣). (٥) في (ر): «أني».

(٦) شرح: وسع الله قلبه لقبول الحق. (انظر: لسان العرب، مادة: شرح).

(٧) هذا الحديث عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب الإيمان، وهو عندنا في كتاب الزكاة.

* [٢٤٢٩] [التحفة: خ م د ت س ١٠٦٦٦-١٤١١٨] [المجتبى: ٢٤٦٣]

إبل (سائمة) ^(١)، في كل أربعين ابنة لبون ^(٢) لا (تُفَرِّقُ) ^(٣) (إبل) ^(٤) عن (حسابها) ^(٥) ^(٦)، من أعطاهها مؤتجراً فله أجرها، ومن أبى فإننا آخذوها وشطراً إبله، عزمة ^(٧) من عزمات ربنا، لا يحلُّ لآل محمد منها شيء.

٥- (باب) زكاة الإبل

• [٢٤٣١] أخبرنا عبيدالله بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني عمرو ابن يحيى. وأخبرنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (قالا: ثنا) ^(٨) عبدالرحمن قال: حدثنا سفيان وشعبة ومالك، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس فيما دون خمسة أوسق» ^(٩)، ولا فيما

(١) صحح عليها في (ط).

(٢) ابنة لبون: ما كان عمرها ستين من الجمال ودخلت في الثالثة، فصارت أمها لبونا أي ذات لبن بولد آخر. (انظر: لسان العرب، مادة: لبن).

(٣) في (م)، (ط): «تفترق»، والمثبت من (ت)، (ر)، وكذا سيأتي برقم (٢٤٣٥)، وهو الثابت في مصادر الحديث.

(٤) في (ر): «الإبل».

(٥) لا تفرق إبل عن حسابها: معناه أن المالك لا يفرق ملكه عن ملك غيره حيث كانا خليطين، أو المعنى: نحاسب الكل في الأربعين ولا يترك هزال ولا سمين ولا صغير ولا كبير فالعامل لا يأخذ إلا الوسط. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٤/٣١٧).

(٦) صحح عليها في (ت).

(٧) عزمة: حق وواجب. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥/١٧).

* [٢٤٣٠] [التحفة: دس ١١٣٨٤] [المجتبى: ٢٤٦٤]

(٨) في (ر): «عن».

(٩) أوسق: ج. وسق، وهو: ما يتسع حوالي ٤,٤ كيلو جرام. (انظر: المكايل والموازين) (ص: ٤١).

دون خمس ذُود^(١) (صدقة)، ولا فيما دون خمس أواق^(٢) صدقة.

• [٢٤٣٢] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عمرو بن يحيى بن عُمَارَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ ذُودٍ صَدَقَةٌ، (وَلَيْسَ) ^(٣) فِيهَا دُونَ (خَمْسِ) ^(٤) أَوَاقٍ ^{صِحَّتْ} (فِضَّةً) صَدَقَةٌ، وَلَا فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ».

• [٢٤٣٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُظَفَّرُ بْنُ مُدْرِكِ أَبُو كَامِلٍ (شَيْخٌ ثِقَةٌ صَاحِبٌ حَدِيثٌ) قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخَذْتُ هَذَا الْكِتَابَ مِنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُمْ: «إِنَّ هَذِهِ فَرَائِضُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولَهُ ﷺ، فَمَنْ سُئِلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطَ، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَ ذَلِكَ فَلَا يُعْطَ» ^(٥): «فِيهَا دُونَ خَمْسٍ وَعَشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ فِي كُلِّ خَمْسِ ذُودٍ شَاةٌ» ^(٦)، فَإِذَا بَلَغَتْ (خَمْسًا) ^(٧) وَعَشْرِينَ فَبِهَا بِنْتُ

(١) ذود: هي ما بين الثلاث إلى التسع من الإبل. (انظر: لسان العرب، مادة: ذود).

(٢) أواق: ج. أوقية، وهي: وزن مقداره ١١٩ جرامًا تقريبًا. (انظر: المكييل والموازين) (ص: ٢١).

* [٢٤٣١] [التحفة: ع ٤٤٠٢] [المجتبى: ٢٤٦٥]

(٣) في (ت)، (ر): «ولا».

(٤) في (م)، (ط): «خمس»، والمثبت من (ت)، (ر) على الجادة.

* [٢٤٣٢] [التحفة: ع ٤٤٠٢] [المجتبى: ٢٤٦٦]

(٥) كذا في (ت)، (ر)، وضبطها في (ر) بفتح الطاء، وصحح عليها في (ت)، وفي (م): «يعطى»، ولم تظهر من مصورة (ط).

(٦) في (ر) اقتصر على هذا القدر من الحديث، ثم قال: «وذكر الحديث قرأه أبو عبدالرحمن إلى آخره».

(٧) رسمت في (ط): «خمس»، وفي (م): «خمس».

مَخَاضٌ^(١) إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ (ابْنَةً)^(٢) مَخَاضٌ فَابْنٌ لُبُونٌ (ذَكَرَ)، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لُبُونٍ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرَوْقَةُ الْفَحْلِ^(٣) إِلَى سِتِّينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدًا وَسِتِّينَ فَفِيهَا جَدَّعَةٌ^(٤) إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ (سِتَّةً)^(٥) وَسَبْعِينَ فَفِيهَا ابْنَتَا لُبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ (إِحْدَى)^(٦) وَتِسْعِينَ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرَوْقَتَا الْفَحْلِ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عَشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ (ابْنَةً)^(٧) لُبُونٌ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ،^(٨) فَإِذَا تَبَايَنَ أَسْنَانُ الْإِبِلِ فِي فِرَائِضِ الصَّدَقَاتِ فَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ (صَدَقَةٌ) الْجَدَّعَةُ وَليست عِنْدَهُ جَدَّعَةٌ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ وَيَجْعَلُ مَعَهَا (شَاتِينَ)^(٩) إِنْ اسْتَيْسَرَتْ لَهُ، أَوْ عَشْرِينَ دِرْهَمًا، فَإِنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَليست عِنْدَهُ إِلَّا جَدَّعَةٌ، فَإِنهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَيُعْطِيهِ

(١) بنت مخاض: هي التي أتى عليها سنة ودخلت في الثانية وحملت أمها. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٣٠٣/٤).

(٢) صحح عليها في (ت).

(٣) طروقة الفحل: هي التي بلغت أن يطرقها الفحل، وهي التي أتت عليها ثلاث سنين ودخلت في الرابعة. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٣٠٣/٤).

(٤) جدعة: الشابة من الإبل ما دخل في السنة الخامسة، ومن البقر والمغز ما دخل في السنة الثانية، وقيل: البقر في الثالثة، ومن الضأن ما تمت له سنة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جذع).

(٥) في (ت): «ستا».

(٦) في (ت): «واحدًا».

(٧) في (ت): «بنت».

(٨) حقة: هي التي أتت عليها ثلاث سنين ودخلت في الرابعة سميت بها لأنها استحقت أن تُركب ويحمل عليها ويطرقها الجمل. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢٠٣/٣).

(٩) في (م): «شاتان»، وكذلك هي في (ط)، وعليها: «ضء»، والمثبت من (ت)، وكذا صوبها في حاشيتي (م)، (ط).

المُصَدَّقُ^(١) عشرين درهماً، أو شاتين، ومن بلغت عنده صدقة الحِقَّةَ وليست عنده، وعنده بنت لَبُونٍ فَإِنِهَا تُقْبَلُ منه ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له، أو عشرين درهماً، ومن بلغت عنده صدقة بنت لَبُونٍ وليست عنده إلا حِقَّةً فَإِنِهَا تُقْبَلُ منه ويعطيه المُصَدَّقُ عشرين درهماً أو شاتين، ومن بلغت عنده صدقة بنت لَبُونٍ وليست عنده بنت لَبُونٍ وعنده بنت مَخَاضٍ فَإِنِهَا تُقْبَلُ منه ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له، أو عشرين درهماً، ومن بلغت عنده صدقة بنت مَخَاضٍ، وليس عنده إلا ابن لَبُونٍ (ذكر)^{صحت}، فإنه يُقْبَلُ منه وليس معه شيء، ومن لم يكن عنده إلا (أربع)^(٢) من الإبل فليس فيها شيء إلا (أن يشاء)^(٣) ربه. وفي صدقة الغنم في سائمتها إذا كانت أربعين ففيها شاةٌ إلى عشرين ومائة، فإذا زادت (واحدة) ففيها شاتان إلى مائتين، فإذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه إلى ثلاثمائة، فإذا زادت ففي كل مائة شاةٌ، ولا يُؤْخَذُ في الصدقة هَرْمَةٌ^(٤) ولا ذات عَوَارٍ^(٥) ولا تَيْسُ الغنم إلا أن يشاء المُصَدَّقُ، ولا يُجْمَعُ بين (مُفْتَرَقٍ)^(٦) ولا يُفْتَرَقُ بين مُجْتَمِعٍ؛ خشية الصدقة، وما كان من خليطين^(٧)

(١) المصدق: عامل الصدقة الذي يجمعها. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣/٢٠٥).

(٢) عليها في (م)، (ط): «ض ع».

(٣) في (م): «إن شاء»، والمثبت من (ط)، (ت).

(٤) هرمة: كبيرة السن التي سقطت أسنانها. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥/٢١).

(٥) ذات عوار: معيبة، وهي: بفتح العين وبضمها، وقيل: بالفتح العَيْبُ، وبالضم: العَوْرُ. (انظر:

فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣/٣٢١).

(٦) في حاشية (م)، (ط): «في كتاب الشيخ: متفرق» بتقديم التاء، وهي كذلك في (ت).

(٧) خليطين: شريكين. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٤/٣٠٦).

فإنهما يتراجعان بينهما بالسَّوِيَّةِ، فإذا كانت سائمة الرجل (ناقصًا) ^(١) من أربعين شاة (واحدة) ^{صح:}، فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها، وفي الرِّقَّة ^(٢) ربع (العشور) ^(٣)، فإذا لم يكن المال إلا تسعين ومائة درهم فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها.

٦- (باب) مانع زكاة الإبل

• [٢٤٣٤] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّنَادِ مِمَّا حَدَّثَهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، مِمَّا (ذَكَرَهُ) ^(٤) أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ (بِهِ) قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَأْتِي الْإِبِلَ عَلَى رَبِّهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ إِذَا هِيَ لَمْ يُعْطَ فِيهَا حَقُّهَا تَطَوُّهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَأْتِي (الْغَنَمَ) ^(٥) عَلَى رَبِّهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ (إِذَا) لَمْ يُعْطَ فِيهَا حَقُّهَا تَطَوُّهُ بِأَظْلَافِهَا وَتَنْطَحُ بِقَرُونِهَا». قَالَ: «وَمَنْ حَقَّقَهَا أَنْ (تُحْلَبَ) ^{صح:} عَلَى الْمَاءِ، أَلَا لَا يَأْتِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ لَهُ رُغَاءٌ ^(٦) فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ بَلَغْتَ، لَا (يَأْتِيَنِّي) ^(٧) أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِشَاةٍ يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ لَهَا

(١) كذا في (م)، (ط) وصحح عليها الأخير، وفي (ت): «ناقصة».

(٢) الرقة: الفضة الخالصة سواء كانت مضروبة أو غير مضروبة. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣٢١/٣).

(٣) فوقها في (م)، (ط): «ضع»، وفي حاشيتها، وفي (ت): «العشر».

* [٢٤٣٣] [التحفة: خ د س ق ٦٥٨٢] [المجتبى: ٢٤٦٧]

(٤) كتب فوقها في (ط): «كذا»، وفي (ت)، (ر): «ذكر».

(٥) في حاشية (م)، (ط): «لا غنم عند القرشي».

(٦) رغاء: الرغوة (بالتفتح): المرة من الرغاء، و(بالضم): صوت ذوات الخلف. (انظر: لسان العرب، مادة: رغا).

(٧) صحح عليها في (م)، (ط)، (ت)، وفي (ر): «يأتني».

(يعار) ^(١) فيقول: يا محمد. فأقول: لا أملك لك شيئاً قد بلغت. قال: «ويكون كمنز أحدهم يوم القيامة (شجاعاً)» ^(٢) أفرغ يفر منه صاحبه ويطلبه: أنا كمنزك، فلا يزال به حتى يُلْقِمَهُ ^(٣) أصبعه.

٧- (باب) سقوط الزكاة عن الإبل إذا كانت رسلاً ^(٤)

لأهلها ولحمولتهم ^(٥)

• [٢٤٣٥] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا مُعْتَمِر، قال: سمعت بهز ابن حكيم، يُحَدِّثُ عن أبيه، عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «في كل إبل (سائمة) ^(٦) من كل أربعين (ابنة) ^(٧) لبون، لا (تُفَرِّقُ) ^(٨) إبل عن حسابها، من أعطاهم مؤتجراً فله أجرها، ومن منعها فإننا آخذوها وشرط إبله عزيمة من عزمات ربنا، لا يحل لآل محمد منها شيء» ^(٩).

(١) عليها في (م)، (ط): «ع» وكتب علي حاشيتها: «ثغاء» وفوقها: «ض»، وفي (ر): «يعار». واليعار بضم أوله: صوت المعز، يعرت العنز تيعر بالكسر والفتح يعارا: إذا صاحت (انظر: هدي الساري) (ص: ٢٠٨).

(٢) في (ر): «شجاع».

(٣) يلقمه: يدخله في فمه. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥/٢٥).

* [٢٤٣٤] [التحفة: خ س ١٣٧٣٢ - خ س ١٣٧٣٦] [المجتبى: ٢٤٦٨]

(٤) رسلا: متخذة في البيت لأجل اللبن. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥/٢٥).

(٥) في (ر): «وحمولتهم»، وحمولتهم: أي لحمل أمتعتهم (انظر: لسان العرب، مادة: حمل).

(٦) في حاشية (م)، (ط): «السائمة: الراعية».

(٧) في (ر): «بنت». (٨) رسمها في (ط) بالياء والتاء.

(٩) تقدم من وجه آخر عن بهز بن حكيم برقم (٢٤٣٠)، وقال السندي في «حاشيته» (٥/٢٥): «الظاهر أنه - أي النسائي - أراد به: إذا اتخذوها في البيت لأجل اللبن، وأخذ الترجمة من مفهوم (في كل إبل سائمة)». اهـ.

* [٢٤٣٥] [التحفة: د س ١١٣٨٤] [المجتبى: ٢٤٦٩]

٨- (باب) زكاة البقر

- [٢٤٣٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ النَّيْسَابُورِيُّ قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ مُعَاذٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ ^(١) دِينَارًا (أَوْ) ^(٢) عِدْلَهُ ^(٣) مَعَاوِرٍ ^(٤) ، وَمِنَ الْبَقْرِ مِنْ ثَلَاثِينَ (تَبِيْعًا) ^(٥) ، أَوْ تَبِيْعَةٍ ، وَمِنْ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةً ^(٦) .
- [٢٤٣٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيْمَانَ الرَّهَاقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْلى بْنُ عُبَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^{صحت} الْأَعْمَشُ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ (وَالْأَعْمَشُ) ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : قَالَ مُعَاذٌ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ فَأَمَرَنِي أَنْ آخُذَ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ بَقْرَةً ثَبِيْتَةً ^(٨) ، وَمِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ تَبِيْعًا ، وَمِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا أَوْ عِدْلَهُ مَعَاوِرٍ .

(١) حالم : بالغ . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢/٥٦) . (٢) في (ت) : «و» .
 (٣) عدله : مُساويه . (انظر : تحفة الأحوذني) (٣/٢٠٧) .
 (٤) معاویر : نوع من الثياب مَسْبُوبَةٌ إلى معاویر ، وهي قرية أو قبيلة باليمن . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٨/١٣٤) .
 (٥) في (ط) : «تبيع» ، وفي (ر) : «تبيع» بغير تنوين . والتببيع : ولد البقرة في أول سنة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : تبع) .
 (٦) مسنة : هي الكبيرة بالسن ، فمن الإبل التي تمت لها خمس سنين ودخلت في السادسة ، ومن البقر التي تمت لها ستان ودخلت في الثالثة ، ومن الضأن والمعز ما تمت لها ستة . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٧/٣٥٢) .

* [٢٤٣٦] [التحفة : دت س ق ١١٣٦٣] [المجتبى : ٢٤٧٠] (٧) في (ت) : «عن» .

(٨) ثنية : الثنية من الغنم والبقر ما دخل في السنة الثالثة ومن الإبل في السادسة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ثنا) .

* [٢٤٣٧] [التحفة : دت س ق ١١٣٦٣] [المجتبى : ٢٤٧١]

- [٢٤٣٨] (أخبرنا) ^(١) أحمد بن حرب ، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن مسروق ، عن معاذ قال : لما بعته رسول الله ﷺ إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعاً أو تبيعة ، ومن كل أربعين ميسنة ، ومن كل حالم ديناراً أو عدله معافر .
- [٢٤٣٩] أخبرنا محمد بن منصور ، قال : حدثنا يعقوب ، قال : حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق قال : حدثني سليمان الأعمش ، عن أبي وائل بن سلمة ، عن معاذ بن جبل قال : أمرني رسول الله ﷺ حين بعثني إلى اليمن ، أن لا آخذ من البقر شيئاً حتى تبتلع ثلاثين ، فإذا بلغت ثلاثين ففيها عجل تابع جدع أو جدعة ^(٢) حتى تبتلع أربعين ، فإذا بلغت أربعين ففيها بقرة ميسنة .

٩- (باب) مانع زكاة البقر

- [٢٤٤٠] أخبرنا واصل بن عبد الأعلى الكوفي (قال : ثنا) ^(٣) محمد بن فضيل ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : «ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي حقها إلا (ووقف) ^(٤) (لها) ^(٥) يوم القيامة بقاع قزقر ، تطؤه ذات الأظلاف بأظلافها

(١) في (م) ، (ط) : «حدثنا» .

* [٢٤٣٨] [التحفة : دت س ق ١١٣٦٣] [المجتبى : ٢٤٧٢]

(٢) عجل تابع جلع أو جلدعة : ولد بقرة صغير يتبع أمه ذكراً كان أو أنثى . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢٦/٥) .

* [٢٤٣٩] [التحفة : دس ١١٣١٢] [المجتبى : ٢٤٧٣]

(٣) في (ت) : «قال أنا» ، وفي (ر) : «عن» .

(٤) فوقها في (م) ، (ط) : «ع» ، وعلى حاشيتها «أوقف» وعليها : «ض» .

(٥) في (م) ، (ط) ، (ر) : «له» ، والمثبت من (ت) هو الأوجه ، وهو الثابت في «المجتبى» .

وتنطحه ذات القرون بقرونها ، ليس فيها يومئذ جَمَاءٌ^(١) ولا مكسورة القُرْنِ .
 قلنا : يارسول الله ، وما أداء حقها؟ قال : «إِطْرَاقُ فَحْلِهَا»^(٢) ، وإعارة
 دَلْوِهَا^(٣) ، وَحَمْلٌ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ . ولا صاحب مال لا يؤدي حقه إلا يُخَيَّلُ
 له يوم القيامة (شُجَاعًا)^(٤) أَقْرَعٌ يَفِرُّ مِنْهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يَتَّبِعُهُ ، يقول له : هذا
 كَنْزُكَ الَّذِي كُنْتَ تَبْخُلُ بِهِ ، فَإِذَا رَأَى أَنَّهُ لَا بَدَّ (لَهُ) مِنْهُ أَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ ،
 فَجَعَلَ يَقْضِمُهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلَ»^(٥) .

١٠ - (باب) زكاة الغنم

- [٢٤٤١] (أَخْبَرَنِي)^(٦) عبيدالله بن فضالة (بن إبراهيم) ، قال : (أخبرني)^(٧)
 سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانَ ، قال : حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُ : إِنَّ هَذِهِ فَرَائِضُ
 الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولَهُ ﷺ ،
 فَمَنْ سُئِلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا (فَلْيُعْطِهَا)^(٨) وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَ ذَلِكَ فَلَا

(١) جماء : لا قرن لها . (انظر : لسان العرب ، مادة : جم) .

(٢) إطراق فحلها : إعارته لتلقيح الأنثى . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٦٦/٧) .

(٣) إعارة دلوها : يعير ضرعها للحلب . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٥٤/٥) .

(٤) في (ط) : «شجاع» ، وفي (ر) : «شجاع» من غير تنوين .

(٥) الفحل : الذكر من كل حيوان . (انظر : القاموس المحيط ، مادة : فحل) .

* [٢٤٤٠] [التحفة : م ٢٧٨٨] [المجتبى : ٢٤٧٤]

(٦) في (ر) : «أخبرنا» .

(٧) في (ت) : «أنا» ، وفي (ر) : «حدثنا» .

(٨) في (ر) : «فيعطها» .

(يُعْطِيهِ) ^(١): فيها دون خمس وعشرين (من الإبل في كل خمس ذؤود شاة، فإذا بلغت خَمْسًا وعشرين) ففيها بنت مَخَاض ^{لا ت} إلى خمس وثلاثين، فإن لم يكن ابنة مَخَاض فابن لَبُون (ذكر) ^(٢)، فإذا بلغت ستًا وثلاثين ففيها بنت لَبُون إلى خمس وأربعين، فإذا بلغت (سته) ^(٣) وأربعين ففيها حِقَّة طَرَوْقَة الفحل إلى ستين، فإذا بلغت إحدى وستين ففيها جَدَعَة إلى خمسة وسبعين، فإذا بلغت ستة وسبعين ففيها ابنة لَبُون إلى تسعين ^(٤)، فإذا بلغت إحدى وتسعين ففيها حِقَّتَان طَرَوْقَتَا الفحل إلى عشرين ومائة، فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين ابنة لَبُون، وفي كل خمسين حِقَّة، فإذا تباين أسنان الإبل في فرائض الصدقات فمن بلغت عنده صدقة الجَدَعَة وليست عنده جَدَعَة وعنده حِقَّة فإنها تُقْبَل منه الحِقَّة، ويجعل معها شاتين إن استيسرتا ^(٥) له أو عشرين درهماً، ومن بلغت عنده صدقة الحِقَّة وليست عنده إلا جَدَعَة فإنها تُقْبَل منه، ويعطيه المَصْدُق عشرين درهماً أو شاتين، ومن بلغت عنده صدقة الحِقَّة وليست عنده وعنده ابنة لَبُون فإنها تُقْبَل منه، ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهماً، ومن بلغت عنده صدقة ابنة لَبُون وليست عنده إلا حِقَّة فإنها تُقْبَل منه، ويعطيه المَصْدُق عشرين درهماً أو شاتين، ومن بلغت عنده صدقة ابنة لَبُون وليست عنده ابنة لَبُون وعنده بنت مَخَاض فإنها تُقْبَل منه، ويجعل معها شاتين

(١) عليها في (م)، (ط): «ع»، وعلى حاشيتها: «يعط»، و فوقها: «ض».

(٢) في (ط): «ذَكَرٌ» بالضم والكسر.

(٣) في (ر): «ستا».

(٤) إلى هنا انتهى الحديث في (ر) وكتب: «وساق الحديث قراءة إلى آخره».

(٥) استيسرتا: كانتا موجودتين في ماشيته. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥/٢١).

إن استيسرتا له أو عشرين درهماً، ومن بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليس عنده إلا ابن لَبُون ذكر فإنه يُقْبَل منه، وليس معه شيء، ومن لم يكن عنده إلا أربعة من الإبل فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها. وفي صدقة الغنم في سائمها إذا كانت أربعين ففيها شاةٌ إلى عشرين ومائة، فإذا زادت واحدة ففيها شاتان إلى مائتين، فإذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه إلى ثلاثمائة، فإذا زادت واحدة ففي كل مائة شاةٌ، ولا يُؤخَذ في الصدقة هَرَمَةٌ ولا ذات عوارٍ ولا تيس الغنم إلا أن يشاء المُصَدِّق، ولا يُجْمَع بين مُتَّفَرِّق ولا يُفَرَّق بين مُجْتَمِع؛ خشية الصدقة، وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية^(١)، وإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة واحدة فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها، وفي الرِّقَّة ربع العُشْر، فإن لم يكن المال إلا تسعين ومائة فليس فيه شيء إلا أن يشاء ربها.

١١ - (مانع زكاة الغنم)^{لا:}

- [٢٤٤٢] (أخبرنا)^(٢) محمد بن عبدالله بن المبارك، قال: حدثنا وَكَيْع، قال: حدثنا الأعمش، عن المعرور بن سُوَيْد، عن أبي ذَرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكاتها إلا جاءت يوم القيامة

(١) يتراجعان بينهما بالسوية: أن يكونا شريكين في الإبل يحبب فيها الغنم، فتوجد الإبل في أيدي أحدهما فتؤخذ منه صدقتها، فإنه يزجج على شريكه بحصته على السوية. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٣٠٦/٤).

* [٢٤٤١] [التحفة: خ د س ق ٦٥٨٢] [المجتبى: ٢٤٧٥]

(٢) في (ت): «أخبرني». وانظر ما تقدم برقم (٢٤٢٦)

أعظم ما كانت وأسمته، تنطحه بقرونها وتطوؤه بأخفافها، كلما نفذت أخراها عادت عليه أولها، حتى يُفَضَى بين الناس» .

١٢- (باب) الجمع بين (المُفَرَّق) ^(١) والتفريق بين المُجْتَمِع

- [٢٤٤٣] أخبرنا هناد بن السري، عن هُشَيْم، عن هلال بن خَبَّاب، عن مَيْسِرَةَ أبي صالح، عن سُويد بن غَفَلَةَ قال: أتانا مُصَدِّقُ النبي ﷺ، فأتيته فجلست إليه، فسمعتة يقول: إن في عهدي، أن لا (نأخذ) ^(٢) (من) ^(٣) راضع لبن، ولا (نجمع) ^(٤) بين (مُفَرَّق) ^(٥) ولا (نُفَرِّق) ^(٦) - (يعني) ^{لات} - بين مُجْتَمِع . فأثاره رجل بناقة كَوْماء ^(٧)، فقال: خذها . فأبى .

١٣- (باب) تَرَاجُع الخليطين في صدقة المواشي ^(٨)

- [٢٤٤٤] أخبرنا هارون بن زيد بن يزيد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سفيان، عن عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه، عن وائل بن حُجْر، أن النبي ﷺ

* [٢٤٤٢] [التحفة: خ م ت س ق ١١٩٨١] [المجتبى: ٢٤٧٦]

(١) في (ت): «المفرق»، وفي (ر): «المتفرق». (٢) في (ط)، (ت): «تأخذ».

(٣) ليست في (ر)، وصحح عليها في (ت). (٤) في (ت): «تجمع».

(٥) في (ر): «مفترق». (٦) في (ت): «تفرق».

(٧) كوماء: عالية السنام. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥/٣٠).

* [٢٤٤٣] [التحفة: د س ق ١٥٥٩٣] [المجتبى: ٢٤٧٧]

(٨) هذا التبويب ليس في (ت)، ووقع هنا في النسخ، وليست له هاهنا مناسبة بالحديث الذي بعده، وجاء الحديثان في «المجتبى» تحت الباب السابق، وجعله ابن خزيمة تحت باب: إباحة دعاء الإمام على مخرج مسن ماشيته في الصدقة بأن لا يبارك له في ماشيته

بعث ساعيًا، فأتى رجلا، فأتاه فصيلاً^(١) (مخلولاً)^(٢)، فقال (له) النبي ﷺ: «بعثنا مُصَدِّقَ اللَّهِ ورسوله، وإن فلاناً أعطاه فصيلاً مخلولاً، اللَّهُمَّ لا تبارك فيه ولا في إبله». فبلغ ذلك الرجل، فجاء بناقة فذكر حسناً، قال: أتوب إلى الله وإلى نبيه. فقال النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ بارك فيه وفي إبله».

١٤ - صلاة الإمام على صاحب الصدقة

- [٢٤٤٥] أُخْبِرْنَا (عمرو)^(٣) بن هاشم يزيد، قال: حدثنا بهز بن أسد، قال: حدثنا شُعْبَةُ، قال: عمرو بن مَرْة أخبرني، قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى، قال: كان رسول الله ﷺ إذا (أتاه)^(٤) قوم بصدقتهم قال: «اللَّهُمَّ صل على آل فلان». فأتاه أبي بصدقته (قال)^(٥): «اللَّهُمَّ صل على آل أبي أوفى».

١٥ - باب إذا جاوز في الصدقة

- [٢٤٤٦] أُخْبِرْنَا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار - واللفظ له - قالوا: حدثنا يحيى، عن محمد بن أبي إسماعيل، عن عبد الرحمن بن هلال قال: قال جرير:

(١) فصيلاً: هو ولد الناقة إذا ترك الرضاع وفصل عن أمه. (انظر: لسان العرب، مادة: فصل).
(٢) في حاشية (م)، (ط): «المخلول بالخاء المعجمة: المهزول الضعيف. انتهى» (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٣٠/٥).

* [٢٤٤٤] [التحفة: س ١١٧٨٥] [المجتبى: ٢٤٧٨]

(٣) في (ط): «عمر»، وكذلك وقع في «التحفة» نسخة عبدالصمد، وهو خطأ.

• [م: ٣١/أ] (٤) في (ر): «أتى».

(٥) في (ت)، (ر): «فقال».

* [٢٤٤٥] [التحفة: خم م د س ق ٥١٧٦] [المجتبى: ٢٤٧٩]

أتى النبي ﷺ ناس من الأعراب فقالوا: يا رسول الله، يأتينا ناس من مُصَدِّقِك (يُظَلِّمون). قال: «أَرْضُوا مُصَدِّقِكُمْ». قالوا: وإن (ظلم)؟ قال: «أَرْضُوا مُصَدِّقِكُمْ». قال جَرِير: فما صَدَرَ^(١) عني مُصَدِّقٌ (مند)^(٢) سمعته من رسول الله ﷺ إلا وهو راضٍ.

- [٢٤٤٧] (أَخْبَرَنِي)^(٣) زياد بن أيوب، قال: حدثنا إسماعيل، قال: (أنا)^(٤) داود، عن الشَّعْبِيِّ قال: قال جَرِير: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَتَاكُمُ الْمُصَدِّقُ، فَلْيُضِدُّوهُ وَهُوَ عِنكُمْ رَاضٍ».

١٦- (باب) إعطاء سيد المال بغير اختيار المُصَدِّق

- [٢٤٤٨] أَخْبَرَنَا محمد بن عبدالله (بن المبارك) المُحَرَّمِيُّ، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن أبي سفيان، عن (مُسلِم)^(٥) بن (ثُمَّنَةَ)^(٦) قال: استعمل ابنُ علقمةَ أبي (علِيٍّ) عِرَافَةَ قومه^(٧) وأمر بأن

(١) صدر: رجع. (انظر: القاموس المحيط، مادة: صدر). (٢) في (ر): «مذ».

* [٢٤٤٦] [التحفة: م دس ٣٢١٨] [المجتبى: ٢٤٨٠]

(٣) في (ت): «أنا». (٤) في (ر): «حدثنا».

* [٢٤٤٧] [التحفة: م ت س ق ٣٢١٥] [المجتبى: ٢٤٨١]

(٥) في (ت): «سليم»، وهو خطأ.

(٦) زاد هنا في (ت): «قال أبو عبد الرحمن: يقولون: مسلم بن شعبة، ولكن قال هذا ابن ثمنَةَ، والصواب شعبة»، وكتب في حاشية (م)، (ط): ويقال: «سَفِينَةُ». وهو أصح حجازي». اهـ. كذا وجد، وبنحوه قال الإمام أحمد في «المسند» (٣/٤١٤)، وانظر «الإكمال» لابن ماكولا (١/٣٤٢) و«تهذيب الكمال».

(٧) عِرَافَةُ قومه: القيام بأمر قومه وراثتهم. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥/٣٢).

يُصَدِّقَهُمْ ، فَبِعَثْنِي أَبِي فِي طَائِفَةٍ مِنْهُمْ لِأْتِيَهُ بِصَدَقَتِهِمْ ، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ عَلِيَّ
 شَيْخَ كَبِيرٍ يُقَالُ لَهُ (سِعْر)^(١) ، فَقُلْتُ : إِنَّ أَبِي بَعَثَنِي إِلَيْكَ لِتُؤَدِيَ صَدَقَةَ
 غَنَمِكَ . قَالَ : ابْنُ أَخِي ، وَأَيُّ نَحْوٍ تَأْخُذُونَ ؟ قُلْتُ : نَخْتَارُ ، حَتَّى إِنَّا لَنُشْبِرُ
 ضُرُوعَ^(٢) الْغَنَمِ . قَالَ : ابْنُ أَخِي ، فَإِنِّي أَحَدُثُكَ : إِنِّي كُنْتُ فِي شُعْبٍ^(٣) مِنْ هَذِهِ
 الشُّعَابِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَنَمٍ لِي ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ عَلَى بَعِيرٍ ، فَقَالَا :
 إِنَّا رَسُولَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (إِلَيْكَ) ؛ لِتُؤَدِيَ صَدَقَةَ غَنَمِكَ . قَالَ : قُلْتُ :
 وَمَا عَلَيَّ فِيهَا ؟ قَالَا : شَاةٌ ، فَأَعْمِدْ إِلَى شَاةٍ قَدْ عَرَفْتَ مَكَانَهَا مَمْتَلِئَةً (مَخْضًا)^(٤)
 وَشَحْمًا^(٥) ، فَأَخْرَجْتَهَا إِلَيْهِمَا ، فَقَالَا : هَذِهِ الشَّافِعُ ، وَالشَّافِعُ (الْحَابِلُ)^(٦) وَقَدْ
 نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَأْخُذَ شَافِعًا . قَالَ : فَأَعْمِدْ إِلَى عَتَاقٍ^(٧) (مُعْتَاطٍ)^(٨) ،

(١) هكذا ضبطها في (ر) بكسر السين ، وهو الموافق لما في «المؤتلف» ، «الإكمال» ، وضبطها في (ط) بفتح
 السين وسكون العين ، انظر «المؤتلف» للدارقطني (١١٧٨) ، و«الإكمال» (٢٩٨/٤) .

(٢) لنشبر ضروع : نقيس باليد ثدي الماشية لنعلم جودتها وامتلاءها . (انظر : لسان العرب ، مادة : شبر) .

(٣) شعب : فرجة نافذة بين الجبلين ، وقيل : هو الطريق في الجبل . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٤٨/٩) .

(٤) في (م) ، (ط) : «مخضًا» بالخاء المعجمة ، والمثبت من (ت) ، (ر) بالخاء المهملة ، ولعله هو صواب

الرواية بهذا الإسناد ، فقد ثبت عن ابن معين تحطئة وكيع في هذا الحرف ؛ حيث قال : «... قال وكيع :

«مخضًا» وإنما هو مخاضًا وشحمًا...» . اهـ . وانظر «تاريخ الدوري» (٥٦١/٢) ، برقم (٢٦٥) ،

و«غريب الحديث» للخطابي (٣٩٠/١ ، ٣٩١) . والمحض : هو اللبن الخالص عن الماء حلوا كان أو

حامضًا (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٤٤٤/١٢) .

(٥) شحمًا : دهنًا . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : شحم) .

(٦) في النسخ بالياء المثناة ، والذي في «المجتبى» بالباء الموحدة وهو الصواب . والحابل : الحامل (انظر :

حاشية السندي على النسائي) (٣٢/٥) .

(٧) عتاق : بفتح العين : الأنثى من أولاد المعز ما لم يتم له سنة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عتق) .

(٨) من (ت) ، وفي (م) ، (ط) ، (ر) بالطاء المعجمة ، وهو تصحيف ، انظر «لسان العرب» (٣٥٧/٧)

و«عون المعبود» (٣٢٣/٤) .

والمُعْتَاط^(١) التي لم تلد ولدًا وقد حان ولادها، فأخرجتها إليهما، فقالا :
ناولناها . فدفعتهما إليهما ، (فجعلاهما)^(٢) معها على بغيرهما ، ثم انطلقا .
(قال أبو عبد الرحمن : لا أعلم أحدًا تابع وكيعًا في قوله : ابن ثَفَنَّة ، وغيره يقول :
مُسْلِم بن شُعْبَةَ) .

• [٢٤٤٩] أَخْبَرَنَا عمران بن بَكَّار الحمصي ، قال : حدثنا علي بن عِيَّاش ، قال :
حدثنا شُعَيْب ، قال : حدثني أبو الزِّنَاد ، مما حدثه عبدالرحمن الأعرج ، (مما
لأدر^١ ذكر) ، أنه سمع أبا هُرَيْرَةَ يُحَدِّث قال : قال عمر : أمر رسول الله ﷺ بصدقة ،
ف قيل : منع ابن جَمِيل وخالد بن الوليد وعباس بن عبدالمطلب . فقال رسول الله
ﷺ : « ما ينقم^(٣) ابن جَمِيل إلا أنه كان فقيرًا فأغناه الله ، وأما خالد فإنكم
تَظْلِمُونَ خَالِدًا ؛ قد احتبس^(٤) أذراعه و(أَعْبَدَه)^(٥) في سبيل الله ، (أفعباس)^(٦)
ابن عبدالمطلب عم رسول الله ! فهي عليه صدقة ومثلها معها» .

(١) من (ت) وفي (م) ، (ط) ، (ر) بالطاء المعجمة ، وهو تصحيف ، انظر «لسان العرب» (٣٥٧/٧) و«عون المعبود» (٣٢٣/٤) .

(٢) في (م) ، (ط) : «فجعلاهما» وصحح عليها الأخير ، والمثبت من (ت) ، (ر) .

* [٢٤٤٨] [التحفة : دس ١٥٥٧٩] [المجتبى : ٢٤٨٢]

(٣) ينقم : ينكر ويكفر النعمة . (انظر : لسان العرب ، مادة : نقم) .

(٤) احتبس : جعلها وقفًا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حبس) .

(٥) صحح عليها في (ت) ، وكذا وقع عند ابن خزيمة (٢٣٣٠) من طريق علي بن عياش ، وقد بوب ابن خزيمة (٥٠/٤) بعد ذلك على هذا الحديث فقال : باب احتساب ما قد حبس المؤمن السلاح والعبد وهذا يؤيد أن الرواية هكذا . وهذا هو الثابت في أكثر روايات البخاري كما في المشارق ، ووقع في بعض روايات البخاري (١٤٦٨) : «وأعتده» ، وفي مسلم (١١/٩٨٣) : «وأعتاده» .

(٦) صحح عليها في : (ط) ، (ت) ، وفي «المجتبى» : «أما العباس» .

* [٢٤٤٩] [التحفة : س ١٠٦٧٠] [المجتبى : ٢٤٨٤]

- [٢٤٥٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ (بن عبد الله) ^(١) قال : حدثني أبي ، قال : حدثني إبراهيم ، عن موسى قال : أخبرني أبو الزناد ، عن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة قال : أمر رسول الله ﷺ بصدقة . . . مثله سواء .
- [٢٤٥١] أَخْبَرَنَا عمرو بن منصور ، (هو : نسائي) ومحمود بن غيلان ، (قالا) ^(٢) : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا سفيان ، عن إبراهيم بن ميسرة ، عن عثمان بن عبد الله بن الأسود ، عن عبد الله بن هلال الثَّقَفِيِّ قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : كِدْتُ أَقْتُلُ بَعْدَكَ فِي عَنَاقٍ أَوْ شَاةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ . فقال : «لَوْلَا أَنَّهُ تُعْطَى فَقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ مَا أَخَذْتَهَا» ^(٣) .

١٧ - (زكاة الخيل) ^(٤)

- [٢٤٥٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قال : حدثنا وَكَيْعٌ ، عن شُعْبَةَ وَسَفْيَانَ ، عن عبد الله بن دينار ، عن سليمان بن يسار ، عن عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا (فِي) فَرَسِهِ صَدَقَةٌ» .

(١) ليست في (ر) ، وصحح عليها في (ت) .

* [٢٤٥٠] [التحفة : ص ١٣٩١٥] [المجتبى : ٢٤٨٥]

(٢) في (م) : «قال» .

(٣) زاد في «التحفة» : «تابعه عبيد الله الأشجعي ، عن سفيان» ، وانظر : «المعرفة» لأبي نعيم (٤/١٧٩٩) .

* [٢٤٥١] [التحفة : ص ٩٦٧١] [المجتبى : ٢٤٨٦]

(٤) في (ر) : «سقوط الزكاة عن الخيل والرقيق» .

* [٢٤٥٢] [التحفة : ع ١٤١٥٣] [المجتبى : ٢٤٨٧]

- [٢٤٥٣] أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، (عن^(١)) أيوب بن موسى، عن مكحول، عن سليمان بن يسار، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة (يرفعه)^(٢) إلى النبي ﷺ قال: «ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة».
- [٢٤٥٤] أخبرنا محمد بن علي بن حرب المزوزي، قال: (أنا)^(٣) مخزوم بن موضح، عن إسماعيل، (وهو: ابن أمية^{لار})، عن مكحول، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا زكاة على الرجل المسلم في عبده، ولا في فرسه».
- [٢٤٥٥] أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن خنيم قال: حدثني أبي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ليس على المرء في فرسه ولا مملوكه صدقة».

١٨ - (باب) زكاة الرقيق

- [٢٤٥٦] أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين - قراءة عليه واللفظ له (وأنا أسمع) - عن ابن القاسم، عن مالك قال: حدثني، (عن^(٤)) عبد الله

(١) في (ر): «قال: حدثنا».

(٢) في (ر): «رفعه».

* [٢٤٥٣] [التحفة: ع ١٤١٥٣] [المجتبى: ٢٤٨٨]

(٣) في (ط): «نا»، وفي (ر): «حدثنا».

* [٢٤٥٤] [التحفة: ع ١٤١٥٣] [المجتبى: ٢٤٨٨]

* [٢٤٥٥] [التحفة: ع ١٤١٥٣] [المجتبى: ٢٤٨٩]

(٤) ليس في (ت)، (ر)، وصحح عليها في (ط).

ابن دينار، عن سليمان بن يسار، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة»^(١).

• [٢٤٥٧] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا حماد، عن خنيم بن عراك بن مالك، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «ليس على مسلم صدقة في غلامه ولا في فرسه».

١٩ - (باب) زكاة الورق^(٢)

• [٢٤٥٨] أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني محمد بن يحيى بن حبان ومحمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة - (وكانا)^(٣) ثقة - (عن) يحيى بن عمار بن أبي حسن وعبداد بن تميم - (وكانا)^(٤) ثقة - (عن) أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة، وليس فيما دون خمس من الإبل صدقة، وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة».

• [٢٤٥٩] أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي، عن حماد قال: حدثنا يحيى، عن

(١) تقدم من وجه آخر عن عبدالله بن دينار برقم (٢٤٥٢)

* [٢٤٥٦] [التحفة: ع ١٤١٥٣] [المجتبى: ٢٤٩٠]

* [٢٤٥٧] [التحفة: ع ١٤١٥٣] [المجتبى: ٢٤٩٢]

(٢) الورق: الفضة. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٥٣/٧).

(٣) عليها في (ط): «ضع».

(٤) عليها في (ط): «كذا»، وفي (ت): «وكان» بالإفراد.

* [٢٤٥٨] [التحفة: س ق ٤٠٩١-٤٤٠٢] [المجتبى: ٢٤٩٦]

عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ قال : قال رسول الله ﷺ :
«ليس فيما دون خمس أواق صدقة ، ولا فيما دون خمس ذُود صدقة ، ولا فيما
دون (خمس)»^(١) «أوسق صدقة»^(٢) .

• [٢٤٦٠] أخبرنا محمد بن سلمة ، قال : أخبرنا ابن القاسم ، عن مالك قال :
حدثني محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صَعْصَعَةَ المازني ، عن أبيه ، عن
أبي سعيد الخُدْرِيِّ ، أن رسول الله ﷺ قال : «ليس فيما دون خمسة أوسق من
التمر صدقة ، وليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة ، وليس فيما دون
خمس ذُود من الإبل صدقة» .

• [٢٤٦١] (أخبرني)^(٣) هارون بن عبدالله ، قال : حدثنا أبو أسامة ، عن الوليد
ابن كثير ، عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي صَعْصَعَةَ ، عن يحيى بن عُمارة وَعَبَّاد
ابن تميم ، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : «لا صدقة
فيما دون خمسة أوساق من التمر ، ولا فيما دون خمس أواق من الورق ، ولا فيما
دون خمس من (الإبل)»^{ص:ط} .

• [٢٤٦٢] أخبرنا محمود بن غَيْلان ، قال : حدثنا أبو أسامة ، قال : حدثنا سفيان ،
عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضَمْرَةَ ، عن علي قال : قال رسول الله ﷺ : «قد

(١) في (م) ، (ط) : «خمس» ، وعليها في (ط) : «ض ع» ، والمثبت من (ت) ، (ر) على الجادة .

(٢) تقدم من وجه آخر عن عمرو بن يحيى برقم (٢٤٣١) .

* [٢٤٥٩] [التحفة: ع ٤٤٠٢] [المجتبى: ٢٤٩٣]

* [٢٤٦٠] [التحفة: خ س ٤١٠٦] [المجتبى: ٢٤٩٤] (٣) في (ر) : «أخبرنا» .

* [٢٤٦١] [التحفة: س ق ٤٠٩١-٤٤٠٢] [المجتبى: ٢٤٩٥]

عفوت (عن) ^(١) الخيل والرقيق ، فأدوا زكاة أموالكم من كل مائتين خمسة .

- [٢٤٦٣] أخبرنا حسين بن منصور ، قال : حدثنا ابن نمير ، قال : حدثنا الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرّة ، عن علي قال : قال رسول الله ﷺ : « قد عفوت عن الخيل والرقيق ، وليس فيما دون مائتين زكاة » .

٢٠- زكاة الحلبي

- [٢٤٦٤] أخبرنا إسماعيل بن مسعود ، قال : حدثنا خالد ، عن حسين ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن امرأة من أهل اليمن أتت رسول الله ﷺ و (بنت) ^(٢) لها ، في يد ابنتها (مسكتان) ^(٣) غليظتان من ذهب ، فقال : « أتودين زكاة هذا؟ » قالت : لا . قال : « أيسرك أن يسورك الله بها يوم القيامة سوارين ^(٤) من نار؟ » . قال : فخلعتها فألقتهما إلى رسول الله ﷺ فقالت : هما لله ولرسوله .

(١) في (م) ، (ط) : « على » ، والمثبت من (ت) ، (ر) ، وهو الموافق لما في « المجتبى » ومصادر الحديث .

* [٢٤٦٢] [التحفة: دت س ١٠١٣٦] [المجتبى: ٢٤٩٧]

* [٢٤٦٣] [التحفة: دت س ١٠١٣٦] [المجتبى: ٢٤٩٨]

(٢) صحح عليها في (ت) ، ورسمت في (ر) : « وابنت » .

(٣) الضبط من (م) ، (ط) ، وضبطها في (ر) : « مسكتان » بضم ، ثم سكون ، ثم ضُبِطت في الحديث التالي : بفتح ثم سكون ، وكتب على حاشيتي (م) ، (ط) : « المسكة بفتح المهملتين » ، وهو الصواب كما في « النهاية » (٣٣١/٤) ، « لسان العرب » (٤٨٦/١٠) ، ومسكتان : ث مسكة وهي : الأسورة والخلاخيل (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٢٩٨/٤) .

(٤) سوارين : ث . سوار ، وهو : حلبي يرتدئ في اليد . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سور) .

* [٢٤٦٤] [التحفة: دس ٨٦٨٢] [المجتبى: ٢٤٩٩]

- [٢٤٦٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: (سَمِعْتُ حُسَيْنَ بْنَ ذَكْوَانَ) ^(١) الْمَعْلَمَ الْبَصْرِيَّ - وَهُوَ ثِقَةٌ - (يُحَدِّثُ) قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا (ابْنَةٌ) ^(٢) لَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي يَدَيْهَا ابْنَتَانِ) ^(٣) ... نَحْوَهُ. (مُرْسَلٌ) ^(٤).
- (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ أَثْبَتَ عِنْدَنَا مِنَ الْمُعْتَمِرِ، وَحَدِيثُ الْمُعْتَمِرِ أَوْلَى بِالصَّوَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ) ^(٥).

٢١- (بَابُ) (مَانِعُ زَكَاةِ مَالِهِ) ^(٦)

- [٢٤٦٦] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدِ الْعَزِيزُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ قَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الَّذِي لَا يُؤَدِي زَكَاةَ مَالِهِ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيَّتَانِ» ^(٧). قَالَ: (فِيلِزْمَهُ) ^(٨) أَوْ يَطْوِقَهُ. قَالَ: يَقُولُ: أَنَا كُنْتُ أَنَا كُنْتُكَ.

(١) في (ر): «سمعت حسينا يحدث، قال أبو عبد الرحمن: هو ابن ذكوان».

(٢) في (ر): «بنت».

(٣) كذا ضبطها في (ط)، (ر)، وضبطها في (ط) بفتح السين.

(٤) في (ت): «مرسلا».

(٥) من (ر)، وكذا في «التحفة»، وفي «المجتبى» (٢٤٧٩): «قال أبو عبد الرحمن خالد أثبت من المعتمر».

* [٢٤٦٥] [التحفة: دس ٨٦٨٢] [المجتبى: ٢٥٠٠] (٦) في (ر): «مانع الزكاة».

(٧) زبيتان: ث. زبيبة، وهي: نُقْطَةُ سَوْدَاءٍ فَوْقَ عَيْنِ الْحَيَّةِ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: زيب).

(٨) في (م)، (ط)، (ت): «فيلز به»، وضبطها في (ط) بفتح اللام وضمها، والمثبت من (ر)، وهو

الموافق لما في مصادر الحديث.

* [٢٤٦٦] [التحفة: س ٧٢١١] [المجتبى: ٢٥٠١]

• [٢٤٦٧] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا (حَسَنٌ) بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارِ الْمَدَنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مِثْلَ لِه (مَالِهِ) يَوْمَ الْقِيَامَةِ (شُجَاعًا) ^(١) أَقْرَعَ لَهُ زُبَيْتَانِ ، يَأْخُذُ (بِلَهْزِمَتَيْهِ) ^(٢) يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ : أَنَا مَالِكٌ أَنَا كَنْزُكَ . ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ^(٣) الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ : ١٨٠] .

(قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَثْبَتَ عِنْدَنَا مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، وَرَوَايَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَشْبَهَ عِنْدَنَا بِالصَّوَابِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ، وَإِنْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَيْسَ بِذَلِكَ الْقَوِي فِي الْحَدِيثِ) .

٢٢- (بَابُ) زَكَاةِ التَّمْرِ

• [٢٤٦٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ سَفْيَانَ ،

(١) فِي (ر) : «شُجَاعٌ» .

(٢) الْمَثْبُوتُ مِنْ (ت) وَصَحَّحَ عَلَيْهَا ، وَحَاشِيَتِي (م) ، (ط) ، وَعَلَيْهَا فِي (م) : «خ» ، وَصَحَّحَ عَلَيْهَا فِي (ط) ، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي «الْمَجْتَبَى» وَمَصَادِرِ الْحَدِيثِ ، وَوَقَعَ فِي (م) ، (ط) ، (ر) : «بِلَهْزِمَتِهِ» ، وَفَوْقَهَا فِي (ط) : «كَذَا» وَصَحَّحَ عَلَيْهَا ، وَفِي حَاشِيَتِي (م) ، (ط) : «قَالَ صَاحِبُ «الْكَفَايَةِ» : (اللَهْزِمُ الدَّفْعُ فِي الصَّدْرِ ، وَاللَهْزِمَةُ بِالْكَسْرِ أَسْلُ الْخَنْكِ) . اهـ . وَهُوَ الْمُرَادُ هُنَا ، وَقَالَ الْمُوصِلِيُّ فِي مَنْظُومَتِهِ : (لَهْزِمِي لَهْزِمِي الصَّدْرَ دَفْعَ لَهْزِمَتَيْهِ الشَّدَقَ بِالْكَسْرِ وَقَعَ) . اهـ .

وَالْمَوْصِلِيُّ هَذَا هُوَ : شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الشَّافِعِيِّ ، وَنَظَمَهُ هَذَا اسْمَهُ : «الْوَامِعُ الْأَنْوَارِ نَظَمَ مَطَالِعَ الْأَنْوَارِ لِابْنِ قَرْقُولٍ» . انظُرْ «طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ» لِابْنِ قَاضِي شَهْبَةَ (٣/١٧٩) ، وَ«بَغِيَّةُ الْوَعَاةِ» (١/٢٢٨) .

(٣) فِي (م) ، (ت) : «تَحْسَبَنَّ» وَهِيَ قِرَاءَةٌ ، انظُرْ «السَّبْعَةُ» لِابْنِ مَجَاهِدٍ (ص : ٢٢٠) ، وَفِي (ر) : «لَا» بِغَيْرِ وَاوٍ .

* [٢٤٦٧] [التحفة: خ س ١٢٨٢٠] [المجتبى: ٢٥٠٢]

عن إسماعيل بن أمية، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن يحيى بن عمار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس فيما دون (خمس) (١) أوساقٍ من حَبِّ وتمر صدقة».

قال أبو عبد الرحمن: إسماعيل (لا أعلم) (٢) أحدًا تابعه على قوله: من حَبِّ. (وهو ثقة).

٢٣- (باب) زكاة الحنطة (٣)

• [٢٤٦٩] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا روح بن القاسم، قال: حدثني عمرو بن يحيى بن عمار، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يحلُّ في البرِّ (٤) والتمر زكاة حتى يبلغ (خمس) (٥) أوسق، ولا يحلُّ في الورق زكاة حتى تبلغ خمس أواق، ولا يحلُّ في الإبل زكاة حتى تبلغ خمس دود».

(١) في (م)، (ط): «خمس»، والمثبت من (ت)، (ر) على الجادة.

(٢) في (ر): «لا نعلم».

* [٢٤٦٨] [التحفة: ع ٤٤٠٢] [المجتبى: ٢٥٠٣]

(٣) الحنطة: القمح. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: حنط).

(٤) البر: القمح. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: برر).

(٥) في (م)، (ط): «خمس»، فوقها: «ض ع»، والمثبت من (ت)، (ر).

* [٢٤٦٩] [التحفة: ع ٤٤٠٢] [المجتبى: ٢٥٠٤]

٢٤- (باب) زكاة الحبوب

- [٢٤٧٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِي حَبِّ وَلَا (فِي) تَمْرٍ صَدَقَةٌ حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ دُوْدٍ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ».

٢٥- الْقَدْرُ الَّذِي تَجِبُ فِيهِ الصَّدَقَةُ

- [٢٤٧١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ الْأَوْدِيُّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ (خَمْسَةِ) ^(١) أَوْسَاقٍ صَدَقَةٌ».
- [٢٤٧٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ (عَبْدَةَ) ^{صَحَابَةٍ} قَالَ: (أَنَا) ^(٢) حَمَّادٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ (خَمْسِ) ^(٣) أَوْاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ دُوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ».

* [٢٤٧٠] [التحفة: ع ٤٤٠٢] [المجتبى: ٢٥٠٥]

(١) من (ت)، (ر)، (م)، (ط): «خمس»، وصحح عليها في (ط).

* [٢٤٧١] [التحفة: دس ق ٤٠٤٢] [المجتبى: ٢٥٠٦]

(٢) في (ر)، (ت): «حدثنا».

(٣) من (ت)، (م)، (ط)، (ر): «خمس». وانظر ما تقدم برقم (٢٤٣١)

* [٢٤٧٢] [التحفة: ع ٤٤٠٢] [المجتبى: ٢٥٠٧]

٢٦- ما يُوجِبُ العُشْرُ وما (يُوجِبُ) ^(١) نصف العُشْر

- [٢٤٧٣] أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: (أَنَا) ^(٢) ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْأَنْهَارُ وَالْعُيُونُ (أَوْ) ^(٣) كَانَ بَعْلًا ^(٤) الْعُشْرُ، (وَمَا) ^(٥) سَقِيَّ بِالسَّوَانِي ^(٦)، أَوْ النَّضْحِ ^(٧) نِصْفَ الْعُشْرِ».

(قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: رَوَاهُ نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو، عَنْ عَمْرِو قَوْلَهُ، وَاخْتَلَفَ سَالِمٌ وَنَافِعٌ عَلَى ابْنِ عَمْرِو فِي ثَلَاثَةِ أَحَادِيثَ: هَذَا أَحَدُهَا، وَالثَّانِي: «مَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ»، قَالَ سَالِمٌ: عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ نَافِعٌ: عَنْ ابْنِ عَمْرِو، عَنْ عَمْرِو قَوْلَهُ، وَقَالَ سَالِمٌ: عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «تَخْرُجُ نَارٌ مِنْ قِبَلِ الْيَمَنِ»، وَقَالَ نَافِعٌ: عَنْ ابْنِ عَمْرِو، عَنْ كَعْبِ قَوْلِهِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَالِمٌ أَجَلَ مِنْ نَافِعٍ وَأَنْبَلَ، وَأَحَادِيثُ نَافِعِ الثَّلَاثَةَ أَوْلَى بِالصَّوَابِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ).

(١) فِي (ر): «يُؤْخَذُ مِنْهُ».

(٢) مِنْ (ت)، (ر)، وَفِي (م)، (ط): «و».

(٤) بَعْلًا: هُوَ مَا شَرِبَ مِنَ النَّخِيلِ بِعَرْوَقِهِ مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ سَقِيٍّ. (انظُر: حَاشِيَةُ السَّنَدِيِّ عَلَى ابْنِ مَاجَه) (٣٨٩/٢).

(٥) فِي (ر): «وَفِيهَا».

(٦) بِالسَّوَانِي: ج. سَانِيَةٌ، وَهِيَ النَّاقَةُ الَّتِي يُحْمَلُ عَلَيْهَا الْمَاءُ. (انظُر: لِسَانُ الْعَرَبِ، مَادَّة: سَنَا).

(٧) النَّضْحُ: مَا يَسْقَى بِالِدَوَالِي وَالْأَسْتِسْقَاءِ، وَالنَّوَاضِحُ: الْإِبِلُ الَّتِي يَسْتَقِيُّ عَلَيْهَا وَاحِدًا نَاضِحًا. (انظُر: شَرْحُ السِّيَوطِيِّ لِسُنَنِ النَّسَائِيِّ) (٤١/٥).

* [٢٤٧٣] [التحفة: خ د ت س ق ٦٩٧٧] [المجتبى: ٢٥٠٨]

• [٢٤٧٤] أَخْبَرَنَا عمرو بن سَوَّاد بن الأسود بن عمرو وأحمد بن عمرو والحارث بن مسكين - قراءةً عليه (وأنا أسمع) - عن ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن أبا الزبير حدثه، أنه سمع جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ وَالْعَيْمُ»^(١) الْعُشْرُ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّانِيَةِ نِصْفَ الْعُشْرِ.

(قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، وَابْنِ جُرَيْجٍ رَوَاهُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَوْلَهُ، وَحَدِيثَ ابْنِ جُرَيْجٍ أَوْلَى بِالصَّوَابِ عِنْدَنَا، وَإِنْ كَانَ عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ أَحْفَظَ مِنْهُ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ مِنَ الْحِفَاطِ، رَوَى عَنْهُ مَالِكٌ).

• [٢٤٧٥] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، (وهو: ابن عِيَّاشُ)، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، فَأَمَرَنِي أَنْ آخِذَ مِمَّا سَقَتِ السَّمَاءُ الْعُشْرَ، وَمِمَّا سُقِيَ بِالْدَوَالِي^(٢) نِصْفَ الْعُشْرِ. (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا الْإِسْنَادُ أَيْضًا لَيْسَ بِذَلِكَ الْقَوِيُّ؛ لِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ بِنَ عِيَّاشٍ وَ(عَاصِمٍ)^(٣) لَيْسَا بِحَافِظَيْنِ).

(١) صحح عليها في (ت)، والغيم: المطر (انظر: شرح النووي على مسلم) (٧/ ٥٤).

* [٢٤٧٤] [التحفة: م د س ٢٨٩٥] [المجتبى: ٢٥٠٩]

(٢) بالدوالي: ج. دالية وهي الساقية أو الشادوف أو الدلو. (انظر: لسان العرب، مادة: دول).

(٣) كذا في (ر).

* [٢٤٧٥] [التحفة: س ١١٣١٣] [المجتبى: ٢٥١٠]

٢٧- (باب) كم يترك الخارص (١)

• [٢٤٧٦] أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر قالوا: حدثنا شعبة، قال: سمعت خبيب بن عبد الرحمن، يُحدِّث عن عبد الرحمن ابن مسعود بن نيار، عن سهل بن أبي (حُثْمَةَ) (٢) قال: أتانا ونحن في السوق فقال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا خَرَصْتُمْ فَخَذُوا وَدَعُوا» (٣) الثُّلْثُ، فَإِنْ لَمْ تَأْخُذُوا - أَوْ تَدَعُوا - شَكَّ شُعْبَةُ - فَدَعُوا الرَّبِيعَ.

٢٨- (قوله) (٤) ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا﴾ (٥) الْخَيْثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ ﴿ [البقرة: ٢٦٧]

• [٢٤٧٧] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، والحارث بن مسكين - قراءة عليه (وأنا أسمع) - عن ابن وهب قال: حدثني عبد الجليل بن (حميد) (٦) اليخضمي، أن ابن شهاب حدثه، قال: حدثني أبو أمامة بن سهل بن حنيف في الآية التي قال الله جل وعز: ﴿(وَلَا) تَيَمَّمُوا الْخَيْثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٧] قال:

(١) الخارص: خرص النخل: تقدير ما عليه من الثمر تقديرا جزافيا، وفاعل ذلك: الخارص. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: خرص).

(٢) في (م): «خثمة» بالخاء المعجمة، وهو خطأ، والمثبت من (ط)، (ت)، (ر).

(٣) دعوا: اتركوا. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٤٢/٥).

* [٢٤٧٦] [التحفة: دت س ٤٦٤٧] [المجتبى: ٢٥١١]

(٤) في (ر): «قول الله».

(٥) تيمموا: تقصدوا. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: يمم).

(٦) في (م)، (ط): «عبيد»، وهو تصحيف والمثبت من (ت)، (ر)، وصحح عليها في (ت).

(٧) كذا في (ر)، وفي (م)، (ط)، (ت): «لا»، وصحح على أولها في (ت)، وكتب في حاشية (م)، (ط):

«التلاوة بالواو».

هو الجُعْرُور^(١)، ولون حَبِيق^(٢). فنهى رسول الله ﷺ أن يُؤْخَذَا في الصدقة.

٢٩- الرُّذَالَةُ^(٣) (من الصدقة)

- [٢٤٧٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وهو ابن سعيد القَطَّانُ)، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ أَبِي عَرِيبٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةِ الحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الأَشْجَعِيِّ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِيَدِهِ عَصَا، وَقَدْ عَلَّقَ رَجُلٌ (قِنَوٌ)^(٤) حَشَفًا، فَجَعَلَ يَطْعَنُ فِي ذَلِكَ القِنَوِ، فَقَالَ: «لَوْ شَاءَ رَبُّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ تَصَدَّقَ بِأَطْيَبِ مِنْ هَذَا، إِنْ رَبُّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ يَأْكُلُ حَشَفًا يَوْمَ القِيَامَةِ».

٣٠- (زكاة) المَعْدِنُ^(٥)

- [٢٤٧٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عبيدالله بن الأَخْنَسِ، عَنْ عمرو بن شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) الجعورور: نوع رديء من التمر يحمل رطبًا صغارا لا خير فيه. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٤٣/٥).

(٢) لون حبيق: نوع رديء من التمر منسوب إلى رجل اسمه حبيق. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٤٣/٥).

* [٢٤٧٧] [التحفة: ص ١٣٩] [المجتبى: ٢٥١٢]

(٣) الرذالة: الرديء. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٤٣/٥).

(٤) المثبت من (ت)، وفي (ط)، (ر): «قِنَا»، وفي (م): «قنا»، وفي حاشية (م)، (ط): «الجمع: أقناء، والواحد منه: قنا وقنو، وفي «سنن ابن ماجه» (١٨٢١): وقد علق رجل قنا، أو قنوا، فذكره. انتهى»، وزاد عليه في (ط): «وهو: العذق بإفيه من الرطب كالعنقود من العنب، والحشف أردأ التمر».

* [٢٤٧٨] [التحفة: د ص ق ١٠٩١٤] [المجتبى: ٢٥١٣]

(٥) المعدن: الموضع الذي تُسْتَخْرَجُ منه كنوز الأرض من الذهب والفضة وغيرها. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: عدن).

عن اللَّقْطَةِ^(١)، فقال: «ما كان في طريق مَاتِيَّ^(٢)، (أو) (في) قرية عامرة، فعَرَفَها سنة، فإن جاء صاحبها وإلا فلك، وما لم يكن في طريق مَاتِيَّ ولا في قرية عامرة ففيه وفي الرِّكَاذِ^(٣) الخُمُسُ».

• [٢٤٨٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ. (قال إسحاق: وأخبرنا عبدالرزاق، قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة^{تر})، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعَجْمَاءُ^(٤) جَزْحُهَا جُبَارٌ، (والبئر جُبَارٌ)^(٥) وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرِّكَاذِ الخُمُسُ».

• [٢٤٨١] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِالْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ سَعِيدِ وَعَبِيدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... مثله.

• [٢٤٨٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ سَعِيدِ وَأَبِي سَلْمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «جَزْحُ الْعَجْمَاءِ جُبَارٌ،

(١) اللقطة: اسم المال الملقوط، أي: الموجود، والالتقاط: أن يعثر على الشيء من غير قصد وطلب. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: لقط).

(٢) مَاتِيَّ: مسلوك. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٤٤/٥).

(٣) الركاذ: كنوز الجاهلية المدفونة في الأرض. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ركز).

* [٢٤٧٩] [التحفة: دس ٨٧٥٥] [المجتبى: ٢٥١٤]

(٤) العجماء: البهيمة، سميت به لأنها لا تتكلم. (انظر: لسان العرب، مادة: عجم).

(٥) ليس في (ر) ومعنى جبار: أي هذر (لا تعويض له) (انظر: عون المعبود) (٢١٨/١٢).

* [٢٤٨٠] [التحفة: د م س ق ١٣١٢٨-١٣٣١٠-١٣٣١٠-١٥٢٩١] [المجتبى: ٢٥١٥]

* [٢٤٨١] [التحفة: م م س ١٣٣٥١-١٤١١٢] [المجتبى: ٢٥١٦]

(والبئر جُبَار) ^(١) والمَعْدِن جُبَار، وفي الرَّكَاز الحُمْس .

- [٢٤٨٣] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: (أَنَا) ^(٢) مَنْصُورٌ وَهَشَامٌ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبِئْرُ جُبَارٌ، وَالْعَجْمَاءُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ، وَفِي الرَّكَازِ الْحُمْسُ» .

٣١- زكاة النحل

- [٢٤٨٤] (أَخْبَرَنِي) ^(٣) الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(٤) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَ هَلَالٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُشُورٍ ^(٥) نَحْلٍ لَهُ، وَسَأَلَهُ أَنْ يَحْمِيَ ^(٦) (لَهُ) وَادِيًا ^(٧) يُقَالُ لَهُ سَلْبَةٌ، فَحَمَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ الْوَادِيَّ، فَلَمَّا وَلِيَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ كَتَبَ سَفِيَانَ بْنَ وَهْبٍ إِلَى عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ يَسْأَلُهُ، فَكَتَبَ عَمْرُ: «إِنْ أَدَّى إِلَيْكَ مَا كَانَ يُؤَدِّي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَشْرِ نَحْلِهِ فَاحْمِ لَهُ سَلْبَتَهُ (ذَلِكَ)» ^{صحت}، وَإِلَّا فَإِنَّمَا هُوَ ذُبَابٌ

(١) من (ر) .

* [٢٤٨٢] [التحفة: ج م ص ١٣٢٣٦ - ج م ص ١٥٢٤٦] [المجتبى: ٢٥١٧]

(٢) في (ر): «حدثنا» .

* [٢٤٨٣] [التحفة: ص ١٤٥٠٦ - ص ١٤٥٥٠] [المجتبى: ٢٥١٨]

(٣) في (ر): «أخبرنا» . (٤) في (ت): «أنا» .

(٥) بعشور: ج . عُشْرٌ، وهو: جزء من عشرة أجزاء، (والمقصود صدقة العسل) . (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣/٣٤٨) .

(٦) يحمي: يحفظ . (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٤/٣٤١) .

(٧) واديا: منفرج بين جبال أو تلال يكون متفدًا للسيل . (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: ودي) .

عَيْثٍ^(١) يأكله ﴿من شاء﴾ .

٣٢- فرض زكاة رمضان

- [٢٤٨٥] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْبَصْرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدٍ ، (وهو) : الْبَصْرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ رَمَضَانَ عَلَى الْحَرِّ وَالْعَبْدِ وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ، صَاعًا^(٢) مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، فَعَدَّلَ النَّاسَ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ بُرِّ .

٣٣- فرض زكاة رمضان على المملوك

- [٢٤٨٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، قَالَ : فَعَدَّلَ النَّاسَ إِلَى نِصْفِ صَاعٍ بُرِّ^(٣) .

(١) ذباب غيث : أي : العسل مأخوذ من ذباب النحل ، وأضاف الذباب إلى الغيث ، وهو المطر ؛ لأن النحل يقصد مواضع المطر لما فيها من العشب والخشب . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٤/٣٤٢) .

﴿م : ٣١/ب﴾

* [٢٤٨٤] [التحفة : دس ٨٧٦٧] [المجتبى : ٢٥١٩]

(٢) صاعا : مكيال مقداره : ٢,٠٤ كيلو جرام . (انظر : المكييل والموازين) (ص : ٣٧) .

* [٢٤٨٥] [التحفة : خم دت س ٧٥١٠] [المجتبى : ٢٥٢٠]

(٣) هذا الحديث تقدم برقم (٢٤٨٥) .

* [٢٤٨٦] [التحفة : خم دت س ٧٥١٠] [المجتبى : ٢٥٢١]

٣٤- فرض زكاة رمضان على الصغير

- [٢٤٨٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاتَ رَمَضَانَ عَلَى كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، حُرٍّ وَعَبْدٍ، ذَكَرَ وَأُنْثَى، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ.

٣٥- فرض زكاة رمضان على المسلمين دون المعاهدين

- [٢٤٨٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ أَبُو الْحَارِثِ (المصري) ^(١) وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ (وَأَنَا أَسْمَعُ) وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاتَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ (عَلَى النَّاسِ) صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرَ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ.
- [٢٤٨٩] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَرَ (بْنِ) نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاتَ الْفِطْرِ: صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، وَصَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى الْحُرِّ وَالْعَبْدِ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمْرًا بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى (الصَّلَاةِ) ^(٣).

* [٢٤٨٧] [التحفة: ع ٨٣٢١] [المجتبى: ٢٥٢٢]

(١) في (ت): «البصري»، وصحح عليها، وهو خطأ، وقوله: «أبو الحارث المصري» ليس في (ر).

* [٢٤٨٨] [التحفة: ع ٨٣٢١] [المجتبى: ٢٥٢٣]

(٢) في (م)، (ط): «عن»، وهو خطأ، والمثبت من (ت)، (ر)، «التحفة».

(٣) في (ر): «صلاة العيد».

* [٢٤٨٩] [التحفة: خ دس ٨٢٤٤] [المجتبى: ٢٥٢٤]

٣٦- (كم) ^(١) (فرض) (صدقة الفطر) ^{صحت}

- [٢٤٩٠] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عيسى، (وهو: ابن يونس) قال: حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر على الصغير والكبير، والذكر والأنثى، والحُر والعبد، صاعًا من تمر، أو صاعًا من شعير.

٣٧- فرض صدقة الفطر قبل نزول الزكاة

- [٢٤٩١] أخبرنا إسماعيل بن مسعود البصري قال: حدثنا يزيد، يعني: ابن زُرَيْع، قال: حدثنا شُعْبَةَ، عن الحكم بن (عُثَيْبَةَ) ^(٢)، عن القاسم بن مُخَيَّمِرَةَ، عن عمرو بن شُرْحَيْبِل، عن قَيْس بن سعد بن عُبَادَةَ قال: كنا نصوم (يوم) عاشوراء ونؤدي (صدقة) ^(٣) الفطر، فلما نزل رمضان ونزلت الزكاة لم (نُؤْمَرْ) ^(٤) به ولم نُنَّه عنه، وكنا نفعله.
- [٢٤٩٢] أخبرنا محمد بن عبدالله بن المبارك، قال: حدثنا وَكَيْع، عن سفيان، عن سلمة بن كُهَيْل، عن القاسم بن مُخَيَّمِرَةَ، عن أبي عَمَّار الهَمْدَانِي، عن قَيْس بن سعد قال: أمرنا رسول الله ﷺ بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة،

(١) في (ر): «كيف».

* [٢٤٩٠] [التحفة: س ٨٠٨٤] [المجتبى: ٢٥٢٥]

(٢) في (ت): «عينة»، وهو تصحيف. (٣) في (ت): «زكاة».

(٤) في (ت): «يؤمر».

* [٢٤٩١] [التحفة: س ١١٠٩٣] [المجتبى: ٢٥٢٦]

فلما نزلت الزكاة لم يأمرنا رسول الله ﷺ ولم (ينها) ^(١) ونحن نفعله .

قال أبو عبد الرحمن : (أبو عَمَّار هذا اسمه (عريب) ^(٢) بن حُمَيْد، وعمرو بن شُرْحَيْل كنيته أبو مَيْسِرَةَ) ^(٣) .

٣٨- مِكْيَلَةٌ ^(٤) زكاة الفطر

• [٢٤٩٣] أُخْبِرْنَا محمد بن الْمُثَنَّى ، قال : حدثنا خالد ، وهو : ابن الحارث ، قال : حدثنا حُمَيْد ، عن الحسن قال : قال ابن عباس وهو أمير البصرة في آخر الشهر : أخرجوا زكاة صومكم . فنظر الناس بعضهم إلى بعض فقال : من هاهنا من أهل المدينة؟ ، قوموا فاعلموا إخوانكم ؛ فإنهم لا يعلمون أن هذه الزكاة فرضها رسول الله ﷺ على كل ذكر وأُنْثَى ، حر ومملوك ، صاعاً من شَعِير أو تمر ، أو نصف صاع من قمح .

(قال أبو عبد الرحمن : الحسن لم يسمع من ابن عباس)

لا: خالفه هشام ، عن محمد بن سيرين) :

(١) من (ت) ، (ر) ، وفي (م) ، (ط) : «ينها» ، وعليها في (ط) : «ضع» ولها وجه في اللغة صحيح .

(٢) صحح عليها في (ت) ، وفي (م) : «غريب» بغير معجمة ، وهو خطأ . اهـ .

(٣) وقعت في (ر) : «هذا هو عمرو بن شرحبيل كنيته أبو ميسرة ، وأبو عمار اسمه عريب بن حميد» .

* [٢٤٩٢] [التحفة : س ق ١١٠٩٨] [المجتبى : ٢٥٢٧]

(٤) مكيلة : مقدار . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : كيل) .

* [٢٤٩٣] [التحفة : د س ٥٣٩٤] [المجتبى : ٢٥٢٨]

- [٢٤٩٤] (أخبرني علي بن ميمون الرقي، عن مَحَلَّد، عن هشام، عن ابن سيرين، عن ابن عباس قال: ذكر في صدقة الفطر فقال: «صاع من بُرٍّ، أو صاع من تمر، أو صاع من شعير، أو صاع من سُلت»^(١) ^(٢)).
- [٢٤٩٥] (أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا حماد، عن أيوب، عن أبي رجاء قال: سمعت ابن عباس يخُطِّبُ على منبركم - يعني: منبر البصرة - يقول: صدقة الفطر صاع من طعام^{لار}).

٣٩- التمر في زكاة الفطر

- [٢٤٩٦] (أخبرنا)^(٣) محمد بن علي بن حرب، قال: (أخبرنا)^(٤) مُخْرِز بن الوضَّاح، عن إسماعيل، وهو: ابن أمية، عن (الحارث)^(٥) بن عبدالرحمن بن أبي ذُباب، عن عياض بن عبدالله بن أبي سَرح، عن أبي سعيد الخُدري قال: فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر صاعًا من شعير، أو صاعًا من تمر، أو صاعًا من أقط^(٦).

(١) سلت: نوع من الشعير أبيض لا قشر له. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سلت).

(٢) هذا الحديث ليس في (ر). * [٢٤٩٤] [المجتبى: ٢٥٢٩]

* [٢٤٩٥] [المجتبى: ٢٥٣٠] (٣) في (ت)، (ر): «أخبرني».

(٤) في (ر): «حدثنا».

(٥) في (ت): «الحرب» بموحدة في آخره، وهو تصحيف.

(٦) أقط: لبنًا مجففًا يابسًا يُطبخ به. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: أقط).

* [٢٤٩٦] [التحفة: ٤٢٦٩] [المجتبى: ٢٥٣١]

٤٠- الزَّيْبُ (في زكاة الفطر)

- [٢٤٩٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ (المَحْرَمِيُّ - ثقة-) قَالَ: (أنا) ^(١) وَكَيْعٌ، عَنْ سَفِيَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ (أَسْلَمَ)، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ (زَكَاةَ) ^(٢) الْفِطْرِ، إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ.
- [٢٤٩٨] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ (شَعِيرٍ)، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ^(٣)، (أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ)، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، (فَلَمْ يَزَلْ) ^(٤) كَذَلِكَ حَتَّى قَدِمَ مَعَاوِيَةَ مِنَ الشَّامِ، فَكَانَ فِيهَا (عَلَّمَ النَّاسَ) ^(٥) بِهِ، قَالَ: مَا أَرَى مُدَّيْنِ ^(٦) مِنْ سَمَرَاءَ الشَّامِ ^(٧) إِلَّا تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ هَذَا. قَالَ: وَأَخَذَ النَّاسَ بِذَلِكَ.

(١) في (ر)، (ط): «حدثنا».

(٢) عليها في (م)، (ط): «ع»، وفي حاشية (م): «صدقة»، وعليها: «ض»، ولم يظهر ما في حاشية (ط).

* [٢٤٩٧] [التحفة: ع ٤٢٦٩] [المجتبى: ٢٥٣٢]

(٣) في (ت)، (ر) تقديم وتأخير؛ التمر أولا، ثم الشعير.

(٤) في (ت): «فلم نزل» بنون.

(٥) الضبط من (ط) ولم يتضح ضبط الجملة في (م)، وفي حاشيتها: «علم الناس».

(٦) مدين: ث. مُد، وهو: كَيْلٌ بمقدار ملء اليدين المتوسطتين، من غير قبضها، حوالي ٥١٠ جرامات.

(انظر: المكايل والموازين) (ص: ٣٦).

(٧) سمراء الشام: قمح يُزرع بالشام. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣/٢٧٩).

* [٢٤٩٨] [التحفة: ع ٤٢٦٩] [المجتبى: ٢٥٣٣]

٤١- الدَّقِيقُ (في زكاة الفطر)

- [٢٤٩٩] أَخْبَرَنَا (محمد) ^(١) بن منصور ، قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثنا ابن عَجَلان ، قال : سمعت عِيَاضَ بن عبد الله يَخْبِرُ عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ قال : لم نُخْرِجْ على عهد رسول الله ﷺ إلا صَاعًا من تمر ، أو صَاعًا من شَعِير ، أو صَاعًا من زَبِيب ، أو صَاعًا من دَقِيق ، أو صَاعًا من أَقِط ، أو صَاعًا من سُلْت . ثم شك سفيان (في هذا الحديث) فقال : دَقِيقٌ ، أو سُلْتٌ .
قال أبو عبد الرحمن : لا (أعلم) ^(٢) أحدًا قال في هذا الحديث : دَقِيقٌ . غير ابن عُيَيْنَةَ .

٤٢- الحِنْطَةُ (في زكاة الفطر)

- [٢٥٠٠] أَخْبَرَنَا علي بن حُجْر ، قال : أنا يزيد ، قال : أنا حَمِيد ، عن الحسن ، أن ابن عباس خطب بالبصرة فقال : أدوا زكاة صومكم . فجعل الناس ينظر بعضهم إلى بعض ، فقال : من هاهنا من أهل المدينة؟ قوموا إلى إخوانكم فاعلموهم - فإنهم لا يعلمون - أن رسول الله ﷺ فرض صدقة الفطر على الصغير والكبير ، والحُرَّ والعبد ، والذكر والأنثى ، نصف صاع بُرٌّ ، أو صَاعًا من تمر ، (أو شَعِير) ^(٣) . قال الحسن : فقال علي : أما (إذ) ^(٤) أوسع الله

(١) في (م) ، (ط) : «محمود» ، وهو خطأ ، والمثبت من (ت) ، (ر) ، «التحفة» .

(٢) في (ر) : «نعلم» .

* [٢٤٩٩] [التحفة: ع ٤٢٦٩] [المجتبى: ٢٥٣٤]

(٣) في (ر) : «أو قال : شعير» .

(٤) في (ت) : «إذا» . وتقدم بنفس الإسناد والمتن برقم (١٩٨٦) ، ومن وجه آخر عن حميد برقم (٢٤٩٣) .

فأوسعوا، اجعلوا صاعًا من بُرٍّ، أو غيره .

٤٣- السُّلْت (في زكاة الفطر)

- [٢٥٠١] أَخْبَرَنَا موسى بن عبدالرحمن، قال: حدثنا حسين، عن زائدة قال: حدثنا عبدالعزيز بن أبي رَوَاد، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان الناس يُخْرِجون عن صدقة الفطر في عهد رسول الله ﷺ: صاعًا من شَعِير، أو تمر، أو سُلْت، أو زَبِيب .

٤٤- الشَّعِير (في زكاة الفطر)

- [٢٥٠٢] (أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا داود بن قَيْس، قال: حدثنا عِيَاض، عن أبي سعيد الخُدْرِيّ قال: كنا نُخْرِج في عهد رسول الله ﷺ: صاعًا من شَعِير، أو تمر، أو زَبِيب، أو أَقْط، فلم نَزَلْ كذلك حتى كان في عهد معاوية، قال: ما أَرَى مُدَّةَيْن من سَمَرَاء الشام إلا تَعْدِل صاعًا من شَعِير) (١) .

٤٥- الأَقْط (في زكاة الفطر)

- [٢٥٠٣] أَخْبَرَنَا عيسى بن حمَّادِ ابن زُعْبَةَ المصري، قال: أنا اللَّيْث، عن يزيد،

* [٢٥٠٠] [التحفة: دس ٥٣٩٤] [المجتبى: ٢٥٣٥]

* [٢٥٠١] [التحفة: دس ٧٧٦٠] [المجتبى: ٢٥٣٦]

(١) تقدم برقم (٢٤٩٦) (٢٤٩٧) (٢٤٩٨) (٢٤٩٩) .

* [٢٥٠٢] [التحفة: ع ٤٢٦٩] [المجتبى: ٢٥٣٧]

عن عبدالله بن عبدالله بن عثمان ، أن عياض بن عبدالله بن (سعد) ^(١) حدثه ، أن أبا سعيد الخدري قال : كنا نُخْرِجُ (علي) ^(٢) عهد رسول الله ﷺ : صاعًا من تمر ، أو صاعًا من شعير ، أو صاعًا من أقط ، لا نُخْرِجُ غيره .

٤٦- كم الصاع

- [٢٥٠٤] أخبرنا عمرو بن زُرارة النَّيسابُوري ، قال : حدثنا القاسم ، وهو : ابن مالك ، عن الجُعَيْد قال : سمعت السائب بن يزيد يقول : كان الصاع على عهد رسول الله ﷺ مُدًّا وَثُلُثًا بِمُدِّكُمْ اليوم ، وقد زيد فيه .
(قال أبو عبد الرحمن ^{لا:}) : وحدثني زياد بن أيوب ، عن القاسم .
- [٢٥٠٥] أخبرنا أحمد بن سليمان الرَّهَآوي ، قال : حدثنا أبو نُعيم ، قال : حدثنا سفيان ، عن حَنْظَلَةَ بن أبي سفيان المكي ، عن طاوس ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : «المِكْيَالُ مِكْيَالُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَالْوِزْنُ وَزْنُ أَهْلِ مَكَّةَ» .

(١) في (ت) : «سعيد» ، وهو تصحيف .

(٢) في (ط) ، (ت) ، (ر) : «في» .

* [٢٥٠٣] [التحفة : ع ٤٢٦٩] [المجتبى : ٢٥٣٨]

* [٢٥٠٤] [التحفة : خ س ٣٧٩٥] [المجتبى : ٢٥٣٩]

* [٢٥٠٥] [التحفة : د س ٧١٠٢] [المجتبى : ٢٥٤٠]

٤٧- (باب) الوقت الذي يُسْتَحَبُّ أَنْ تُؤَدَّى (١)

زكاة الفطر (فيه) (٢)

• [٢٥٠٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْدَانَ بْنِ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. ح وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِّيعَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ، (وَهُوَ: ابْنُ سَلِيحَانَ)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ.

وَقَالَ ابْنُ بَرِّيعَ (فِي حَدِيثِهِ): بِزَكَاةِ الْفِطْرِ.

(قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: فَضِيلُ بْنُ سَلِيحَانَ هَذَا كَانَ يَحْمِي بِنِ مَعِينٍ يَضْعُفُهُ، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ يُحَدِّثُ عَنْهُ، وَقَوْلُ يَحْمِي عِنْدَنَا أَوْلَى بِالصَّوَابِ؛ لِأَنَّا وَجَدْنَا عِنْدَ فَضِيلِ بْنِ سَلِيحَانَ أَحَادِيثَ مَنَاقِيرَ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ).

٤٨- إخراج الزكاة من بلد إلى بلد

• [٢٥٠٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرَّمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ - وَكَانَ ثِقَةً - عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي (مُعَبَّدٍ) (٣)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ،

(١) فِي (ط)، (ت): «يُؤَدَّى». (٢) مِنْ (ت)، وَصَحَّحَ عَلَيْهَا.

* [٢٥٠٦] [التحفة: خ م د ت م ٨٤٥٢] [المجتبى: ٢٥٤١]

(٣) فِي (م)، (ط): «سعيد»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

فقال : «إنك تأتي قوماً أهل كتاب ، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ، فإن هم (أطاعوك) ^(١) ، فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فإن هم (أطاعوك) ^(٢) ، فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم (وتُرَدُّ) ^(٣) في فقرائهم ، فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم ^(٤) ، واتق دعوة المظلوم ؛ فإنها ليس بينها وبين الله حجاب» .

٤٩- إذا أعطى (صدقته) غنيًا وهو لا يشعر

• [٢٥٠٨] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارٍ (الحمصي) ، قال : حدثنا علي بن عيَّاش ، قال : حدثنا شُعَيْبٌ ، (وهو : ابن أبي حمزة) ، قال : حدثني أبو الزناد ، مما حدثه عبدالرحمن الأعرج ، مما ذكر أنه سمع أبا هريرة يُحَدِّثُ به عن رسول الله ﷺ ، وقال : «قال رجل : لَا تُصَدِّقَنَّ (بصدقة) ، (فخرج بصدقته) ^(٤) فوضعها في يد سارق ^(٥) ، فأصبحوا يتحدثون : تُصَدِّقَ علي سارق . فقال : اللَّهُمَّ لك

(١) من (ت) ، (ر) ، ونسخة على حاشية (ط) ، وفي (م) ، (ط) : «أطاعوا لك» .

(٢) عليها في (م) ، (ط) : «ع» ، وعلى حاشيتها : «توضع» ، وفوقها : «ض» ، وفي (ر) : «توضع» .

وانظر ما تقدم برقم (٢٤٢١)

(٣) كرائم أموالهم : نفائسها التي تتعلق بها نفس مالكها . انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : كرم .

* [٢٥٠٧] [التحفة : ع ٦٥١١] [المجتبى : ٢٥٤٢]

(٤) ليس في (ت) ، وفي (ر) : «فخرج صدقته» .

(٥) في (ر) اقتصر على هذا القدر من الحديث ، ثم قال : «فذكر الحديث» .

الحمد على سارق، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ. فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية، فأصبحوا يتحدثون: تُصَدِّقُ (الليلة) على زانية. فقال: اللَّهُمَّ لك الحمد على زانية، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ. فخرج بصدقته فوضعها في يد غني، فأصبحوا يتحدثون: (تُصَدِّقُ) على (غني). قال: اللَّهُمَّ لك الحمد على زانية، وعلى سارق، وعلى غني. فَأَتَيْ فَقِيلَ لَهُ: أما صدقتك فقد تُقْبَلَتْ: أما الزانية فلعلها تَسْتَعِفَّ به عن زناها، ولعل السارق يَسْتَعِفَّ به عن سرقة، ولعل الغني أن يعتبر فينفق مما أعطاه الله.

٥٠- الصدقة من غُلُولٍ^(١)

- [٢٥٠٩] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ (الْبَصْرِيُّ) (الذَّارِعُ)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (شُعْبَةُ) ^{صَحَابَةُ}. (ح) ^(٢) وَأَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ، وَهُوَ: ابْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ - وَاللَّفْظُ لِإِبْرَاهِيمَ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ بَغِيرِ طَهْوَرٍ، وَلَا صَدَقَةَ مِنْ غُلُولٍ» ^(٣).
- [٢٥١٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ،

* [٢٥٠٨] [التحفة: خ س ١٣٧٣٥] [المجتبى: ٢٥٤٣]

(١) غلُول: خيانة، وأصله السرقة من مال الغنيمة قبل القسمة. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢٢/١).

(٢) من (ر)، وانظر ما تقدم برقم (٩٣) (٢١٧).

(٣) هذا الحديث عزاه الحافظ المزني في «التحفة» إلى كتاب الطهارة، وهو عندنا في كتاب الزكاة.

* [٢٥٠٩] [التحفة: د س ق ١٣٢] [المجتبى: ٢٥٤٤]

عن سعيد بن يسار، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما تصدق أحد بصدقة من طيب - ولا يقبل الله إلا الطيب - إلا أخذها الرحمن بيمينه، وإن كانت تمرة، فتربو^(١) في كفّ الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل، كما يُرَبِّي أحدكم فُلُوهُ^(٢) أو فصيله».

٥١ - (صدقة) جُهدُ المِقلِ^(٣)

• [٢٥١١] (أخبرنا عبدالوهاب الوزاق ابن الحكم الرقي، عن حجاج، (وهو ابن محمد)، قال ابن جريج: أخبرني عثمان بن أبي سليمان، عن علي الأزدي، عن (عبيد)^(٤) بن عمير، عن عبدالله بن حُبَيْشِ الحُثَمِيِّ، أن النبي ﷺ سئل: «أي الأعمال أفضل»^(٥)؟ قال: «إيمان لا شك فيه، وجهاد لا غُلُول فيه، وحبّة مبرورة»^(٦). قيل: فأي الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت»^(٧). قيل: فأي الصدقة أفضل؟ قال: «جُهدُ المِقلِ». قيل: فأأي الهجرة أفضل؟ قال: «من هجر ما حرم الله عليه». قيل: فأأي الجهاد أفضل؟ قال: «من جاهد المشركين بماله

(١) فتربو: فتزيد وتنمو. (انظر: لسان العرب، مادة: ربا).

(٢) فلوهُ: فرسه الصغير. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥٨/٥).

* [٢٥١٠] [التحفة: حتمت من ق ١٣٣٧٩] [المجتبى: ٢٥٤٥]

(٣) جهد المقل: قَدَّر ما يحتمله حال القليل المال. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جهد).

(٤) في (م)، (ر): «عبيدالله»، وهو خطأ.

(٥) في (ر) اقتصر على هذا القدر من الحديث، ثم قال: «فذكر الحديث».

(٦) مبرورة: لا يخالطها شيء من الذنوب، وقيل: هي المقبولة المقابلة بالبرِّ والثواب. (انظر: النهاية في

غريب الحديث، مادة: بر).

(٧) القنوت: الدُّعاء. (انظر: القاموس المحيط، مادة: قنت).

ونفسه». قيل: فأبي القتل أشرف؟ قال: «من هُرَيْقٌ^(١) دمه، وعُقْرٌ^(٢) جَوَادُهُ^(٣)».

• [٢٥١٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ وَالْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَبَقَ دَرَاهِمَ مِائَةِ أَلْفِ (دَرْهَمٍ)». قَالُوا: وَكَيْفَ؟ قَالَ: «كَانَ لِرَجُلٍ دَرَاهِمَانِ فَتَصَدَّقَ أَحَدُهُمَا، وَانْطَلَقَ رَجُلٌ إِلَى عُرْضٍ^(٤) مَالَهُ فَأَخَذَ مِنْهُ مِائَةَ أَلْفِ دَرَاهِمٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا».

• [٢٥١٣] أَخْبَرَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَقَ دَرَاهِمَ مِائَةَ (أَلْفِ) (دَرْهَمٍ)^{ص:ط}^(٥)». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ؟ قَالَ: «رَجُلٌ لَهُ دَرَاهِمَانِ فَأَخَذَ (أَحَدَهُمَا)^(٦) فَتَصَدَّقَ بِهِ، وَرَجُلٌ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ فَأَخَذَ مِنْ عُرْضٍ مِائَةَ أَلْفٍ فَتَصَدَّقَ (بِهِ)». ^{ص:ط}

(١) هُرَيْقٌ: أُسَيْلٌ. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: هرق).

(٢) عُقْرٌ: أَصْلُ الْعُقْرِ: ضَرْبُ قَوَائِمِ الْحَيَوَانَاتِ بِالسَّيْفِ وَهُوَ قَائِمٌ. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٢٢٧/٤).

(٣) جَوَادُهُ: فَرْسُهُ. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: جود).

* [٢٥١١] [التحفة: دس ٥٢٤١] [المجتبى: ٢٥٤٦]

(٤) عُرْضٌ: جَانِبٌ وَنَاحِيَةٌ. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥٩/٥).

* [٢٥١٢] [التحفة: س ١٣٠٥٧-١٤٢٩١] [المجتبى: ٢٥٤٧]

(٥) صَحَّحَ عَلَيْهَا فِي (ط)، وَلَيْسَتْ فِي (ر).

(٦) صَحَّحَ عَلَيْهَا فِي (ط)، وَفِي (ر): «إِحْدَاهُمَا».

* [٢٥١٣] [التحفة: س ١٢٣٢٨] [المجتبى: ٢٥٤٨]

- [٢٥١٤] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ قَالَ: (نا) ^(١) الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ الْحُسَيْنِ، وَهُوَ: ابْنُ وَقْدِ الْمُرْزُوقِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِالصَّدَقَةِ، فَمَا يَجِدُ أَحَدُنَا شَيْئًا يَتَصَدَّقُ بِهِ، حَتَّى يَنْطَلِقَ إِلَى السُّوقِ فَيَحْمِلُ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَجِيءُ بِالْمَدِّ فَيُعْطِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنْ لَأَعْرَفَ الْيَوْمَ رَجُلًا لَهُ مِائَةٌ أَلْفَ مَا كَانَ لَهُ يَوْمَئِذٍ دَرَاهِمًا.
- [٢٥١٥] أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدِ الْعَسْكَرِيِّ، قَالَ: (أنا) ^(٢) عُثْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: لَمَّا أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ (فَتَصَدَّقْ) ^(٣) أَبُو عَقِيلٍ بِنِصْفِ صَاعٍ، وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِشَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْهُ؛ فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: إِنْ لَأَعْرَفْنَا لَغْنِيَّ عَنْ صَدَقَةِ هَذَا، وَمَا فَعَلَ هَذَا الْآخِرُ إِلَّا رِيَاءً. فَتُرِثُ ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩] (الآية).

٥٢- اليد العليا

- [٢٥١٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ وَعُرْوَةُ سَمِعَا حَكِيمَ بْنَ حِرَّامٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْطَانِي ثُمَّ

(١) في (ر): «أخبرنا».

* [٢٥١٤] [التحفة: خ م س ق ٩٩٩١] [المجتبى: ٢٥٤٩]

(٢) في (ر): «حدثنا».

(٣) في (ت): «تصدق».

(٤) يلمزون: يعيبون. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٨/ ٣٣١).

* [٢٥١٥] [التحفة: خ م س ق ٩٩٩١] [المجتبى: ٢٥٥٠]

سألته ، فأعطاني ، ثم سألته فأعطاني ، ثم قال : «إن هذا المال خَصْرَةٌ حُلْوَةٌ»^(١) ، فمن (أخذه)^(٢) بطيب نفس بُورِكَ له فيه ، ومن (أخذه)^(٣) بإشراف^(٣) نفس لم يُبارك له فيه ، وكان كالذي يأكل ولا يشبع ، واليد العُلْيَا خير من اليد السفلى» .

٥٣- (أيتها)^(٤) اليد العُلْيَا

- [٢٥١٧] أُخْبِرْنَا يَوْسُفُ بْنُ عَيْسَى الْمُرُوزِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى (الْمُرُوزِيِّ)^(٥) ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدٌ ، وَهُوَ : ابْنُ (زِيَادٍ)^(٦) بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ طَارِقِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ : قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمَنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ وَيَقُولُ : «يَدُ الْمَعْطِيِّ الْعُلْيَا ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»^(٧) : (أملك) وأباك وأختك وأحاك ، ثم أدناك أدناك» . مختصر .

٥٤- باب اليد السفلى

لا ت رط

- [٢٥١٨] أُخْبِرْنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (بْنِ عَمْرِو) ،

(١) خضرة حلوة: شبه المال في الرغبة فيه والميل إليه بالفاكهة الخضراء الحلوة المستلذة . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٢٦/٧) .

(٢) في (ت) : «أخذ» ، مصحح عليها .

(٣) بإشراف : بالتطلع إليه والتعرض له . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٢٦/٧) .

* [٢٥١٦] [التحفة : خ م ت س ٣٤٢٦ - خ م ت س ٣٤٣١] [المجتبى : ٢٥٥١]

(٤) في (ر) : «أيتها» .

(٥) زاد بعدها في (ت) : «الشيباني» ، وهي خطأ صوابها : «السيناني»

(٦) في (م) ، (ط) : «ابن أبي زياد» ، وهو خطأ .

(٧) تعول : تلزمك نفقتك . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عول) .

* [٢٥١٧] [التحفة : س ٤٩٨٨] [المجتبى : ٢٥٥٢]

أن رسول الله ﷺ قال - وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسألة: «اليد العليا خير من اليد السفلى، واليد العليا المنفقة والسفلى السائلة».

٥٥- الصدقة عن ظَهْر غَنِيٍّ

- [٢٥١٩] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ، (يعني: ابن مَضْرُوءٍ)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنِيٍّ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ».
- (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَبَّاسٌ هَذَا هُوَ وَالِدُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّاسٍ: رَوَى عَنْهُ بَكْرٌ، وَعَبَّاسٌ مَوْلَى الْمُشَمَّعِلِّ: رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، كِلَاهُمَا يَرَوِيَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ).
- [٢٥٢٠] (وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَبَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا صَدَقَةَ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غَنِيٍّ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»).

تفسير ذلك

- [٢٥٢١] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي ومحمد بن المثنى، قالا: حدثنا يحيى، عن ابن عباس قال: حدثني سعيد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تصدقوا».

* [٢٥١٨] [التحفة: خ م د س ٨٣٣٧] [المجتبى: ٢٥٥٣]

* [٢٥١٩] [التحفة: س ١٤١٤٤] [المجتبى: ٢٥٥٤]

* [٢٥٢٠] [التحفة: س ١٤١٨٦]

فقال رجل: يا رسول الله، عندي (دينار). قال: «تصدق به على نفسك».
 قال: عندي آخر. قال: «تصدق به على زوجتك»^{لا ت}. قال: عندي آخر. قال: «تصدق به على ولدك». قال: عندي آخر. قال: «أنت أبصر به».

٥٦- (باب) إذا تصدق وهو محتاج (إليه) هل يُرَدُّ عليه

• [٢٥٢٢] (أخبرني)^(١) عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابن عجلان، عن عياض، (وهو: ابن عبد الله بن سعد بن أبي سرح)، عن أبي سعيد قال: إن رجلاً دخل المسجد في يوم الجمعة، ورسول الله ﷺ يخطب، فقال: «صل ركعتين». ثم جاء الجمعة الثانية، والنبى ﷺ يخطب، فقال: «صل ركعتين». ثم جاء الجمعة الثالثة، فقال ﷺ: «صل ركعتين». ثم قال: «تصدقوا» (فتصدقوا)^(٢). فأعطاه ثوبين، ثم قال: «تصدقوا». فطرح أحد ثوبيه، فقال رسول الله ﷺ: «ألم تروا إلى هذا الرجل؟! (إنه)^(٣) دخل المسجد (في هيئة)^(٤) بدئة؛ فرجوت أن تفتنوا (فتصدقوا)^(٥) عليه، فلم تفعلوا،

✦ [م: ٣٢/أ]

* [٢٥٢١] [التحفة: دس ١٣٠٤١] [المجتبى: ٢٥٥٥]

(١) في (ر): «أخبرنا».

(٢) من (ت)، (ر)، وفي (م)، (ط): «تصدقوا».

(٣) في (ط): «إنه» بكسر الهمزة وفتحها.

(٤) في (ر): «بهية». وهيئة بدئة: منظر يدل على الفقر (انظر: حاشية السدي على النسائي) (٣/١٠٥).

(٥) في (ر): «فتصدقوا».

فقلت : تصدقوا ، فتصدقتم ، فأعطيته ثوبين ، ثم قلت : تصدقوا . فطرح أحد ثوبيه ، خذ ثوبك . وانتهره ^(١) .

٥٧- صدقة العبد

• [٢٥٢٣] أخبرنا قتيبة بن سعيد ، قال : حدثنا حاتم ، عن يزيد بن أبي عبيد قال : سمعت عميراً مولى أبي اللحم قال : أمرني مولاي أن (أقْدُد) (له) ^(٢) لحمًا ، فجاء مسكين فأطعمته منه ، فعلمَ بذلك مولاي ، فضربني ، فأتيت رسول الله ﷺ ، فدعاه فقال : «لِمَ ضربته؟» (قال) ^(٣) : يُطْعِمُ طعامي بغير أن أمره . وقال مرة أخرى : بغير أمري . قال : «الأجر بينكما» .

• [٢٥٢٤] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى (البصري الصنعاني) ، قال : حدثنا خالد ، (يعني : ابن الحارث) ، قال : حدثنا شُعْبَةُ ، قال : (أخبرني) ^(٤) ابن أبي بُرْدَةَ قال : سمعت أبي ، يُحَدِّثُ عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال : «على كل مُسْلِمٍ صدقة» . قيل : أرأيت إن لم يجدها؟ قال : «يعتمل (بيده)» ^(٥) فينفع نفسه ويتصدق» . قيل : أرأيت إن لم يَفْعَلْ؟ قال : «يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفُ» ^(٦) .

(١) سبق هذا الحديث من طريق سفيان بن عيينة عن ابن عجلان برقم (١٨٩٠) . وانتهره : أي زجره .
(انظر : حاشية السندي على النسائي) (٦٣/٥) .

* [٢٥٢٢] [التحفة : دس ٤٢٧٤] [المجتبى : ٢٥٥٦]

(٢) من (ر) . (٣) في (ت) : «فقال» .

* [٢٥٢٣] [التحفة : م س ق ١٠٨٩٩] [المجتبى : ٢٥٥٧]

(٤) في (ر) : «حدثني» . (٥) في (ر) : «بيديه» .

(٦) (الملهوف) : المكروب المحتاج . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٦٤/٥) .

قيل : فإن لم يفعل . قال : «يأمر بالخير» . قال : أرأيت إن لم يفعل ؟ قال :
«يُمسِك عن الشر ؛ فإنها صدقة» .

٥٨- صدقة المرأة من بيت زوجها

• [٢٥٢٥] أخبرنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار، قالا : حدثنا محمد بن جعفر، قال : (أخبرنا) ^(١) شُعْبَةَ ، عن عمرو بن مَرَّة قال : سمعت أبا وائل ، يُحَدِّث عن عائشة ، عن النبي ﷺ قال : «إذا تصدقت المرأة من بيت زوجها كان لها أجر ، وللزوج (أجر) مثل ذلك ، وللخازن مثل ذلك ، ولا يُقَص كل واحد منهما من أجر صاحبه شيئاً ، للزوج بما كسب ، ولها بما أنفقت ، (ولللخازن مثل ذلك)» .

٥٩- عطية المرأة بغير إذن زوجها

• [٢٥٢٦] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال : حدثنا خالد بن الحارث، قال : حدثنا حسين المعلم، عن عمرو بن شُعَيْب ، أن أباه حدثه ، عن عبد الله بن عمرو قال : لما فتح رسول الله ﷺ مكة قام خطيباً فقال في خطبته : «لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها» . (مختصر) .

* [٢٥٢٤] [التحفة : خ م س ٩٠٨٧] [المجتبى : ٢٥٥٨]

(١) في (ر) : «حدثنا» .

* [٢٥٢٥] [التحفة : ت س ١٦١٥٤] [المجتبى : ٢٥٥٩]

* [٢٥٢٦] [التحفة : د س ٨٦٨٣] [المجتبى : ٢٥٦٠]

٦٠- فضل الصدقة

- [٢٥٢٧] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ (الْحَرَوِيُّ) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(١) أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ اجْتَمَعْنَ عِنْدَهُ، فَقُلْنَ: أَيُّنَا (أَسْرَعُ بِكَ لُحُوقًا) ^(٢)؟ قَالَ: «أَطْوَلُكُنَّ يَدًا». (قَالَ): فَأَخَذَنُ قَصْبَةً فَجَعَلَنُ يَدْرَعُهَا، وَكَانَتْ سَوْدَةَ أَسْرَعَهُنَّ بِهِ لُحُوقًا، وَكَانَتْ أَطْوَلَهُنَّ يَدًا، فَكَانَ ذَلِكَ مِنْ كَثْرَةِ الصَّدَقَةِ.

٦١- (بَابُ) أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ

- [٢٥٢٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ (الْمُرُوزِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْ تُصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَحِيحٍ، تَأْمَلُ (الْعَيْشَ) ^(٣) وَتُخْشَى الْفَقْرَ».
- [٢٥٢٩] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، (وَهُوَ: ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ

(١) فِي (ت): «أَنَا».

(٢) فِي (ر): «بِكَ أَسْرَعُ لِحُوقًا»، وَفِي (ت): «أَسْرَعُ لِحُوقًا بِكَ».

* [٢٥٢٧] [التحفة: خ ص ١٧٦١٩] [المجتبى: ٢٥٦١]

(٣) كَتَبَ فِي حَاشِيَةِ (م)، (ط): «تَأْمَلُ الْعَيْشَ هِيَ رِوَايَةُ النَّسَائِيِّ، وَتَأْمَلُ الْغَنَى رِوَايَةُ الْبَخَارِيِّ

(٢٧٤٨)، وَتَأْمَلُ الْغَنَى فِي رِوَايَةِ أَبِي الْبَقَاءِ لِمُسْلِمٍ. انْتَهَى».

* [٢٥٢٨] [التحفة: خ م د ص ١٤٩٠٠] [المجتبى: ٢٥٦٢]

حِزَامُ حَدَّثَهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنَى ، وَالْيَدِ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ» .

• [٢٥٣٠] أَخْبَرَنَا عمرو بن سَوَّاد بن الأَسود بن عمرو ، عن ابن وَهْب ، قال : (أنا) ^(١) يُونُسُ (بن يزيد) ، عن ابن شهاب ، قال : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنَى ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ» .

• [٢٥٣١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى (أَهْلِهِ) ^(٢) وَهُوَ (يَحْتَسِبُهَا) ^(٣) كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ» .

• [٢٥٣٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُدْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ ^(٤) ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، (فَقَالَ) : «(الْك) ^(٥) مَا لَ غَيْرُهُ؟» قَالَ : لَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ يَشْتَرِيهِ

* [٢٥٢٩] [التحفة: م س ٣٤٣٥] [المجتبى: ٢٥٦٣] (١) في (ر): «أخبرني» .

* [٢٥٣٠] [التحفة: خ م س ١٣٣٤٠] [المجتبى: ٢٥٦٤]

(٢) في (ت): «أهل» ، وصحح عليها .

(٣) صحح عليها في (ت) . يحسبها : يطلب أجرها من الله تعالى (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حسب) .

* [٢٥٣١] [التحفة: خ م ت س ٩٩٩٦] [المجتبى: ٢٥٦٥]

(٤) دبر : دبر السيد العبد : علَّق عققه بموته ، فبعد موت السيد يصير العبد حراً . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : دبر) .

(٥) في (م) : «أله» .

مني؟» فاشتراه نُعَيْم بن عبد الله العَدَوِيُّ بثمانمائة درهم، فجاء بها رسول الله ﷺ، فدفعها إليه، ثم قال: «ابدأ بنفسك فتصدق عليها، فإن فضل شيء فلاهلك، فإن فضل عن أهلك شيء فلذي قرابتك، فإن فضل عن (ذي) قرابتك شيء فهكذا وهكذا» يقول بين يديك وعن يمينك وشمالك.

٦٢- صدقة البخيل

• [٢٥٣٣] أخبرنا محمد بن منصور (الجواز المكي) قال: حدثنا سفيان، عن ابن جُرَيْج، عن الحسن بن مُسْلِم، عن طاوس قال: سمعت أبا هُرَيْرَةَ، ثم (حدثناه) ^(١) أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هُرَيْرَةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن مثل المُتَّقِ (و) ^(٢) المتصدق والبخيل كمثل رجلين عليهما جَبْتَان، أو جَبْتَان ^(٣) من حديد من لَدُنْ تُدَيْهِمَا ^(٤) إلى تراقيهما ^(٥)، فإذا أراد المُتَّقِ أن ينفق اتسعت عليه الدُّرْع - (أو مَرَث) ^(٦) - حتى تُجِنَّ ^(٧) بتائه ^(٨) وتعفو أثره ^(٩)، وإذا أراد البخيل أن ينفق قَلَصَتْ ^(١٠) ولزمت كل حلقة موضعها، حتى أخذت

* [٢٥٣٢] [التحفة: م س ٢٩٢٢] [المجتبى: ٢٥٦٦]

(١) في (ر): «حدثنا».

(٢) ليس في (ت).

(٣) جبتان: ث. جَبَّةٌ، وهي: الدرع. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٧١/٥).

(٤) تُدَيْهِمَا: ج. تُدِي. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٧١/٥).

(٥) تراقيهما: الترقوة هي: العظم الذي بين ثُغْرَةِ النَّحْرِ والعاتق. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ترق).

(٦) «أو مرت»: شك من الراوي. والمعنى: جاوزت ذلك الموضع (حاشية السندي على النسائي) (٧١/٥).

(٧) تُجِنَّ: تغطي وتستر. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣٠٦/٣).

(٨) بتائه: أطراف أصابعه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: بنن).

(٩) تعفو أثره: تستر جميع بدنه. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣٠٦/٣).

(١٠) قَلَصَتْ: انقبضت. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣٠٦/٣).

لا تبت
بِتَرْقُوتِهِ أَوْ بَرَقْبَتِهِ. يقول أبو هريرة: أشهد أنه رأى رسول الله ﷺ (كذا قال) يوسعها ولا تتسع. قال طاوس: سمعت أبا هريرة يشير بيده: وهو يوسعها ولا تتسع.

- [٢٥٣٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا (جُبَّانٌ)»^(١) مِنْ حَدِيدٍ قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَكَلِمَا هُمُ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَةٍ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى (تُعْفَى)^(٢) أَثَرُهُ وَكَلِمَا هُمُ الْبَخِيلُ بِصَدَقَةٍ تَقْبَضَتْ^(٣) كُلَّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا وَتَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ وَانضَمَّتْ (يَدَاهُ)^(٤) إِلَى تَرَاقِيهِ. وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِي جَهْدِ أَنْ يَوْسِعَهَا وَلَا تَتَّسِعَ».

٦٣- الإحصاء في الصدقة

- [٢٥٣٥] (أَخْبَرَنَا)^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبِ قَالَ: حَدَّثَنَا

* [٢٥٣٣] [التحفة: خ م س ١٣٥١٧-١٣٦٨٤] [المجتبى: ٢٥٦٧]

(١) في (ت): «جنتان» بنون بعد الجيم.

(٢) في (ت): «يعفى» بمثناة تحتية في أولها.

(٣) تقبضت: تحممت. (انظر: مختار الصحاح، مادة: قبض).

(٤) كذا في (ت)، وفي (م)، (ط)، (ر): «يديه»، وعليها في (م)، (ط): «ع ض»، وعلى حاشيتيها: «يداه» مصحح عليها.

* [٢٥٣٤] [التحفة: خ م س ١٣٥٢٠] [المجتبى: ٢٥٦٨]

(٥) في (ت)، (ر): «أخبرني».

اللَّيْثُ ، قال : حدثنا خالد ، هو : ابن يزيد ، عن ابن أبي هلال ، عن (أُمَيَّةَ) ^(١) ابن هِنْدٍ ، عن أبي أُمَامَةَ بن سَهْلٍ بن حُثَيْفٍ قال : كنا يوماً في المسجد جلوساً ، ونُفِّرُ من المهاجرين والأنصار ، فأرسلنا رجلاً إلى عائشة يستأذن ، (فدخلنا) ^(٢) عليها ، قالت : دخل عَلِيٌّ سائلاً مرةً وعندي رسول الله ﷺ ، فأمرت له بشيء ، ثم دعوت به فنظرت إليه ، فقال رسول الله ﷺ : «أما تريدان أن لا يدخل بيتك (شيء)» ^(٣) (و) ^(٤) لا يخرج إلا بعلمك؟» قلت : نعم ، قال : «مهلاً يا عائشة ، لا تُحصي ^(٥) فيُحصي ^(٦) الله عليك» .

• [٢٥٣٦] ((أخبرني) ^(٧) محمد بن آدم ، عن عبدة ، عن هشام ، عن فاطمة ، عن أسماء (بنت أبي بكر) ، أن النبي ﷺ قال لها : «لا تُحصي فيُحصي الله عليك» ^(٨) .

(١) في (ت) : «أبيه» وهو تصحيف .

(٢) في (ر) : «فدخل» .

(٣) من (ت) ، (ر) ، وفي (م) ، (ط) : «شيئاً» ، وعليها : «ضعاً» ، وفي حاشيتها : «شيء» .

(٤) من (ت) ، (ر) ، وفي (م) ، (ط) : «أو» .

(٥) تحصي : الإحصاء : معرفة قدر الشيء وزناً أو عدداً ، أي : لا تجمعني في الوعاء وتبخلي بالنفقة فتجازي بمثل ذلك . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٥/٢١٨) .

(٦) فيُحصي : يمحق البركة حتى يصير كالشيء المعدود أو يحاسبك الله تعالَى ويناقشك في الآخرة . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٥/٨٠) .

* [٢٥٣٥] [التحفة : س ١٥٩٢٣] [المجتبى : ٢٥٦٩]

(٧) في (ر) : «أخبرنا» .

(٨) ليس في (م) . وزاد قبل هذا الحديث في (ر) : «أخبرنا محمد بن آدم ، عن عبدة ، عن هشام بن عروة ، عن أسماء ، أن النبي ﷺ قال لها : «لا تُحصي فيُحصي الله عليك» ، ولم يشر إليه في «التحفة» ، فلعله سهو من الناسخ .

* [٢٥٣٦] [التحفة : خ م س ١٥٧٤٨] [المجتبى : ٢٥٧٠]

- [٢٥٣٧] أَخْبَرَنَا (الحسن) ^(١) بن محمد، عن حَجَّاج (قال): قال ابن جُرَيْج: أَخْبَرَنِي ابن أَبِي مُلَيْكَةَ، عن (عَبَّاد) ^{صحت} بن عبد الله بن الزبير، عن أسماء بنت أَبِي بكر، أنها جاءت (إِلَى) النَّبِيِّ ﷺ، فقالت: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَيْسَ لِي شَيْءٌ إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزَّبِيرُ فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ ^(٢) فِي أَنْ أَرْضَحَ ^(٣) (مَا) ^(٤) يُدْخِلُ عَلَيَّ؟ قال: «ارْضُخِي مَا اسْتَطَعْتَ وَلَا تُوكِي فَيُوكِي اللَّهُ عَلَيْكَ» ^(٥).

٦٤- القليل في الصدقة

- [٢٥٣٨] أَخْبَرَنَا نصر بن علي، عن خالد، (وهو: ابن الحارث)، قال: (أنا) ^(٦) شُعْبَةَ، عن الْمُحَلِّ، (وهو): ابن خَلِيفَةَ - (ثقة كوفي) ^(٧) - عن عَدِيٍّ، عن النبي ﷺ قال: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ».
- [٢٥٣٩] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بن مسعود، قال: حَدَّثَنَا خَالِدُ (بن الحارث)، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنَّ عَمْرُو بن مَرْوَةَ حَدَّثَهُمْ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِيٍّ بن حَاتِمٍ قال:

(١) في (ر): «الحسين».

(٢) جناح: إثم وذنب. (انظر: المعجم العربي الأسامي، مادة: جنح).

(٣) أرضح: الرضخ: العطية القليلة. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٧٤/٥).

(٤) في (م): «ما»، والمثبت من (ط)، (ر)، (ت) وهو الموافق لما في «المجتبى» ومسلم.

(٥) لا توكي فيوكي الله عليك: لا تدخري ما عندك وتمنعي ما في يدك فينقطع الرزق عنك. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وكا).

* [٢٥٣٧] [التحفة: خ م س ١٥٧١٤] [المجتبى: ٢٥٧١]

(٦) في (ر): «حدثنا».

(٧) من (ت)، وفي (ر): «كوفي ثقة».

* [٢٥٣٨] [التحفة: خ م س ٩٨٧٤] [المجتبى: ٢٥٧٢]

ذكر رسول الله ﷺ النار فأشاح^(١) بوجهه، وتعوذ منها (و) ذكر شُعْبَةَ أنه فعله ثلاث مرات ثم قال: «اتقوا النار ولو بشِقِّ (تمرة)^(٢) فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة».

٦٥- التحريض على الصدقة

• [٢٥٤٠] ((أخبرنا)^(٣) أزهر بن جميل، قال: حدثنا خالد بن الحارث، قال: حدثنا شُعْبَةُ - وذكر عَوْن بن أبي جُحَيْفَةَ - قال: سمعت المنذر بن جَرِير، عن أبيه قال: كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار فجاء قوم عُرَاة (حُفَاة متقلدي السُّيُوف)^(٤) عامتهم من مُضَر بل كلهم من مُضَر، فتغير وجه رسول الله ﷺ؛ لما رأى بهم من الفاقة^(٥) فدخل، ثم خرج، فأمر بلالاً فأذن، ثم أقام الصلاة فصلي، ثم خطب فقال: ﴿يَتَأْتِيَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١] و﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر: ١٨] تصدق رجل من ديناره، من (درهمه)^(٦)، من ثوبه، من صاع بُرّه، من صاع تمره حتى قال: «ولو بشِقِّ تمره». فجاء رجل

(١) فأشاح: صرف وجهه كأنه يراها ويخاف منها. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٧٥/٥).

(٢) من (ط)، وفي (م): «التمر»، وفي (ت): «الثمرة»، وفي (ر): «تمره».

* [٢٥٣٩] [التحفة: خ م س ٩٨٥٣] [المجتبى: ٢٥٧٣]

(٣) في (ر): «حدثنا».

(٤) اقتصر في (ر) على هذا القدر من الحديث، ثم قال: «فذكر الحديث».

(٥) الفاقة: الفقر والشدة والحاجة. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: فوق).

(٦) في (م)، (ط): «دراهمه»، والمثبت من (ت)، وهو الثابت في «المجتبى»، «صحيح مسلم» (١٠١٧).

من الأنصار بِصُرَّةٍ كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت ، ثم تتابع الناس حتى رأيت كَوْمَيْنِ من طعام وثياب حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ (تَهَلَّلَ) ^(١) كأنه مُذْهَبَةٌ ^(٢) ، فقال رسول الله ﷺ : «من سن في الإسلام سنة حسنةً فله أجرها وأجر من عمل بها من غير أن ينتقص من أجورهم (شيئاً) ^(٣) ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعلية ورزها وورز من يعمل بها من غير أن ينتقص من أوزارهم شيئاً ^(٣)» .

• [٢٥٤١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ حَارِثَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «تَصَدَّقُوا ؛ فَإِنَّ سَيِّئَاتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ ، فَيَقُولُ الَّذِي يُعْطَاهَا : لَوْ جِئْتُ بِهَا بِالْأَمْسِ قَبِلْتُهَا فَأَمَّا الْيَوْمُ فَلَا» .

٦٦- الشفاعة في الصدقة

• [٢٥٤٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «اشْفَعُوا تُشَفَّعُوا وَيَقْضَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ» .

(١) في (ت) : «يتهلل» .

(٢) مذهبة : فضة مُمَوَّهَةٌ بالذهب . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٥/٧٦) .

(٣) عليها في (ط) : «ضع» .

* [٢٥٤٠] [التحفة : م س ق ٣٢٣٢] [المجتبى : ٢٥٧٤]

* [٢٥٤١] [التحفة : خ م س ٣٢٨٦] [المجتبى : ٢٥٧٥]

* [٢٥٤٢] [التحفة : خ م د ت س ٩٠٣٦] [المجتبى : ٢٥٧٦]

- [٢٥٤٣] أَخْبَرَنَا هَارُونَ بْنُ سَعِيدٍ (الْأَيْلِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَمْرٍو (عَنْ) ابْنِ (مُتَبِّهٍ)، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفِيَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَسْأَلُنِي الشَّيْءَ فَأَمْنَعُهُ؛ كَيْ تَشْفَعُوا فَتُؤَجَّرُوا». وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اشْفَعُوا تُوَجَّرُوا».

٦٧- الاختيال في الصدقة

- [٢٥٤٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ (الْكُوسَجِيُّ)، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ، قَالَ: (أَنَا) ^(١) الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ الثَّمِيمِيِّ، عَنْ ابْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، (وَهُوَ: جَابِرُ بْنُ عَتِيكٍ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْغَيْرَةِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ وَمِنْهَا مَا يُبْغِضُ اللَّهُ، وَمِنَ الْخِيَلَاءِ ^(٢) مَا يُحِبُّ اللَّهُ وَمِنْهَا مَا يُبْغِضُ اللَّهُ: فَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِي (يُحِبُّ) اللَّهُ فَالْغَيْرَةُ فِي الرِّيْبَةِ ^(٤)، وَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِي يُبْغِضُ اللَّهُ فَالْغَيْرَةُ فِي غَيْرِ رِيْبَةٍ، وَالْاِخْتِيَالُ الَّذِي يُحِبُّ اللَّهُ اِخْتِيَالُ الرَّجُلِ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الْقِتَالِ وَعِنْدَ الصَّدَقَةِ، وَالْاِخْتِيَالُ الَّذِي يُبْغِضُ اللَّهُ الْخِيَلَاءُ فِي الْبَاطِلِ».

* [٢٥٤٣] [التحفة: دس ١١٤٤٧] [المجتبى: ٢٥٧٧]

(١) في (ر): «حدثنا».

(٢) الخيلاء: الكبر والزهو والعجب والتبختر. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٤/٦٠).

(٣) في (ر): «يحبها».

(٤) الريبة: مظنة الفساد، أي: إذا ظهرت أمارات الفساد في محلّ فالقيام بمقتضى الغيرة محمود. (انظر:

حاشية السندي على ابن ماجه) (٢/٤٨٨).

* [٢٥٤٤] [التحفة: دس ٣١٧٤] [المجتبى: ٢٥٧٨]

- [٢٥٤٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا وَتَصَدَّقُوا وَالْبَسُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ».

٦٨- أجر الخادم إذا تصدق (بأمر) ^(١) مولاه

- [٢٥٤٦] (أَخْبَرَنِي) ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ عَثْمَانَ (بَصْرِيٌّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ (بُرَيْدٍ) ^(٣) بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنِيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا». (وَقَالَ): «الْحَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي يُعْطِي مَا أُمِرَ بِهِ طَيِّبًا بِهِ نَفْسَهُ أَحَدَ الْمُتَصَدِّقِينَ».

٦٩- المُسَرِّ بالصدقة

- [٢٥٤٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ (أَبُو الْحَارِثِ الْمِصْرِيُّ) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ بَحِيرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ) ^(٤): «الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرُ بِالصَّدَقَةِ، وَالْمُسَرِّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسَرِّ بِالصَّدَقَةِ».

* [٢٥٤٥] [التحفة: س ق ٨٧٧٣] [المجتبى: ٢٥٧٩]

(١) في (ت): «بإذن».

(٢) تصحف في (ت) إلى: «يزيد».

* [٢٥٤٦] [التحفة: خ م د س ٩٠٣٨-خ م ت س ٩٠٤٠] [المجتبى: ٢٥٨٠]

(٤) في (ر): «قال قال: رسول الله ﷺ».

* [٢٥٤٧] [التحفة: د ت س ٩٩٤٩] [المجتبى: ٢٥٨١]

٧٠- المنان^(١) (بما أعطى)^(٢)

- [٢٥٤٨] أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا (عمر)^(٣) بن محمد، عن عبدالله (بن)^(٤) يسار، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه، والمرأة المترجلة^(٥)، والدثوث^(٦)»، وثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق لوالديه، والمدمن الخمر، والمنان بما أعطى.
- [٢٥٤٩] أخبرنا محمد بن بشر، عن محمد، قال: حدثنا شعبة، عن علي بن مذك، عن أبي زُرعة (بن)^(٧) عمرو بن جرير، عن خَرَشَةَ بن الحُرِّ، عن أبي ذرٍّ، عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكهم^(٨)» ولهم عذاب أليم». فقرأها رسول الله ﷺ، فقال أبو ذرٍّ:

(١) المنان: الذي يفتخر بما أعطاه. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: منن).

(٢) في (ر): «بالصدقة».

(٣) في (م)، (ت): «عمرو»، وهو تصحيف، وهو: عمر بن محمد بن زيد العمري.

(٤) صحح عليها في (ط)، وكتب في الحاشية: هو الأعرج مدني مولى ابن عمر.

(٥) المرأة المترجلة: التي تتشبه بالرجال في زيهم وهيئاتهم. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٨٠/٥).

(٦) في حاشية (م)، (ط): القُدْع، وهو: الذي لا غير له. انتهى، وضبطت في (ط) بضم الدال وفتحها، وعليها: «معا». والدثوث: الذي لا يَخَارُ على أهله (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ديث).

* [٢٥٤٨] [الصفحة: س ٦٧٦٧] [المجتبى: ٢٥٨٢]

(٧) في (م): «عن»، وهو تصحيف.

(٨) في (ت): «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكهم...».

صحت
 (خابوا) وخسروا، خابوا وخسروا! قال: «(المُسْبِلُ إِزَارَهُ)»^(١) (خَيْلَاءَ)،
 والمنْتَفِقُ^(٢) سلعته بالحَلْفِ (الكاذب)^(٣)، والمنان (عطاءه)». صحت

- [٢٥٥٠] أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ سَلِيمَانَ وَهُوَ: الْأَعْمَشُ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلِمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يَزْكِيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: الْمَنَانُ بِمَا أُعْطِيَ، وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ، وَالْمُنْتَفِقُ سَلْعَتَهُ بِالْحَلْفِ (الكَاذِبَةِ)»^(٤).

٧١- رد السائل (ولو بشيء)

- [٢٥٥١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ. (ح) وَأَخْبَرَنِي هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنُ (أَنَا)^(٥) مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ بُجَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِظُلْفٍ - فِي حَدِيثِ هَارُونَ - مُحْرَقٌ».

(١) في (ر): «السائل أراه قال». والمسبل: الذي يطوّل ثوبه تحت الكعنين (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سبل).

(٢) المنتفق: من التفاق وهو الترويج للسلع الكاسدة حتى تُباع. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نفق).

(٣) في (ر): «الكاذبة».

* [٢٥٤٩] [التحفة: م د ت س ق ١١٩٠٩] [المجتبى: ٢٥٨٣]

(٤) في (ر): «الكاذب».

* [٢٥٥٠] [التحفة: م د ت س ق ١١٩٠٩] [المجتبى: ٢٥٨٤]

(٥) في (ت)، (ر): «حدثنا».

* [٢٥٥١] [التحفة: د ت س ١٨٣٠٥] [المجتبى: ٢٥٨٥]

٧٢- من (يُسأل) ^(١) فلا يعطي

- [٢٥٥٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ بِهِزَ بْنَ حَكِيمٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَأْتِي رَجُلٌ مَوْلَاهُ يَسْأَلُهُ (مَنْ فَضِلَّ) ^(٢) عِنْدَهُ فَيَمْنَعُهُ (إِيَّاهُ) إِلَّا دُعِيَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (شُجَاعًا) ^(٣) يَتَلَمَّظُ ^(٤) فَضْلَهُ الَّذِي مَنَعَ».

٧٣- من سأل بالله

- [٢٥٥٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ قَالٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكَم بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ اسْتَجَارَ ^(٥) بِاللَّهِ فَأَجِيرُوهُ، وَمَنْ (أَتَى) ^(٦) إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافَتْوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ».

(١) في (ر): «سئل»

(٢) في (ر): «فضلا». والفضل: ما زاد عن حاجة صاحبه (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري (١/١٨٠)).

(٣) كذا في (م)، (ط)، (ر)، و«التحفة». وفي (ت): «شجاع». قال السندي: «بالرفع على أنه نائب الفاعل لدعي، أو بالنصب على أنه حال مقدم كما في بعض النسخ ولا عبرة بالخط، ونائب الفاعل هو فضله الذي منع، أي: دعي له فضله شجاعا». اهـ. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥/٨٢).

(٤) يتلمظ: يدير لسانه عليه ويتبع أثره. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥/٨٢).

* [٢٥٥٢] [التحفة: مس ق ١١٣٨٨] [المجتبى: ٢٥٨٦]

(٥) استجار: استعاذ. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: جور).

(٦) كذا في (ط) بالمد، قال السندي: «بلا مد أي: فعل معروف حال كونه واصلًا إليكم، أو بالمد أعطاكم المعروف». اهـ. (انظر حاشية السندي على النسائي) (٥/٨٢).

* [٢٥٥٣] [التحفة: دس ٧٣٩١] [المجتبى: ٢٥٨٧]

٧٤- باب من سأل (بوجه) الله

- [٢٥٥٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ بِهِزْ بْنَ حَكِيمٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا (أَتَيْتُكَ) ^(١) حَتَّى حَلَفْتُ أَكْثَرَ مِنْ عِدْدِهِنَّ - (يَعْنِي): لِأَصْبَاعِ يَدَيْهِ - أَنْ لَا آتِيكَ وَلَا آتِي دِينِكَ، وَإِنِّي كُنْتُ أَمْرًا لَا أَعْقِلُ شَيْئًا إِلَّا مَا عَلَّمَنِي اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَإِنِّي أَسْأَلُكَ بِوَجْهِ اللَّهِ: (بِهَا) ^(٢) بَعَثَكَ (رَبِّكَ) ^(٣) إِيْنَا؟ قَالَ: «بِالْإِسْلَامِ» قُلْتُ: وَمَا آيَاتُ الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: «أَنْ تَقُولَ: أَسْلَمْتُ وَجْهِي (إِلَى اللَّهِ) ^(٤) وَتَخْلِيْتُ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، كُلُّ مُسْلِمٍ (عَنْ) ^(٥) مُسْلِمٍ مُحَرَّمٌ، أَخْوَانُ نَصِيرَانِ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَنْ مُشْرِكٍ بَعْدَمَا يُسْلِمَ عَمَلًا، أَوْ يَفَارِقَ الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ».

٧٥- من (يُسأل) بالله ولا (يعطي) ^(٧) به (شيئًا)

- [٢٥٥٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قَدَيْكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ (سَعِيدِ) ^(٨) بْنِ خَالِدِ الْقَارِظِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

(١) فِي (ر): «أَتَيْتُ» . (٢) عَلَيْهَا فِي (ط): «ضَعَا» .

(٣) فِي (ت)، (ر): «رَبَّنَا» . (٤) فِي (ت): «اللَّهُ» .

(٥) فِي (ت): «عَلَى»، وَكُتِبَ بِحَاشِيَتِهَا: «عَنْ» وَصَحَّحَ عَلَيْهَا. وَانظُرْ مَا تَقْدُمُ بِنَفْسِ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ بِرَقْمِ (٢٤٢٢) (٢٥٥٢) .

* [٢٥٥٤] [التحفة: س ق ١١٣٨٨] [المجتبى: ٢٥٨٨]

(٦) صَحَّحَ عَلَيْهَا فِي (ط)، وَفِي (ر): «سَلَّ» . (٧) صَحَّحَ عَلَيْهَا فِي (ط)، وَفِي (ر): «يُعْطَى» .

(٨) تَصَحَّفَ فِي (م)، (ط) إِلَى «سَعْدٍ». وَالْمُثَبِّتُ مِنْ (ت)، (ر)، وَ«التحفة» .

☆ [م: ٣٢/ب]

عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس ، أن رسول الله ﷺ قال : «ألا أخبركم بخير الناس منزلاً؟» قلنا : بلى يا رسول الله . قال : «رجل آخذ برأس فرسه في سبيل الله حتى يموت ، أو يُقتل ، وأخبركم بالذي يليه؟» قلنا : نعم يا رسول الله ، قال : «رجل معتزل في شعب يُقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شرور الناس ، وأخبركم بشر الناس؟» قلنا : نعم يا رسول الله ، قال : «الذي يُسأل بالله ولا يعطي به» .

٧٦- ثواب من يعطي سرًا

• [٢٥٥٦] أخبرنا محمد بن المثني ، قال : حدثنا محمد ، قال : حدثنا شعبة ، عن منصور ، قال : سمعت ربيعًا ، يُحدث عن زيد بن ظبيان رفعه إلى أبي دَرٍّ ، عن النبي ﷺ قال : «ثلاثة يحبهم الله ، وثلاثة يُبغضهم الله : أما الذين يحبهم الله : فرجل أتى قوماً فسأهم بالله ولم يسألهم بقرابة بينهم وبينه ، فتخلفه رجل بأعقابهم^(١) فأعطاه سرًا لا يعلم بعطيته إلا الله والذي أعطاه ، وقوم ساروا (ليلتهم)^(٢) حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يُعدُّ به ، نزلوا فوضعوا رءوسهم فقام يتملقني^(٣) ويتلو آياتي ، ورجل كان في سرية^(٤) فلقوا العدو

* [٢٥٥٥] [التحفة: ت ٥٩٨٠] [المجتبى: ٢٥٨٩]

(١) فتخلفهم رجل بأعقابهم : خرج من بينهم بحيث صار خلفهم في ظهورهم . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢٠٨/٣) .

(٢) من (ط) ، (ر) ، وفي (م) ، (ت) : «ليلهم» .

(٣) يتملقني : يتواضع لدي ويتضرع إلي . (انظر : تحفة الأحوذى) (٢٤٧/٧) .

(٤) سرية : القطعة من الجيش ، سميت سرية لأنها تسري ليلاً في خفية لئلا ينذر بهم العدو فيحذروا أو يمتنعوا . (انظر : لسان العرب ، مادة : سرا) .

فَهَزَمُوا، فَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يُفْتَحَ لَهُ . وَالثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ :
الشَّيْخُ الزَّانِي ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ ، وَالغَنِيِّ الظَّلُومُ^(١) .

٧٧- تفسير المسكين

- [٢٥٥٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ،
عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَيْسَ الْمَسْكِينُ
الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ ، وَاللُّقْمَةُ (وَاللُّقْمَتَانِ) ، إِنْ الْمَسْكِينُ الْمُتَعَفِّفُ ؛
اقْرءُوا إِنْ شِئْتُمْ : ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْآفَآ﴾^(٢) ﴿البقرة: ٢٧٣﴾^(٣) .
- [٢٥٥٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَيْسَ الْمَسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَّافِ الَّذِي يَطُوفُ
عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَالثَّلْمَتَانِ ، وَالتَّمْرَةُ وَالثَّمْرَتَانِ» . قَالُوا : فَمَا
الْمَسْكِينُ ؟ قَالَ : «الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ ، وَلَا يُفْطِنُ لَهُ فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ ،
وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ» .

(١) تقدم سنداً ومثلاً برقم (١٤٠٧) .

* [٢٥٥٦] [التحفة: ت س ١١٩١٣] [المجتبى: ٢٥٩٠]

(٢) [الحافا: الإلحاف: الإلحاف في المسألة . (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٢٣/٥) .

(٣) زاد في حاشية (ر) بخط مغاير: «قال أبو عبدالرحمن: شريك هذا هو ابن عبدالله بن أبي نمر ليس بالقوي في الحديث» لكن لم يصحح عليها .

* [٢٥٥٧] [التحفة: خ م س ١٤٢٢١] [المجتبى: ٢٥٩١]

* [٢٥٥٨] [التحفة: خ م س ١٣٨٢٩] [المجتبى: ٢٥٩٢]

- [٢٥٥٩] أخبرنا نصر بن علي ، قال : (أنا) ^(١) عبد الأعلى ، قال : حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : «ليس المسكين الذي تَرُدُّهُ الأَكْلَةُ والأَكْلَتَانِ ، والتمرَّة والتمرَّتَانِ» . قالوا : فما المسكين يا رسول الله ؟ قال : «الذي لا يجد غنًى ، ولا يعلم الناس بحاجته فيتصدَّق عليه» .
- [٢٥٦٠] أخبرنا قتيبة بن سعيد ، قال : حدثنا الليث ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن عبدالرحمن بن ^{صحت} (بُجَيْد) ، عن جدته أم بُجَيْد - وكانت ممن بايع رسول الله ﷺ - أنها قالت لرسول الله ﷺ : إن المسكين ليقوم على باي فما أجد له شيئاً أعطيه إياه . فقال لها رسول الله ﷺ : «إن لم تجدي شيئاً (تعطيه) ^(٢) إياه إلا ظلماً مُحَرَقاً فادفعه إليه (في يده)» .

٧٨- الفقير المختال

- [٢٥٦١] أخبرنا محمد بن المتنى ، قال : حدثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، قال : سمعت أبي ، يُحدِّث عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة : الشيخ الزاني ، والعائل ^(٣) المزهو ^(٤) ، والإمام (الكاذب) ^(٥)» .

(١) في (ر) : «خبرنا» .

* [٢٥٥٩] [التحفة : دس ١٥٢٧٧] [المجتبى : ٢٥٩٣]

(٢) في (ر) : «تعطينه» . وانظر ما تقدم برقم (٢٥٥١) .

* [٢٥٦٠] [التحفة : دت س ١٨٣٠٥] [المجتبى : ٢٥٩٤]

(٣) العائل : الفقير . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عول) .

(٤) المزهو : المتكبر . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٨٦/٥) .

(٥) في (ت) : «الكذاب» ، وكذا في مصادر الحديث .

* [٢٥٦١] [التحفة : س ١٤١٤٥] [المجتبى : ٢٥٩٥]

- [٢٥٦٢] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(١) عَارِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا (عَبِيدُ اللَّهِ) ^(٢) بَنُ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ ﷻ: الْبِيَاعُ الْحَلَّافُ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ، وَالشَّيْخُ الزَّانِي، وَالْإِمَامُ الْجَائِرُ».

(قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَارِمٌ أَبُو النِّعْمَانِ ثِقَةٌ، إِلَّا أَنَّهُ تَغَيَّرَ، فَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ قَدِيمًا فَسَمَاعُهُ جَيِّدٌ، وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَ الْإِخْتِلَاطِ فَلَا يَسْتَوِي شَيْئًا).

٧٩- فضل الساعي (على الأرملة والمسكين)

- [٢٥٦٣] أَخْبَرَنَا عمرو بن منصور، قال: حدثنا عبد الله بن (مسلمة)، قال: حدثنا مالك، عن ثور بن زيد الدَّيْلِيِّ، عن أبي العَيْثِ، عن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

٨٠- (بَابُ) الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ

- [٢٥٦٤] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ (مَسْرُوقٍ)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ وَهُوَ بِالْيَمَنِ بِذَهَبَةٍ ^(٣) بَتْرَبَتِهَا ^(٤) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ:

(١) فِي (ر): «حَدَّثَنَا». (٢) فِي (ط): «عَبْدُ اللَّهِ» مَكْبَرًا وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

* [٢٥٦٢] [التحفة: ص ١٢٩٩٢] [المجتبى: ٢٥٩٦]

* [٢٥٦٣] [التحفة: ص ١٢٩١٤] [المجتبى: ٢٥٩٧]

(٣) بَذْهَبَةٌ: بَقِيعَةٌ مِنَ الذَّهَبِ. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٨/٦٨).

(٤) بَتْرَبَتِهَا: مَخْلُوطَةٌ بِتَرَاهَا. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥/٨٧).

الأقرع بن حابس الحنظلي، وعيينة بن بدر الفزاري، وعلقمة بن علاثة العامري، ثم أحد بني كلاب، وزيد الطائي، ثم أحد بني نبهان^(١)، فغضبت قريش - وقال مرة أخرى: صناديد^(٢) قريش - فقالوا: يعطي صناديد نجد^(٣) ويدعنا. قال: «إني إنما فعلت ذلك لأتالفهم». فجاء رجل كثر^(٤) اللحية، مشرف الوجنتين^(٥)، غائر^(٦) العينين، ناتئ الجبين، مخلوق الرأس، فقال: اتق الله يا محمد. قال: «فمن يطع^(٧) الله إن عصيته؟! أيا مني على أهل الأرض ولا تأمنوني؟!». قال: ثم أدبر الرجل، فاستأذن رجل من القوم في قتله - يزؤون أنه خالد بن الوليد - فقال رسول الله ﷺ: «لا، إن من ضئضئ^(٨) هذا قوماً يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، يَمْرُقون^(٩) من الإسلام كما يَمْرُق السهم من الرميّة^(١٠)»، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد.

- (١) كتب على حاشية (ت) ما نصه: «قوله: ثم أحد بني كلاب بيان لعلقمة بن علاثة، وقوله: ثم أحد بني نبهان لزيد الطائي».
- (٢) صناديد: ج. صئديد، وهو: العظيم القوي. (انظر: لسان العرب، مادة: صند).
- (٣) نجد: من بلاد العرب وهو خلاف الغور فالغور تهامة وكل ما ارتفع عن تهامة إلى أرض العراق فهو نجد. (انظر: مختار الصحاح، مادة: نجد).
- (٤) كثر: كثير. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٦١/٧).
- (٥) مشرف الوجنتين: مرتفع أعلى الخدين. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٨٧/٥).
- (٦) غائر: غارت عيناه ودخلتا في رأسه. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٧٧/١٣).
- (٧) في (ت): «يطيع»، وصحح عليها.
- (٨) ضئضئ: نسل وعقب. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٦٩/٨).
- (٩) يمرقون: يخرجون. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٨٨/٥).
- (١٠) كما يمرق السهم من الرميّة: شبه خروجهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه، ومن شدة سرعة خروجه لقوة الرامي لا يعلق من جسد الصيد بشيء. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣٥٤/٦).

* [٢٥٦٤] [التحفة: ج ٣ م ٥٨٣] [المجتبى: ٢٥٩٨]

٨١- (باب) الصدقة لمن تحمّل بحمالة^(١)

• [٢٥٦٥] أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي، عن حماد، عن هارون بن رثاب قال : حدثني كِنَانَةُ بن نُعَيْمٍ . (وأخبرنا علي بن حُجْرٍ - واللفظ له - قال : أخبرنا إسماعيل، عن أيوب، عن هارون، عن كِنَانَةَ بن نُعَيْمٍ^{تر})، عن قَبِيصَةَ بن مُخَارِقٍ قال : تحمّلت حَمَالَةً، فأتيت النبي ﷺ، فسألته فيها، قال : «إن المسألة لا تحلّ إلا لثلاثة : (رجل)^(٢) تحمّل (بحمالة)^(٣) بين قوم فيسأل فيها حتى يؤديها، ثم يُمسِكُ» .

• [٢٥٦٦] أخبرنا محمد بن النَّضْر بن مُسَاوِرٍ، قال : حدثنا حماد، عن هارون بن رثاب قال : حدثني كِنَانَةُ بن نُعَيْمٍ، عن قَبِيصَةَ بن مُخَارِقٍ قال : تحمّلت حَمَالَةً، فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها، فقال : «أقم يا قَبِيصَةَ حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها» . (قال^{تر}) : ثم قال رسول الله ﷺ : «(يا قَبِيصَةَ^{تر})، إن الصدقة لا تحلّ إلا (لأحد)^(٤) ثلاثة : رجل تحمّل (بحمالة)^(٥) فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً^(٦) من عيش . أو قال : سِدَادًا من عيش . ورجل أصابته فاقة، حتى يقول ثلاثة من ذوي الحِجَا^(٧) من قومه : قد أصابت فلانًا

(١) بحمالة : ما يتحمّله الإنسان عن غيره من ودية أو غرامة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حمل) .

(٢) في (ر) : «الرجل» . (٣) في (ر) : «حمالة» .

* [٢٥٦٥] [التحفة : م د س ١١٠٦٨] [المجتبى : ٢٥٩٩]

(٤) في (م) ، (ط) ، (ر) : «لأحدى» ، والمثبت من (ت) .

(٥) في (ت) : «حمالة» .

(٦) قواما : ما يكفي حاجته . (انظر : القاموس المحيط ، مادة : قوم) .

(٧) الحِجَا : العقل . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : حجوا) .

فاقة، فحلت له المسألة، حتى يصيب قوامًا من عيش أو سداذا من عيش،
ورجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله^(١) فحلت له المسألة حتى يُصيبها، ثم
(يُمسِك). فما سوى هذا (من المسألة) ^{لا ت}يا قبيصة سُحَّتْ (يأكلها) صاحبها
^{صحت} (سُحَّتَا).^{لا ت}

٨٢- الصدقة على اليتيم

• [٢٥٦٧] (أخبرنا)^(٢) زياد بن أيوب دَلَّوِيَه قال: حدثنا إسماعيل بن عُلَيْيَّة،
قال: حدثنا هشام، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني هلال، عن
عطاء بن يَسَار، عن أبي سعيد الخُدْرِيّ قال: جلس رسول الله ﷺ على المنبر
وجلسنا حوله، فقال: «إن مما أخاف عليكم من بعدي ما يُفْتَح (عليكم) من
زُهْرَة». وذكر الدنيا وزينتها، فقال رجل: أويأتي الخير بالشر؟ فسكت عنه
رسول الله ﷺ، فقيل له: ما شأنك، تكلم رسول الله ﷺ ولا يكلمك؟ قال:
رؤيتنا^(٣) أنه يُتْرَل عليه. فأفاق يَمْسَح الرُّحْضَاء^(٤) وقال: «أشاهد السائل -
(إنه ولم أفهم كما أردت)^(٥) - لا يأتي الخير بالشر، وإن مما يُثْبِت الرِّبِيع^(٦)

(١) جائحة فاجتاحت ماله: مصيبة عظيمة أهلكت ماله. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٨٩/٥).

* [٢٥٦٦] [التحفة: م دس ١١٠٦٨] [المجتبى: ٢٦٠٠]

(٢) في (ر): «أخبرني».

(٣) رؤيتنا: علمنا. (انظر: المعجم العربي الأسامي، مادة: رأي).

(٤) الرحضاء: العزق الغزير، وكثيرًا ما يُسْتَعْمَل في عَزَق الحُمَّي والمرض. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رحض).

(٥) في (ر): «ثم ذكر كلمة معناها: إنه».

(٦) الربيع: الفصل المشهور بالإنبات، وقيل: النهر الصغير. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٩١/٥).

يقتل أو يئلم^(١) إلا آكلة الخضر^(٢)، فإنها أكلت حتى إذا امتلأت خاصرتاها^(٣) استقبلت عين الشمس، فثَلَطَتْ^(٤)، ثم بالت، ثم رَثَعَتْ^(٥)، وإن هذا المال خضرة حلوّة، ونعم صاحب المسلم هو، إن أعطى منه اليتيم والمسكين وابن السبيل، وإن الذي يأخذه بغير حقه كالذي يأكل ولا يشبع، ويكون عليه شهيداً يوم القيامة.

٨٣- (باب) الصدقة على الأقارب

• [٢٥٦٨] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: (ثنا)^(٦) خالد (بن الحارث) قال: حدثنا ابن عَوْن، عن حفصة، عن أم (الرائح)^{صحت}، عن سلمان بن عامر، عن النبي ﷺ (قال)^(٧): «الصدقة على المسكين صدقة، وهي على ذي الرحم اثنتان: صدقة وصلّة».

(١) يلم: يقارب القتل. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٤١/٧).
 (٢) الخضر: النبات الأخضر، وقيل: حرار العشب التي تستلذ الماشية أكله فتستكثر منه. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢٤٧/١١).
 (٣) خاصرتاها: ث. خاصة، وهما: جانبا البطن من الحيوان. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢٤٧/١١).
 (٤) ثَلَطَتْ: ألقت ما في بطنها من الفضلات سهلاً لئلا. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٩١/٥).

(٥) رثعت: الرتع: الطواف في العشب والأكل منه. (انظر: لسان العرب، مادة: رتع).

* [٢٥٦٧] [التحفة: خ م س ٤١٦٦] [المجتبى: ٢٦٠١]

(٦) في (ر): «أخبرنا».

(٧) من (ت)، (ر)، وفي (ط): «ذات»، وليست واضحة في (م).

* [٢٥٦٨] [التحفة: دت س ق ٤٤٨٦] [المجتبى: ٢٦٠٢]

- [٢٥٦٩] أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ (العسكري - كتبت عنه بالبصرة-) قال: ^{لا:} (أنا) ^(١) عُنْدَرُ، عن شُعْبَةَ، عن سليمان، عن أبي وائل، عن عمرو بن الحارث، عن زينب - امرأة عبدالله - قالت: قال رسول الله ﷺ للنساء: «تصدقن ولو من حُلِيِّكُمْ». قالت: وكان عبدالله خفيف ذات اليد. (فقالت) له: ^{صحت} أيسعني أن أضع صدقتي فيك، وفي بني أخ لي يتامى؟ فقال عبدالله: سلي عن ذلك رسول الله ﷺ. قالت: فأتيت النبي ﷺ فإذا على بابها امرأة من الأنصار يقال لها زينب تسأل عمًا أسأل عنه، فخرج إلينا بلال، فقلنا له: انطلق إلى رسول الله ﷺ فسله عن ذلك، ولا تخبره من نحن. فانطلق إلى رسول الله ﷺ، فقال: «من هما؟» قال: زينب. قال: «أي الزيانب؟» قال: زينب امرأة عبدالله بن مسعود، وزينب الأنصارية. قال: «نعم، لهما أجران: أجر القرابة، وأجر الصدقة» ^(٢).

٨٤- المسألة

- [٢٥٧٠] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، أن أبا عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قال رسول الله ﷺ: «لَأَنْ يَخْتَرِمَ» ^(٣)

(١) في (ر): «حدثنا».

(٢) هذا الحديث لم يعزه المزي في «التحفة» لهذا الموضع.

* [٢٥٦٩] [التحفة: خ م ت س ق ١٥٨٨٧] [المجتبى: ٢٦٠٣]

(٣) صحح عليها في (ت). ويختزم: يشدُّ وسطه بحبل (انظر: لسان العرب، مادة: حزم).

أحدكم بحُرْمَةِ حطْب، فيحملها على ظهره فيبيعها، خير من أن يسأل رجلا فيعطيه أو يمنعه.

• [٢٥٧١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُرْعَةٌ»^(١) لِحِمٍّ.

• [٢٥٧٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِثْمَانَ (الثَّقَفِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بِسْطَامِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ (عَائِذِ) ^(٢) بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا (أَتَى) ^(٣) النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى أَسْكُفَةٍ ^(٤) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِي الْمَسْأَلَةِ مَا مَشَى أَحَدٌ إِلَى أَحَدٍ يَسْأَلُهُ شَيْئًا».

٨٥- سؤال الصالحين

• [٢٥٧٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ

* [٢٥٧٠] [التحفة: م م س ١٢٩٣١] [المجتبى: ٢٦٠٤]

(١) مزعة: قطعة يسيرة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: مزع).

* [٢٥٧١] [التحفة: م م س ٦٧٠٢] [المجتبى: ٢٦٠٥]

(٢) تصحف في (ت) إلى: «عابد».

(٣) عليها في (م)، (ط): «ع»، وعلى حاشيتها: «إلى»، وعليها: «ض».

(٤) أسكفة: عتبة. (انظر: مختار الصحاح، مادة: سكف).

* [٢٥٧٢] [التحفة: م م س ٥٠٦٠] [المجتبى: ٢٦٠٦]

بكر بن سَوَادَةَ، عن مُسْلِمِ بنِ مَحْشِيٍّ، عن ابنِ الفِرَاسِيِّ، أن الفِرَاسِيَّ قال لرسولِ اللهِ ﷺ: أسألُ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «لا، وإن كنت سائلًا ولا بد فاسأل الصالحين».

٨٦- الاستعفاف عن المسألة

• [٢٥٧٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ، عن مالكٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن عطاءِ بنِ يزيدٍ، عن أبي سعيدِ الخُدْرِيِّ، أن ناسًا من الأنصار سألوا رسولَ اللهِ ﷺ فأعطاهم، ثم سألوه فأعطاهم، حتى إذا نفد ما عنده قال: «ما يكون عندي من (خير)^(١) فلن أدخره عنكم، ومن يستعفف يعفه اللهُ، ومن يَصبر يصبره اللهُ، وما أُعْطِيَ أحدٌ عطاءً هو (خير)^(١) وأوسع من الصبر».

• [٢٥٧٥] أَخْبَرَنَا علي بن شُعَيْبٍ، قال: حدثنا مَعْنٌ، قال: حدثنا مالكٌ، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «والذي نفسي بيده، لأن يأخذ أحدكم حبله، فيحتطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلاً أعطاه اللهُ من فضله، فيسأله أعطاه أو منعه».

* [٢٥٧٣] [التحفة: دس ١٥٥٢٤] [المجتبى: ٢٦٠٧]

(١) في (م)، (ط): «خير».

* [٢٥٧٤] [التحفة: خ م دت س ٤١٥٢] [المجتبى: ٢٦٠٨]

* [٢٥٧٥] [التحفة: خ م س ١٣٨٣٠] [المجتبى: ٢٦٠٩]

٨٧- فضل من لا يسأل الناس (شيئاً)

- [٢٥٧٦] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي ، قال : حدثنا يحيى ، قال : حدثنا ابن أبي ذئب ، قال : حدثني محمد بن قيس ، عن عبدالرحمن بن يزيد (بن) ^(١) معاوية ، عن ثوبان قال : قال رسول الله ﷺ : «من يضمن لي واحدة وله الجنة» . قال يحيى : قال هاهنا كلمة معناها : أن لا يسأل الناس شيئاً .
- [٢٥٧٧] أَخْبَرَنَا هشام بن عمار ، قال : حدثنا يحيى ، وهو : ابن حمزة ، قال : حدثني الأوزاعي ، عن هارون بن رثاب ، أنه حدثه ، عن (كِنَانَةَ) أبي بكر ، (قال أبو عبدالرحمن : هو : كِنَانَةُ بن نَعِيم) ، عن قَيْصَةَ بن مُخَارِق قال : سمعت النبي ﷺ يقول : «لا تصلح المسألة إلا لثلاثة : رجل أصابت ماله حالقة ^(٢) (فيسأل) ^(٣) حتى يصيب سداً من عيش ثم يُمْسِك ، ورجل تَحَمَّلَ حَمَالَةَ (بين قوم) فيسأل حتى يؤدي إليهم حَمَالَتَهُمْ ثم يُمْسِك عن المسألة ، ورجل يحلف ثلاثة (نُفْر) ^(٤) من قومه من ذوي الحجا بالله : لقد حَلَّتِ المسألة لفلان ، فيسأل حتى يصيب قواماً من (معيشة) ^(٥) ثم يُمْسِك عن المسألة ، فما (سوى) ^(٦) ذلك (فهو) ^(٧) سُخْتُ» ^(٨) .

(١) تصحفت في (م) ، (ط) إلى : «عن» ، والمثبت من (ت) ، (ر) .

* [٢٥٧٦] [التحفة : ص ٢٠٩٨] [المجتبى : ٢٦١٠]

(٢) حالقة : مصيبة تُهْلِك ما يملك . (انظر : لسان العرب ، مادة : حلق) .

(٣) في (ر) : «فَسأل» . (٤) في (ر) : «يعني» .

(٥) عليها في (ط) : «ع» ، وكتب في الحاشية : «عيش» ، وعليها : «ض» .

(٦) في (ر) : «دون» . (٧) من (ر) .

(٨) تقدم هذا الحديث برقم (٢٥٦٥) (٢٥٦٦) .

* [٢٥٧٧] [التحفة : م د ص ١١٠٦٨] [المجتبى : ٢٦١١]

٨٨- حَدِّ الْغَنَى (ما هو)

- [٢٥٧٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ (حَكِيمٍ) بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ (سَأَلَ) ^(١) وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ جَاءَتْ خُمُوشًا ^(٢) - أَوْ كُدُوحًا ^(٣) - فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَاذَا يُغْنِيهِ - أَوْ مَاذَا (غَنَاؤُهُ) ^(٤) -؟ قَالَ: «خَمْسُونَ دِرْهَمًا، أَوْ حَسَابِهَا ^(٥) مِنَ الذَّهَبِ».
- [٢٥٧٩] قَالَ يَحْيَى: قَالَ سَفِيَانُ: وَسَمِعْتُ زُبَيْدًا (يُحَدِّثُهُ) ^(٦) عَنْ مُحَمَّدِ (بْنِ) ^(٧) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ.

(قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: زُبَيْدٌ. غَيْرَ يَحْيَى بْنِ آدَمَ، وَلَا نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَحَكِيمٍ ضَعِيفٍ، وَسُئِلَ شُعْبَةُ عَنْ حَدِيثِ حَكِيمٍ فَقَالَ: أَخَافُ النَّارَ. وَقَدْ كَانَ رَوَى عَنْهُ قَدِيمًا).

(١) فِي (ط): «يَسْأَلُ».

(٢) خُمُوشًا: خُدُوشًا. (انظر: النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ، مَادَّة: خَمْسَ).

(٣) كُدُوحًا: ج. كُدْحٌ، وَهُوَ: كُلُّ أَثَرٍ مِنْ خُدَشٍ أَوْ عَضَّصٍ. (انظر: النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ، مَادَّة: كُدْح).

(٤) فِي (ت)، (ر): «غَنَاهُ»، وَصَحَّحَ عَلَيْهَا فِي (ت).

(٥) حَسَابِهَا: قَدْرُهَا. (انظر: لِسَانَ الْعَرَبِ، مَادَّة: حَسَب).

* [٢٥٧٨] [التَّحْفَةُ: دَت س ق ٩٣٨٧] [المَجْتَبَى: ٢٦١٢]

(٦) فِي (ر): «يُحَدِّثُ».

(٧) فِي النِّسْخِ الثَّلَاثِ «عَنْ» وَلَمْ يَتَضَحَّ فِي (ظ)، وَهُوَ تَصْحِيفٌ، يَظْهَرُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى الْحَدِيثِ، وَهُوَ عَلَى الصَّوَابِ فِي «المَجْتَبَى»، وَ«التَّحْفَةُ»، وَ«سَنَنِ التِّرْمِذِيِّ» (٦٥٠) وَغَيْرِهَا.

* [٢٥٧٩] [التَّحْفَةُ: دَت س ق ٩٣٨٧] [المَجْتَبَى: ٢٦١٣]

٨٩- (باب) الإلحاف في المسألة

- [٢٥٨٠] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُثَنَّبٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ معاويةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُلْحِفُوا فِي الْمَسْأَلَةِ، فَلَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا وَأَنَا لَهُ كَارِهِ فَيُبَارِكُ لَهُ فِيهَا أَعْطَيْتَهُ».

٩٠- (باب) من المُلْحِفِ

- [٢٥٨١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ سَفِيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ شَابُورَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ وَلَهُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا فَهُوَ مُلْحِفٌ».
- [٢٥٨٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (سَرَّحْتَنِي)^(١) (أُمِّي)^(٢) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ فَقَعَدْتُ فَاسْتَقْبَلَنِي، وَقَالَ: «مَنْ اسْتَغْنَى أَغْنَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ اسْتَعْفَى أَعْفَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ (اسْتَكْفَى)^(٣) كَفَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ سَأَلَ

* [٢٥٨٠] [التحفة: م س ١١٤٤٦] [المجتبى: ٢٦١٤]

* [٢٥٨١] [التحفة: س ٨٦٩٩] [المجتبى: ٢٦١٥]

(١) في ط: «تسرحني». والمعنى: أرسلتني (انظر: لسان العرب، مادة: سرح).

(٢) في (ت): «أُمِّي»، وكتب بعدها: «كذا صح»، وكأنه ضرب عليها، وكتب في الحاشية: «أختي»، وصحح عليها.

(٣) من (ت)، وكتب على حاشيتها: «استكف»، وفي باقي النسخ «استكف»، وصحح عليها في (ط). والمعنى: طلب الكفاية (انظر: القاموس المحيط، مادة: كفي).

وله قيمة (وَقِيَّة) ^(١) فقد ألحف. فقلت: ناقتي الياقوتة ^(٢) (عَلَيَّ) ^(٣) خير من (وَقِيَّة) ^(٤). فرجعت ولم أسأله.

٩١- (باب) إذا لم يكن (عنده) ^(٥) دراهم وكان (عنده) ^(٦) عِذْها

• [٢٥٨٣] (الحارث) ^(٧) بن مسكين - قراءة عليه - عن ابن القاسم، قال: (أخبرنا) ^(٨) مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من بني أسد قال: نزلت أنا وأهلي (ببقيع الغرقد) ^(٩)، فقال لي أهلي: اذهب إلى رسول الله ﷺ فاسأله لنا شيئاً نأكله، فذهبت إلى رسول الله ﷺ فوجدت عنده رجلاً يسأله، ورسول الله ﷺ يقول: «لا أجد ما (أعطيك)» ^(١٠). فولى الرجل عنه وهو مُغْضَبٌ وهو يقول: لعمري إنك لتعطي من شئت. قال رسول الله ﷺ: «إنه ليغضب عليّ أن لا أجد ما أعطيه، من (يسأل)» ^(١١) منكم وله

(١) صحح عليها في (ت). وفي (ر): «أوقية».

(٢) الياقوتة: اسم ناقته. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٢٤/٥).

(٣) في (ت): «هي».

(٤) في (ر): «أوقيه». والأوقية: وزن مقداره ١١٩ جراماً تقريباً (انظر: المكايل والموازين) (ص: ٢١).

* [٢٥٨٢] [التحفة: دس ٤١٢١] [المجتبى: ٢٦١٦]

(٥) في (ت): «له».

(٦) في (ت)، (ر): «له».

(٧) صحح عليها في (ت) وزاد في (ر) قبلها: «قال»، وكذا هي في «المجتبى».

(٨) في (ت): «نا».

(٩) ببقيع الغرقد: موضع بظاهر المدينة فيه قبور أهلها، كان به شجر الغرقد، فذهب وبقي اسمه.

(انظر: تحفة الأحوذى) (٣/٣٦٤).

(١٠) في (ت): «أعطيه».

(١١) في (ت)، (ر): «سأل».

(وُقِيَّةٌ) ^(١) أو عِدْلُهَا فقد سأل إلخافًا . قال الأُسدي : فقلت : لِلْقَحَّةِ ^(٢) لنا خير من (وُقِيَّةٌ) ^(١) - والأوقية أربعون درهمًا - فرجعت ولم أسأله ، فقدم علي رسول الله ﷺ بعد ذلك شعير ورَبِيب ، فقسم لنا منه حتى أغنانا الله .

- [٢٥٨٤] أَخْبَرَنَا هَمَّادُ بْنُ السَّرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لَغْنِيٍّ ، وَلَا (لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ) ^(٣)» .

٩٢- مسألة القوي المكتسب

- [٢٥٨٥] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي ومحمد بن المثنى ، قالا : حدثنا يحيى ، عن هشام بن عروة ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثني عبيدالله بن عدي بن الحِيار ، أن رجلين حدثاه ؛ أنها أتيا النبي ﷺ يسألانه من الصدقة ، فقلَّب فيهما البصرَ - وقال محمد : بصره - فرأهما جُلْدَيْنِ فقال : «إِنْ شِئْتُمَا (أَعْطَيْتُكُمَا) ، وَلَا (حِظَّ) ^(٤) فِيهَا لَغْنِيٍّ ، وَلَا لِقَوِيٍّ مَكْتَسَبٍ» .

(١) في (ت) ، (ر) : «أوقية» .

(٢) للقحة : الناقة ذات اللبن ، القريبة العهد بالولادة . (انظر : هدي الساري) (ص : ١٨٣) .

* [٢٥٨٣] [التحفة : دس ١٥٦٤٠] [المجتبى : ٢٦١٧]

(٣) لذي مرة سوي : لصاحب قوة صحيح الأعضاء . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٥/١٠٠) .

* [٢٥٨٤] [التحفة : س ق ١٢٩١٠] [المجتبى : ٢٦١٨]

(٤) كتبت في (ط) : «حظ» .

* [٢٥٨٥] [التحفة : دس ١٥٦٣٥] [المجتبى : ٢٦١٩]

٩٣- (باب) مسألة الرجل ذا سلطان

- [٢٥٨٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، (وَهُوَ: ابْنُ عُمَيْرٍ)، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَسَائِلَ كُدُوحٌ يَكُدِّحُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ، فَمَنْ شَاءَ كَدَّحَ وَجْهَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ، إِلَّا أَنْ يُسْأَلَ (الرَّجُلُ) سُلْطَانًا شَيْئًا لَا يَجِدُ مِنْهُ بَدَأً».

٩٤- (باب) مسألة الرجل في أمر لا بد (له) منه

- [٢٥٨٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ^{ص:ط}عُقْبَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَسْأَلَةُ كَدٌّ يَكُدُّ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ» ^(٢)، إِلَّا أَنْ يُسْأَلَ الرَّجُلُ سُلْطَانًا، أَوْ فِي أَمْرٍ لَا بَدَأَ مِنْهُ ^(٣).
- [٢٥٨٨] أَخْبَرَنَا عَبْدِ الْجَبَّارُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعَطَّارُ الْبَصْرِيُّ - (لَزِمَ مَكَّةَ) - (قَالَ: حَدَّثَنَا) ^{ل:ر}(٤) سَفِيَانٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ حَكِيمِ ابْنِ حِزَامٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ (سَأَلْتَهُ) فَأَعْطَانِي، ثُمَّ

(١) في (ر): «أخبرنا».

* [م: ٣٣/١]

* [٢٥٨٦] [التحفة: دت س ٤٦١٤] [المجتبى: ٢٦٢٠]

(٢) كد يكد بها الرجل وجهه: تَعَبَ يَذْهَبُ بِمَاءِ وَجْهِ الرَّجُلِ وَحِيَاثِهِ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: كدد).

(٣) صحح عليها في (ت)، وهذا الحديث قد سبق في الذي قبله.

* [٢٥٨٧] [التحفة: دت س ٤٦١٤] [المجتبى: ٢٦٢١]

(٤) في (ر): «عن».

سألته فأعطاني، فقال: «إن هذا المال حُلْوَةٌ خَصْرَةٌ، فمن (أخذه) ^(١) بطيب نفس بُورِكَ له فيه، ومن (أخذ) ^{صحت} بإشراف ^(٢) نفس لم يُبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العُلْيَا خير من اليد السفلى».

• [٢٥٨٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَسْكِينُ بْنُ بَكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، فَقَالَ (رَسُولَ اللَّهِ ﷺ): «يَا حَكِيمُ»، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَصْرَةٌ حُلْوَةٌ، (فَمَنْ) ^(٣) أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ ^(٤) بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ (أَخَذَهُ) ^{صحت} بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى».

• [٢٥٩٠] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْجِيزِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ (سَأَلْتُهُ) ^{صحت} فَأَعْطَانِي، ثُمَّ (سَأَلْتُهُ) ^{صحت} فَأَعْطَانِي، (ثُمَّ) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَكِيمُ»، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَصْرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ

(١) في (ت)، (ر): «أخذ»، وصحح عليها في (ت).

(٢) صحح عليها في (ت).

* [٢٥٨٨] [التحفة: خ م ت س ٣٤٣١] [المجتبى: ٢٦٢٢]

(٣) في (ت): «من».

(٤) بسخاوة نفس: أي: بغير شرو ولا إلحاح أي: من أخذه بغير سؤال. (انظر: فتح الباري شرح

صحيح البخاري) (٣/٣٣٦).

* [٢٥٨٩] [التحفة: خ م ت س ٣٤٢٦] [المجتبى: ٢٦٢٣]

فيه ، ومن أخذه بإشراف نفس لم يُبارك له فيه ، وكان كالذي يأكل ولا يشبع ،
واليد العليا خير من اليد السفلى» . قال حكيم : فقلت : يا رسول الله ، والذي
بعثك بالحق لا أزرأ^(١) أحداً بعدك حتى أفارق الدنيا (شيئاً)^(٢) .

٩٥- (باب) من آتاه الله مالا من غير مسألة

• [٢٥٩١] أخبرنا قتيبة بن سعيد ، قال : حدثنا الليث ، عن بكير ، عن بشر بن
سعيد ، عن ابن الساعدية المالكي قال : استعملني (عمر)^(٣) بن الخطاب على
الصدقة ، فلما فرغتها منها ، فأديتها إليه ، فأمر لي بعمالة^(٤) ، فقلت (له) : إن
ما عملت لله وأجري على الله . فقال : خذ ما أعطيت ؛ فإنني قد عملت على عهد
رسول الله ﷺ ، فقلت مثل قولك ، فقال لي رسول الله ﷺ : «إذا أعطيت شيئاً
من غير أن تسأل فكل وتصدق» .

• [٢٥٩٢] أخبرنا سعيد بن عبدالرحمن (المكي) قال : حدثنا سفيان ، عن الزهري ،
عن السائب بن يزيد ، عن حويطب بن عبد العزى قال : أخبرني عبدالله بن
السعودي ، أنه قدم على عمر بن الخطاب من الشام ، فقال : ألم أخبر أنك تعمل

(١) أزرأ: لا أنقص ماله بالطلب منه . (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣/٣٣٦) .

(٢) في (م) ، (ط) : «شيء» ، وعليها : «عـ ض» ، وفي الحاشية : «شيئاً» مصحح عليها ، وفي (ت) ، (ر) :
«شيئاً» كما أثبتنا .

* [٢٥٩٠] [التحفة : خ م ت س ٣٤٢٦-٣٤٣١ م ت س ٣٤٣١] [المجتبى : ٢٦٢٤]

(٣) في (ت) : «بشر» ، وهو تصحيف .

(٤) بعمالة : العمالة بضم العين : المال الذي يعطاه العامل على عمله . (انظر : شرح النووي على مسلم)
(١٣٧/٧) .

* [٢٥٩١] [التحفة : خ م د س ١٠٤٨٧] [المجتبى : ٢٦٢٥]

على عمل من أعمال المسلمين، فتُعْطَى عليه عُمَالَةٌ، فلا تقبلها؟! فقال: أجل، إن لي أفراسًا وأعْبُدًا، وأنا بخير، فأريد أن يكون عملي صدقة على المسلمين. فقال عمر: إني أردتُ الذي أردتَ، وكان النبي ﷺ يعطيني المال، فأقول: أعطه من هو أحوج إليه مني. وإنه أعطاني مرة مالا، فقلت: أعطه من هو أحوج إليه مني. فقال: «ما أتاك الله من هذا المال من غير مسألة (ولا إشراف)»^(١) فَخُذْهُ فْتَمَوَّلْهُ^(٢)، أو تصدق به، وما لا فلا (تُشْبِعُهُ نَفْسَكَ)^(٣).

• [٢٥٩٣] أَخْبَرَنَا كَثِيرٌ بْنُ عُبَيْدِ الْحَمَاصِيِّ قَالَ: (حَدَّثَنَا)^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الرَّبِيعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ حُوَيْطِبَ بْنَ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّعْدِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ فِي خِلَافَتِهِ فَقَالَ لَهُ عَمْرٌ: أَلَمْ أُحَدِّثْ أَنَّكَ تَلِي مِنْ أَعْمَالِ (النَّاسِ)^(٥) أَعْمَالًا، فَإِذَا أُعْطِيتَ الْعُمَالَةَ رَدَدْتَهَا؟! فَقُلْتُ: بَلَى. فَقَالَ عَمْرٌ: فَمَا تَرِيدُ إِلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: لِي أَفْرَاسٌ وَأَعْبُدٌ، وَأَنَا (بَخِيرٌ)^(٦) وَأُرِيدُ أَنْ يَكُونَ (عَمَلِي)^(٧) صَدَقَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ. فَقَالَ لَهُ عَمْرٌ: فَلَا تَفْعَلْ، فَإِنِّي كُنْتُ أَرَدْتُ مِثْلَ الَّذِي (أَرَدْتُ) كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ، فَأَقُولُ لَهُ: أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذْهُ تَمَوَّلْهُ أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ، مَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ

(١) ليس في (ر).

(٢) فتموله: اجعله لك مالا. (انظر: لسان العرب، مادة: مول).

(٣) تتبعه نفسك: تتطلع إليه. (انظر: لسان العرب، مادة: تبع).

* [٢٥٩٢] [التحفة: خ م د س ١٠٤٨٧] [المجتبى: ٢٦٢٦]

(٤) في (ت): «أخبرني».

(٥) في (ت): «المسلمين».

(٦) في (ر): «في خير».

(٧) في (ط): «علي».

فَحُذِّهُ، وَمَا لَا فَلا تُثْبِعُهُ نَفْسَكَ .

• [٢٥٩٤] أَخْبَرَنَا عمرو بن منصور وإسحاق بن منصور، عن الحكم بن نافع قال: (أنا) ^(١) شُعَيْب، عن الزهري، قال: أخبرني السائب بن يزيد، أن حُوَيْطِب بن عبد العزى أخبره، أن عبدالله بن السَّعْدِيّ أخبره، أنه قدم على عمر بن الخطّاب في خلافته، فقال عمر: ألم أَحَدِّثْ أَنْكَ تلي من أعمال (الناس) ^{صحت} أعمالاً، فإذا أُعْطِيَتْ الْعُمَّالَةُ كِرْهَتَهَا؟ (قال): قلت: بلى. قال: فما تريد إلى ذلك؟ قلت: إن لي أفراساً وأعبداً، وأنا بخير، فأريد أن تكون عُمَّالَتِي صدقة على المسلمين. فقال عمر: فلا تفعل، فإنني قد كنت أردتُ الذي أردتُ، فكان النبي ﷺ يعطيني العطاء، فأقول: أعطه أفقر إليه مني. حتى أعطاني مرة أخرى مالا، فقلت: أعطه أفقر إليه مني. فقال النبي ﷺ: «خُذْهُ فَمَمَّوْهُ وَتَصَدَّقْ بِهِ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَمَا لَا فَلا تُثْبِعُهُ نَفْسَكَ .

• [٢٥٩٥] أَخْبَرَنَا عمرو بن منصور، قال: (حدثنا) ^(٢) الحكم بن نافع، قال: أخبرنا شُعَيْب، عن الزهري قال: (حدثني) ^(١) سالم بن عبدالله، أن عبدالله بن عمر قال: سمعت عمر يقول: كان النبي ﷺ يعطيني العطاء فأقول (له): أعطه (من هو) ^{لار} أفقر إليه مني. حتى أعطاني مرة مالا فقلت: أعطه (من هو) ^{لا:ر}

* [٢٥٩٣] [التحفة: خ م د س ١٠٤٨٧] [المجتبى: ٢٦٢٧]

(١) في (ر): «حدثنا».

* [٢٥٩٤] [التحفة: خ م د س ١٠٤٨٧] [المجتبى: ٢٦٢٨]

(٢) في (ر): «أخبرنا».

أفقر إليه مني . فقال : «خذه فَمَمَّوْله وتصدق به ، وما جاءك من هذا المال وأنت غير مُشْرِفٍ ولا سائلٍ فَخُذْهُ ، وما لا فلا تُشِيعُهُ نَفْسُكَ» .

٩٦- استعمال آل (محمد) (١) ﷺ على الصدقة (٢)

• [٢٥٩٦] أَخْبَرَنَا عمرو بن سَوَّاد بن الأسود (المصري) قال : (أنا) (٣) ابن وَهَب ، قال : (أخبرني) (٤) يونس ، (هو : ابن يزيد) ، عن ابن شهاب ، عن عبد الله بن الحارث بن تُوْفَل الهاشمي ، أن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب أخبره ، أن أباه ربيعة بن الحارث قال لعبد المطلب بن ربيعة و(الفضل) (٥) بن عباس : أتينا رسول الله ﷺ فقولا : استعملنا يا رسول الله على الصدقات . فأتى علي بن أبي طالب ونحن على تلك الحال ، فقال لنا : إن رسول الله ﷺ لا يستعمل منكم أحدا على الصدقة . قال عبد المطلب : فانطلقت أنا والفضل حتى أتينا رسول الله ﷺ ، فقال لنا : «إن هذه الصدقة إنما هي أوساخ الناس (٦) ، وإنما لا تحل لمحمد ولا لآل محمد» .

* [٢٥٩٥] [التحفة : م س ١٠٥٢٠] [المجتبى : ٢٦٢٨]

(١) في (ت) : «النبى» .

(٢) عنوان الباب في (ر) : «استعمال النبى ﷺ» .

(٣) في (ر) : «حدثنا» . (٤) في (ر) : «أخبرنا» .

(٥) في (ت) : «للفضل» .

(٦) أوساخ الناس : تطهير لأموالهم وأنفسهم . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٧٩/٧) .

* [٢٥٩٦] [التحفة : م دس ٩٧٣٧] [المجتبى : ٢٦٢٨]

٩٧- (باب) ابن أخت القوم منهم

- [٢٥٩٧] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أخبرنا وكيع ، قال : حدثنا شُعْبَةَ ، قال : قلت لأبي إياس معاوية بن قُورَة : أسمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ : «ابن أخت القوم من أنفسهم؟» قال : نعم .
- [٢٥٩٨] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أخبرنا وكيع ، قال : حدثنا شُعْبَةَ ، عن قتادة ، عن أنس ، عن رسول الله ﷺ قال : «ابن أخت القوم (منهم)» .

٩٨- باب (مولي) ^(١) القوم منهم

- [٢٥٩٩] أخبرنا عمرو بن علي ، قال : حدثنا يحيى ، قال : حدثنا شُعْبَةَ ، قال : حدثنا الحكم ، عن ابن أبي رافع ، عن أبيه أن رسول الله ﷺ استعمل رجلا من بني مَخْزوم على الصدقة ، فأراد أبو رافع أن يتبعه ، فقال رسول الله ﷺ : «إن الصدقة لا تحل لنا ، وإن (موالي) ^(٢) القوم منهم» .
- [٢٦٠٠] (أخبرنا محمد بن حاتم ، قال : أخبرنا جِبان ، قال : أخبرنا عبد الله ، عن حمزة الزيات ، عن الحكم بن عُمَيْبَةَ ، عن بعض أصحابه ، أن رسول الله ﷺ بعث أرقم بن أبي أرقم ساعيا على الصدقة ، فقال لأبي رافع : هل لك أن تتبعني وأجعل لك من سهم العاملين؟ قال : ما أنا بالذي أفعل ، حتى أذكر

* [٢٥٩٧] [التحفة: س ١٥٩٨] [المجتبى: ٢٦٣١]

* [٢٥٩٨] [التحفة: خ م ت س ١٢٤٤] [المجتبى: ٢٦٣٢]

(١) في (ر) : «موالي» . (٢) في (ت) ، (ر) : «مولي» .

* [٢٥٩٩] [التحفة: د ت س ١٢٠١٨] [المجتبى: ٢٦٣٣]

ذلك لرسول الله ﷺ . فأتاه فقال : إن أرقم بن أبي أرقم مرَّ بي ، فطلب إليَّ أن ألحقه ، فيجعل لي سهم العاملين . فقال : «يا أبا رافع ، إنا أهل بيت لا نحلُّ لنا الصدقة ، وإن مولى القوم من أنفسهم» .

٩٩- الهدية للنبي ﷺ

• [٢٦٠١] (أخبرنا) ^(١) زياد بن أيوب ، قال : حدثنا عبدالواحد بن واصل ، قال : حدثنا بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده قال : كان النبي ﷺ إذا أُتِيَ بشيء سأل عنه : أهدية أم صدقة؟ فإن قيل : صدقة لم يأكل ، وإن قيل : هدية بسط يده .

١٠٠- إذا تحولت الصدقة

• [٢٦٠٢] أخبرنا عمرو بن يزيد ، قال : حدثنا بهز بن أسد ، قال : حدثنا شعبة ، قال : حدثنا الحكم ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، أنها أرادت أن تشتري بريرة فتعتقها ، وأنهم اشترطوا ولاءها ^(٢) ، فذكرت (ذلك) ^(٣) لرسول الله ﷺ فقال : «اشترىها فأعتقها ، فإنها الولاء لمن أعتق» . وخيرت حين أعتقت ^(٤) ، وأتني رسول الله ﷺ بلحم فقيل : هذا مما تُصدِّق به على بريرة .

* [٢٦٠٠] [التحفة: دت س ١٢٠١٨] (١) في (ر) : «أخبرني» .

* [٢٦٠١] [التحفة: ت س ١١٣٨٦] [المجتبى: ٢٦٣٤]

(٢) ولاءها : الولاء : نَسب العبد المعتق وميراثه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ولا) .

(٣) زاد هنا في (ر) : «عائشة رحما الله» .

(٤) خيرت حين أعتقت : خيرت بين أن تبقى مع زوجها العبد أو تفارقه . (انظر : حاشية السندي على النسائي)

(١٦٣/٦) .

قال: «هو لها صدقة ولنا هدية». (وكان زوجها حُرًّا) ^(١).

١٠١ - شراء صدقته

• [٢٦٠٣] أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين - قراءةً عليه (وأنا أسمع) - عن ابن القاسم قال: حدثني مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: سمعت عمر يقول: حملت علي (فرس) ^(٢) في سبيل الله، فأضاعه الذي كان عنده، فأردت أن أبتاعه منه، وظننت أنه بئاعه برؤخص، فسألت عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: «(لا تشتريه) ^(٣) وإن أعطاكه بدرهم، فإن العائد في صدقته كالكلب يعود في قَيْتِه».

• [٢٦٠٤] أخبرنا هارون بن إسحاق، قال: (حدثنا) ^(٤) عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن عمر، (أنه) ^(٥) (حمل) علي فرس في سبيل الله، فأراد ثباع، فأراد شراءها، فقال له النبي ﷺ: «(لا تعرض) ^(٦) في صدقتك».

(١) هذه الجملة وقعت في (ت) بعد قوله: «حين أعتقت».

* [٢٦٠٢] [التحفة: خ س ١٥٩٣٠] [المجتبى: ٢٦٣٥]

(٢) في (ر): «فرسي».

(٣) من (ت). وفي (ط)، (ر): «لا تشتريه»، وفوقها في (ط): «ه» هاء مفردة، وصحح عليها، أي: «لا تشتريه»، وغير واضحة في (م).

* [٢٦٠٣] [التحفة: خ م س ق ١٠٣٨٥] [المجتبى: ٢٦٣٦]

(٤) في (ر): «أخبرنا». (٥) بعده في (ط): «قال».

(٦) صحح عليها في (ت). تعرض وترجع وتعد. (انظر: القاموس المحيط، مادة: عرض)


* [٢٦٠٤] [التحفة: ت س ١٠٥٢٦] [المجتبى: ٢٦٣٧]

• [٢٦٠٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ، (وهو):
ابن المثنى، قال: حدثنا اللَّيْثُ، عن عَقِيلٍ، عن ابن شهاب، عن سالم بن
عبدالله، (أن عبدالله)^(١) بن عمر كان يُحَدِّثُ، أن عمر بن الخطَّاب تصدق
بفرس في سبيل الله، فوجده يُباع بعد ذلك، فأراد أن يشتريه، ثم أتى
رسول الله ﷺ فاستأمره في ذلك، فقال له رسول الله ﷺ: «لا (تُعَد) في
صدقتك».

(تم كتاب الزكاة والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
وآله وصحبه أجمعين).

(١) من (ت)، وكذا هي في «المجتبى» و«التحفة».

* [٢٦٠٥] [التحفة: خ من ٦٨٨٢] [المجتبى: ٢٦٣٨]




زوائد التحفة على كتاب الزكاة

• [٢٨] حديث : « لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها . . . » الحديث .

عزاه المزي إلى النسائي في الزكاة : عن محمود بن غيلان ، عن وكيع ، عن سفيان ، عن عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة مرفوعاً به .

* [٢٨] [التحفة : مخ م د س ق ١٤٨٩٧] • أخرجه الشيخان من طرق أخرى عن عمارة به :

قال البخاري (٤٦٣٥) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا عبد الواحد ، حدثنا عمارة ، حدثنا أبو زرعة ، حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها ، فإذا رآها الناس آمن من عليها ، فذاك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل » .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٦ - (كتاب الصيام) ^(١)

١ - (باب) وجوب الصيام

• [٢٦٠٦] قال: (أنا) ^(٢) علي بن حُجْر، قال: (أنا) ^(٣) إسماعيل، وهو: ابن جعفر، قال: حدثنا أبو سُهَيْل، عن أبيه، عن طَلْحَةَ بن عبيدالله، أن أعرابيًا جاء إلى رسول الله ﷺ ثائر الرأس ^(٤)، فقال: يا رسول الله، أخبرني (ماذا) فرض الله عَلَيَّ من الصلاة؟ قال: «الصلاة الخمس، إلا أن تَطَّوَعَ شيئًا». قال: أخبرني (بما افترض) الله عَلَيَّ من الصيام، قال: «صيام شهر رمضان، إلا أن تَطَّوَعَ شيئًا». قال: أخبرني بما فرض الله عَلَيَّ من الزكاة، فأخبره رسول الله ﷺ بشرائع الإسلام، فقال: والذي أكرمك، لا أتطوع شيئًا ولا (أنتقص) ^(٥) مما فرض الله عَلَيَّ شيئًا. فقال رسول الله ﷺ: «أفلق (وأبيه إن صدق)» ^(٦)، أو: دخل الجنة وأبيه إن صدق».

• [٢٦٠٧] أخبرنا محمد بن مَعْمَر، قال: حدثنا أبو عامر العقدي، قال: حدثنا

(١) في (ت): «كتاب الصيام الأول»، ولفظ الأول إشارة لتجزئة النسخة كما تقدم.

(٢) من (ط)، (ح)، وليست واضحة في (م)، وفي (ت): «نا».

(٣) في (ح): «نا».

(٤) ثائر الرأس: متفش شعر رأسه. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١/١٦٦).

(٥) في (ح): «أنتقص»، وفي (ت): «أنتقص».

(٦) ليست في (ت)، وقد علق على لفظة «وأبيه» في حاشية النسخة (ح) من قول حمزة، غير أنه غير واضح.

* [٢٦٠٦] [التحفة: خ م د س ٥٠٠٩] [المجتبى: ٢١٠٩]

سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس قال: نُهِينَا فِي الْقُرْآنِ أَنْ نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ (يُعْجِبُنَا) ^(١) أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلَ الْعَاقِلَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَيَسْأَلُهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَتَانَا رَسُولُكَ فَأَخْبَرَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ. قَالَ: «صَدَقَ». قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ قَالَ: «اللَّهُ». قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ قَالَ: «اللَّهُ». قَالَ: فَمَنْ نَصَبَ فِيهَا الْجِبَالَ؟ قَالَ: «اللَّهُ». قَالَ: فَمَنْ جَعَلَ فِيهَا الْمَنَافِعَ؟ قَالَ: «اللَّهُ». قَالَ: فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ، وَنَصَبَ الْجِبَالَ وَجَعَلَ فِيهَا الْمَنَافِعَ، اللَّهُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». (قَالَ): وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنْ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ. قَالَ: «صَدَقَ». قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، اللَّهُ أَمْرُكَ بِهَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنْ عَلَيْنَا صَدَقَةٌ أَمْوَالِنَا. قَالَ: «صَدَقَ». قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، اللَّهُ أَمْرُكَ بِهَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنْ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرِ (رَمَضَانَ) فِي كُلِّ سَنَةٍ. قَالَ: «صَدَقَ». قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، اللَّهُ أَمْرُكَ بِهَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنْ عَلَيْنَا الْحَجَّ مِنْ اسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا. قَالَ: «صَدَقَ». قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، اللَّهُ أَمْرُكَ بِهَذَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ شَيْئًا وَلَا أَتَقَصِّرُ. فَلَمَّا وُلِيَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ».

- [٢٦٠٨] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ فِي الْمَسْجِدِ، جَاءَ

(١) فِي (ت): «تَعْجِيبًا».

* [٢٦٠٧] [التحفة: تحت م ت س ٤٠٤] [المجتبى: ٢١١٠]

رجل على جمل ، فأناخه ^(١) في المسجد ، ثم عقَّله ^(٢) ، فقال لهم : أيكم محمد؟
ورسول الله ﷺ متكئ (بين ظهرانيهم) ^(٣) قلنا له : هذا الرجل الأبيض المتكئ .
فقال له الرجل : يا ابن عبدالمطلب . فقال له رسول الله ﷺ : **«قد أجبتك»** .
فقال (الرجل) : ^{صحت} إني يا محمد سائلك (فمُشْتَدُّ) عليك في المسألة ، فلا تَجِدَنَّ ^{صحت} ^(٤)
(علَيَّ) في نفسك . فقال : **«سل ما بدا»** ^(٥) لك . فقال الرجل : **نَشُدُّكَ** ^(٦)
بربك ورب من قبلك ، الله أرسلك إلى الناس كلهم؟ فقال رسول الله ﷺ :
«اللَّهُمَّ نعم» . قال : **فَأَنْشُدُكَ** الله ، الله أمرك أن نصلي الصلوات الخمس في اليوم
والليلة؟ قال رسول الله ﷺ : **«اللَّهُمَّ نعم»** . قال : **فَأَنْشُدُكَ** (الله) ^(٧) الله أمرك
أن نصوم (هذا) الشهر من السنة؟ قال رسول الله ﷺ : **«اللَّهُمَّ نعم»** . قال :
فَأَنْشُدُكَ بالله ، الله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا؟
فقال رسول الله ﷺ : **«اللَّهُمَّ نعم»** . فقال الرجل : آمنت بما جئت به ، وأنا رسول
من ورائي من قومي ، وأنا ضِمَامُ بن ثعلبة (أخو) ^(٨) بني سعد بن بكر .

قال أبو عبد الرحمن : خالفه يعقوب بن إبراهيم بن سعد :

- (١) فأناخه : فأقعده . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٦/١) .
(٢) عقله : ربطه بالعقال ، وهو الخيل الذي يُشَدُّ في ركة البعير . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري)
(٧٩/٩) .
(٣) صحح عليها في (ت) . وبين ظهرانيهم : أي بينهم ومحفوف بهم . (انظر : فتح الباري) (١٥٠/١) .
(٤) تجدن : تغضب . (انظر : حاشية السندي على ابن ماجه) (١٧٠/٢) .
(٥) بدا : ظهر . (انظر : القاموس المحيط ، مادة : بدو) .
(٦) نشدتك : سألتك . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نشد) .
(٧) في (م) كأنها : «بالله» .
(٨) في (ج) : «أحد» .

* [٢٦٠٨] [التحفة : خ د س ق ٩٠٧] [المجتبى : ٢١١١]

• [٢٦٠٩] أَخْبَرَنَا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد من كتابه ، قال : حدثنا عمي ، وهو : يعقوب بن إبراهيم ، قال : حدثنا ليث ، قال : حدثني ابن عَجْلان وغيره من إخواننا ، عن سعيد المقبري ، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : بينما نحن عند رسول الله ﷺ جلوس في المسجد ، دخل رجل على جمل ، فأناخه في المسجد ، ثم عقَّله ، (فقال) ^(١) : أيكم محمد؟ وهو متكئ بين (ظَهْرَيْهِمْ) ^(٢) ، فقلنا له : هذا الرجل الأبيض المتكئ . فقال له الرجل : يا ابن عبدالمطلب . فقال (له) رسول الله ﷺ : «قد أجبتك» . فقال الرجل : يا محمد ، إني سائلك (ومُشْتَدًّا) ^(٣) عليك في المسألة . فقال : «سل ما بدا لك» . قال : أَنْشُدْكَ (بريك) ^{صحت} ورب من قبلك ، الله أرسلك إلى الناس كلهم؟ قال رسول الله ﷺ : «اللَّهُمَّ نعم» . قال : فَأَنْشُدْكَ (الله) ^{صحت} الله أمرك أن نصوم هذا الشهر من السنة؟ قال رسول الله ﷺ : «اللَّهُمَّ نعم» . قال : أَنْشُدْكَ (الله) ^{صحت} ، الله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا؟ فقال رسول الله ﷺ : «اللَّهُمَّ نعم» . قال الرجل : آمنت بما جئت به ، وأنا رسول من ورائي من قومي ، وأنا ضَمَامُ بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر .

قال أبو عبد الرحمن : خالفه عبيد الله بن عمر :

(١) في (ت) ، (ح) : «ثم قال» .

(٢) عليها في (ط) : «عضء» ، وصحح عليها في (ت) .

(٣) في (ح) : «فمشتد» .

• [٢٦١٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَارَةَ
 حمزة بن الحارث بن عُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَذْكَرُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: (بَيْنَمَا) ^(١) النَّبِيُّ ﷺ مَعَ
 أَصْحَابِهِ، جَاءَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ قَالُوا:
 هَذَا (الْأَمْعَرُ) ^(٢) الْمُزْتَفِقُ ^(٣). قَالَ حمزة (بن الحارث): الْأَمْعَرُ: الْأَبْيَضُ
 الْمَشْرَبُ حُمْرَةً. قَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ فَمُسْتَدُّ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ. قَالَ «سَلْ عَمَّا بَدَأَ
 لَكَ». قَالَ: أَنْشُدُكَ رَبِّبَ مِنْ قَبْلِكَ وَرَبِّبَ مِنْ بَعْدِكَ، اللَّهُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ:
 «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قَالَ: وَأَنْشُدُكَ ^{صَحَّتْ} (بِهِ) اللَّهُ أَمْرَكَ أَنْ (نَصَلِي) ^(٤) خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي
 كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قَالَ: (و) أَنْشُدُكَ ﷻ بِهِ، اللَّهُ أَمْرَكَ أَنْ تَأْخُذَ
 مِنْ أَمْوَالِ أَغْنِيَانَا فَتَرُدَّهُ عَلَى فُقَرَائِنَا؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قَالَ: وَأَنْشُدُكَ بِهِ، اللَّهُ
 أَمْرَكَ أَنْ نَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قَالَ:
 وَأَنْشُدُكَ بِهِ، اللَّهُ أَمْرَكَ أَنْ (نَحْجَّ) ^(٥) هَذَا الْبَيْتَ مِنْ اسْتِطَاعِ إِلَيْهِ سَبِيلًا؟ قَالَ:
 «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قَالَ: فَإِنِّي آمَنْتُ وَصَدَقْتَ، وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ.

(١) في (ت): «بيننا».

(٢) على حاشية (ط): «الأمعرو هو: الأحمر».

(٣) المرتفق: المتكسب على المزفة وهي كالوسادة، وأصله من المرفق، كأنه استعمل مرفقه واتكأ عليه.
 (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رفق).

(٤) في (م)، (ط): «تصلي» بناء في أوله.

✻ [م: ٣٣/ب]

(٥) في (ح): «يحج».

* [٢٦١٠] [التحفة: ص ١٢٩٩٣] [المجتبى: ٢١١٣]

٢- الفضل والجُود^(١) في شهر رمضان

- [٢٦١١] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ (بن يزيد)، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عبيدالله بن عبدالله بن عُبَيْدَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجُودَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيْلُ، وَكَانَ جَبْرِيْلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ. قَالَ: (فَلَرَسُولُ)^(٢) اللَّهُ ﷺ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيْلُ (أَجُودًا) مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ.
- [٢٦١٢] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ وَالنَّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ لَعْنَةٍ تُذَكَّرُ، وَكَانَ إِذَا كَانَ قَرِيبَ عَهْدٍ بِجَبْرِيْلٍ يُدَارِسُهُ (وَ) كَانَ أَجُودًا (بِالْخَيْرِ) مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ.

٣- (باب) فضل شهر رمضان

- [٢٦١٣] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَهَيْلٍ، (وهو: ابن مالك)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَتُحْتَفَتُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ»^(٣).

(١) الجود: السخاء والبذل والكرم. (انظر: القاموس المحيط، مادة: جود).

(٢) في (ت): «فرسول».

* [٢٦١١] [التحفة: خ م تم س ٥٨٤٠] [المجتبى: ٢١١٤]

* [٢٦١٢] [التحفة: س ١٦٦٧٣-س ١٦٦٨٢] [المجتبى: ٢١١٥]

(٣) صفدت: شدت وربطت بالقيود. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: صفت).

* [٢٦١٣] [التحفة: خ م س ١٤٣٤٢] [المجتبى: ٢١١٦]

• [٢٦١٤] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: (أَنَا) ^(١) نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فَتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ».

ذكر الاختلاف على الزهري فيه ^(٢)

• [٢٦١٥] أَخْبَرَنَا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عمي، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: حدثني نافع بن أبي أنس، أن أباه حدثه، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فَتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلِّسَتِ الشَّيَاطِينُ».

• [٢٦١٦] أَخْبَرَنَا محمد بن خالد، (هو: ابن خليج)، قال: حدثنا بشر بن شعيب، (عن أبيه)، عن الزهري، قال: حدثني ابن أبي أنس مولى التميميين، أن أباه حدثه، أنه سمع أبا هريرة (قال) ^(٣): قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فَتَحَتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلِّسَتِ الشَّيَاطِينُ».

• [٢٦١٧] أَخْبَرَنَا الربيع بن سليمان في حديثه، عن ابن وهب، قال: أخبرني

(١) في (ح): «نا».

* [٢٦١٤] [التحفة: خ م س ١٤٣٤٢] [المجتبى: ٢١١٧]

(٢) زاد قبلها في (ح): «باب».

* [٢٦١٥] [التحفة: خ م س ١٤٣٤٢] [المجتبى: ٢١١٨]

(٣) في (ح): «يقول».

* [٢٦١٦] [التحفة: خ م س ١٤٣٤٢] [المجتبى: ٢١١٩]

يونس ، عن ابن شهاب ، عن ابن أبي أنس ، أن أباه حدثه ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : «إِذَا كَانَ رَمَضَانَ فَتُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَتُغْلَقُ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ ، وَتُسَلِّتُ الشَّيَاطِينُ» .

قال أبو عبد الرحمن : رواه ابن إسحاق عن الزهري .

• [٢٦١٨] أخبرنا عبيد الله بن سعد ، قال : حدثنا عمي ، قال : حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، عن الزهري ، عن ابن أبي أنس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَتُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَتُغْلَقُ فِيهَا أَبْوَابُ النَّارِ ، وَتُسَلِّتُ الشَّيَاطِينُ» .

• [٢٦١٩] أخبرنا عبيد الله بن سعد ، قال : (حدثنا) ^(١) عمي ، قال : حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، قال : وذكر محمد بن مسلم ، عن ^{و صحته} (أويس) بن أبي (أويس) ^(٢) عديدي بني (تيم) ^(٣) ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله ﷺ قال : «هَذَا رَمَضَانٌ قَدْ جَاءَكُمْ تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ النَّارِ ، وَتُسَلِّسُ فِيهِ الشَّيَاطِينُ» .

* [٢٦١٧] [التحفة: خ م س ١٤٣٤٢] [المجتبى: ٢١٢٠]

* [٢٦١٨] [التحفة: خ م س ١٤٣٤٢] [المجتبى: ٢١٢١]

(١) في (ت) : «حدثني» .

(٢) كتب على حاشية (ت) : «ليس يعرف في هؤلاء التميميين رهط مالك بن أنس أويس بن أبي أويس ، وإنما هو أويس بن أبي أنس أحد عمومتي ... مالك بن أنس وأبو أنس جد الإمام مالك ، واسمه مالك [بن] أبي عامر ، والله أعلم» ، وما بين المعقوفين ليس فيه ، ووقع في (ح) : «أوس بن أبي أوس» .

(٣) في (م) ، (ط) : «تيم» ، وفي حاشية (م) ، وفوقها في (ط) : «تيم» ، وصحح عليها في (ط) ، وهي كما

أثبتنا في (ت) ، (ح) . وقوله : عديدي بني فلان : أي معدود فيهم .

قال أبو عبد الرحمن: (هذا الحديث خطأ، ولم يسمعه ابن إسحاق من الزهري، والصواب ما تقدم ذكرنا له) (١).

ذكر الاختلاف على معمر في هذا الحديث

• [٢٦٢٠] أخبرني أبو بكر بن علي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ كان يُرَغَّب في قيام رمضان من غير عزيمة، وقال: «إذا دخل رمضان فُتِّحَتْ أبواب الجنة، وغُلِّقَتْ أبواب الجحيم، وسُئِلَتْ فيه الشياطين» (٢).

قال أبو عبد الرحمن: أرسله ابن المبارك:

• [٢٦٢١] أخبرنا محمد بن حاتم، قال: (أنا) (٣) (جبان) بن موسى المزوزي، قال: حدثنا عبد الله، (وهو: ابن المبارك)، عن معمر، عن الزهري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ (مثل) (٤): «إذا دخل رمضان فُتِّحَتْ أبواب الجنة، وغُلِّقَتْ أبواب جهنم، وسُئِلَتْ الشياطين».

(١) في (ح): «هذا خطأ، ولعل ابن إسحاق سمعه من إنسان ضعيف، فقال فيه: وذكر الزهري»، وهو الذي حكاه المزي في «التحفة» عن النسائي، وزاد فيه: «هذا حديث منكر خطأ...». اهـ.

* [٢٦١٩] [التحفة: س ٢٤٠-خ م س ١٤٣٤٢] [المجتبى: ٢١٢٢]

(٢) في (ح) علامة إلحاق، لكن لم يظهر ما ألحق في الصورة.

* [٢٦٢٠] [التحفة: م د ت س ١٥٢٧٠] [المجتبى: ٢١٢٣]

(٣) في (ح): «نا».

(٤) كذا في جميع النسخ وصحح على أولها في (ط)، وعلى أول التي تليها في (ت)، وقد وردت هذه الكلمة في غير موضع من الكتاب، وفي «المجتبى»: «قال».

* [٢٦٢١] [التحفة: س ١٤٦٠٤-م د ت س ١٥٢٧٠] [المجتبى: ٢١٢٤]

• [٢٦٢٢٢] أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ هَلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَاكُمْ رَمَضَانَ شَهْرٌ مَبَارِكٌ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ (فِيهِ) ^(١) صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَتُعْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُعْلَقُ ^(٢) فِيهِ مَرَدَّةُ ^(٣) الشَّيَاطِينِ، اللَّهُ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مِنْ حَرَمٍ خَيْرٌ مِنْهَا فَقَدْ حُرِّمَ».

• [٢٦٢٢٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَزْفَجَةَ قَالَ: عَدْنَا ^(٤) عُنْبَةَ بْنِ فُرْقَدٍ، فَتَذَاكَرْنَا شَهْرَ رَمَضَانَ، فَقَالَ: مَا تَذْكُرُونَ؟ قُلْنَا: شَهْرَ رَمَضَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُعْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ النَّارِ، وَتُعْلَقُ فِيهِ الشَّيَاطِينُ، وَيُنَادِي (مُنَادٍ) ^(٥) كُلَّ لَيْلَةٍ: يَا بَاغِيَّ الْخَيْرِ هَلُمَّ ^(٦)، وَيَا بَاغِيَّ الشَّرِّ أَقْصِرْ ^(٧)». قَالَ (أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ^(٨): هَذَا خَطَأٌ.

• [٢٦٢٢٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

(١) من (ط)، (ت)، (ح)، وصحح عليها في (ت).

(٢) تغل: تقييد وتربيط. (انظر: لسان العرب، مادة: غل). (غلل).

(٣) مرودة: ج. مارد، وهو: العاتي الشديد. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: مرد).

* [٢٦٢٢٢] [التحفة: س ١٣٥٦٤] [المجتبى: ٢١٢٥]

(٤) عدنا: زرنا. (انظر: لسان العرب، مادة: עוד).

(٥) في (ح): «منادي».

(٦) هلم: أقبل. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: هلم).

(٧) أقصر: أمسك عن المعاصي. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢٩٢/٣).

(٨) في (ح): «أحمد».

* [٢٦٢٢٣] [التحفة: س ٩٧٥٨] [المجتبى: ٢١٢٦]

عطاء بن السائب ، عن عَزْفَجَةَ قال : كنت في بيت فيه عُبَيْبَةُ بن فَرْقَدٍ ، فأردت أن أُحَدِّثَ بِحَدِيثٍ ، وكان رجل من أصحاب النبي ﷺ كأنه أولى بالحديث ، فحدث الرجل : عن النبي ﷺ قال في رمضان : «تُفْتَحُ (له) (١) أبواب السماء ، وتُغْلَقُ فيه أبواب النار ، ويُصَفَّدُ فيه كل شيطان مَرِيدٍ ، وينادي (مُنَادٍ) (٢) كل ليلة : يا طالب الخير هَلُمَّ ، ويا طالب الشر أَمْسِكْ» .

(قال أبو عبد الرحمن : وحديث شُعْبَةَ هذا أولى بالصواب (٣) ، والله أعلم) .

٤- الرخصة في أن يقال لشهر رمضان : رمضان

• [٢٦٢٥] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بن إبراهيم ، قال : (حدثنا) (٤) يحيى بن سعيد ، قال : حدثنا الْمُهَلَّبُ (بن أبي حبيبة) . (و) أَخْبَرَنَا عبيدالله بن سعيد ، قال : حدثنا يحيى ، عن الْمُهَلَّبِ بن أبي حبيبة ، قال : حدثني الحسن ، عن أبي بَكْرَةَ ، عن النبي ﷺ قال : «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : صُمْتُ رَمَضَانَ ، وَلَا : قَمَتَهُ كُلَّهُ» . فلا أدري (كره) (٥) التزكية (٦) ، أو قال : لا بد من عَقْلَةٍ وَرَقْدَةٍ؟
اللفظ لعبيدالله .

(١) في (ح) : «فيه» . (٢) في (ح) : «منادي» .

(٣) زاد في «التحفة» : «من حديث ابن عيينة ، وعطاء بن السائب كان قد تغير ، وأثبت الناس فيه شعبة والثوري وحماد بن زيد وإسرائيل» .

* [٢٦٢٤] [التحفة : ص ٩٧٥٨-١٥٦٣٦] [المجتبى : ٢١٢٧]

(٤) في (ت) : «أنا» . (٥) في (ت) ، (ح) : «أكره» .

(٦) التزكية : مدح الإنسان نفسه . (انظر : لسان العرب ، مادة : زكا) .

* [٢٦٢٥] [التحفة : دس ١١٦٦٤] [المجتبى : ٢١٢٨]

- [٢٦٢٦] أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُخْبِرُنَا قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: «إِذَا كَانَ رَمَضَانُ فَاعْتَمِرِي فِيهِ، فَإِنَّ عُمْرَةَ فِيهِ تَغْدِلُ حَجَّةً».

٥- اختلاف أهل الآفاق في الرؤية

- [٢٦٢٧] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: (أَنْبَأُ)^(١) إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، وَهُوَ: ابْنُ أَبِي حَزْمَلَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بَعَثَتْهُ إِلَى مَعَاوِيَةَ بِالشَّامِ، قَالَ: فَقَدِمْتُ الشَّامَ فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا، وَاسْتَهَلْتُ^(٢) عَلَيَّ هَلَالَ رَمَضَانَ وَأَنَا بِالشَّامِ، فَرَأَيْتُ الْهَلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهِرِ، فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، ثُمَّ ذَكَرَ الْهَلَالَ، فَقَالَ: مَتَى رَأَيْتُمْ (الْهَلَالَ)^(٣)؟ فَقُلْتُ: رَأَيْتَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ. قَالَ: أَنْتِ رَأَيْتَهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَرَأَاهُ النَّاسُ، فَصَامُوا وَصَامَ مَعَاوِيَةُ. قَالَ: لَكِنْ رَأَيْتَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ، فَلَا نَزَالَ نَصُومٍ حَتَّى نَكْمَلَ ثَلَاثِينَ، أَوْ (نَرَاهُ)^(٤). فَقُلْتُ: أَوْ لَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَا مَعَاوِيَةَ وَأَصْحَابِهِ؟! قَالَ: لَا، هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

* [٢٦٢٦] [التحفة: خ م س ٥٩١٣] [المجتبى: ٢١٢٩]

(١) في (ت): «أنا»، وفي (ح): «نا».

(٢) استهل: طلع. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: هلل).

(٣) من (ح)، وصحح مكانها في (ت).

(٤) في (ت): «تراه».

* [٢٦٢٧] [التحفة: م د ت س ٦٣٥٧] [المجتبى: ٢١٣٠]

٦- (باب) قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان^(١)

- [٢٦٢٨] أخبرنا موسى بن عبدالرحمن ، قال : حدثنا حسين ، عن زائدة ، عن سِمَاك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ ، فقال : (إني) أبصرت الهلال الليلة . قال : «أتشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا عبده ورسوله؟» قال : نعم . قال : «يا بلال ، أذن في الناس فليصوموا غدًا» .

(٢) ذكر الاختلاف على سفيان في حديث سِمَاك

- [٢٦٢٩] أخبرنا محمد بن عبدالعزيز ، قال : أنا الفضل بن موسى ، عن سفيان ، عن سِمَاك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ ، فقال : رأيت الهلال . فقال : «أتشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا عبده ورسوله؟» فقال : نعم . فنادى (مُنادي) النبي ﷺ : أن صوموا .
- [٢٦٣٠] أخبرنا أحمد بن سليمان ، عن أبي داود (الحفري) ، عن سفيان ، عن سِمَاك ، عن عكرمة . مرسل .
- [٢٦٣١] أخبرنا محمد بن حاتم ، قال : أنا حبان ، قال : أنا عبدالله ، عن سفيان ،

(١) زاد في (ح) : «وذكر الاختلاف على سفيان في حديث سِمَاك فيه» ، وجاءت في جميع النسخ عقب الحديث التالي .

* [٢٦٢٨] [التحفة : دت س ق ٦١٠٤] [المجتبى : ٢١٣٢]

(٢) تقدمت في (ح) مع التبويب .

* [٢٦٢٩] [التحفة : دت س ق ٦١٠٤] [المجتبى : ٢١٣١]

* [٢٦٣٠] [التحفة : دت س ق ٦١٠٤] [المجتبى : ٢١٣٣]

عن سِمَاك، عن عكرمة... (مرسل)^(١).

- [٢٦٣٢] (أخبرنا)^(٢) إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا سعيد بن شبيب أبو عثمان - وكان شيخاً صالحاً بطرسوس - قال: أنا ابن أبي زائدة، عن حسين بن الحارث (الجليلي)^(٣)، عن عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب، أنه خطب الناس في اليوم الذي يُسَكُّ فيه فقال: ألا إني جالست أصحاب رسول الله ﷺ وسألتهم، وإنهم حدثوني أن رسول الله ﷺ قال: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، وانسكوا»^(٤) لها، فإن غُمَّ عليكم^(٥) فأمموا ثلاثين (يوماً)، وإن شهد شاهدان فصوموا وأفطروا».

٧- (باب) إكمال شعبان ثلاثين إذا كان غيم

وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة فيه

- [٢٦٣٣] (أخبرني مؤمل بن هشام، عن إسماعيل، عن شُعْبَةَ، عن محمد بن زياد،

(١) في (ت): «مرسلاً»، وفي «التحفة»: وقال - أي النسائي: «هذا أولى بالصواب من حديث الفضل بن موسى؛ لأن سِمَاك بن حرب كان ربما لقن، فقيل له: «عن ابن عباس»، وابن المبارك أثبت في سفیان من الفضل بن موسى، وسِمَاك إذا تفرد بأصل لم يكن حجة؛ لأنه كان يلقن فيتلقن». اهـ.

* [٢٦٣١] [التحفة: دت س ق ٦١٠٤] [المجتبى: ٢١٣٤]

(٢) في (ت): «أخبرني».

(٣) في (ت): «الجليلي» بالذال المعجمة، وهو خطأ. (انظر: الأنساب للسمعاني) (٣/٢٠٦).

(٤) انسكوا: اذبحوا أو اعتمروا. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٥/١٩٥).

(٥) غم عليكم: حال دون رؤيتكم الهلال غيم أو نحوه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: غم).

* [٢٦٣٢] [التحفة: س ١٥٦٢١] [المجتبى: ٢١٣٥]

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «صوموا لرؤيته ، وأفطروا لرؤيته ، فإن غمَّ عليكم الشهر فعدوا ثلاثين» .

- [٢٦٣٤] أخبرنا محمد بن عبدالله بن يزيد (المقريء) ، قال : حدثنا أبي ، قال : حدثنا وزقاء ، عن شُعْبَةَ ، عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «صوموا لرؤية الهلال وأفطروا لرؤيته ، فإن غمَّ^(١) عليكم فاقْدُرُوا^(٢) ثلاثين» .

ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث

- [٢٦٣٥] أخبرنا محمد بن يحيى ، قال : حدثنا سليمان بن داود ، قال : حدثنا إبراهيم ، عن محمد بن مُثَلِّم ، عن سعيد بن المسيَّب ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : «إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا ، فإن غمَّ عليكم فصوموا ثلاثين يوماً» .
- [٢٦٣٦] أخبرنا الربيع بن سليمان ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : حدثني سالم بن عبدالله ، أن عبدالله بن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا ، فإن غمَّ عليكم فاقْدُرُوا له» .

* [٢٦٣٣] [التحفة : خ م س ١٤٣٨٢] [المجتبى : ٢١٣٦]

(١) في (ح) : «عمي» .

(٢) فاقْدُرُوا : قدروا له تمام العدد ثلاثين يوماً . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٨٦/٧) .

* [٢٦٣٤] [التحفة : خ م س ١٤٣٨٢] [المجتبى : ٢١٣٧]

* [٢٦٣٥] [التحفة : م س ق ١٣١٠٢] [المجتبى : ٢١٣٨]

* [٢٦٣٦] [التحفة : خ ٦٨٨٨-تحت م س ٦٩٨٣] [المجتبى : ٢١٣٩]

- [٢٦٣٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ رَمَضَانَ، فَقَالَ: «لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ وَلَا تَفْطَرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ».

ذِكْرُ الْاِخْتِلَافِ عَلَيَّ (عَبِيدُ اللَّهِ) ^(١) بِنِ عُمَرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

- [٢٦٣٨] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(٢) نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ (وَلَا تَفْطَرُوا حَتَّى تَرَوْهُ)» ^(٣)، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدُرُوا لَهُ».
- [٢٦٣٩] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَلِيٍّ، (قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ) ^(٤) (بِنِ أَبِي شَيْبَةَ)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْهَلَالَ فَقَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطَرُوا، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَغَدُوا ثَلَاثِينَ».

* [٢٦٣٧] [التحفة: خ م س ٨٣٦٢] [المجتبى: ٢١٤٠]

(١) في (م)، (ط): «عبدالله» مكبّراً، وهو تصحيف، وعليها في (ط): «عرض»، وفي حاشيتها: «عبدالله» أيضاً، وفوقها كلمة كأنها: «لحمزة».

(٢) في (ت)، (ح): «حدثني».

(٣) ليس في (ت)، وصحح على موضعها.

* [٢٦٣٨] [التحفة: س ٨٢١٤] [المجتبى: ٢١٤١]

(٤) من (ت)، (ح)، وفي حاشية (ت): «أبو بكر الثاني هو ابن أبي شيبة».

* [٢٦٣٩] [التحفة: م س ١٣٧٩٧] [المجتبى: ٢١٤٢]

ذكر الاختلاف على عمرو بن دينار في حديث عبدالله بن عباس فيه

• [٢٦٤٠] أخبرنا أحمد بن عثمان (البصري أبو الجوزاء)، قال: (حدثنا حبان، قال) ^(١): حدثنا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «(صوموا الهلال لرؤيته) ^{صحت} ^(٢) وأفطروا لرؤيته، فإن غمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين».

• [٢٦٤١] أخبرنا محمد بن عبدالله بن يزيد (المقري)، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن (محمد بن حنين) ^(٣)، عن ابن عباس قال: عَجِبْتُ ممن يتقدم الشهر، وقد قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غمَّ عليكم فأكملوا (العدة) ^(٤) ثلاثين».

(١) سقط من (م)، والمثبت من النسخ الثلاث، وصحح علي «حبان» في (ط)، وكتب علي حاشية (ت): «حبان هذا هو: ابن هلال بفتح الحاء، أبو حبيب بصري ثقة»، وضبطت في النسخ الثلاث هكذا بفتح الحاء.

(٢) في (ح): «صوموا لرؤية الهلال».

* [٢٦٤٠] [التحفة: ص ٦٣٠٧] [المجتبى: ٢١٤٣]

(٣) كذا في جميع النسخ «محمد بن حنين»، لكن المزي ذكر هذا الحديث في ترجمة محمد بن جبير بن مطعم عن ابن عباس، وقال: «وكان في كتاب أبي القاسم: «محمد بن حنين، عن ابن عباس، وهو وهم». اهـ. وانظر ما تعقب الحافظ عليه في «النكت الظراف - مع التحفة» (٢٣٠/٥) حيث رجح أن «محمد بن حنين» صواب، وقارنه بما في «أوهام الأطراف» لأبي زرعة (١٢٤)، وانظر: «تلخيص المشابه» للخطيب (٤٢٠/١)، وكتب علي حاشيتي (م)، (ط): «محمد بن حنين هو مولى العباس بن عبدالمطلب، أخو عبدالله بن حنين، روى عن ابن عباس، روى عنه عمرو بن دينار». اهـ. والحديث روي من غير وجه عن عمرو بن دينار وفيه: عن محمد بن حنين.

(٤) في (ت): «العدة».

* [٢٦٤١] [التحفة: ص ٦٤٣٥] [المجتبى: ٢١٤٤]

ذكر الاختلاف على منصور في حديث رُبْعِي فِيهِ

• [٢٦٤٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رُبْعِيِّ ابْنِ (جِرَاشٍ) ^(١) ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تَقْدَمُوا الشَّهْرَ حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ أَوْ تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ ، ثُمَّ صُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ أَوْ تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ قَبْلَهُ» .

• [٢٦٤٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رُبْعِيِّ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا تَقْدَمُوا الشَّهْرَ حَتَّى تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ أَوْ تَرَوْا الْهَلَالَ (ثُمَّ تَصُومُوا)» ^(٢) ، فَلَا ^(٣) تَفْطَرُوا حَتَّى تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ أَوْ تَرَوْا الْهَلَالَ» .
(قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ) : أَرْسَلَهُ الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ :

• [٢٦٤٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : (أَنَا) ^(٤) (حِبَانٌ) ^(٥) ، قَالَ : (أَنَا) ^(٤) عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رُبْعِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَافْطَرُوا ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَتَمُّوا

(١) من (ط) ، (ح) ، وفي (م) ، (ت) : «جِراش» بخاء معجمة وهو تصحيف . انظر : شرح النووي على مسلم (٦٦/١)

* [٢٦٤٢] [التحفة : دس ٣٣١٦] [المجتبى : ٢١٤٥] (٢) كذا في جميع النسخ .

(٣) كذا في (م) ، (ط) ، وفي (ت) ، (ح) : «ولا» .

* [٢٦٤٣] [التحفة : دس ٣٣١٦-ت ١٥٥٧٣] [المجتبى : ٢١٤٦]

(٤) في (ح) : «نا» .

(٥) ضبطها في (ت) بكسر الحاء ، وكتب في حاشيتها : «حبان هذا بكسر الحاء هو ابن موسى مروزي ثقة» ، وضبطها في (ط) ، (ت) بفتح الحاء .

ثلاثين ؛ أتموا شعبان ثلاثين ، إلا أن تروا الهلال قبل ذلك ، ثم صوموا رمضان ثلاثين ، إلا أن تروا الهلال قبل ذلك .

- [٢٦٤٥] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : (حَدَّثَنَا) ^(١) إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « صَوْمُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ ، فَإِنْ حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سَحَابٌ فَكَمَلُوا الْعِدَّةَ وَلَا تَسْتَقْبِلُوا الشَّهْرَ اسْتِقْبَالًا . »
- [٢٦٤٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَصُومُوا قَبْلَ رَمَضَانَ ؛ صَوْمُوا (لِلرُّؤْيَا) ^(٢) ، وَأَفْطَرُوا (لِلرُّؤْيَا) ^(٣) ، فَإِنْ (حَالَ) ^(٤) دُونَهُ (غِيَابَةً) ^(٥) فَاكْمَلُوا ثَلَاثِينَ . »

٨- (باب) كم الشهر

وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر عن عائشة فيه

- [٢٦٤٧] أَخْبَرَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ (الْجَهْضَمِيُّ) ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ :

* [٢٦٤٤] [التحفة : دس ٣٣١٦] [المجتبى : ٢١٤٧]

(١) في (ت) ، (ح) : «أنا» .

* [٢٦٤٥] [التحفة : دت س ٦١٠٥] [المجتبى : ٢١٤٨]

(٢) في (ت) : «لرؤيته» .

(٣) في (ت) : «لرؤية» . (٤) في (ت) : «حال» .

(٥) كتب علي حاشيتي (م) ، (ط) : «غيابة : سحابة» ، وفي (ت) : «غيابة» .

* [٢٦٤٦] [التحفة : دت س ٦١٠٥] [المجتبى : ٢١٤٩]

حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: أقسم رسول الله ﷺ (أن) لا يدخل على نساءه شَهْرًا، فلبث تسعًا وعشرين، فقلت: أليس قد كنت آليت شَهْرًا؟ فعددت الأيام تسعًا وعشرين! قال رسول الله ﷺ: «الشهر تسع وعشرون».

• [٢٦٤٨] أخبرنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا (عمي) ^(١)، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور حدثه. (ح) وأخبرنا عمرو بن منصور، قال: حدثنا الحكم بن نافع، قال: أنا شُعَيْبٌ، عن الزهري، قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، عن ابن عباس قال: لم أزل حريصًا أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي ﷺ اللتين قال الله لهما: ﴿إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ ^(٢) قُلُوبُهُمَا﴾ [التحريم: ٤]... وساق الحديث، وقال فيه: فاعتزل رسول الله ﷺ نساءه من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة إلى عائشة تسعًا وعشرين ليلة، قالت عائشة: وكان قال: «ما أنا بداخل عليهن شَهْرًا». من شِدَّةِ مَوْجِدته عليهن حين حدثه الله حديثهن، فلما مضت تسع وعشرون ليلة دخل على عائشة، فبدأ بها، فقالت له عائشة: إنك قد كنت آليت يا رسول الله أن لا تدخل عليهن شَهْرًا، وأنا أصبحنا من تسع وعشرين ليلة نعلها

* [٢٦٤٧] [التحفة: م ت س ١٦٦٣٥] [المجتبى: ٢١٥٠]

(١) في (م)، (ط): «عيسى» وهو خطأ، والمثبت من (ت)، (ح)، و«التحفة».

(٢) صغت: مالت وعدلت. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٦٥٩/٨).

(عدداً) ^(١)! فقال رسول الله ﷺ: «الشهر تسع وعشرون ليلة».

ذكر خبر ابن عباس فيه

- [٢٦٤٩] أخبرنا عمرو بن يزيد، عن بهز، قال: حدثنا شُعْبَةُ، عن سَلَمَةَ، عن أبي الحكم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «أتاني جبريل فقال: تم الشهر (تسعا) ^(٢) وعشرين».
- [٢٦٥٠] أخبرنا محمد بن بشار، عن محمد - (و) ^(٣) ذكر كلمة معناها - حدثنا شُعْبَةُ، عن سَلَمَةَ، قال: سمعت أبا الحكم، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهر (تسع) ^(٤) وعشرون يوماً».

ذكر الاختلاف على إسماعيل في خبر سعد بن مالك فيه

- [٢٦٥١] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: (أنا) ^(٥) محمد بن بشر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن النبي

(١) في (ت): «عدا».

✽ [م: ٣٤/١]

* [٢٦٤٨] [التحفة: خ م ت م ١٠٥٧] [المجتبى: ٢١٥١]

(٢) في (م)، (ط): «تسع»، وفوقها في (ط): «ضد عز كذا عندهما»، وفي حاشيتهما: «تسعا» وضح عليها.

* [٢٦٤٩] [التحفة: م ٦٣٢٢] [المجتبى: ٢١٥٢]

(٣) في (ح): «ثم».

(٤) صحح عليها في: (ط)، وفي (ت)، (ح): «تسعة».

* [٢٦٥٠] [التحفة: م ٦٣٢٢] [المجتبى: ٢١٥٣]

(٥) في (ح): «نا».

ﷺ، أنه ضرب بيده على (الأخرى) ^(١) وقال: «الشهر هكذا وهكذا وهكذا». ونَقَصَ في الثالثة أُصْبَعًا.

• [٢٦٥٢] أَخْبَرَنَا سُؤْيِدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، (هو: ابن المبارك)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشهر هكذا وهكذا وهكذا». يعني: تسعة وعشرين.

(قال لنا) ^(٢) أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَغَيْرُهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (مرسل) ^(٣):

• [٢٦٥٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشهر هكذا وهكذا وهكذا». وَصَفَّقَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بِيَدَيْهِ يَتْبَعُهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَبَضَ فِي الثَّلَاثَةِ الْإِبْهَامَ فِي الْيُسْرَى.

ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير في خبر أبي سلمة فيه

• [٢٦٥٤] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) في «التحفة»: «الأرض».

* [٢٦٥١] [التحفة: م س ق ٣٩٢٠] [المجتبى: ٢١٥٤]

(٢) عليها في (م)، (ط): «ض»، وعلل حاشيتها: «قال أبو»، وفوقها: «ز»؛ إشارة إلى عدم ورودها في بعض النسخ، ولم ترد في (ت)، (ج).

(٣) في (ت): «مرسلا»، وزاد بعدها في (ج): «قال أبو عبد الرحمن: قال يحيى: قلت لإسماعيل: عن أبيه؟ قال: لا».

* [٢٦٥٢] [التحفة: م س ق ٣٩٢٠] [المجتبى: ٢١٥٥]

* [٢٦٥٣] [التحفة: م س ق ٣٩٢٠-١٩٢٩٠] [المجتبى: ٢١٥٦]

يحيى ، عن أبي سلمة ، أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «الشهر يكون تسعاً»^(١) وعشرين ويكون ثلاثين ، فإذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فافطروا ، فإن غمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين .

• [٢٦٥٥] (أخبرنا)^(٢) عبيدالله بن فضالة بن إبراهيم ، قال : أنا محمد ، (وهو : ابن المبارك الصوري) ، قال : حدثنا معاوية ، (وهو : ابن سلام) . وأخبرني أحمد بن محمد بن المغيرة ، قال : حدثنا عثمان بن سعيد ، عن معاوية - واللفظ له - عن يحيى بن أبي كثير ، أن أبا سلمة أخبره ، أنه سمع عبدالله ، وهو : ابن عمر ، يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «الشهر تسع وعشرون» .

• [٢٦٥٦] أخبرنا محمد بن المثني ، قال : حدثنا عبدالرحمن ، عن سفيان ، عن الأسود بن قيس ، عن سعيد بن عمرو ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ : «إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب ، الشهر (كذا وكذا)^(٣) . ثلاثاً ، حتى ذكر تسعاً وعشرين .

• [٢٦٥٧] أخبرنا محمد بن المثني ومحمد بن بشار ، عن محمد ، عن شعبة ، عن الأسود بن قيس ، قال : سمعت سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص ، أنه سمع ابن عمر يُحدِّث عن النبي ﷺ قال : «إنا أمة أمية لا نحسب ولا نكتب ،

(١) في (ح) : «تسعة» .

* [٢٦٥٤] [التحفة : س ١٥٤١٠] [المجتبى : ٢١٥٧]

(٢) في (ت) : «أخبرني» .

* [٢٦٥٥] [التحفة : م ٨٥٨٣] [المجتبى : ٢١٥٨]

(٣) في (ت) ، (ح) : «هكذا وهكذا» ، وصحح على الأولى منها في (ط) .

* [٢٦٥٦] [التحفة : خ م د س ٧٠٧٥] [المجتبى : ٢١٥٩]

الشهر هكذا وهكذا وهكذا. وعقد الإبهام في الثالثة «والشهر هكذا وهكذا وهكذا تمام الثلاثين».

- [٢٦٥٨] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا شُعْبَةَ، عن جبلة بن سحيم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «الشهر هكذا». ووصف شُعْبَةَ، عن صفة جبلة، عن صفة ابن عمر، أنه تسع وعشرون، فيما حكى (عن) ^(١) صنيعة مرتين بأصابع يديه، ونقص في الثالثة أصبعًا من أصابع يديه.
- [٢٦٥٩] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شُعْبَةَ، عن عُقْبَةَ، قال: سمعت ابن (عمر) يقول: قال رسول الله ﷺ: «الشهر تسع وعشرون».

٩- الحث على السحور

- [٢٦٦٠] أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: (نا) أبو بكر ابن عيَّاش، عن عاصم، عن زُرِّ، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «تسحروا؛ فإن في السحور ^(٢) بركة».
- قال أبو عبد الرحمن: وقفه عبيد الله بن سعيد:

* [٢٦٥٧] [التحفة: خ م د س ٧٥٠٧٥] [المجتبى: ٢١٦٠]

(١) في (ت)، (ح): «من».

* [٢٦٥٨] [التحفة: خ م س ٦٦٦٨] [المجتبى: ٢١٦١]

* [٢٦٥٩] [التحفة: م س ٧٣٤٠] [المجتبى: ٢١٦٢]

(٢) السحور: بفتح السين ما يتسحر به من الطعام والشراب، وبالضم أكله، والوجهان جائزان هاهنا. انظر: حاشية السندي على النسائي (١٤٠/٤).

* [٢٦٦٠] [التحفة: س ٩٢١٨] [المجتبى: ٢١٦٣]

- [٢٦٦١] أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: حدثنا عبدالرحمن، عن أبي بكر بن عيَّاش، عن عاصم، عن زُرِّ، عن عبدالله: (تسَحَّرُوا). قال عبيدالله: لا أدري كيف لفظه^(١).
- [٢٦٦٢] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا أبو عوَّانة، عن قتادة وعبدالعزيز، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «تسَحَّرُوا؛ فَإِن فِي السَّحُورِ بَرَكَةٌ».

ذكر الاختلاف على عبدالملك بن أبي سليمان في هذا الحديث

- [٢٦٦٣] أخبرنا علي بن سعيد بن جرير، قال: حدثنا أبو الربيع، قال: حدثنا منصور بن أبي الأسود، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تسَحَّرُوا؛ فَإِن فِي السَّحُورِ بَرَكَةٌ».
- [٢٦٦٤] أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا يزيد، قال: (أنا)^(٢) عبدالملك، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: تسَحَّرُوا؛ فَإِن فِي السَّحُورِ بَرَكَةٌ. قال لنا أبو عبد الرحمن: وقد رفعه ابن أبي ليلى:
- [٢٦٦٥] أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: (حدثني)^(٣)

(١) في «التحفة»: «وقال - أي النسائي - : عبيدالله أثبت عندنا من ابن بشار، وحديثه أولى بالصواب».

* [٢٦٦١] [المجتبى: ٢١٦٤]

* [٢٦٦٢] [التحفة: م ت س ١٠٦٨ - م ت س ١٤٣٣] [المجتبى: ٢١٦٥]

* [٢٦٦٣] [التحفة: س ١٤١٨٧] [المجتبى: ٢١٦٦]

(٢) في (ح): «نا».

* [٢٦٦٤] [المجتبى: ٢١٦٧]

(٣) في (ت)، (ح): «نا».

ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «تسَحَّرُوا؛ فَإِنْ فِي السَّحُورِ بَرَكَةٌ».

• [٢٦٦٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَحَّرُوا؛ فَإِنْ فِي السَّحُورِ بَرَكَةٌ».

• [٢٦٦٧] (أَخْبَرَنِي^(١) زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَحَّرُوا؛ فَإِنْ فِي السَّحُورِ بَرَكَةٌ».

قال أبو عبد الرحمن: حديث يحيى بن سعيد هذا إسناده حسن، وهو منكر، وأخاف أن يكون الغلط من محمد بن فضيل^{لا}.

١٠- (باب) تأخير السحور

وذكر الاختلاف على زُرِّ فيه

• [٢٦٦٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، قَالَ: (حَدَّثَنَا)^(٢) وَكَيْعٌ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ قَالَ: قَلْنَا لِحَدِيفَةَ: أَيَّ سَاعَةٍ تَسَحَّرْتَ مَعِ

* [٢٦٦٥] [التحفة: س ١٤٢٠٢] [المجتبى: ٢١٦٨]

* [٢٦٦٦] [التحفة: س ١٤٢٠٢] [المجتبى: ٢١٦٩]

(١) في (ت): «أنا».

* [٢٦٦٧] [التحفة: س ١٥٣٥٤] [المجتبى: ٢١٧٠]

(٢) في (ت)، (ح): «أنا».

رسول الله ﷺ؟ قال : هو النهار ، إلا أن الشمس لم تطلع .

- [٢٦٦٩] أخبرنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا محمد ، قال : حدثنا شعبة ، عن عدي ، قال : سمعت زب بن حبيش ، قال : تسحرت مع حذيفة ، ثم خرجنا إلى الصلاة ، فلما أتينا المسجد صلينا ركعتين ، وأقيمت الصلاة وليس بينهما إلا (هنيئة) (١) .
- [٢٦٧٠] أخبرنا عمرو بن علي ، قال : (حدثنا) (٢) محمد بن فضيل ، قال : حدثنا (أبو يعفور) (٣) ، قال : حدثنا إبراهيم ، عن صلة بن زفر قال : تسحرت مع حذيفة ، ثم خرجنا إلى المسجد فصلينا ركعتي الفجر ، ثم أقيمت الصلاة فصلينا .

١١ - (باب) قدر ما بين السحور وبين صلاة الصبح

- [٢٦٧١] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : (أنا) (٤) وكيع ، قال : حدثنا هشام ، عن قتادة ، عن أنس ، عن زيد بن ثابت قال : تسحرنا مع رسول الله

* [٢٦٦٨] [التحفة : س ق ٣٣٢٥] [المجتبى : ٢١٧١]

(١) في (ح) ، (ت) : «هنية» . والهنية : الزمن القليل (انظر : تحفة الأحوذى) (٩/١٧٣) .

* [٢٦٦٩] [المجتبى : ٢١٧٢]

(٢) في (ت) ، (ح) : «حدثني» .

(٣) في (م) ، (ط) : «أبو يعقوب» ، وفي (ت) كأنها كذلك ثم أصلحها إلى الصواب ، وصحح على آخرها ، والمثبت من (ح) ، «التحفة» .

* [٢٦٧٠] [المجتبى : ٢١٧٣]

(٤) في (ح) : «نا» .

ﷺ، ثم قمنا إلى الصلاة . قلت : كم كان بينهما؟ قال : قَدَّر ما يقرأ الرجل خمسين آية .

ذكر اختلاف هشام وسعيد على قتادة في هذا الحديث

• [٢٦٧٢] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ . قُلْتُ : زَعَمَ أَنَّ أَنْسًا الْقَائِلَ : مَا كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ : قَدَّرَ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً .

• [٢٦٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي : ابْنَ الْحَارِثِ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : تَسَحَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، ثُمَّ قَامَا فَدَخَلَا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا لَأَنَسَ : كَمْ كَانَ بَيْنَ فِرَاغِهَا وَدُخُولِهَا فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ : قَدَّرَ مَا يَقْرَأُ الْإِنْسَانُ خَمْسِينَ آيَةً .

ذكر الاختلاف على سليمان بن مهران في حديث عائشة

في تأخير السُّحُورِ واختلاف ألفاظهم

• [٢٦٧٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : فِينَا (رَجُلَانِ) ^(١)

* [٢٦٧١] [التحفة: خ م ت س ق ٣٦٩٦] [المجتبى: ٢١٧٤]

* [٢٦٧٢] [التحفة: خ م ت س ق ٣٦٩٦] [المجتبى: ٢١٧٥]

* [٢٦٧٣] [التحفة: خ م ت س ١١٨٧] [المجتبى: ٢١٧٦]

(١) في (ح) : «رجلين»، وكتب علي حاشيتي (م)، (ط) : «رجلين»، وعليها : «ز» .

من أصحاب النبي ﷺ: أحدهما يُعجّل الإفطار ويؤخّر الشُّحور، والآخَر يُؤخّر الإفطار (ويُعجّل الشُّحور). قالت: أيهما الذي يُعجّل الإفطار ويؤخّر الشُّحور؟ قلت: عبدالله. قالت: هكذا كان رسول الله ﷺ يصنع.

● [٢٦٧٥] أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبدالرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن خَيْثَمَةَ، عن أبي عطية قال: قلت لعائشة: فينا رجلان: أحدهما يُعجّل (الإفطار) ^(١) ويؤخّر الشُّحور، والآخَر يؤخّر الفطر ويُعجّل الشُّحور. قالت: أيهما الذي يُعجّل (الإفطار) ^(٢) ويؤخّر الشُّحور؟ قلت: عبدالله بن مسعود. قالت: هكذا كان رسول الله ﷺ يصنع.

● [٢٦٧٦] أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا حسين، عن زائدة، عن الأعمش، عن عُمارة، عن أبي عطية قال: دخلت أنا ومَسْرُوق على عائشة، فقال لها مَسْرُوق: رجلان من أصحاب محمد ﷺ كلاهما لا يألو ^(٣) عن الخير؛ أحدهما يؤخّر الصلاة والفطر، والآخَر يُعجّل الصلاة والفطر. فقالت عائشة: أيهما الذي يُعجّل الصلاة والفطر؟ قال مَسْرُوق: عبدالله. فقالت عائشة: (هكذا كان رسول الله ﷺ يصنع) ^(٤).

* [٢٦٧٤] [التحفة: م د ت س ١٧٧٩٩] [المجتبى: ٢١٧٧]

(١) في (ت): «الفطر»، وصحح عليها.

(٢) في (ت): «الفطر».

* [٢٦٧٥] [التحفة: م د ت س ١٧٧٩٩] [المجتبى: ٢١٧٨]

(٣) يألو: يقصر. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ألو).

(٤) في (ح)، (ت): «هكذا كان يصنع رسول الله ﷺ».

* [٢٦٧٦] [التحفة: م د ت س ١٧٧٩٩] [المجتبى: ٢١٧٩]

- [٢٦٧٧] أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي معاوية، عن الأعمش، عن عُمَارَةَ، عن أَبِي عطية قال: دخلت أنا ومَسْرُوقُ عَلِيٍّ عَائِشَةَ، فَقَلْنَا لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ، وَالْآخَرُ (يُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ)^(١). قَالَتْ: أَيُّهُمَا (يُعَجِّلُ)^(٢) الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ؟ قُلْنَا: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ. قَالَتْ: هَكَذَا كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَالْآخَرُ أَبُو مُوسَى.

١٢- باب فضل الشُّحُور

- [٢٦٧٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَتَسَحَّرُ، فَقَالَ: «(إِنَّهَا)^(٣) بَرَكَةٌ أَعْطَاكُمْ اللَّهُ إِيَّاهَا، فَلَا تَدْعُوهُ»^(٤).

١٣- (باب) دعوة الشُّحُور

- [٢٦٧٩] (أَخْبَرَنَا)^(٥) شُعَيْبُ بْنُ يُوْسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ معاوية

(١) في (ت): «يؤخر الصلاة ويؤخر الإفطار».

(٢) عليها في (م)، (ط): «ض عز».

* [٢٦٧٧] [التحفة: م د ت س ١٧٧٩] [المجتبى: ٢١٨٠]

(٣) في (ت): «إنه».

(٤) في (ح): «تدعوها». وتدعوه: تتركوه (انظر: لسان العرب، مادة: ودع).

* [٢٦٧٨] [التحفة: س ١٥٦٠٥] [المجتبى: ٢١٨١]

(٥) في (ت): «أخبرني».

ابن صالح ، عن يونس بن سيف ، عن الحارث بن زياد ، عن أبي رُهم ، عن العزْباض بن سارية قال : سمعت رسول الله ﷺ وهو (يدعو) ^(١) إلى الشُّحور في شهر رمضان ، فقال : «هَلُمُّوا إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارِكِ» .

١٤ - (باب) تسمية الشُّحور غداء

- [٢٦٨٠] أَخْبَرَنَا سُؤيد بن نصر ، قال : أنا عبد الله ، (هو : ابن المبارك) ، عن بَقِيَّة بن الوليد ، قال : (حدثني) ^(٢) بحير بن سعد ، عن خالد بن مَعْدَانَ ، عن الْمُقْدَام بن معدي كَرِب ، عن النبي ﷺ قال : «عليكم (بغداء)» ^(٣) الشُّحور ؛ فإنه هو (الغداء) ^(٣) المبارك .
- [٢٦٨١] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي ، قال : حدثنا عبدالرحمن ، قال : حدثنا سفيان ، عن ثور ، عن خالد بن مَعْدَانَ قال : قال رسول الله ﷺ لرجل : «هَلُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارِكِ» . يعني : الشُّحور .

١٥ - (باب) ^(٤) (فصل) ^(٥) ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب

- [٢٦٨٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَة بن سعيد ، قال : حدثنا اللَّيْث ، عن موسى بن عُلَيِّ ، عن

(١) في (ت) : «يدعى» ، وزاد بعده في (م) ، (ح) ألفا .

* [٢٦٧٩] [التحفة : دس ٩٨٨٣] [المجتبى : ٢١٨٢]

(٢) في (ح) : «نا» .

(٣) في (م) بالذال المعجمة ، وفي باقي النسخ بالذال المهملة .

* [٢٦٨٠] [التحفة : س ١١٥٦٠] [المجتبى : ٢١٨٣]

* [٢٦٨١] [التحفة : س ١١٥٦٠] [المجتبى : ٢١٨٤]

(٤) من (ح) .

(٥) في (م) : «فضل» بالضاد المعجمة .

أبيه، عن أبي قيس، عن عمرو بن (العاصي) ^(١) قال: قال رسول الله ﷺ: «إن (فصل) ^(٢) ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر».

١٦- (باب) السُّحُورُ بِالسُّوَيْقِ ^(٣) وَالتَّمْرِ

• [٢٦٨٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أنا) ^(٤) عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَذَلِكَ عِنْدَ السَّحْرِ: «يَا أَنَسُ، إِنِّي أُرِيدُ الصِّيَامَ، أَطْعَمَنِي شَيْئًا». فَأَتَيْتُهُ بِتَمْرٍ وَإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَذَّنَ بِلَالٍ، قَالَ: «يَا أَنَسُ، انظُرْ رَجُلًا يَأْكُلُ مَعِيَ». فَدَعَوْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَجَاءَ فَقَالَ: «إِنِّي شَرِبْتُ شُرْبَةَ سُوَيْقٍ وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ». فَتَسَحَّرَ مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ.

١٧- (باب) تَأْوِيلُ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ

الْحَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْحَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]

• [٢٦٨٤] أَخْبَرَنِي هَلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ هَلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عِيَّاشٍ - ثِقَةٌ رَقِيٌّ مِنْ أَهْلِ بَاجِدًا - قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ

(١) في (ح): «العاص».

(٢) في (م)، (ط): «فضل» بالضاد المعجمة.

* [٢٦٨٢] [التحفة: م د ت س ١٠٧٤٩] [المجتبى: ٢١٨٥]

(٣) بالسويق: طعام من خليط القمح والشعير المطحونين. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: سوق).

(٤) في (ح): «نا».

* [٢٦٨٣] [التحفة: م د ت س ١٣٤٨] [المجتبى: ٢١٨٦]

البراء بن عازب ، أن أحدهم كان إذا نام قبل أن يتعشى ، لم يحل له أن يأكل شيئاً ولا يشرب ليلته ويومه من الغد حتى تغرب الشمس ، حتى نزلت هذه الآية : ﴿ وَكُلُوا ^(١) وَأَشْرَبُوا (حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ) ^(٢) ﴾ [البقرة: ١٨٧] (إلى) ^{صحبت} ﴿ الْحَيْطُ الْأَسْوَدُ ﴾ [البقرة: ١٨٧] قال : وأنزلت في أبي قيس بن عمرو ؛ أتى أهله وهو صائم بعد المغرب ، فقال : هل من شيء ؟ فقالت امرأته : ما عندنا شيء ، و(لكني) ^(٣) أخرج ألتمس لك عشاء ، فخرجت ووضع رأسه فنام ، فرجعت إليه فوجدته نائماً (وأيقظته) ^(٤) فلم يطعم شيئاً ، وبات وأصبح صائماً حتى انتصف النهار ، فغشي ^(٥) عليه ، وذلك قبل أن تنزل هذه الآية ؛ فأنزل الله فيه .

• [٢٦٨٥] أخبرنا علي بن حُجْر ، قال : حدثنا جَرِير ، عن مُطَرِّف ، عن الشَّعْبِيِّ ، عن عَدِيِّ بن حَاتِم ، أنه سأل رسول الله ﷺ عن قوله تعالى : ﴿ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْحَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْحَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] قال : قال رسول الله ﷺ : «الخط الأبيض والخط الأسود : هو سواد الليل وبياض النهار» .

(١) في (م) ، (ط) ، (ت) : «كلوا» ، ورقم عليها في (م) ، (ط) : «عـ ضد ز» ، وكتب على حاشيتها : «التلاوة : وكلوا» ، وزاد في (م) بعدها : «بالواو» ، والمثبت من (ح) .

(٢) ليست في (ط) ، (ت) .

(٣) في (ت) ، (ح) : «لكن» .

(٤) في (ح) : «فأيقظته» .

(٥) فغشي : أغشى . (انظر : لسان العرب ، مادة : غشا) .

* [٢٦٨٤] [التحفة : س ١٨٤٣] [المجتبى : ٢١٨٧]

* [٢٦٨٥] [التحفة : خ م دت ٩٨٥٦ - خ م س ٩٨٦٩] [المجتبى : ٢١٨٨]

١٨- (باب) كيف الفجر

- [٢٦٨٦] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي ، قال : حدثنا يحيى ، قال : حدثنا التَّيْمِيُّ ، عن أبي عثمان ، عن ابن مسعود ، عن النبي ﷺ قال : «إِنْ بَلَآ يُوْذُنْ بَلِيلٍ لِيُتَبَّهَ نَائِمِكُمْ وَيَرْجِعَ قَائِمِكُمْ وَلَيْسَ الْفَجْرُ أَنْ يَقُولَ» ^(١) هَكَذَا - وَأَشَارَ بِكَفِّهِ - وَلَكِنْ الْفَجْرُ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا» ^(٢) وَأَشَارَ بِالسَّبَابَتَيْنِ .
- [٢٦٨٧] أَخْبَرَنَا محمود بن غَيْلان ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : قال (شُعْبَةُ) ^{ت صححت} : أَخْبَرَنَا سَوَادَةُ بن حَنْظَلَةَ ، قال : سمعت سَمْرَةَ يقول : قال رسول الله ﷺ : «لَا يَغْرُنْكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ ، وَلَا هَذَا الْبِيَاضُ حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا» .
يعني : معترضًا . قال أبو داود : فبسط (يديه) ^(٤) يَمِينًا وَشِمَالًا مَادًّا يَدَيْهِ .

١٩- (باب) (تقدم) قبل شهر رمضان

- [٢٦٨٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بن إبراهيم ، قال : (أَنَا) ^(٦) الْوَلِيدُ ، عن الأوزاعي ، عن يحيى ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال : «أَلَا

(١) في (ت) : «تقول» .

(٢) تقدم برقم (١٧٥٩) من وجه آخر عن التيمي .

* [٢٦٨٦] [التحفة : خ م د س ق ٩٣٧٥] [المجتبى : ٢١٨٩]

(٣) يغرنكم : يخذعكم . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : غرر) .

(٤) في (ط) : «بيديه» .

* [٢٦٨٧] [التحفة : م د ت س ٤٦٢٤] [المجتبى : ٢١٩٠]

(٥) فوقها في (م) ، (ط) : «ضع» ، وفي حاشيتها : «التقدم» ، وفوقها : «حمزة» ، وصحح عليها في (ت) .

(٦) في (ت) ، (ح) : «أنا» .

لا تَقْدَمُوا (قبل) الشهر بصيام، إلا (رجل) ^(١) كان يصوم صيامًا (و) أتى
ذلك اليوم على صيامه.

ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو على أبي سلمة فيه

- [٢٦٨٩] (أخبرني) ^(٢) عمران بن يزيد بن خالد، قال: حدثنا محمد بن شُعيب، قال: (أنا) ^(٣) الأوزاعي، عن يحيى، قال: حدثني أبو سلمة، قال: حدثني أبو هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «(لا) ^(٤) يتقدم أحد الشهر بيوم ولا (يومين) ^(٥) إلا (أحدًا) ^(٦) كان يصوم صيامًا فليصمه».
- [٢٦٩٠] أخبرنا محمد بن العلاء (أبو كُرَيْب)، قال: حدثنا أبو خالد، (قال: (نا) ^(٧) محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا (تتقدموا) ^(٨) الشهر بصيام يوم ولا يومين، إلا أن يوافق ذلك يومًا كان يصومه أحدكم».

(١) في (ت): «رجلا».

* [٢٦٨٨] [التحفة: س ق ١٥٣٩١] [المجتبى: ٢١٩١]

(٢) في (ح): «أنا».

(٣) في (ح): «نا».

(٤) عليها في (م)، (ط): «ض ع»، وكتب على حاشيتها: «ألا لا»، وعليها: «حزة»، وهي كذلك في نسخة حزة (ح): «ألا لا».

(٥) في (ت): «بيومين».

(٦) في (ح)، (ت): «أحد».

* [٢٦٨٩] [التحفة: س ق ١٥٣٩١] [المجتبى: ٢١٩٢]

(٧) من (ح)، وفي بقية النسخ: «عن».

(٨) في (ح): «تقدموا».

* [٢٦٩٠] [التحفة: س ٦٥٦٤-ت ١٥٠٥٧] [المجتبى: ٢١٩٣]

ذكر حديث أم سلمة (في ذلك)^(١)

- [٢٦٩١] أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ يُوْسُفَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَصِلُ شَعْبَانَ بِرَمَضَانَ .

ذكر الاختلاف على محمد بن إبراهيم (في هذا الحديث)^(١)

- [٢٦٩٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : أَنَا ^(٢) النَّضْرُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصِلُ شَعْبَانَ بِرَمَضَانَ .
- [٢٦٩٣] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : (أَخْبَرَنِي)^(٣) أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ^(٤) ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ ، وَكَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ أَوْ عَامَّةَ شَعْبَانَ .

(١) في (ح) : «فيه» .

* [٢٦٩١] [التحفة : ت س ق ١٨٢٣٢] [المجتبى : ٢١٩٤]

(٢) في (ح) : «نا» .

* [٢٦٩٢] [التحفة : د س ١٨٢٣٨] [المجتبى : ٢١٩٥]

(٣) في (ت) : «أنا» .

(٤) في (ت) : «يزيد» ، وهو تصحيف . (انظر : تهذيب الكمال) (٢/ ٣٣٤) .

* [٢٦٩٣] [التحفة : س ١٧٧٤٩] [المجتبى : ٢١٩٦]

- [٢٦٩٤] أخبرنا أحمد بن سعد بن الحكم (بن أبي مريم)، قال: حدثنا عمي، قال: حدثنا نافع بن يزيد، أن ابن (الهادي)^(١)، حدثه أن محمد بن إبراهيم، حدثه عن أبي سلمة، حدثه عن عائشة قالت: لقد (كانت)^(٢) إحدانا تفطر في رمضان فما تقدر (على) أن (تقضي) حتى يدخل شعبان، وما كان رسول الله ﷺ يصوم في شهر ما يصوم في شعبان؛ كان يصومه كله إلا (قليلاً)^(٣)، بل كان يصومه كله.

ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عائشة فيه

- [٢٦٩٥] أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد، قال: حدثنا سفيان، عن عبد الله بن أبي لييد، عن أبي سلمة قال: سألت عائشة (قلت)^(٤): أخبريني عن صيام رسول الله ﷺ، قالت: كان يصوم حتى نقول: قد صام، ويُفطر حتى نقول: قد أفطر، ولم يكن يصوم شهرًا أكثر من شعبان؛ كان يصوم شعبان إلا قليلاً، (كان) يصوم شعبان كله^(٥).

(١) في (ت): «الهادي».

(٢) كذا في (م)، وعليها حرف: «ن» في آخرها والذي في باقي النسخ: «كان»، مصححا على آخرها في (ط)، (ت).

(٣) في (م)، (ط)، (ح): «قليل»، وفوقها في (م)، (ط): «ضد عذ»، وكتب على حاشية (م): «إلا قليلا»، وصحح عليها، وللرفع وجه.

* [٢٦٩٤] [التحفة: م من ١٧٧٤١] [المجتبى: ٢١٩٧]

(٤) في (ح): «فقلت».

⊕ [م: ٣٤/ب]

(٥) تقدم سندًا، وليس فيه ذكر الصيام برقم (٤٧٦)، وتقدم أيضًا بذكر الصلاة والصيام مختصرًا من وجه آخر عن سفيان برقم (٤٩٨)، (٥٣٩).

* [٢٦٩٥] [التحفة: م من ق ١٧٧٢٩] [المجتبى: ٢١٩٨]

- [٢٦٩٦] (أنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قال: حدثني أبي، عن يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قال: حدثنا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ مِنَ السَّنَةِ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ؛ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ).^ت
- [٢٦٩٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قال: حدثنا أَبُو دَاوُدَ، (يعني: الْحَفَرِيُّ)، عن سَفِيَانَ، عن مَنْصُورٍ، عن خَالِدِ بْنِ (سَعْدٍ)،^{ص:ط} عن عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ (شَعْبَانَ)^(١).
- [٢٦٩٨] أَخْبَرَنَا هَارُونَ بْنُ إِسْحَاقَ، عن عَبْدَةَ، عن سَعِيدٍ، عن قَتَادَةَ، عن زُرَّارَةَ (بِنِ) أَوْفَى،^{ص:ط} عن سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عن عَائِشَةَ قَالَتْ: لَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ، وَلَا قَامَ لَيْلَةَ حَتَّى الصَّبَاحِ، وَلَا صَامَ شَهْرًا (قَطًّا) كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ.
- [٢٦٩٩] (أَخْبَرَنِي)^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ (الرَّقِّيَّ)، قال: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عن هِشَامٍ، عن ابْنِ سِيرِينَ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عن عَائِشَةَ، قال: (سَأَلْتُهَا) عن صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى

* [٢٦٩٦] [التحفة: ج ٤ م ١٧٧٨٠] [المجتبى: ٢١٩٩]

(١) صحح علي آخرها في (ت)، وفي حاشية (ح): «قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث خطأ»، وفي «التحفة»: «وقال - يعني النسائي - : «هذا خطأ».

* [٢٦٩٧] [التحفة: ج ٤ م ١٦٠٦٣] [المجتبى: ٢٢٠٠]

* [٢٦٩٨] [التحفة: ج ٤ م ١٦١٠٤ - ١٦١٠٧ - ١٦١٠٨ - ١٦١١٣ - ١٦١١٤] [المجتبى: ٢٢٠١]

(٢) في (ح): «نا».

نقول : قد صام ، ويُفطر حتى نقول : قد أفطر ، ولم يصم شهرًا تامًا (مذ)^(١) أتى المدينة إلا أن يكون رمضان .

• [٢٧٠٠] [أخبارنا] إسماعيل بن مسعود ، قال : حدثنا خالد ، وهو : ابن الحارث ، عن كهمس ، عن عبد الله بن شقيق قال : قلت لعائشة : أكان رسول الله ﷺ يصلي صلاة الضحى؟ قالت : لا إلا أن يجيء من مغيبه^(٢) . قلت : أكان يصوم شهرًا كله؟ قالت : ما علمته صام شهرًا كله إلا رمضان ، ولا (أفطر) حتى يصوم منه ، حتى مضى (لسيله)^(٣) .

• [٢٧٠١] [أخبارنا]^(٤) أبو الأشعث ، عن يزيد ، وهو : ابن زريع ، قال : حدثنا الجريري ، عن عبد الله بن شقيق ، قال : قلت لعائشة : أكان رسول الله ﷺ يصلي صلاة الضحى؟ قالت : لا ، إلا أن (يجيء) من مغيبه . قلت : (هل)^(٥) كان رسول الله ﷺ له صوم معلوم سوى رمضان؟ قالت : والله ، (إن) صام شهرًا معلومًا سوى رمضان حتى مضى لوجهه ، ولا أفطر حتى يصوم منه .

(١) في (ح) : «مذ» .

* [٢٦٩٩] [التحفة : م س ١٦٢٢٣] [المجتبى : ٢٢٠٢]

(٢) مغيبه : سفره . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٤/١٢٠) .

(٣) في (ح) : «إلى سيله ﷺ» .

* [٢٧٠٠] [التحفة : م تم س ١٦٢١٧ - م س ١٦٢١٨] [المجتبى : ٢٢٠٣]

(٤) في (ح) : «حدثنا» .

(٥) في (ح) : «أهل» .

* [٢٧٠١] [التحفة : م د س ١٦٢١١ - م س ١٦٢١٣] [المجتبى : ٢٢٠٤]

ذكر الاختلاف على خالد بن معدان في هذا الحديث

- [٢٧٠٢] (أَخْبَرَنِي) ^(١) عمرو بن عثمان، عن بَقِيَّةَ، قال: حدثنا بحير، عن خالد ابن معدان، عن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، أن رجلاً سأل عائشة عن الصيام، فقالت: إن رسول الله ﷺ كان يصوم شعبان كله، ويتحرى ^(٢) صيام الإثنين والخميس.
- [٢٧٠٣] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: حدثنا عبدالله بن داود، قال: (خَبَرْنَا) ^(٣) ثُوْرٌ، عن خالد بن معدان، عن رَبِيعَةَ ^{صحت} (الجُرْشِيِّ)، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم شعبان (ورمضان)، ويتحرى ^{لا} (يوم) ^(٤) الإثنين والخميس.

٢٠- صيام يوم الشك

- [٢٧٠٤] أَخْبَرَنَا عبدالله بن سعيد الأشجّ، عن أبي خالد، عن عمرو بن قيس، عن أبي إسحاق، عن صِلَةَ قال: كنا عند عَمَّارِ فَأَتَيْتِ بِشَاةٍ مَصْلِيَةٍ ^(٥)، فقال: كلوا. فتنحنق بعض القوم، قال: إني صائم. قال عَمَّار: من صام اليوم الذي يُشَكُّ فيه فقد عصي أبا القاسم ﷺ.

(١) في (ح): «أنا».

(٢) يتحرى: يقصد. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٤/٢٤٩).

* [٢٧٠٢] [التحفة: س ١٦٠٥٠] [المجتبى: ٢٢٠٥]

(٣) صحح عليها في (ط)، وفي (ح): «أخبرنا».

(٤) في (ت): «صوم»، وصحح عليها.

* [٢٧٠٣] [التحفة: ت س ق ١٦٠٨١] [المجتبى: ٢٢٠٦]

(٥) مصلية: مشوية. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٩/٥٥٠).

* [٢٧٠٤] [التحفة: خت د ت س ق ١٠٣٥٤] [المجتبى: ٢٢٠٧]

- [٢٧٠٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ (أبي يونس) ^(١)، (وهو: حاتم بن أبي صغيرة) ^(٢)، عَنْ سِمَاكٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَكْرَمَةَ فِي يَوْمٍ - يَعْنِي - قَدْ أَشْكَلَ مِنْ رَمَضَانَ هُوَ أَوْ مِنْ شَعْبَانَ، وَهُوَ يَأْكُلُ خَبِزًا وَبَقْلًا وَلَبَنًا، فَقَالَ لِي: هَلُمَّ، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ. قَالَ - وَحَلَفَ بِاللَّهِ - : لَتُفْطِرُنَّ. قُلْتُ: سَبَّحَانَ اللَّهِ، مَرَّتَيْنِ، فَلَمَّا رَأَيْتَهُ يَحْلِفُ لَا يَسْتَشْنِي تَقَدَّمْتُ قُلْتُ: هَاتِ الْآنَ مَا عِنْدَكَ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ (سَحَابَةٌ) ^(٣) أَوْ ظِلْمَةٌ ^(٤)» فَأَكْمَلُوا الْعِدَّةَ عِدَّةَ شَعْبَانَ، وَلَا تَسْتَقْبِلُوا الشَّهْرَ اسْتِقْبَالًا، وَلَا تَصِلُوا رَمَضَانَ بِيَوْمٍ مِنْ شَعْبَانَ» ^(٥).

٢١- (باب) التسهيل في صيام يوم الشك

- [٢٧٠٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «أَلَا لَا تَقْدَمُوا الشَّهْرَ بِيَوْمٍ أَوْ (اِثْنِينَ) ^(٦)، إِلَّا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صِيَامًا فَلْيَصِمْهُ».

(١) في (ح): «يونس» بلا أداة الكنية، وهو خطأ. (انظر: تهذيب الكمال) (١٩٤/٥).

(٢) من (ح)، وفي أوله: «وهو ابن حاتم»، وهو خطأ آخر.

(٣) في (ح): «سحاب». (٤) في (ت): «ظلة».

(٥) تقدم من وجه آخر عن حاتم بن أبي صغيرة برقم (٢٦٤٥).

* [٢٧٠٥] [التحفة: دت س ٦١٠٥] [المجتبى: ٢٢٠٨]

(٦) صحح عليها في (ت)، والحديث تقدم برقم (٢٦٨٨) (٢٦٨٩) من طريق الأوزاعي.

* [٢٧٠٦] [التحفة: س ١٥٣٦٩-س ق ١٥٣٩١] [المجتبى: ٢٢٠٩]

٢٢- (باب) ثواب من قام (رمضان) ^(١) إيمانًا واحتسابًا

وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك

• [٢٧٠٧] (أخبرني) ^(٢) محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، عن شُعَيْب، عن اللَّيْث، قال: حدثنا خالد، عن ابن أبي هلال، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيَّب ^(٣)، أن رسول الله ﷺ قال: «من قام ^(٤) رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من (ذنبه) ^(٥)».

• [٢٧٠٨] أخبرني محمد بن جبلة، قال: حدثنا المعافى، قال: حدثنا موسى، عن إسحاق بن راشد، عن الزهري، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته، أن رسول الله ﷺ كان يُرَغِّبُ الناس في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة أمر فيه، فيقول: «من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه».

• [٢٧٠٩] (أخبرنا) ^(٦) زكريا بن يحيى، قال: حدثنا إسحاق، قال: (أنا) ^(٧) عبدالله بن الحارث، عن يونس الأيلي، عن الزهري، قال: أخبرني عروة بن

(١) زاد بعده في (ح)، (ت): «وصامه».

(٢) في (ح): «أنا».

(٣) كتب على حاشية (ت) ما نصه: «بخط الحافظ ابن حجر: «عن أبي هريرة»».

(٤) كذا في جميع النسخ، و«المجتبى»، ووقع في «التحفة»: «من صام».

(٥) عليها في (ح) علامة للحاق، ولم يظهر شيء على الحاشية من مصورتنا.

* [٢٧٠٧] [التحفة: س ١٨٧٤٢] [المجتبى: ٢٢١٠]

* [٢٧٠٨] [التحفة: س ١٦٤١١] [المجتبى: ٢٢١١]

(٦) في (م)، (ط): «أخبرني».

(٧) في (ح): «نا».

الزبير، أن عائشة أخبرته، أن رسول الله ﷺ خرج في جوف الليل فصلي في المسجد (وصلني) ^(١) (الناس) ^(٢) ... وساق الحديث، وفيه: قال: وكان يرغبهم في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة، ويقول: «من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً عُفِرَ له ما تقدم من ذنبه». قال: فتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك.

• [٢٧١٠] أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لرمضان: «من قامه إيماناً واحتساباً عُفِرَ له ما تقدم من ذنبه».

• [٢٧١١] (أخبرني) ^(٣) محمد بن خالد (بن خلي)، قال: حدثنا بشر بن شعيب، عن أبيه، عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة أخبرته، أن رسول الله ﷺ خرج من جوف الليل فصلي في المسجد ... وساق الحديث، وقال فيه: وكان رسول الله ﷺ يرغبهم في قيام رمضان (من) ^(٤) غير أن يأمرهم بعزيمة أمر فيه، فيقول: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً عُفِرَ له ما تقدم من ذنبه» ^(٥).

(١) في (ت)، (ح): «فصلني». (٢) في (م)، (ط): «للناس».

* [٢٧٠٩] [التحفة: خت م س ١٦٧١٣] [المجتبى: ٢٢١٢]

* [٢٧١٠] [التحفة: س ١٥٣٤٥] [المجتبى: ٢٢١٣]

(٣) في (ح): «أنا». (٤) في (ح): «في».

(٥) قال المزي: «وقال فيه - أي هذا الحديث - نحو ما قال في حديث إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن عائشة». اهـ.

* [٢٧١١] [التحفة: س ١٦٤٨٨] [المجتبى: ٢٢١٤]

- [٢٧١٢] (أَخْبَرَنِي) ^(١) محمد بن خالد، قال: (حدثنا) ^(١) بِشْرُ بنِ شُعَيْبٍ، عن أبيه، عن الزهري قال: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بن عبد الرحمن، أن أبا هُرَيْرَةَ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لرمضان: «من قامه إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه».
- [٢٧١٣] أَخْبَرَنَا أَبُو داود، قال: حدثنا يعقوب، قال: (حدثنا) ^(٢) أَبِي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن أبا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ، أن أبا هُرَيْرَةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه».
- [٢٧١٤] أَخْبَرَنَا نوح بن حَبِيب، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: أنا مَعْمَرُ، عن الزهري، عن أَبِي سَلَمَةَ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال: كان رسول الله ﷺ يَرُغَّبُ في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة، قال: «من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه».
- [٢٧١٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حُمَيْد بن عبدالرحمن (بن عَوْفٍ)، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه» ^(٣).

(١) في (ت): «حدثني».

* [٢٧١٢] [التحفة: س ١٥١٨١] [المجتبى: ٢٢١٥]

(٢) في (ح): «حدثني».

* [٢٧١٣] [التحفة: س ١٥١٩٤] [المجتبى: ٢٢١٦]

* [٢٧١٤] [التحفة: م د ت س ١٥٢٧٠] [المجتبى: ٢٢١٧]

(٣) هذا الحديث من هذا الوجه مما فات الحافظ المزي في «التحفة» عزوه لهذا الموضع من كتاب الصيام، وسبق - أيضا - في كتاب قيام الليل برقم (١٣٨٨) وفات المزي عزوه إليه.

* [٢٧١٥] [التحفة: خ م د س ١٢٢٧٧] [المجتبى: ٢٢١٨]

- [٢٧١٦] أخبرنا محمد بن سلمة، قال: (أنا) ^(١) ابن القاسم، عن مالك، قال: حدثني ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه».
- [٢٧١٧] (أخبرنا) ^(٢) محمد بن إسماعيل (الطبراني أبو بكر)، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء، قال: حدثنا جويرية، عن مالك، قال الزهري: أخبرني أبو سلمة (بن عبد الرحمن) وحميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه».
- [٢٧١٨] أخبرنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عبد الله بن يزيد (المقري)، قالوا: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «(من قام رمضان - في حديث قتيبة: أن النبي ﷺ قال): من قام شهر رمضان - إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من (ذنبه) - (و) في حديث قتيبة: وما تأخر - ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه - (و) في حديث قتيبة: وما تأخر».
- [٢٧١٩] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه».

(١) في (ح): «نا»، وانظر ما سيأتي بنفس الإسناد والمتن برقم (٣٦٠٩).

* [٢٧١٦] [التحفة: خ م دس ١٢٢٧٧] [المجتبى: ٢٢١٩]

(٢) في (ح): «نا»، وفي (ت): «أخبرني».

* [٢٧١٧] [التحفة: خ م دس ١٢٢٧٧-١٥٢٤٨] [المجتبى: ٢٢٢٠]

* [٢٧١٨] [التحفة: خ م دس ١٥١٤٥] [المجتبى: ٢٢٢١]

* [٢٧١٩] [التحفة: خ م دس ١٥١٤٥] [المجتبى: ٢٢٢٢]

- [٢٧٢٠] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: (أخبرنا) ^(١) سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه» ^(٢).
- [٢٧٢١] أخبرنا علي بن المنذر، قال: حدثنا ابن فضيل، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه».

ذكر (اختلاف) ^(٣) يحيى بن أبي كثير والنضر بن شيبان فيه

- [٢٧٢٢] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى ومحمد بن هشام (السدوسي) وأبو الأشعث -واللفظ له- (قال) ^(٤): (حدثنا) خالد، قال: حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: حدثني أبو هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا» ^(٥) غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه».

(١) في (ت): «نا» .

(٢) في (م): «ذنب» .

* [٢٧٢٠] [التحفة: خ دس ١٥١٤٥] [المجتبى: ٢٢٢٣]

* [٢٧٢١] [التحفة: خ س ق ١٥٣٥٣] [المجتبى: ٢٢٢٤]

(٣) في (ح): «الاختلاف على» .

(٤) صحح عليها في (ت)، وكتب في حاشيتها: «هذا على اصطلاح المتقدمين، ينسب القول إلى الأخير في مثل هذا العلم بأن الباقيين مثله، والأوجه أن يقال في مثل هذا: قالوا، كاختيار المتأخرين». اهـ، وفي (ح): «قالوا» .

(٥) احتسابًا: طلبًا لوجه الله تعالى وثوابه . انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حسب) .

* [٢٧٢٢] [التحفة: خ م س ١٥٤٢٤] [المجتبى: ٢٢٢٥]

- [٢٧٢٣] (أخبرني)^(١) محمود بن خالد، عن مَرْوان، قال: حدثنا معاوية بن سَلَام، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمَة، عن أبي هُريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من قام (شهر)^{صحت} رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه».
- [٢٧٢٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَنَا)^(٢) الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: (حَدَّثَنِي)^(٢) النَّضْرُ بْنُ شَيْبَانَ، أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا سَلَمَةَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَفْضَلُ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَفَضَلَهُ عَلَى الشُّهُورِ، وَقَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

(قال أبو عبد الرحمن: هذا غلط، والصواب ما تقدم ذكرنا له) ^{لا}

- [٢٧٢٥] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَنَا)^(٣) النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: (ثَنَا)^{لات} النَّضْرُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَقَالَ: «مَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا».

(١) في (ت)، (ح): «أنا».

* [٢٧٢٣] [التحفة: س ١٥٤١٨] [المجتبى: ٢٢٢٦]

(٢) في (ح): «نا».

* [٢٧٢٤] [التحفة: س ق ٩٧٢٩] [المجتبى: ٢٢٢٧]

(٣) في (ت)، (ح): «نا».

* [٢٧٢٥] [التحفة: س ق ٩٧٢٩] [المجتبى: ٢٢٢٨]

- [٢٧٢٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَيْبَانَ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : حَدَّثَنِي عَنْ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِيكَ ، سَمِعَهُ أَبُوكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَيْسَ بَيْنَ أَبِيكَ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ . قَالَ : نَعَمْ ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ صِيَامَ رَمَضَانَ وَسُنَّتَ لَكُمْ قِيَامَهُ ، فَمَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» .

٢٣- (باب) فضل الصيام

وذكر الاختلاف على أبي إسحاق في حديث علي بن أبي طالب في ذلك

- [٢٧٢٧] (أَخْبَرَنَا^(١)) هَلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ هَلَالٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنَا (عُبَيْدُ) اللَّهِ ، (وَهُوَ : ابْنُ عَمْرٍو) ، عَنْ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : الصَّوْمَ لِي ، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ : حِينَ يُفْطِرُ وَحِينَ يَلْقَى رَبَّهُ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَخُلُوفٌ^(٢) فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ» .
- [٢٧٢٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، (قَالَ) : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : «قَالَ اللَّهُ : الصَّوْمَ لِي وَأَنَا

* [٢٧٢٦] [التحفة : س ق ٩٧٢٩] [المجتبى : ٢٢٢٩]

(١) في (ت) : «أخبرني» .

(٢) لخلوف : تغير الرائحة . (انظر : لسان العرب ، مادة : خلف) .

* [٢٧٢٧] [التحفة : س ١٠١٦٦] [المجتبى : ٢٢٣٠]

أجزي به، وللصائم فرحتان: فرحة حين يلتقي ربه، وفرحة عند إفطاره،
ولخُلوْفٍ فَمِ الصائم أطيب عند الله من ريح المسك»^(١).

ذكر^(٢) الاختلاف على أبي صالح في هذا الحديث

• [٢٧٢٩] أخبرنا علي بن حرب، قال: حدثنا محمد بن فضَّيل، قال: حدثنا أبو سنانٍ ضرار بن مُرَّة، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: قال النبي ﷺ: «إن الله يقول: الصوم لي وأنا (أجزي) به. للصائم فرحتان: إذا أفطر فرح، وإذا لقي (الله)»^(٣) فكذلك فجزاه فرح، والذي نفس محمد بيده، لخُلوْفٍ فَمِ الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

• [٢٧٣٠] أخبرنا سليمان بن داود، عن ابن وهب، قال: أخبرنا عمرو، أن المنذر بن عُبَيْدٍ حدثه، عن أبي صالح السَّمَّان، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «(قال الله): الصيام لي، وأنا أجزي به. والصائم يفرح مرتين: عند فطره، ويوم يلتقي الله، (وخلُوف)»^(٤) فَمِ الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

• [٢٧٣١] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا جَرِير، عن الأعمش، عن

(١) قال في «التحفة»: «وقال - أي النسائي - : (هذا هو الصواب عندنا، وحديث العلاء خطأ، وقد رأيت للعلاء أحاديث مناكير)». اهـ.

* [٢٧٢٨] [التحفة: ص ١٠١٦٦] [المجتبى: ٢٢٣١]

(٢) من هنا تبدأ النسخة (ر) في كتاب الصيام إضافة إلى النسخ الأربعة السابقة.

(٣) في (ح): «ربه».

* [٢٧٢٩] [التحفة: ص ٤٠٢٧] [المجتبى: ٢٢٣٢]

(٤) في (ر): «وخلُوف».

* [٢٧٣٠] [التحفة: ص ١٢٨٨٤] [المجتبى: ٢٢٣٣]

أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «ما من حسنة يعملها ابن آدم إلا (كُتِبَ)»^(١) له عشرُ حسناتٍ إلى سبعمائة ضعف. قال الله ﷻ: «إلا (الصيام) فإنه لي وأنا أجزي به؛ يدع شهوته وطعامه من أجلي. الصيام جنة»^(٢)، (و) للصائم فرحتان: فرحة عند فطره، وفرحة عند لقاء ربه، ولخُلُوفٍ فَمِ الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

• [٢٧٣٢٢] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ (المُصَيَّبِيُّ المِقْسَمِيُّ بِالمِصْبِيعَةِ)^(٣)، عَنْ حَجَّاجٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الزِّيَّاتِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(قَالَ اللَّهُ): كُلَّ عَمَلٍ لِبْنِ آدَمَ لَهُ إِلا الصِّيَامَ هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. وَالصِّيَامُ جَنَّةٌ، إِذَا كَانَ يَوْمَ صِيَامٍ أَحَدُكُمْ؛ فَلا يَزُفُتُ»^(٤) وَلا يَصْحَبُ»^(٥)، فَإِنْ شَاتَمَهُ أَحَدٌ، أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي (صَائِمٌ) ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفٍ فَمِ الصائم أطيب عند الله (يوم) القيامة من ريح المسك. للصائم فرحتان يفرحهما: إذا أفطر فرح بفطره، وإذا لقي ربه فرح (بصومه)».

(١) صحح عليها في (ط)، وكتب على حاشيتها وحاشية (م): «كتبت»، وعليها: «حمزة»، وهي كذلك في نسخة حمزة (ح) «كتبت».

(٢) جنة: وقاية وستر. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٤/١٠٤).

* [٢٧٣٣١] [التحفة: م من ١٢٣٤٠] [المجتبى: ٢٢٣٤]

(٣) من (ر)، وفي (ح): «المقسمي». والمصيصة: مدينة على شاطئ جيحان من ثغور الشام بين أنطاكية وبلاد الروم. (انظر: معجم البلدان) (٥/١٤٥).

(٤) يرفث: الرفث: سوء القول والجماع ومقدماته. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣/٣٨٢).

(٥) يصحب: يرفع صوته ويغضب. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٤/١٦٤).

* [٢٧٣٣٢] [التحفة: م من ١٢٨٥٣] [المجتبى: ٢٢٣٥]

• [٢٧٣٣] (أخبرنا) ^(١) محمد بن حاتم، قال: (أخبرنا) ^(٢) سُؤيد، قال: أخبرنا عبدالله، عن ابن جُرَيْج، قراءة، (عن عطاء) ^ت، (أخبرنا) ^(٣) (عطاء) ^(٤) الزيات، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «قال الله: كل عمل ابن آدم له إلا الصيام هو لي وأنا أجزي به. الصيام جنة؛ فإذا كان يوم (صوم) ^(٥) أحدكم فلا يَزِفُثْ ولا يَضْحَبْ، فإن شاتمته أحد أو قاتله فليقل: إني (امرؤ) صائم ^{صحت}. والذي نفس محمد بيده، لَخُلُوف (في) ^(٦) الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

قال أبو عبد الرحمن: (ابن المبارك أجل وأعلى عندنا من حجاج، وحديث حجاج أولى بالصواب عندنا. ولا نعلم في عصر ابن المبارك رجلاً أجل من ابن المبارك، ولا أعلى منه ولا أجمع لكل خصلة محمودة منه، ولكن لا بد من الغلط.

قال عبدالرحمن بن مهدي: «الذي يبترئ نفسه من الخطأ مجنون، ومن لا يغلط!» والصواب: ذكوان الزيات لا عطاء الزيات ^(٧) وقد روى هذا الحديث عن أبي هريرة: سعيد بن المسيّب.

(١) في (ح): «أخبرني».

(٢) في (ت): «نا».

(٣) من (ر)، وفي بقية النسخ: «عن».

(٤) كذا في جميع النسخ، وكتب على حاشية (ت): «كذا يقول ابن المبارك، والأول: عطاء بن أبي رباح، والثاني هو: أبو صالح، واسمه: ذكوان، لا عطاء، فالغلط من ابن المبارك. ابن الفصيح»، وبعد عطاء الثانية علامة لحق في (ح)، وفي الحاشية كأنها: «أظنه هو ذكوان».

(٥) في (م): «صيام».

(٦) صحح عليها في (ت)، وفي (ح): «فم».

(٧) من (ر). وانظر ما سيأتي برقم (٢٧٤٤) (٢٧٤٥) (٣٥١٣).

* [٢٧٣٣] [التحفة: خ م س ١٢٨٥٣] [المجتبى: ٢٢٣٦]

- [٢٧٣٤] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيحَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: (أَخْبَرَنِي)^(١) يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ: كُلَّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، خُلِّفَ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ».
- [٢٧٣٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ عَمْرٍو (بْنِ الْحَارِثِ)، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «(قَالَ اللَّهُ): كُلَّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا ابْنُ آدَمَ^(٣) فَلَهُ (بِعَشْرٍ)^(٤) أَمْثَالُهَا، إِلَّا (الصِّيَامَ) (هُوَ) لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ».

ذِكْرُ الْاِخْتِلَافِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ فِي حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ فِي فَضْلِ الصِّيَامِ

- [٢٧٣٦] (أَخْبَرَنَا)^(٥) عَمْرٍو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجَاءُ بْنُ

(١) فِي (ح): «أَنَا».

* [٢٧٣٤] [التحفة: م س ١٣٣٤٥] [المجتبى: ٢٢٣٧]

(٢) فِي حَاشِيَةِ (ت): «هُوَ التَّسْتَرِيُّ الْمِصْرِيُّ».

(٣) زَادَ هُنَا فِي (ر): «كَذَا قَالَ: كَأَنَّهُ يَعْنِي: عَنِ اللَّهِ».

(٤) فِي (ت): «عَشْرٌ».

* [٢٧٣٥] [التحفة: س ١٣٠٩٠] [المجتبى: ٢٢٣٨]

(٥) فِي (ح): «نَا».

حَيَّوَةٌ، عن أبي أمامة قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: مُرني بأمر آخذه عنك .
قال: «عليك (بالصوم)»^(١)؛ فإنه لا مثل له .

• [٢٧٣٧] (أخبرنا)^(٢) الربيع بن سليمان، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني جَرِير بن حازم، أن محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب الضَّبِّي حدثه، عن رجاء بن حَيَّوَة^{ص:ط}، حدثه (قال: حدثنا) أبو أمامة البَاهِلِي قال: قلت: يا رسول الله، مُرني بأمر ينفعني الله به . قال: «عليك بالصيام؛ فإنه لا مثل له» .

• [٢٧٣٨] (أخبرنا) عبدالله بن محمد (الضَّعِيف)^(٣)، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا شُعْبَة، عن محمد بن عبدالله ﷺ (بن) أبي يعقوب، عن أبي نصر، عن رجاء بن حَيَّوَة، عن أبي أمامة (البَاهِلِي)، أنه سأل النبي ﷺ: أي العمل أفضل؟ قال: «عليك بالصوم؛ فإنه لا عدل^(٤) له» .

• [٢٧٣٩] (أخبرنا)^(٥) يحيى بن محمد، قال: حدثنا يحيى (بن) كثير، قال: حدثنا شُعْبَة^{ص:ط}، عن محمد بن أبي يعقوب الضَّبِّي، عن أبي نصر الهلالي، عن

(١) في (ر): «الصيام» .

* [٢٧٣٦] [التحفة: س ٤٨٦١] [المجتبى: ٢٢٣٩]

(٢) في (ر): «حدثنا» .

* [٢٧٣٧] [التحفة: س ٤٨٦١] [المجتبى: ٢٢٤٠]

(٣) من (ح)، (ر)، وفي «التحفة»: «شيخ صالح، والضعيف لقب لكثرة عبادته» .

✠ [م: ٣٥/أ]

(٤) عدل: مثَّل . (انظر: لسان العرب، مادة: عدل) .

* [٢٧٣٨] [التحفة: س ٤٨٦١] [المجتبى: ٢٢٤١]

(٥) في (ت): «أخبرني» .

رجاء بن حيوة، عن أبي أمامة (قال): قلت: يا رسول الله، مُرني بعمل. قال: «عليك بالصوم؛ فإنه لا عدل له». (قال): قلت: يا رسول الله، مُرني بعمل. قال: «عليك بالصوم؛ فإنه لا عدل له». (قال): قلت: يا رسول الله، مُرني بعمل. قال: «عليك بالصوم؛ فإنه لا عدل له».

- [٢٧٤٠] أخبرنا محمد بن إسماعيل بن سمرة، قال: حدثنا المحاربي، عن فطر، قال: حدثني حبيب بن أبي ثابت، عن الحكم بن عتيبة^(١)، عن ميمون بن أبي شبيب (قال: قال)^(٢) معاذ بن جبل: قال رسول الله ﷺ: «الصوم جنة».
- [٢٧٤١] أخبرنا محمد بن المنثري، قال: حدثنا يحيى بن حماد، قال: حدثنا أبو عوامة، عن سليمان، عن حبيب بن أبي ثابت و^(٣) الحكم، عن ميمون بن أبي شبيب، عن معاذ (قال): (قال) رسول الله ﷺ: «الصوم جنة».
- [٢٧٤٢] أخبرنا محمد بن المنثري ومحمد بن بشار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، قال: سمعت عروة بن (الثرال) يحدث عن معاذ (قال)^(٤): قال رسول الله ﷺ: «الصوم جنة».

* [٢٧٣٩] [التحفة: ص ٤٨٦١] [المجتبى: ٢٢٤٢]

(١) في (ت): «الحكم بن عتيبة، عن سمرة، عن ميمون» ولا معنى لسمرة هنا.

(٢) في (ح): «عن».

* [٢٧٤٠] [التحفة: ص ١١٣٦٧] [المجتبى: ٢٢٤٣]

(٣) في بعض النسخ: «حبيب، عن الحكم»، كما في «التحفة».

* [٢٧٤١] [التحفة: ص ١١٣٦٧] [المجتبى: ٢٢٤٤]

(٤) ليس في (ر)، وفي (ح): «عن معاذ، أن رسول الله ﷺ قال: ...».

* [٢٧٤٢] [التحفة: ص ١١٣٤٧] [المجتبى: ٢٢٤٥]

- [٢٧٤٣] (أَخْبَرَنِي) ^(١) إبراهيم بن الحسن، عن حَجَّاج قال: (شُعْبَةَ) ^{صحة} قال: حدثني ^(٢) الحكم، سمعته منه ^(٣) منذ أربعين سنة، ثم قال الحكم: وحدثني به مَيْمُون بن أَبِي شَيْبٍ.
- [٢٧٤٤] (أَخْبَرَنِي) ^(٤) إبراهيم بن الحسن، عن حَجَّاج، قال ابن جُرَيْج: أخبرني عطاء، عن أبي صالح الزيات، أنه سمع أبا هُرَيْرَةَ يقول: قال رسول الله ﷺ: «الصيام جُنَّة».
- [٢٧٤٥] أَخْبَرَنَا محمد بن حاتم، قال: (أنا) ^(٥) سُؤَيْد، قال: أنا عبد الله، عن ابن جُرَيْج - قراءة - عن عطاء، (قال): أنا (عطاء) ^(٦) الزيات، أنه سمع أبا هُرَيْرَةَ يقول: قال رسول الله ﷺ: «الصيام جُنَّة».
- [٢٧٤٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيْثُ، عن يزيد بن أبي حَبِيب، عن سعيد بن أبي هِنْدٍ، أن مُطَرِّفًا - رجل من بني عامر بن صعصعة - حدثه، أن عثمان بن أبي العاصي دعا له بلبن (يسقيه) ^(٧). فقال مُطَرِّف: إني صائم. فقال

(١) في (ر): «أخبرنا».

(٢) في (ت)، (ح)، (ر): «قال لي».

(٣) على حاشية (ت): «أي عروة بن النزال الذي تقدم».

* [٢٧٤٣] [التحفة: س ١١٣٦٧] [المجتبى: ٢٢٤٦]

(٤) في (ح): «أنا»، وتقدم (٢٧٣٢) بنفس الإسناد مطولا.

* [٢٧٤٤] [التحفة: خ م س ١٢٨٥٣] [المجتبى: ٢٢٤٧]

(٥) في (ح)، (ر): «حدثنا».

(٦) ليس في (ح)، وتقدم (٢٧٣٣) بنفس الإسناد مطولا، وانظر (٢٧٣٢).

* [٢٧٤٥] [التحفة: خ م س ١٢٨٥٣] [المجتبى: ٢٢٤٨]

(٧) في (ح)، (ت)، (ر): «ليسقيه».

- عثمان : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «الصيام جنةٌ كجنته أحدكم من القتال» .
- [٢٧٤٧] [أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ (الدَّزْهَمِيُّ)] ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، وَاسْمُهُ : مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَصْرِيُّ ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِيِ فِدْعَالِي بَلْبَنَ ، فَقُلْتُ : إِنِّي (صائمٌ) . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «(الصيام)» ^{صحت} ^{لا} ^{صحت} جَنَّةٌ (من النار) كجنته أحدكم من القتال» .
 - [٢٧٤٨] [أَخْبَرَنِي] ^(٢) زَكْرِيَّا بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَصْعَبٍ ، عَنْ الْمُغِيرَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ قَالَ : دَخَلَ مُطَرِّفٌ عَلَى عَثْمَانَ . . . نحوه . (مرسل) ^(٣) .
 - [٢٧٤٩] [أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ] ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَاصِلٌ ، عَنْ بَشَّارِ بْنِ أَبِي سَيْفٍ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ غُطَيْفٍ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «(الصوم)» ^(٤) جَنَّةٌ مَا لَمْ (تُحْرَقْهَا) ^(٥) .

* [٢٧٤٦] [التحفة: س ق ٩٧٧١] [المجتبى: ٢٢٤٩]

(١) في (ت)، (ح)، (ر): «الصوم» .

* [٢٧٤٧] [التحفة: س ق ٩٧٧١] [المجتبى: ٢٢٥٠]

(٢) في (ت): «أنا» .

(٣) في (ت): «مرسلا»، وهذا الحديث ألحق في حاشية (ح) .

* [٢٧٤٨] [التحفة: س ق ٩٧٧١] [المجتبى: ٢٢٥١]

(٤) في (ت)، (ح): «الصيام» .

(٥) عليها في (م)، (ط): «عض»، وعلى حاشيتها: «يُحْرَقُهَا»، وفوقها: «ز» . وتُحْرَقُهَا : تفسدها بالغيبة .

انظر : حاشية السندي على النسائي (١٦٨/٤) .

* [٢٧٤٩] [التحفة: س ٥٠٤٧] [المجتبى: ٢٢٥٢]

- [٢٧٥٠] أخبرنا محمد بن حاتم، قال: (أخبرنا) ^(١) حبان، قال: (أخبرنا) ^(١) عبدالله، عن مشعر، عن الوليد بن أبي مالك، قال: (حدثنا) ^(١) أصحابنا، عن أبي عبيدة قال: الصيام جنة ما لم تحرقها.
- [٢٧٥١] أخبرنا علي بن حُجر، قال: (أخبرنا) ^(١) سعيد بن عبدالرحمن، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ قال: «للصائمين باب في الجنة - يقال له: الرِّيَّان ^(٢) - لا يدخل فيه أحد غيرهم، فإذا دخل آخرهم أغلق، من دخل فيه شرب ومن شرب لم يظماً أبداً».
- [٢٧٥٢] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا يعقوب، عن أبي حازم، قال: حدثني سهل، أن في الجنة باباً يقال له: الرِّيَّان يقال يوم القيامة: أين الصائمون؟ هل لكم (إلى) ^(٣) (باب) الرِّيَّان؟ من دخله لم يظماً أبداً، فإذا دخلوا أغلق عليهم فلم يدخل منه أحد غيرهم.
- [٢٧٥٣] أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح والحارث بن مسكين - قراءة عليه (وأنا أسمع) ^(٤) - عن ابن وهب، قال: أخبرني مالك ويونس، عن

(١) في (ح): «نا».

* [٢٧٥٠] [المجتبى: ٢٢٥٤]

(٢) الريان: اسم باب من أبواب الجنة يختص بدخول الصائمين منه (و هو من الرّي بمعنى الارتواء والشيع من الماء). (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٤/١١١).

* [٢٧٥١] [التحفة: س ٤٦٧٩] [المجتبى: ٢٢٥٥]

(٣) في (ر): «في».

* [٢٧٥٢] [المجتبى: ٢٢٥٦]

(٤) من (ح). وتقدم في الزكاة برقم (٢٤٢٥) وسيأتي في الجهاد (٤٥٣٧) (٤٥٨٧) وفي المناقب (٨٢٥١) من طرق عن الزهري.

ابن شهاب، عن حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تُودِي فِي الْجَنَّةِ يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلَى أَحَدٍ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ».

• [٢٧٥٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ شَبَابٌ لَا نَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، عَلَيْكُمْ بِالْبَاءِ»^(١) فَإِنَّهُ أَغْضَى لِلْبَصْرِ وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلِيهِ بِالصَّوْمِ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ^(٢).

• [٢٧٥٥] أَخْبَرَنَا يَشْرِبْنُ بْنُ خَالِدٍ (العسكري)، قَالَ: (حَدَّثَنَا)^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، (قَالَ: حَدَّثَنَا)^(٤) شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيحَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، أَنَّ

* [٢٧٥٣] [التحفة: خ م ت س ١٢٢٧٩] [المجتبى: ٢٢٥٧]

(١) بالباء: بالزواج. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٢٩/٦).

(٢) وجاء: الوجاء: رضى (دق) الخُصيتين، والمراد هنا: أن الصوم يقطع الشهوة ويقطع شر المنى، كما يفعله الوجاء. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٧٣/٩).

* [٢٧٥٤] [التحفة: خ م ت س ٩٣٨٥] [المجتبى: ٢٢٥٨]

(٣) في (ت): «أنا»، وفي (ر): «أخبر».

(٤) في (ح)، (ر): «عن».

ابن مسعود لقي عثمان بعرفات فخلا به (فحدثه، أن) ^(١) عثمان قال لابن مسعود: هل لك في فتاة أزوجكها؟ فدعا عبدالله علقمة فحدث أن النبي ﷺ قال: «من استطاع الباءة فليتزوّج؛ فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطيع فليصم؛ فإن الصوم (له) وجاء».

• [٢٧٥٦] [أخبارنا] هارون بن إسحاق، قال: (أنا) ^(٢) المحاربي، (عن) ^(٣) الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبدالله قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «من استطاع (منكم) الباءة فليتزوّج، ومن لم يجد فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء».

• [٢٧٥٧] [أخبارنا] ^(٤) هلال بن العلاء بن هلال، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا علي بن (هاشم) ^(٥)، عن الأعمش، عن عمارة، عن عبدالرحمن بن يزيد، قال: دخلنا على عبدالله ومعنا علقمة والأسود وجماعة، فحدثنا بحديث ما رأيته حدّث به القوم إلا من أجلي لأني كنت أحدثهم سبّاً، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوّج؛ فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج».

(١) كذا في النسخ الخطية، وفي نسخ «المجتبى» هذا الإسناد: «فحدثه وأن»، وهو الأليق للسياق، وصحح مكان الواو في (ت).

* [٢٧٥٥] [التحفة: خ م د ت س ق ٩٤١٧] [المجتبى: ٢٢٥٩]

(٢) في (ح)، (ر): «حدثنا». (٣) في (ح): قال: «نا».

* [٢٧٥٦] [التحفة: س ٩١٦٧ - خ م د ت س ق ٩٤١٧] [المجتبى: ٢٢٦٠]

(٤) في (ت)، (ر): «أخبرني».

(٥) في (ت): «هشام»، وعلى الحاشية: «بخط الحافظ: هاشم». اهـ. وهو الصواب. (انظر: تهذيب

الكامل) (١٦٣/٢١).

قال علي : وسئل الأعمش عن حديث إبراهيم ، فقال : عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله مثله؟ (قال) ^(١) : نعم .

• [٢٧٥٨] أَخْبَرَنَا عمرو بن زُرَّارَةَ ، قال : (أنا) ^(٢) إسماعيل ، قال : حدثنا يونس بن عُبيد ، عن أبي مَعْشَرٍ ، عن إبراهيم ، عن علقمة قال : كنت (عند) ^(٣) ابن مسعود وهو عند عثمان ، فقال عثمان : خرج رسول الله ﷺ علي - يعني - فتية ، فقال : «من كان منكم ذا طُولٍ ^(٤) فَلْيَتَرَوِّجْ ؛ فإنه أغض للطرف وأحصن للفرج ، ومن لا فالصوم له وجاء» .

قال أبو عبد الرحمن : أبو مَعْشَرٍ هذا ، اسمه : زياد بن كُليب ثقة ، وهو صاحب إبراهيم ، روى عنه : منصور ومُعيرة وشُعْبَةَ ، وأبو مَعْشَرٍ المدني ، اسمه : نَجِيح ، وهو ضعيف ، ومع ضعفه أيضًا كان قد اختلط ، عنده أحاديث مناكير منها : محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هُريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : «ما بين المشرق والمغرب قبلة» ، ومنها هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ ، قال : «لا تقطعوا اللحم بالسكين (ولكن انهسوه نهسًا) ^(٥)» . وغير ذلك .

(١) في (ت) : «فقال» .

* [٢٧٥٧] [التحفة : س ٩١٦٧ - خ م ت س ٩٣٨٥ - خ م د ت س ق ٩٤١٧] [المجتبى : ٢٢٦١]

(٢) في (ح) ، (ر) : «حدثنا» . (٣) في (ح) ، (ر) : «مع» .

(٤) ذا طول : صاحب سعة . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٤/ ١٧١) .

(٥) في (ر) : «انهشوه نهسًا» . النهس بالمهمله معناه أخذ اللحم بأطراف الأسنان . والنهش بالمعجمة : الأخذ بجمعيتها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نهس) .

* [٢٧٥٨] [التحفة : س ٩٨٣٢] [المجتبى : ٢٢٦٣]

٢٤- (باب) ثواب من صام يوماً في سبيل الله

وذكر الاختلاف على سهيل بن أبي صالح (في هذا الخبر)^(١)

• [٢٧٥٩] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرني أنس، (وهو: ابن عياض)، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام يوماً في سبيل الله زحزح الله وجهه عن النار بذلك اليوم سبعين خريفاً»^(٣)،^(٤)

• [٢٧٦٠] (أخبرنا)^(٥) إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا ابن أبي مريم، قال: (أنا)^(٦) سعيد بن عبد الرحمن، قال: (حدثني)^(٧) سهيل (بن أبي صالح)، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام يوماً في سبيل الله

(١) في (م)، (ط)، (ح)، (ت): «في الخبر في ذلك».

(٢) في (ت): «عن رسول الله ﷺ قال»، وفي (ح): «أن النبي ﷺ قال».

(٣) خريفاً: زمان معلوم من السنة، والمراد به هنا: العام. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٤٨/٦).

(٤) في (ر)، «التحفة» رواية أنس بن عياض، عن سهيل، مرسلة، وفي بقية النسخ التي بين أيدينا موصولة بذكر أبي هريرة رضي الله عنه، وكذلك هي في «المجتبى»، «مسند أبي عوانة» (١١٨/٥): عن يونس بن عبد الأعلى به موصولاً، وقد أورد الإمام أحمد الحديث في «مسنده» (٣٠٠/٢) بهذا السند فقال: «ثنا أنس بن عياض، عن سهيل به موصولاً». اهـ. لكن الحافظ ابن حجر لم يورده في «أطراف المسند»، واستدركه عليه محقق الكتاب (٢١٢/٧) فالله أعلم، ويقوي الوصل ما في «علل الدارقطني» (١٠/٢٠٥، ح ١٩٧٦) وستل عن هذا الحديث فقال: «... رواه أبو ضمرة أنس بن عياض وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، وهما فيه على سهيل، والمحفوظ: عن سهيل، عن النعمان بن أبي عياض، عن أبي سعيد الخدري...». اهـ. والله أعلم.

* [٢٧٥٩] [التحفة: ص ١٨٦٢٤] [المجتبى: ٢٢٦٤]

(٥) في (ح): «قال: وأنا».

(٦) في (ح): «نا».

(٧) في (ح): «أخبرني».

باعد الله وجهه عن النار (بذلك اليوم) سبعين خريفاً .
(قال أبو عبد الرحمن : هذا خطأً).

• [٢٧٦١] أخبرنا داود بن سليمان بن حفص (بالثغر)، قال : حدثنا أبو معاوية الضَّرِير، عن سُهَيْل (بن أبي صالح)، عن الْمُقْبِرِيِّ، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ قال : قال رسول الله ﷺ : «من صام يوماً في سبيل الله باعد الله بينه وبين النار بذلك اليوم سبعين خريفاً» .

(قال أبو عبد الرحمن : هذا خطأً، لا نعلم أحداً تابع أباً معاوية على هذا الإسناد).

• [٢٧٦٢] أخبرنا محمد بن بشار، قال : حدثنا محمد، قال : حدثنا شُعْبَةَ، عن سُهَيْل، عن صفوان، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال : «من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه من جهنم سبعين (عاماً)»^(١) .

• [٢٧٦٣] أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن شُعَيْب، قال : (أخبرنا)^(٢) اللَّيْث، عن ابن الهاد، عن سُهَيْل، عن ابن أبي عَيَّاش، عن أبي سعيد، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : «ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله إلا ^{صحت} (بَعَدَ) الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفاً» .

* [٢٧٦٠] [التحفة : س ١٢٦٥٩] [المجتبى : ٢٢٦٦]

* [٢٧٦١] [التحفة : س ٤٢٨٩] [المجتبى : ٢٢٦٥]

(١) صحح عليها في (ت)، والذي في أصل (ح) : «خريفاً»، وضبب عليها وكتب في الحاشية : «عاماً» .

* [٢٧٦٢] [التحفة : س ٤٠٧٨] [المجتبى : ٢٢٦٧]

(٢) في (ح) : «نا» .

* [٢٧٦٣] [التحفة : خ م ت س ق ٤٣٨٨] [المجتبى : ٢٢٦٨]

- [٢٧٦٤] أخبرنا الحسن بن قزعة، عن حميد بن الأسود قال: حدثنا سهيل، عن النعمان بن أبي عيَّاش، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً».
- [٢٧٦٥] (أخبرنا) ^(١) مؤمل بن (يهاب) ^(٢)، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: (أخبرنا) ^(٣) ابن جريج، قال: أخبرني يحيى بن سعيد وسهيل بن أبي صالح، سمعا النعمان بن أبي عيَّاش، قال: سمعت أبا سعيد الخدري (قال) ^(٤): سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً».

ذكر الاختلاف على سفیان الثوريّ فيه

- [٢٧٦٦] أخبرنا عبدالله بن مثير، قال: (أنا) ^(٥) يزيد العدنيّ، قال: حدثنا سفیان، عن سهيل بن أبي صالح، عن النعمان بن أبي عيَّاش، عن أبي سعيد الخدريّ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يصوم عبد يوماً في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم النار عن وجهه سبعين خريفاً».

* [٢٧٦٤] [التحفة: خم ت س ق ٤٣٨٨] [المجتبى: ٢٢٦٩]

(١) في (ت): «نا».

(٢) صحح عليها في (ط)، (ت)، وكتب على حاشيتي (م)، (ط): «إهاب»، وصححها عليها، يقال فيه: إهاب، ويهاب.

(٣) في (ت)، (ح): «نا»

(٤) في (ت)، (ر): «يقول».

* [٢٧٦٥] [التحفة: خم ت س ق ٤٣٨٨] [المجتبى: ٢٢٧٠]

(٥) في (ح)، (ر): «حدثنا».

* [٢٧٦٦] [التحفة: خم ت س ق ٤٣٨٨] [المجتبى: ٢٢٧١]

• [٢٧٦٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَاسِمٌ، (وَهُوَ: ابْنُ يَزِيدَ الْجَزْمِيُّ)، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلِ^(١) بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَاعَدَ اللَّهُ (بِذَلِكَ) حَرَجَهُمْ^{صِدْقَات} عَنْ وَجْهِهِ سَبْعِينَ خَرِيفًا».

• [٢٧٦٨] (أَخْبَرَنَا)^(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ (بْنِ مُحَمَّدٍ) بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ سُمَيْيٍّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ (قَالَ): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمَ النَّارَ عَنْ وَجْهِهِ سَبْعِينَ خَرِيفًا».

قال لنا أَبُو عَلِيٍّ (سُمَيْيٌّ) وهو مولى لأبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث ابن هشام المدني، روى عنه: مالك، وقال يحيى بن سعيد القَطَّان: القَعْقَاعُ بن حَكِيم أحب إليَّ من سُمَيْيٍّ. قال أَبُو عَلِيٍّ: وكلاهما عندي ثقة. وسُمَيْيٌّ أحب إلينا من سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ^(٣).

• [٢٧٦٩] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ

(١) كذا هو في جميع النسخ الخطية و«المجتبى» وجعل في «التحفة» رواية أحمد بن حرب، عن القاسم بن يزيد، عن سفیان، عن سمي، وليس عن سهيل.

* [٢٧٦٧] [التحفة: خم ت س ق ٤٣٨٨] [المجتبى: ٢٢٧٢]

(٢) في (ت)، (ر): «أخبرني».

(٣) كلام النسائي هكذا وقع هنا في (ر)، وفي بقية النسخ وقع في أثناء السند بعد كلمة «سمي».

* [٢٧٦٨] [التحفة: خم ت س ق ٤٣٨٨] [المجتبى: ٢٢٧٣]

رسول الله ﷺ قال: «من صام يوماً في سبيل الله باعد الله منه جهنم مسيرة
صحت
(مائة) عام» .

٢٥- (باب) ما يُكْرَهُ من الصيام في السفر

• [٢٧٧٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ
صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنِ كَعْبِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ
رسول الله ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ» .

• [٢٧٧١] أَخْبَرَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ
الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ» .

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، ولا نعلم أحداً تابع محمد بن كثير (على هذا
الإسناد، والله أعلم .

قال أبو عبد الرحمن: والصواب الذي قبله .

(باب) العلة التي من أجلها قيل ذلك

وذكر الاختلاف على محمد بن عبد الرحمن في حديث

جابر بن عبد الله في ذلك

• [٢٧٧٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ، عَنِ عُمَارَةَ بْنِ

* [٢٧٦٩] [التحفة: ص ٩٩٤٧] [المجتبى: ٢٢٧٤]

* [٢٧٧٠] [التحفة: ص ق ١١١٠٥] [المجتبى: ٢٢٧٥]

* [٢٧٧١] [التحفة: ص ق ١١١٠٥-١١٨٧٤٥] [المجتبى: ٢٢٧٦]

عَزِيَّةَ، عن محمد بن عبدالرحمن، عن جابر بن عبدالله، أن رسول الله ﷺ رأى ناسًا مجتمعين على رجل فسأل، فقالوا: رجل أجهده الصوم. فقال رسول الله ﷺ: «ليس (من) البرِّ الصيام في السفر».

• [٢٧٧٣] (أخبرني) ^(١) شُعَيْب بن شُعَيْب بن إسحاق، قال: حدثنا عبدالوَهَّاب ابن سعيد، قال: حدثنا شُعَيْب، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني يحيى ابن أبي كثير، قال: حدثني محمد بن عبدالرحمن، قال: حدثني جابر بن عبدالله، أن رسول الله ﷺ مرَّ برجل في ظلِّ شجرة يُرْسُ عليه الماء، قال: «ما بال صاحبكم هذا؟» قالوا: يا رسول الله، (صام) ^(٢). قال: «إِنَّه ليس من البرِّ أن تصوموا في السفر، وعليكم برخصة الله التي (رَخَّصَ) ^(٣) لكم فاقبلوها».

(قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، ومحمد بن عبدالرحمن لم يسمع هذا الحديث من جابر) ^(٤):

• [٢٧٧٤] أخبرني محمود بن خالد، قال: حدثنا الفُزَيَّاي، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني محمد بن عبدالرحمن، قال:

* [٢٧٧٢] [التحفة: ص ٢٥٩٠] [المجتبى: ٢٢٧٧]

(١) عليها في (م)، (ط): «ع»، وعلى حاشيتيها: «أخبرنا»، وفوقها: «ض»، وكذا هي في (ر)، (ح).

(٢) في (ت)، (ر)، (ح): «صائم».

(٣) في (ر): «أرخص».

(٤) ليس في (ح)، وتعقب المزنيُّ النسائيَّ في جعله محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، انظر ما سيأتي برقم (٢٧٧٧).

* [٢٧٧٣] [التحفة: ص ٢٥٩٠] [المجتبى: ٢٢٧٨]

حدثني من سمع جابرًا... نحوه^(١).

ذكر الاختلاف على علي بن المبارك (فيه)

- [٢٧٧٥] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: (أخبرنا)^(٢) وكيع، قال: أخبرنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن جابر (بن عبدالله)، عن رسول الله ﷺ قال: «ليس من البرِّ الصيام في السفر، عليكم برخصة الله فاقبلوها».
- [٢٧٧٦] أخبرنا محمد بن المثنى، عن عثمان بن عمر، قال: (أنا)^(٣) علي بن المبارك، عن يحيى، عن محمد بن عبدالرحمن، عن رجل، عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس من البرِّ الصيام في السفر»^(٤).

ذكر اسم الرجل

- [٢٧٧٧] أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى (بن سعيد القطان)

(١) حديث محمود بن خالد أشار إليه الحافظ المزي في «التحفة» قائلا: «رواه الفريابي، عن الأوزاعي، عن يحيى، وسياتي»، أشار إليه تحت ترجمة: رجل عن جابر، وأحال على ترجمة: محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن جابر، وهو الموضع الأول، والله أعلم.

* [٢٧٧٤] [التحفة: س ٢٥٩٠] [المجتبى: ٢٢٧٩]

(٢) في (ت): «أخبرني»، وفي (ح): «نا».

* [٢٧٧٥] [التحفة: س ٢٥٩٠] [المجتبى: ٢٢٨٠]

(٣) في (ر): «أخبرني».

(٤) حديث ابن المثنى ذكره المزي في «التحفة» معلقا من حديث عثمان بن عمر، ولم يعزه صراحة للنسائي.

* [٢٧٧٦] [التحفة: س ٢٥٩٠] [المجتبى: ٢٢٨١]

وخالد بن الحارث، عن شُعْبَةَ^(١)، عن محمد بن عبد الرحمن، عن محمد بن عمرو بن حسن، عن جابر (بن عبد الله)، أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً قد ظلَّ عليه في السفر، فقال: «ليس (البِرُّ)^(٢) الصيام في السفر» .
 (قال أبو عبد الرحمن: حديث شُعْبَةَ هذا هو الصحيح).^{لا}

- [٢٧٧٨] أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن شُعَيْب، قال: (أخبرنا)^(٣) اللَّيْثُ، عن ابن الهاد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر قال: خرج رسول الله ﷺ إلى مكة عام الفتح في رمضان، فصام حتى بلغ كُرَاعِ الْعَمِيمِ^(٤)، فصام الناس، فبلغه أن الناس قد شَقَّ عليهم الصيام، فدعا بقدح^(٥) ماء بعد العصر فشرب، والناس ينظرون، فأفطر بعض الناس وصام بعض، فبلغه أن (أناسًا)^(٦) صاموا، فقال: «أولئك العصاة»^(٧) .
- [٢٧٧٩] أخبرنا هارون بن عبد الله وعبد الرحمن بن محمد، قالا: حدثنا أبو داود، عن سفيان، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال:

(١) من قوله: «حدثنا يحيى» إلى هنا غير واضح في (ح).

(٢) عليها في (ط): «ضء»، وصحح عليها في (ت)، وزاد قلبها في (ر): «من»، وكأنه ضرب عليها.

* [٢٧٧٧] [التحفة: خم م دس ٢٦٤٥] [المجتبى: ٢٢٨٢]

(٣) في (ح): «نا» .

(٤) كُرَاعِ الْعَمِيمِ: اسم واد بين مكة والمدينة أمام عُسْفَانَ بِشَمَانِيَةِ أَمِيَالٍ . (انظر: معجم البلدان) (٤/٤٤٣) .

(٥) بقدح: وعاء يسع حوالي ٢,٠٦ لترًا . (انظر: المكايل والموازين) (ص: ٣٦) .

(٦) في (ح): «ناسًا» .

(٧) ألحق بعده في حاشية (ح) حديثًا غير واضح ولم نستطع قراءته .

* [٢٧٧٨] [التحفة: م ت س ٢٥٩٨] [المجتبى: ٢٢٨٣]

أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ - (يعني - بطعام) ^(١)، فقال لأبي بكر وعمر :
 «(أدنيا) ^(٢) فكلوا». فقالا : إنا صائمان . قال : «ارحلوا (لصاحبيكم) ^(٣)
 اعملوا (لصاحبيكم) ^(٣)»!

(قال أبو عبد الرحمن : هذا خطأ لا نعلم (أن) أحدًا تابع أبا داود على هذه الرواية،
 والصواب مرسل) ^(٤) :

• [٢٧٨٠] (أخبرنا) ^(٥) عمران بن يزيد، قال : حدثنا محمد بن شعيب، قال :
 (أخبرني) ^(٦) الأوزاعي، عن يحيى، أنه حدثه عن أبي سلمة، (أن رسول الله
 ﷺ نزل) ^(٧) مَرَّ الظَّهْرَانِ... (مرسل) ^(٨) .

• [٢٧٨١] (أخبرني) ^(٩) محمود بن خالد، قال : (حدثنا) ^(١٠) الوليد، عن أبي عمرو،

(١) من (ر)، وفي (ت) : «بغداء»، وكلمة «يعني» ليست في (ح) .

(٢) المثلث من (ط)، وفي (م)، (ح)، (ر) : «ادنيا»، وفي (ت) : «أذنوا»، وكتب في حاشية (م)، (ط) :
 «هكذا جاء عند : (ض عد ز) : «ادنيا»، وعليه تمرىض عند : (ض)، وهو من ذوات الواو» اهـ .
 يعني : أن الأمر من «دنا، يدنو» للمثنى : «أذنوا». وفي حاشية السندي على النسائي (١٧٧/٤) :
 «أذنوا» من الإدناء، أي قربا أنفسكما، والله أعلم .

(٣) في (ت)، (ح) : «لصاحبيكم» .

(٤) ليس في (ح) وكتب بحاشيتها : «قال حمزة : وهذا الحديث لا أعلم أحدًا رواه عن سفيان عن الأوزاعي
 موصولاً غير أبي داود وهو ابن سعد (غير واضحة) الحفري» .

* [٢٧٧٩] [التحفة : ص ١٥٣٩٩] [المجتبى : ٢٢٨٤]

(٥) في (ت) : «أخبرني» .

(٦) في (ر) : «حدثني» .

(٧) في (ر) : «قال : نزل النبي ﷺ» .

(٨) ليست في (م)، وفي (ت) : «مرسلاً» .

* [٢٧٨٠] [التحفة : ص ١٥٣٩٩] [المجتبى : ٢٢٨٥]

(٩) في (ر)، (ح) : «أخبرنا» .

(١٠) في (ح) : «أنا» .

(وهو: الأوزاعي)، عن يحيى، عن أبي سلمة قال: بيّنا رسول الله ﷺ يتغدّى بممرّ الظّهْران ومعه أبو بكر وعمر فقال: «الغداء...» مرسل.

- [٢٧٨٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عِثَانُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَا بَكْرًا وَعُمَرَ كَانُوا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ... مرسل.

٢٦- (باب) وضع الصيام عن المسافر

وذكر الاختلاف على الأوزاعي في خبر عمرو بن أمية فيه

- [٢٧٨٣] أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُعَيْبٍ، قَالَ: (أخبرنا)^(١) الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، قال: حدثني عمرو بن أمية الضمري قال: قدمت على رسول الله ﷺ من سفر، فقال: «انتظر الغداء يا أبا أمية». (قلت)^(٢): «إني صائم». قال: «إذن مني حتى أخبرك عن المسافر: إن الله وضع عنه الصيام ونصف الصلاة».
- [٢٧٨٤] (أخبرنا)^(٣) عمرو بن قُتَيْبَةَ^(٤)، قال: حدثنا الوليد، قال:

* [٢٧٨١] [التحفة: س ١٥٣٩٩]

﴿ م: ٣٥/ب ﴾

* [٢٧٨٢] [التحفة: س ١٥٣٩٩] [المجتبى: ٢٢٨٦]

(١) في (ج): «نا».

(٢) في (ح): «فقلت».

* [٢٧٨٣] [التحفة: س ١٠٧٠٦] [المجتبى: ٢٢٨٧]

(٣) في (ر): «أخبرني».

(٤) كذا في جميع النسخ الخطية. قال الحافظ المزي رحمه الله في «تهذيب الكمال» (١٨٩/٢٢): «هكذا رواه غير =

حدثنا^(١) الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، قال: (حدثني)^(٢) أبو قلابة، قال: حدثني جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه قال: قدمت على رسول الله ﷺ، فقال لي رسول الله ﷺ: «ألا تنتظر الغداء يا أبا أمية؟» قلت: إني صائم. (قال: «تعال»)^(٣) أخبرك عن المسافر: إن الله وضع عنه - يعني - الصيام ونصف الصلاة.

• [٢٧٨٥] أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: (أخبرنا)^(٢) أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، (عن يحيى)، عن أبي قلابة، عن أبي المهاجر^(٤)، عن أبي أمية الضمري قال: قدمت على النبي ﷺ من سفر فسلمت عليه، فلما ذهبت لأخرج قال: «انتظر الغداء يا أبا أمية». قلت: إني صائم يا نبي الله. قال: «تعال أخبرك عن المسافر: إن الله وضع عنه الصيام، ونصف الصلاة».

• [٢٧٨٦] أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا موسى بن مزوان، قال: حدثنا محمد بن حرب، عن الأوزاعي، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني أبو قلابة،

- واحد عن النسائي، منهم: أبو القاسم حمزة بن محمد الكناي الحافظ، وأبو الحسن بن حيويه، وأبو علي الحسن بن الخضري الأسيوطي، ورواه أبو بكر بن السني، عن النسائي، عن عمرو بن عثمان، بدل عمرو بن قتيبة، وكأنه وهم، والله أعلم، إلا أن يكون الحديث عند النسائي عنهما جميعاً، فرواه تارة عن هذا، وتارة عن هذا. اهـ.

(١) في (ر): «عن».

(٢) في (ت): «نا».

(٣) في (ت): «فقال: تعال».

* [٢٧٨٤] [التحفة: ص ١٠٧٠٢] [المجتبى: ٢٢٨٨]

(٤) قال في «التحفة»: «هكذا يقول الأوزاعي، وغيره يقول: عن أبي المهلب، وهو المحفوظ».

* [٢٧٨٥] [التحفة: ص ١٠٧٠٨] [المجتبى: ٢٢٨٩]

قال : حدثني أبو المهاجر^(١) ، قال : حدثني أبو أمية ، أنه قدم على رسول الله ﷺ ... فذكر نحوه^(٢) .

- [٢٧٨٧] أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعَيْبُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ الْجَزَمِيُّ ، أَنَّ أَبَا أُمِيَّةَ الضَّمْرِيَّ حَدَّثَهُمْ ، أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ ، فَقَالَ : «انْتَظِرِ (الغداء) ^{صحت} يَا أَبَا أُمِيَّةَ» . قُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ . قَالَ : «(إِذَا)»^(٣) أُخْبِرَكَ عَنِ الْمَسَافِرِ : إِنْ اللَّهُ وَضَعَ عَنْهُ الصِّيَامَ وَنَصَفَ الصَّلَاةَ .
- (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : وَهَذَا خَطَأُ قَوْلِهِ : أَنَّ أَبَا أُمِيَّةَ حَدَّثَهُمْ ، خَطَأُ هَذَا الْقَوْلِ نَفْسَهُ) .

ذكر اختلاف معاوية بن سلام وعلي بن المبارك في هذا الحديث

- [٢٧٨٨] (أَخْبَرَنَا)^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَرَّانِيَّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَثْمَانُ (بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ (بْنُ سَلَامٍ) ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، أَنَّ أَبَا أُمِيَّةَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَهُوَ صَائِمٌ ، فَقَالَ (لَهُ) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا تَنْتَظِرُ الْغَدَاءَ؟!» فَقَالَ : إِنِّي صَائِمٌ .

(١) قال في «التحفة» : «هكذا يقول الأوزاعي ، وغيره يقول : عن أبي المهلب ، وهو المحفوظ» .
 (٢) ألحق بحاشيتي (م) ، (ط) : «حدثنا أبو صالح القاسم بن الليث قال : حدثنا موسى بن مهران قال : حدثنا محمد بن حرب ... بإسناده مثله» وكتب بجواره : «كذا وجد» ، وليس هو في (ح) ، ولم يذكره المزني - أيضا - في «التحفة» .

* [٢٧٨٦] [التحفة : س ١٠٧٠٨] [المجتبى : ٢٢٩٠]

(٣) صحح عليها في (م) ، (ط) ، وكتب فوقها في (م) : «ز ض» ، وفي (ت) ، (ح) : «إذن» ، وكذا وقع في حاشية (م) ، وكتب فوقها : «ض» .

(٤) في (ح) : «أخبرني» .

* [٢٧٨٧] [التحفة : س ١٠٧٠٤] [المجتبى : ٢٢٩١]

فقال رسول الله ﷺ: «تعال أخبرك عن الصيام: إن الله وضع عن المسافر الصيام ونصف الصلاة» .
(قال أبو عبد الرحمن: وهذا أيضاً خطأ).

• [٢٧٨٩] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: (أنا) ^(١) علي، عن يحيى، عن أبي قلابة، عن رجل، أن أبا أمية أخبره، أنه أتى النبي ﷺ من سفر... نحوه.

• [٢٧٩٠] أخبرنا (عمر) ^(٢) بن محمد بن الحسن (الثقل) ^ت، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس ^(٣)، عن النبي ﷺ قال: «إن الله وضع عن المسافر (يعني: نصف الصلاة) ^(٤) و(الصوم) ^(٥)، وعن الحلبى والمرضع» .

• [٢٧٩١] أخبرنا محمد بن حاتم، قال: (أنا) ^(٦) حبان، قال: أنا عبد الله، عن ابن عيينة، عن أيوب، عن شيخ من بني قشير، عن عمه، حدثنا قال: ثم

* [٢٧٨٨] [التحفة: س ١٠٧٠٤] [المجتبى: ٢٢٩٢]

(١) في (ح)، (ر): «حدثنا» .

* [٢٧٨٩] [التحفة: س ١٠٧٠٩] [المجتبى: ٢٢٩٣]

(٢) في (م)، (ط): «عمرو» وهو خطأ، والتصويب من (ت)، (ح)، (ر) .

(٣) أنس بن مالك هذا هو الكعبي، ويقال القشيري، وليس الأنصاري خادم رسول الله ﷺ .

(٤) في (ر): «الصلاة يعني نصفها» .

(٥) صحح عليها في (ت)، وفي (ح): «الصيام» .

* [٢٧٩٠] [التحفة: ت س ق ١٧٣٢] [المجتبى: ٢٢٩٤]

(٦) في (ح): «نا» .

لقيناه في إبل (له) فقال له أبو قلابة : حدثه ، فقال الشيخ : حدثني عمي ، أنه ذهب في إبل له فانتهى إلى النبي ﷺ وهو يأكل - أو قال : يطعم - فقال : «اذن فكل» - أو قال : «اذن فاطعم» - فقلت : إني صائم . فقال : «إن الله ﷻ وضع عن المسافر شطر^(١) الصلاة والصيام ، وعن الحامل ، (أو)^(٢) المرضع» .

• [٢٧٩٢] (أخبرني)^(٣) أبو بكر بن علي ، قال : (حدثني)^(٤) (سريج) ، قال : صح: ط حدثنا إسماعيل بن علقمة ، عن أيوب ، قال : (حدثني)^(٥) أبو قلابة هذا الحديث ، ثم قال : هل لك في صاحب الحديث؟ فدلني عليه فلقيته ، فقال : حدثني قريب لي يقال له : أنس بن مالك قال : أتيت رسول الله ﷺ في إبل (جارلي)^(٦) أخذت فوافقته وهو يأكل ، (فدعاني إلى طعامه ، قلت)^(٧) : إني صائم . قال : «اذن أخبرك عن ذلك : إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة» .

• [٢٧٩٣] أخبرنا سويد بن نصر ، قال : (أخبرنا)^(٨) عبدالله ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن رجل قال : أتيت النبي ﷺ لحاجة ، فإذا هو (يتغذى)^(٩)

(١) شطر : نصف . (انظر : لسان العرب ، مادة : شطر) .

(٢) صحح عليها في (ط) ، وفي (ت) ، (ح) ، (ر) : «و» .

* [٢٧٩١] [التحفة : ت س ق ١٧٣٢] [المجتبى : ٢٢٩٥]

(٣) في (ح) ، (ر) : «أخبرنا» . (٤) في (ح) ، (ر) : «حدثنا» .

(٥) في (ر) : «خبرني» .

(٦) في (ت) : «جارلي» ، وفي (ر) : «جارلي» .

(٧) في (ر) : «فدعاني فقلت» .

* [٢٧٩٢] [التحفة : ت س ق ١٧٣٢] [المجتبى : ٢٢٩٦]

(٨) في (ح) : «نا» .

(٩) في (ت) : «يتغذى» بالذال المعجمة .

فقال: «هَلُمَّ إِلَى (الغذاء)»^(١). فقلت: إني صائم. (ثم قال)^(٢): «هَلُمَّ»^(٣) أَخْبِرْكَ عَنِ الصَّوْمِ: إِنَّهُ وَضِعَ عَنِ الْمَسَافِرِ نِصْفَ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ، وَرَخَّصَ لِلْحَبْلِئِ وَالْمَرْضَعِ.

• [٢٧٩٤] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ (بَنُ نَصْرَةَ)، قَالَ: (أَخْبَرَنَا)^(٤) عَبْدُ اللَّهِ، عَنِ خَالِدِ، عَنِ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنِ الرَّجُلِ... نَحْوَهُ.

• [٢٧٩٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ أَبِي يَسْرٍ، عَنِ هَانِئِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنِ^(٥) رَجُلٍ مِنْ بَنِي الْحَرِيشِ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَسَافِرًا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا صَائِمٌ وَهُوَ يَأْكُلُ، قَالَ: «هَلُمَّ» قُلْتُ: إني صائم. قال: «(تعال)»^(٦) أَلَمْ تَعْلَمْ مَا وَضَعَ اللَّهُ عَنِ الْمَسَافِرِ؟ قُلْتُ: وَمَا وَضَعَ (اللَّهُ)^(٧) عَنِ الْمَسَافِرِ؟ قَالَ: «الصَّوْمُ وَنِصْفُ الصَّلَاةِ».

• [٢٧٩٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامِ الطَّرْسُوسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ أَبِي يَسْرٍ، عَنِ هَانِئِ بْنِ (عَبْدِ) اللَّهِ بْنِ

(١) في (م): «الغذاء» بالذال المعجمة.

(٢) في (ت)، (ح): «فقال»، وفي (ر): «قال» فقط.

(٣) في (ر): «هل».

* [٢٧٩٣] [التحفة: ت س ق ١٧٣٢] [المجتبى: ٢٢٩٧]

(٤) في (ح): «نا».

* [٢٧٩٤] [التحفة: ت س ق ١٧٣٢] [المجتبى: ٢٢٩٨]

(٥) كذا في الرواية، وهو خطأ.

(٦) ليس في (ح)، وفي (ر): «فقال».

(٧) لفظ الجلالة من (ر).

* [٢٧٩٥] [التحفة: س ٥٣٥٣] [المجتبى: ٢٢٩٩]

الشَّخِير، عن^(١) رجل من (بلحريش)^(٢)، عن أبيه قال: كنا نساfer فأتينا رسول الله ﷺ وهو يَطْعَمُ، فقال: «هَلُمَّ فَاطْعَمْ». فقلت: إني صائم. فقال رسول الله ﷺ: «أحدثك عن الصيام: إن الله وضع عن المسافر (الصوم) وشَطْرَ الصلاة».

• [٢٧٩٧] أَخْبَرَنَا عبيدالله بن عبدالكريم (أبو زُرْعَةَ الرازي)^ح، قال: حدثنا سَهْلُ بن بَكَّار، قال: حدثنا أبو عَوَانَةَ، عن أبي بِشْرٍ، عن هانئ بن عبدالله بن الشَّخِير، عن أبيه قال: كنت مسافراً فأتيت النبي ﷺ وهو يأكل وأنا صائم، فقال: «هَلُمَّ». قلت: إني صائم. قال: «أتدري ما وضع الله عن المسافر؟» قلت: وما وضع عن المسافر؟ قال: «الصوم وشَطْرَ الصلاة»^(٣).

• [٢٧٩٨] أَخْبَرَنَا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا عبيدالله، (قال: أنا)^(٤) إسرائيل، عن موسى، وهو: ابن (أبي) عائشة، عن غَيْلَانَ، قال: خرجت مع

(١) كذا في هذه الرواية أيضاً، وهو خطأ كما مرَّ قريباً (٢٧٩٥) من وجه آخر عن أبي عوانة، وانظر الحديث الذي بعده.

(٢) صحح عليها في (ت)، وفي حاشية (ر) كتب: «أظنه والله أعلم بلحارث».

* [٢٧٩٦] [التحفة: ص ٥٣٥٣] [المجتبى: ٢٣٠٠]

(٣) كتب علي حاشية (ت) عند هذا الحديث تعليقا نصه: «هو هانئ بن عبدالله بن الشخير ونسبه إلى جده اختصاراً». اهـ. وموضعه عند حديث قتيبة بن سعيد. قال المزي في «التحفة»: «والحديث حديث أبي زرعة، والصواب حذف «عن» من حديث قتيبة والطرسوسي، وهانئ هو ابن عبدالله بن الشخير ينسبه إلى جده، وأسقط ذكر أبيه، ولعله عن هانئ رجل من بني الحريش وعن مزينة فيه». اهـ. وانظر: «تهذيب الكمال» ترجمة هانئ.

* [٢٧٩٧] [التحفة: ص ٥٣٥٣] [المجتبى: ٢٣٠١]

(٤) في (ح)، (ر): «عن».

أبي قلابة في سفر فقَرَّبَ طعامًا، فقلت: إني صائم. فقال: إن رسول الله ﷺ خرج في سفر فقَرَّبَ (طعامًا)^(١). فقال لرجل: «اذنُ فاطمَ». قال: إني صائم. قال «إن الله وضع عن المسافر نصف الصلاة والصيام في السفر، فادنُ فاطمَ». (قال): فدنوت فطمعت.

٢٧- (باب) فضل الإفطار في السفر على الصيام

• [٢٧٩٩] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: (أنا)^(٢) أبو معاوية، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن مؤرَّق العجلي، عن أنس بن مالك قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر، فنزلنا في يوم حار فاتخذنا ظلًّا فسقط الضَّوَامُ، وقام (المفطرون) وسقوا الركاب^{صحت}^(٣)، فقال رسول الله ﷺ: «ذهب المفطرون اليوم بالأجر».

٢٨- (باب) ذكر قوله ﷺ: الصائم في السفر كالمفطر في الحضر^(٤)

• [٢٨٠٠] أخبرنا محمد بن أبان، قال: (أنا)^(٥) مَعْنُ، عن ابن أبي ذئب، عن

(١) صحح عليها في (م)، (ط)، وكتب على حاشيتها: «طعامه»، وفوقها: «ض ع»، وفي (ت)، (ج): «طعامه».

* [٢٧٩٨] [التحفة: ت س ق ١٧٣٢] [المجتبى: ٢٣٠٢]

(٢) في (ح)، (ر): «حدثنا».

(٣) الركاب: ما يركب عليه من الإبل. (انظر: تحفة الأحوذى) (٧/ ٢٣٢).

* [٢٧٩٩] [التحفة: خ م س ١٦٠٧] [المجتبى: ٢٣٠٣]

(٤) الحضر: المدن والقرى والريف. (انظر: لسان العرب، مادة: حضر).

(٥) في (ت)، (ح)، (ر): «حدثنا».

الزهري ، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن ، عن عبدالرحمن بن عَوْف قال : يقال :
الصيام في السفر كالإفطار في الحَضْر .
(قال أبو عبد الرحمن : هذا خطأ) .

- [٢٨٠١] (أخبرني) ^(١) محمد بن يحيى بن أيوب (بن إبراهيم) ، قال : حدثنا حماد الحَيَّاط وأبو عامر العَقْدِي ، قالا : حدثنا ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن عبدالرحمن بن عَوْف قال : الصائم في السفر كالمفطر في الحَضْر .
- [٢٨٠٢] أخبرني محمد بن يحيى بن أيوب ، قال : حدثنا أبو معاوية ، قال : حدثنا ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، عن حميد بن عبدالرحمن بن عَوْف ، عن أبيه قال : الصائم في السفر كالمفطر في الحَضْر ^(٢) .

٢٩- (باب) الصيام في السفر

وذكر الاختلاف في خبر ابن عباس فيه

- [٢٨٠٣] (أخبرنا) ^(٣) محمد بن حاتم ، قال : (أخبرنا) ^(٤) سُوَيْد ، قال : أخبرنا

* [٢٨٠٠] [التحفة: س ق ٩٧٣٠] [المجتبى: ٢٣٠٤]

(١) في (ح) ، (ر) : «أخبرنا» .

* [٢٨٠١] [المجتبى: ٢٣٠٥]

(٢) هذا الحديث مما فات الحافظ المزي ذكره في «تحفة الأشراف» من هذا الوجه عن حميد ، واستدركه عليه الحافظ ابن حجر في النكت الطراف (٧٩١٩/أ) ، وقال بعد أن ذكره : «في رواية ابن الأهرم ولم يذكره أبو القاسم» .

* [٢٨٠٢] [التحفة: س ق ٩٧٣٠] [المجتبى: ٢٣٠٦]

(٣) في (ر) : «أخبرني» .

(٤) في (ح) : «نا» .

عبدالله (بن المبارك)، عن شُعْبَةَ، عن الحكم، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ خرج في (شهر) رمضان فصام حتى أتى قَدِيدًا^(١) فَأُتِيَ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبَ، فَأَفْطَرَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ.

- [٢٨٠٤] (أَخْبَرَنَا)^(٢) القاسم بن زكريا بن دينار الكوفي، قال: حدثنا سعيد ابن عمرو، قال: حدثنا عَبْثَرُ، عن العلاء بن المُسَيَّب، عن الحكم بن عَتِيْبَةَ، عن مُجَاهِدٍ، عن ابن عباس قال: صام رسول الله ﷺ من المدينة حتى أتى قَدِيدًا، ثم أفطر حتى أتى مكة^(٣).

ذكر الاختلاف على منصور (فيه)^(٤)

- [٢٨٠٥] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بن مسعود، قال: حدثنا خالد، عن شُعْبَةَ، عن منصور، عن مُجَاهِدٍ، عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ إلى مكة فصام حتى أتى عُسْفَانَ^(٥) فدعا بِقَدَحٍ فَشَرِبَ - قال شُعْبَةُ: في رمضان - فكان ابن عباس يقول: من شاء صام، ومن شاء أفطر.

(١) قديدا: اسم موضع قرب مكة. (انظر: معجم البلدان) (٤/٣١٣).

* [٢٨٠٣] [التحفة: ص ٦٤٧٩] [المجتبى: ٢٣٠٧]

(٢) في (ح): «نا».

(٣) كتب علي حاشيتي (م)، (ط) عند آخر هذا الحديث وبداية الذي يليه ما نصه: «حدثنا محمد بن أبي شيبة، قال: حدثنا سعيد بن عمرو الأشجعي، فذكر بإسناده مثله»، وكتب علي أوله وآخره في حاشية (م): «ع». وسعيد بن عمرو هو الأشعثي الكندي، ولم ير منسوبا أشجعيا، والله أعلم.

* [٢٨٠٤] [التحفة: ص ٦٣٨٨] [المجتبى: ٢٣٠٨]

(٤) من (ت).

(٥) عسفان: قرية جامعة بين مكة والمدينة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: عسف).

* [٢٨٠٥] [التحفة: ص ق ٦٤٢٥] [المجتبى: ٢٣١٠]

- [٢٨٠٦] (أخبرنا) ^(١) محمد بن قدامة، عن جرير، عن منصور، عن مُجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس قال: سافر رسول الله ﷺ في رمضان وصام حتى بلغ عُشْفَانَ، ثم دعا بإناء فشرب نهارًا يراه الناس، ثم (أفطر) ^(٢).
- [٢٨٠٧] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعُودَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: قُلْتُ لِمُجَاهِدٍ: (الصوم) ^{صحت} فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ فِيهِ وَيُفْطِرُ.
- [٢٨٠٨] أَخْبَرَنِي هَلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ هَلَالٍ، قَالَ: (حدثنا) ^(٣) حسين، قال: حدثنا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَأَفْطَرَ فِي السَّفَرِ.

ذكر الاختلاف على سليمان بن يسار في حديث حمزة بن عمرو في الصيام في السفر

- [٢٨٠٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَرْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ، قَالَ: «(إِنْ) - ^{صحت} ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةَ

(١) في (ر): «أخبرني».

(٢) صحح عليها في (ت)، وكتب على الحاشية: «قوله: ثم أفطر، أي بعد ذلك من الأيام حتى دخل مكة».

* [٢٨٠٦] [التحفة: خ م د س ٥٧٤٩] [المجتبى: ٢٣١١]

* [٢٨٠٧] [التحفة: س ق ٦٤٢٥-١٩٢٧٥] [المجتبى: ٢٣١٢]

(٣) في (ر): «حدثني».

* [٢٨٠٨] [التحفة: س ق ٦٤٢٥] [المجتبى: ٢٣١٣]

معناها - شئت صُمتُ ، وإن شئت أفطرت .

• [٢٨١٠] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَاللَّيْثُ - وَذَكَرَ آخَرَ - عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ سَلِيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَجِدُ قُوَّةَ عَلِيٍّ (الصِّيَامِ) ^(١) فِي السَّفَرِ . قَالَ : «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ» .

• [٢٨١١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : (حَدَّثَنَا) ^(٢) اللَّيْثُ ، عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ سَلِيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ ، أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرٍو قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ... مِثْلَهُ . (مُرْسَل) ^(٣) .

• [٢٨١٢] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(٤) عَبْدُ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ سَلِيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ ، قَالَ : «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ» .

• [٢٨١٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ سَلِيْمَانَ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو

* [٢٨٠٩] [التحفة: م د س ٣٤٤٠] [المجتبى: ٢٣١٤]

(١) في (ر): «الصوم» .

* [٢٨١٠] [التحفة: م د س ٣٤٤٠] [المجتبى: ٢٣١٨]

(٢) في (ر): «أخبرنا» . (٣) في (ت): «مرسلا» .

* [٢٨١١] [التحفة: م د س ٣٤٤٠] [المجتبى: ٢٣١٥]

(٤) في (ح): «نا» .

* [٢٨١٢] [التحفة: م د س ٣٤٤٠] [المجتبى: ٢٣١٦]

الأسلمي قال : سألت رسول الله ﷺ عن الصوم في السفر ، قال : «إن شئت أن تصوم فصم ، وإن شئت أن تفطر فأفطر» .

• [٢٨١٤] (أخبرني هارون بن عبدالله ، قال : حدثنا محمد بن بكر ، قال : (حدثنا) ^(١) عبد الحميد بن جعفر ، قال : (أخبرني) ^(٢) عمران بن أبي أنس ، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن ، عن حمزة بن عمرو الأسلمي ، أنه سأل رسول الله ﷺ عن الصوم في السفر ، قال : «إن شئت أن تصوم فصم ، وإن شئت أن تفطر فأفطر» .

• [٢٨١٥] (أخبرنا) ^(٣) عمران بن بكّار ، قال : حدثنا أحمد بن خالد ، (وهو : الوهبي) ، قال : حدثنا محمد ، (وهو : ابن إسحاق) ، عن عمران بن أبي أنس ، عن سليمان بن يسار وحنظلة بن علي ، قال : حدثني جميعاً ، عن حمزة بن عمرو قال : كنت أسرد ^(٤) الصيام على عهد رسول الله ﷺ ، فقلت : يا رسول الله ، إني أسرد الصيام (أفصوم) في السفر؟ فقال : «إن شئت فصم ، وإن شئت فأفطر» .

• [٢٨١٦] (أخبرنا) عبيد الله بن سعد بن إبراهيم (بن سعد) ، قال : حدثنا عمي ، قال : حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، قال : (حدثني) ^(٥) عمران بن أبي أنس عن

* [٢٨١٣] [التحفة : م د س ٣٤٤٠] [المجتبى : ٢٣١٧]

(١) في (ر) : «أخبرنا» .

* [٢٨١٤] [التحفة : م د س ٣٤٤٠] [المجتبى : ٢٣١٩]

(٣) في (ر) : «حدثنا» .

(٤) أسرد : أتابع وأواصل . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٤/ ١٨٠) .

* [٢٨١٥] [التحفة : م د س ٣٤٤٠] [المجتبى : ٢٣٢٠]

(٥) في (ح) : «عن» .

حَنْظَلَةَ بن علي، عن حمزة بن عمرو قال: قلت: يا نبي الله، إني رجل أَسْرُدُ (الصوم) ^(١) أفأصوم في السفر؟ قال: «إِنْ شئتَ فصم، وَإِنْ شئتَ فأفطر».

• [٢٨١٧] أَخْبَرَنَا عبيدالله بن سعد بن إبراهيم، قال: حدثنا عمي، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عمران بن أبي أنس، أن سليمان بن يسار حدثه، أن أبا مَرْوَحٍ حدثه، أن حمزة بن عمرو حدثه، أنه سأل رسول الله ﷺ، وكان رجلاً يصوم: (أأصوم) ^(٢) في السفر؟ قال: «إِنْ شئتَ فصم، وَإِنْ شئتَ فأفطر».

ذكر الاختلاف على عروة (بن الزبير) في حديث حمزة بن عمرو في الصيام في السفر

• [٢٨١٨] أَخْبَرَنَا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثنا عمرو - وذكر (آخر) ^(٣) - عن أبي الأسود، عن عروة، عن أبي مَرْوَحٍ، عن حمزة بن عمرو، أنه قال (لرسول الله) ^(٤) ﷺ: أجد بي قوة على الصيام في السفر فهل عَلَيَّ جُنَاحٌ ^(٥)؟ فقال: «هي رخصة ^(٦) من الله فمن أخذ بها

(١) في (ت)، (ح)، (ر): «الصيام».

* [٢٨١٦] [التحفة: م د س ٣٤٤٠] [المجتبى: ٢٣٢١]

(٢) في (ر): «أصوم».

* [٢٨١٧] [التحفة: م د س ٣٤٤٠] [المجتبى: ٢٣٢٢]

(٣) كتب على حاشيتي (م)، (ط): «قال الثاني هو ابن لهيعة في حاشية كتاب ع».

(٤) في (ح): «يا رسول الله».

(٥) جناح: إثم وذنب. انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: جناح.

(٦) رخصة: إذن. انظر: لسان العرب، مادة: رخص.

فحسن ، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه .

- [٢٨١٩] (أخبرني) ^(١) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ، عن محمد بن بشر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن حمزة بن عمرو الأسلمي ، أنه سأل رسول الله ﷺ : (أصوم) ^(٢) في السفر؟ فقال : «إن شئت فصم ، وإن شئت فأفطر» .

ذكر الاختلاف على هشام بن عروة فيه

- [٢٨٢٠] أخبرنا علي بن الحسن (اللآني) ^(٣) الكوفي ، قال : أخبرنا عبدالرحيم ، عن هشام ، (عن) ^(٤) عروة ، عن عائشة ، عن حمزة بن عمرو ، أنه قال : يا رسول الله ، (إني رجل) لأصوم أفأصوم في السفر؟ قال : «إن شئت فصم ، وإن شئت فأفطر» .

- [٢٨٢١] أخبرنا محمد بن سلمة ، قال : (أنا) ^(٥) ابن القاسم ، قال : حدثني مالك ، عن هشام (بن عروة) ، عن أبيه ، عن عائشة ، أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال لرسول الله ﷺ : يا رسول الله ، (أصوم) ^(٦) في السفر؟ وكان كثير الصيام ، فقال (له) رسول الله ﷺ : «إن شئت فصم ، وإن شئت فأفطر» .

* [٢٨١٨] [التحفة : م دس ٣٤٤٠] [المجتبى : ٢٣٢٣]

(١) في (ح) : «أنا» .

(٢) في (ح) ، (ت) : «أصوم» .

* [٢٨١٩] [التحفة : م دس ٣٤٤٠] [المجتبى : ٢٣٢٤]

(٣) كتب علي حاشيتي (م) ، و(ط) ما نصّه : «اللآني : جنس من العجم ، وقيل : من بلاد السند» .

(٤) في (م) ، (ط) : «بن» ، وهو تصحيف ، والتصويب من (ت) ، (ح) ، (ر) ، و«التحفة» ، وغيرها .

* [٢٨٢٠] [التحفة : م دس ٣٤٤٠] [المجتبى : ٢٣٢٥]

(٥) في (ح) : «نا» .

(٦) في (ت) : «أصوم» ، وفي (ح) : «الصوم» .

* [٢٨٢١] [التحفة : خ س ١٧١٦٢] [المجتبى : ٢٣٢٦]

- [٢٨٢٢٢] أَخْبَرَنِي عمرو بن هشام (الْحَرَّائِيُّ)، قال: حدثنا محمد، وهو: ابن سلمة، عن ابن عَجْلان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: إن حمزة سأل رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، (أصوم)^(١) في السفر؟ قال: «إن شئت فصم، وإن شئت فافطر».
- [٢٨٢٢٣] (أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قال: أنا عَبْدَةُ بْنُ سَلِيانَ، قال: ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن حمزة سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أصوم في السفر؟ قال: «إن شئت فصم، وإن شئت فافطر»).
- [٢٨٢٢٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قال: أنا عَبْدَةُ بْنُ سَلِيانَ، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن حمزة الأَسْلَمِيَّ سأل رسول الله ﷺ عن الصوم في السفر، وكان رجلاً يسرُدُ الصوم، فقال: «إن شئت فصم، وإن شئت فافطر».

ذكر الاختلاف على أبي نَضْرَةَ المنذر بن مالك (بن قُطْعَةَ)

- [٢٨٢٢٥] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بن عربي، قال: حدثنا حماد، عن سعيد الجُرَيْرِيِّ، عن أبي نَضْرَةَ، قال: (و)^{لَاتِر} حدثنا أبو سعيد قال: كنا نساfer في رمضان، فمننا الصائم ومننا المفطر، لا يعيب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم.

(١) في (ت)، (ح): «أصوم».

* [٢٨٢٢٢] [التحفة: ص ١٧٢٣٨] [المجتبى: ٢٣٢٧]

* [٢٨٢٢٣] [التحفة: ت ص ١٧٠٧١]

* [٢٨٢٢٤] [التحفة: ت ص ١٧٠٧١] [المجتبى: ٢٣٢٨]

* [٢٨٢٢٥] [التحفة: م ت ص ٤٣٢٥] [المجتبى: ٢٣٢٩]

• [٢٨٢٦] أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ (الطَّالِقَانِيَّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، (وَهُوَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيَّ)، عَنْ أَبِي (مَسْلَمَةَ) ^(١)، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كُنَّا نَسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمَفْطَرُ، وَلَا يَعْيبُ الصَّائِمَ عَلَى الْمَفْطَرِ، وَلَا الْمَفْطَرُ عَلَى الصَّائِمِ.

• [٢٨٢٧] أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ ابْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَامَ بَعْضُنَا، وَأَفْطَرَ بَعْضُنَا.

• [٢٨٢٨] أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ (الْوَزَّانُ)، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْمَنْدَرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُمَا سَافَرَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَصُومُ الصَّائِمُ وَيُفْطِرُ الْمَفْطَرُ، فَلَا يَعْيبُ الصَّائِمَ عَلَى الْمَفْطَرِ، وَلَا الْمَفْطَرُ عَلَى الصَّائِمِ.

قال أبو عبد الرحمن: (أبو نضرة اسمه: المنذر بن مالك بن قطة البصري، و) ^(٢) أبو سعيد الخدري اسمه: سعد بن مالك بن سنان، وأبو طلحة الأنصاري اسمه: زيد بن سهل. وأبو أيوب (اسمه) خالد بن زيد.

(١) في (م)، (ت)، (ح): «سلمة»، وهو خطأ، وكتب علي حاشية (ت): «صوابه بخط الحافظ: مسلمة»، والثبت من (ط)، (ر). وأبو مسلمة هو: سعيد بن يزيد.

* [٢٨٢٦] [التحفة: م ت س ٤٣٤٤] [المجتبى: ٢٣٣٠]

* [٢٨٢٧] [التحفة: م س ٣١٠٢] [المجتبى: ٢٣٣١]

(٢) من (ح)، ووقع التعريف بأبي نضرة في (م)، (ط)، (ت) أثناء السند عند ذكر اسمه.

* [٢٨٢٨] [التحفة: م س ٣١٠٢-٣١٠٣] [المجتبى: ٢٣٣٢]

٣٠- (باب) الرخصة للمسافر أن يصوم بعضًا ويُفطر بعضًا

- [٢٨٢٩] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عبيدالله ابن عبدالله، عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ عام الفتح صائمًا في رمضان، حتى إذا كان بالكديد^(١) أفطر.

٣١- (باب) الرخصة في الإفطار لمن حضر شهر رمضان

فصام ثم سافر

- [٢٨٣٠] أخبرنا محمد بن رافع، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا مفضل، يعني: (ابن)^(٢) مهلهل، عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس قال: سافر رسول الله ﷺ فصام حتى بلغ عُسفان، ثم دعا بإناء فشرب نهارًا ليراه الناس، ثم أفطر حتى دخل مكة فافتتح مكة في رمضان، قال ابن عباس: فصام رسول الله ﷺ في السفر وأفطر، فمن شاء صام، ومن شاء أفطر.

(قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديث خطأ).

(١) بالكديد: عين ماء بينها وبين مكة اثنان وأربعون ميلًا. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٧/٢٣٠).

* [٢٨٢٩] [التحفة: خ م س ٥٨٤٣] [المجتبى: ٢٣٣٣]

✽ [م: ٣٦/أ]

(٢) علي حاشيتي (م)، (ط): «هو ابن»، وعليها: «حمزة».

* [٢٨٣٠] [التحفة: خ م د س ٥٧٤٩] [المجتبى: ٢٣٣٤]

٣٢- (باب) وضع الصيام عن الحُبْلَى والمرضع

- [٢٨٣١] أَخْبَرَنَا عمرو بن منصور، قال: حدثنا مُسْلِمُ بن إبراهيم، عن (وُهَيْب) ^(١) بن خالد، قال: حدثنا عبد الله بن سَوَادَةَ الْقَشِيرِي، عن أبيه، عن أنس بن مالك، رجل (منهم) ^(٢)، أنه أتى النبي ﷺ بالمدينة وهو (يَتَغَدَّى) ^(٣) فقال له النبي ﷺ: «هَلُمَّ لِي (الغداء)» ^(٤). قال: إني صائم. فقال له النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَضِعَ عَنِ الْمَسَافِرِ الصَّوْمَ وَشَطْرَ الصَّلَاةِ، وَعَنِ الْحُبْلَى وَالْمَرْضَعِ» ^(٥).

٣٣- (باب) تأويل قول الله جل ثناؤه:

﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ ^(٥) [البقرة: ١٨٤]

- [٢٨٣٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: حدثنا بكر، وهو: ابن مُضَرٍّ، عن

(١) في (ت): «وهب»، وهو تصحيف.

(٢) عليها في (ط): «ضد عـز».

(٣) في (م) بالذال المعجمة.

(٤) كتب على حاشية (ت): «أي الصوم وحده دون شطر الصلاة وإليه أشار في الترجمة».

والحديث تقدم بأرقام (٢٧٩٠) (٢٧٩١) (٢٧٩٢) (٢٧٩٣) (٢٧٩٤) (٢٧٩٨) من وجه آخر

عن أنس.

وقع في «المجتبى»: «وهيب عن عبد الله بن سوادة القشيري، عن أبي أمية، به». قال في «التحفة»: «كذا في رواية ابن السني وحده عن النسائي، وفي رواية أبي الحسن بن حيويه، وأبي علي الأسيوطي، وحمزة بن محمد الكناني عن النسائي: عن عبد الله بن سوادة القشيري، عن أبيه، عن أنس بن مالك رجل منهم». اهـ.

* [٢٨٣١] [التحفة: ت س ق ١٧٣٢] [المجتبى: ٢٣٣٥]

(٥) كذا في (م)، (ح)، وهي قراءة ابن كثير وعاصم وحمزة وغيرهم، وفي (ط)، (ت)، (ر): «مساكين»،

وهي قراءة نافع وابن عامر: «فدية طعام مساكين»، ووقع في (ط): «فدية».

عمرو بن الحارث، عن بَكَيْرٍ، عن يزيد مولى سلمة بن الأكوع، (عن سلمة بن الأكوع^ح) قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾^(١) [البقرة: ١٨٤] كان من أراد منا أن يُفْطِرَ ويفتدي^(٢)، حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها.

- [٢٨٣٣] (أخبرني)^(٣) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا وِزْقَاءُ، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس: في قوله ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾^(٤) [البقرة: ١٨٤] قال: ﴿يُطِيقُونَهُ﴾ [البقرة: ١٨٤]: يَكَلَّفُونَهُ ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾^{ص:ط} [البقرة: ١٨٤]: واحد ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ﴾ [البقرة: ١٨٤]: فراد طعام مسكين آخر ليست بمنسوخة ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٤] لا يُرْخَّصُ فِي هَذَا إِلَّا (لِلْكَبِيرِ)^(٥) الَّذِي لَا يُطِيقُ الصِّيَامَ، أَوْ مَرِيضٌ لَا يُشْفَى.

٣٤- (باب) وضع الصيام عن الحائض

- [٢٨٣٤] أخبرنا علي بن حُجْرٍ، قال: (حدثنا)^(٦) علي، يعني: ابن مُسْهِرٍ، عن

(١) في (م)، (ط)، (ت): «مساكين»، وعلى حاشية (م)، (ط): «مسكين»، وفوقها: «ز ع»، وهي قراءة نافع وابن عامر.

(٢) يفتدي: يقدم فدية وهي إطعام مسكين. (انظر: تحفة الأحوزي) (٣/٤٢٨).

* [٢٨٣٢] [التحفة: خم م د ت س ٤٥٣٤] [المجتبى: ٢٣٣٦]

(٣) في (ح): «أخبرنا».

(٤) في (م)، (ط): «مساكين»، وعلى حاشيتها: «مسكين»، وفوقها: «ز ع معا»، وفي حاشية (ط) بغير الرموز، وتقدم التنبيه عليها.

(٥) في (ت): «لكبير».

(٦) في (ت): «أنا».

* [٢٨٣٣] [المجتبى: ٢٣٣٧]

سعيد، عن قتادة، عن مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ، أن امرأة سألت عائشة: أتقضي الحائض الصلاة إذا طَهَّرت؟ فقالت: أحرورية^(١) أنت؟! (قد) كنا نحيض على عهد رسول الله ﷺ، ثم نطهر، فيأمرنا بقضاء الصوم، ولا يأمرنا بقضاء الصلاة.

- [٢٨٣٥] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: حدثنا (يحيى)^(٢)، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: سمعت أبا سلمة يُحَدِّثُ عن عائشة قالت: إن كان ليكون عَلَيَّ الصيام من رمضان فما أقضيه حتى يجيء شعبان.

٣٥- (باب) إذا طَهَّرت الحائض أو قدم المسافر في رمضان

هل يصوم بَقِيَّةَ يومه (ذلك)

- [٢٨٣٦] أَخْبَرَنَا عبدالله بن أحمد بن عبدالله بن يونس (أبو حَصِين)، قال: حدثنا عَبَّسٌ، قال: حدثنا حُصَيْنٌ، عن الشَّعْبِيِّ، عن محمد بن صَيْفِي قال: قال رسول الله ﷺ يوم عاشوراء: «أمنكم أحد أكل اليوم؟» فقالوا: منا من صام، ومنا من لم يصم. قال: «فأتموا بَقِيَّةَ يومكم، وابعثوا إلى أهل العَرُوضِ^(٣) فليتموا بَقِيَّةَ يومهم».

(١) حرورية: طائفة من الخوارج نسبوا إلى حروراء، موضع قريب من الكوفة، وكان عندهم تشدد في أمر الحائض، شهتها بهم في تشدهم في الأمر. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/١٩١).

* [٢٨٣٤] [التحفة: ع ١٧٩٦٤] [المجتبى: ٢٣٣٨]

(٢) صحح عليها في (ط)، وكتب على حاشيتها وحاشية (م): «الأول: القطان والثاني: الأنصاري».

* [٢٨٣٥] [التحفة: خ م د س ق ١٧٧٧٧] [المجتبى: ٢٣٣٩]

(٣) العروض: مكة والمدينة وما حولهما. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٤/١٩٢).

* [٢٨٣٦] [التحفة: س ق ١١٢٢٥] [المجتبى: ٢٣٤٠]

٣٦- (باب) إذا لم يُجْمَع^(١) من الليل (الصيام)

هل يصوم ذلك اليوم من التطوع

- [٢٨٣٧] أخبرنا محمد بن المنثري، قال: حدثنا يحيى، عن يزيد، قال: حدثنا سلمة، أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «أذن يوم عاشوراء: من أكل فليتم بقية يومه، ومن لم يكن أكل (فليصم)^(٢)».

٣٧- (باب) النية في الصيام

(وذكر الاختلاف على طلحة بن يحيى بن طلحة

في خبر عائشة في ذلك)^٣

- [٢٨٣٨] أخبرنا عمرو بن منصور، قال: حدثنا عاصم بن يوسف، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن طلحة بن يحيى، عن مجاهد، عن عائشة قالت: دخل علي رسول الله ﷺ يوماً، فقال: «هل عندكم شيء؟» فقلت: لا. قال: «فإني صائم». ثم مر بي بعد ذلك اليوم وقد أهدي لنا خيس، فخبأت له منه، وكان يحب الخيس^(٣)، (قالت)^(٤): يا (رسول)^(٥) الله، (إنه)^(٦) أهدي لنا

(١) يجمع: يحكم النية والعزيمة. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٨٨/٧).

(٢) عليها في (م)، (ط): «عز»، وكتب على حاشيتها: «فليتم»، و فوقها: «ض».

* [٢٨٣٧] [التحفة: خ م س ٤٥٣٨] [المجتبى: ٢٣٤١]

(٣) كتب على حاشيتي (م)، (ط): «الخيس: من تمر وسمن وأقط».

(٤) في (م)، (ت): «قلت».

(٥) عليها في (م)، (ط): «ض عز».

(٦) في (م)، (ط): «إني»، وليست في (ح)، والمثبت من (ت)، (ر).

حَيْسَ فحَبَاتٌ لكَ مِنْهُ . قَالَ : «أَدْنِيهِ»^(١) ، أَمَا إِنِّي قَدْ أَصْبَحْتُ وَأَنَا صَائِمٌ ، فَأَكُلُ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّمَا مِثْلُ صَوْمِ (التَطْوَعِ)»^(٢) مِثْلُ الرَّجُلِ يُخْرِجُ مِنْ مَالِهِ الصَّدَقَةَ ، فَإِنْ شَاءَ أَمْضَاهَا وَإِنْ شَاءَ حَبَسَهَا .

• [٢٨٣٩] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا شَرِيكُ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى (بْنِ طَلْحَةَ) ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : دَارَ عَلَيٍّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَوْرَةٌ ، فَقَالَ : «أَعْنَدُكَ شَيْءٌ؟» (قَالَتْ) ^(٣) : لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ . قَالَ : «فَأَنَا صَائِمٌ» قَالَتْ : ثُمَّ دَارَ عَلَيٍّ الثَّانِيَةَ ، وَقَدْ أُهْدِيَ لَنَا (حَيْسَ) ^(٤) ، فَجِئْتُ بِهِ (فَأَكُلُ) ^(٥) فَعَجِبْتُ مِنْهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، دَخَلْتَ عَلَيَّ وَأَنْتَ صَائِمٌ ، ثُمَّ أَكَلْتَ حَيْسًا ! قَالَ : «نَعَمْ يَا عَائِشَةُ ، إِنَّمَا مَنَزَلَةٌ مِنْ صَامٍ فِي غَيْرِ رَمَضَانَ ، أَوْ فِي غَيْرِ قِضَاءِ رَمَضَانَ أَوْ فِي التَّطْوَعِ بِمَنَزَلَةِ رَجُلٍ أَخْرَجَ صَدَقَةَ مَالِهِ فَجَادَ مِنْهَا بِمَا شَاءَ فَأَمْضَاهُ ، وَيَخِلُّ بِمَا بَقِيَ (فَأَمْسَكَه)» ^(٦) .

• [٢٨٤٠] (أَخْبَرَنِي) ^(٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْهَيْثَمِ (الْبَصْرِيُّ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ

(١) فوقها في (م) ، (ط) : «زض ع» ، وفي (ح) : «أدنه» .

(٢) في (ر) : «المتطوع» .

* [٢٨٣٨] [التحفة: س ق ١٧٥٧٨] [المجتبى: ٢٣٤٢]

(٣) صحح عليها في (ط) ، وكتب فوقها : «قلت» ، وكذا في (ت) : «قلت» .

(٤) في (م) ، (ط) : «حيسا» ، وعليها : «ض ع ز» ، وصحح عليه في (ط) ، وفي حاشيتها : «حيس» ، وصحح عليها في (ط) .

(٥) في (ت) : «فجئت به فقال : أما إني قد أصبحت صائما فأكل ...» .

(٦) في (ت) : «فأمسك» ، وصحح عليها ، وانظر ما سيأتي برقم (٦٨٦٦) من وجه آخر عن طلحة .

* [٢٨٣٩] [التحفة: س ق ١٧٥٧٨] [المجتبى: ٢٣٤٣]

(٧) في (ح) ، (ر) : «أخبرنا» .

قالت: كان رسول الله ﷺ يجيء ويقول: «هل عندكم غداء؟» فنقول: لا . فيقول: «إني صائم». (فأتانا)^(١) يوماً وقد أُهْدِيَ لنا حَيْسٌ، فقال: «هل عندكم شيء؟» قلنا: نعم أُهْدِيَ لنا حَيْسٌ، قال: «أما إني أصبحت أريد الصوم». فأكل .

(قال أبو عبد الرحمن^ح): خالفه (قاسم)^(٢) بن يزيد :

• [٢٨٤١] (أخبرنا)^(٣) أحمد بن حرب، قال: حدثنا قاسم، (قال: حدثنا سفيان)، عن طلحة^{لام} بن يحيى، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين قالت: أتانا رسول الله ﷺ يوماً، فقلنا: أُهْدِيَ لنا حَيْسٌ، قد جعلنا لك منه نصيباً. فقال: «إني صائم». فأفطر .

• [٢٨٤٢] أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا طلحة بن يحيى، قال: حدثني عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين، أن النبي ﷺ كان يأتيها وهو صائم، (فقال)^(٤): «(أصبح)^(٥) عندكم شيء (تطعمنيه)^(٦)؟» فتقول: لا . فيقول: «إني صائم». ثم جاءها بعد ذلك،

(١) في (ح)، (ر): «فأتى» .

(٢) صحح عليه في (م)، (ط)، وفي حاشية (م): «القاسم»، وفوقها: «ز» .

* [٢٨٤٠] [التحفة: س ق ١٧٥٧٨] [المجتبى: ٢٣٤٤]

(٣) في (م)، (ط): «حدثنا» .

* [٢٨٤١] [التحفة: م د ت س ١٧٨٧٢] [المجتبى: ٢٣٤٥]

(٤) في (ت): «فيقول» .

(٥) في (ت): «أصبح» .

(٦) في (ر)، (ت): «تطعمنيه»، وصحح عليها في (ط) .

فَقَالَتْ: (أَهْدِي) ^(١) لَنَا هَدِيَّةً . قَالَ: «مَا هِيَ؟» (قَالَتْ) ^(٢): حَيْسٌ . قَالَ: «قَدْ أَصْبَحْتَ صَائِمًا» . فَأَكَلَ .

• [٢٨٤٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ: (أَخْبَرْنَا) ^(٣) وَكَيْعٌ ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ عَمَّتِهِ: عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ . فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟» قُلْنَا: لَا . قَالَ: «فَإِنِّي صَائِمٌ» .

• [٢٨٤٤] (أَخْبَرَنِي) ^(٤) أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ: (أَخْبَرَنِي) ^(٥) أَبِي ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مَعْنٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتُ طَلْحَةَ وَ(مُجَاهِدٍ) ^{صَحَبَتْ} ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهَا فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكُمْ طَعَامٌ؟» فَقَالَتْ: لَا . فَقَالَ «إِنِّي صَائِمٌ» . قَالَ: ثُمَّ جَاءَ (يَوْمٌ) ^(٦) آخَرَ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا قَدْ أَهْدَيْتِ لَنَا (حَيْسًا) ^(٧) . فَدَعَا بِهِ ، وَقَالَ: «أَمَا إِنِّي قَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا» . فَأَكَلَ .

(١) عليها في (م)، (ط): «ض ع»، وفي الحاشيتين: «أهديت» وعليها: «ز»، وهي في (ح)، (ر)، (ت): «أهديت» .

(٢) في (ح): «قلت» . وانظر ما سيأتي برقم (٣٤٨٤) من وجه آخر عن طلحة بن يحيى .

* [٢٨٤٢] [التحفة: م د ت س ١٧٨٧٢] [المجتبى: ٢٣٤٦]

(٣) في (ح): «نا» .

* [٢٨٤٣] [التحفة: م د ت س ١٧٨٧٢] [المجتبى: ٢٣٤٧]

(٤) في (ح): «أنا» . (٥) في (ت): «نا» .

(٦) في (ت): «يومًا» .

(٧) في (م)، (ط): «حيسًا»، وفوقها في (ط): «ض ع»، وفي حاشيتها: «حيس»، وصحح عليها في (ط) .

* [٢٨٤٤] [التحفة: س ق ١٧٥٧٨] [المجتبى: ٢٣٤٨]

• [٢٨٤٥] أخبرنا عمرو بن يحيى بن الحارث، قال: حدثنا المعافى بن سليمان، قال: حدثنا القاسم، (يعني: ابن معن)، عن طلحة بن يحيى (بن طلحة)، عن (مجاهد) و(أم كلثوم)، أن رسول الله ﷺ (دخل على عائشة) قال: «هل عندكم طعام؟»... نحوه.

قال أبو عبد الرحمن: وقد رواه سِمَاك بن حرب، عن رجل، عن عائشة بنت طلحة، (عن عائشة):

• [٢٨٤٦] (أخبرني) صفوان بن عمرو (الحمصي)، قال: حدثنا أحمد بن خالد، قال: حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك بن حرب، (قال: حدثني) (١) رجل، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين قالت: جاء رسول الله ﷺ يوماً فقال: «هل عندكم من طعام؟» قلت: لا. قال: «إذَا أصوم». قالت: ثم دخل مرة أخرى فقلت: قد أهدي لنا (حيس) (٢) فقال: «إذَا أفطر اليوم وقد فرضت الصوم».

ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة في ذلك

• [٢٨٤٧] أخبرنا القاسم بن زكريا بن دينار، قال: حدثنا (سعيد) (٣) بن شُرْحَيْبِل، قال: (أخبرنا) (٤) اللَّيْث، عن يحيى بن أيوب، عن عبد الله بن

* [٢٨٤٥] [التحفة: س ق ١٧٥٧٨] [المجتبى: ٢٣٤٩]

(١) في (ر): «عن».

(٢) في (م)، (ط): «حيسا»، وفوقها في (ط): «ض ع»، وفي حاشيتها: «حيس»، وصحح عليها في (ط).

* [٢٨٤٦] [التحفة: س ١٧٨٨٤] [المجتبى: ٢٣٥٠]

(٣) في (م)، (ط): «شعبة»، وهو تصحيف، والتصويب من (ت)، (ح)، (ر)، و«التحفة».

(٤) في (ح): «نا».

أبي بكر، عن سالم بن عبدالله، عن عبدالله بن عمر، عن حفصة، عن رسول الله ﷺ قال: «من لم يُبَيِّت^(١) الصيام قبل الفجر فلا صيام له».

• [٢٨٤٨] أَخْبَرَنَا عبد الملك بن شُعَيْب بن اللَّيْث بن سعد، قال: حدثني أبي، عن جَدِّي، قال: حدثني يَحْيَى بن أَيُوب، عن عبدالله بن أبي بكر، عن ابن شهاب، عن سالم، (عن)^(٢) عبدالله، عن حفصة، عن النبي ﷺ قال: «من لم يُبَيِّت الصيام قبل الفجر فلا صيام له».

• [٢٨٤٩] (أَخْبَرَنِي)^(٣) محمد بن عبدالله بن عبد الحكم، عن أشهب، قال: أخبرني يَحْيَى بن أَيُوب - وذكر آخر - أن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم حدثهما، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه، عن حفصة، عن النبي ﷺ قال: «من لم يُجْمَع الصيام قبل طُلُوع الفجر (فلا يصم)^(٤)».

• [٢٨٥٠] أَخْبَرَنَا أحمد بن الأزهر، قال: حدثنا عبدالرزاق، عن ابن جُرَيْج، عن ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة، عن النبي ﷺ قال: «من لم يُبَيِّت الصيام من الليل فلا صيام له».

(١) بييت: يثوي ليلا. انظر: حاشية السندي على النسائي (١٩٦/٤).

* [٢٨٤٧] [التحفة: دت س ق ١٥٨٠٢] [المجتبى: ٢٣٥١]

(٢) في (م)، (ط): «بن»، وهو تصحيف، والتصويب من (ت)، (ح)، (ز).

* [٢٨٤٨] [التحفة: دت س ق ١٥٨٠٢] [المجتبى: ٢٣٥٢]

(٣) في (ح): «نا».

(٤) في (م)، (ط): «فلا يصوم»، وفوقها: «ح ض»، وفي حاشيتها ما أثبتناه: «فلا يصم»، وعليها

فيها: «ع ص ح»، وفي (ح): «فلا صوم له».

* [٢٨٤٩] [التحفة: دت س ق ١٥٨٠٢] [المجتبى: ٢٣٥٣]

* [٢٨٥٠] [التحفة: دت س ق ١٥٨٠٢] [المجتبى: ٢٣٥٤]

• [٢٨٥١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ عِبِيدَ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ حَفْصَةَ ، أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ : مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصَّوْمَ مِنَ اللَّيْلِ (فَلَا يَصُمْ) ^(١) .

• [٢٨٥٢] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي هَمَزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَتْ حَفْصَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ : لَا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ (يُجْمِعِ) ^(٢) قَبْلَ الْفَجْرِ .

• [٢٨٥٣] (أَخْبَرَنِي) ^(٣) زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى ، وَهُوَ : ابْنُ (مَاسْرُوحِيسَ) ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(٣) ابْنُ الْمُبَارَكِ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(٣) مُعْتَمِرٌ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ هَمَزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، عَنْ (حَفْصَةَ) ^{صِدْر} : لَا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يُجْمِعِ قَبْلَ الْفَجْرِ .

• [٢٨٥٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(٣) حَبِيبَانُ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(٣) عَبْدِ اللَّهِ ، (يَعْنِي : ابْنَ الْمُبَارَكِ) ، عَنْ سَفِيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَمُعْتَمِرٍ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ هَمَزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَفْصَةَ : لَا صِيَامَ لِمَنْ

(١) في (م) ، (ط) ، (ح) : «فلا يصوم» ، وفوقها في (م) ، (ط) : «ض» ، وفي حاشيتها : «فلا يصم» ، وعليها فيها : «ع» ، والمثبت من (ت) ، (ر) .

* [٢٨٥١] [المجتبى: ٢٣٥٥]

(٢) صحح عليها في (ط) ، وألحق في حاشية (ح) : «الصيام» .

* [٢٨٥٢] [المجتبى: ٢٣٥٦]

(٣) في (ح) : «نا» .

* [٢٨٥٣] [المجتبى: ٢٣٥٧]

(لم) ^(١) يُجْمَع الصِّيَامُ قَبْلَ الْفَجْرِ .

• [٢٨٥٥] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(٢) سَفْيَانُ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، (عَنْ) حَفْصَةَ ^{ص: د} : لَا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يُجْمَعِ الصِّيَامُ قَبْلَ الْفَجْرِ .

• [٢٨٥٦] (أَخْبَرَنَا) أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ الْمُؤَصِّلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ حَفْصَةَ ^{لَا ط} قَالَتْ : لَا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يُجْمَعِ الصِّيَامُ قَبْلَ الْفَجْرِ .

(قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : وَالصَّوَابُ عِنْدَنَا مَوْقُوفٌ وَلَمْ يَصِحَّ رَفْعُهُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ ؛ لِأَنَّ) يَحْيَى بْنَ أَبِي بَلْبَاسٍ (بِذَلِكَ) ^(٣) الْقَوِيُّ . وَحَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ غَيْرَ مَحْفُوظٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ) .

(قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ) : أَرْسَلَهُ مَالِكٌ :

• [٢٨٥٧] الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ - عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ مِثْلَ : لَا يَصُومُ إِلَّا مَنْ أَجْمَعَ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ .

وَرَوَاهُ نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَوْلَهُ :

(١) فِي (م) ، (ط) : «لَا» ، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (ت) ، (ح) ، (ر) .

(٢) فِي (ح) : «نَا» .

* [٢٨٥٤] [الْمَجْتَبَى: ٢٣٥٨]

* [٢٨٥٥] [الْمَجْتَبَى: ٢٣٥٩]

(٣) فِي (م) ، (ط) : «بِذَلِكَ» ، وَفِي الْحَاشِيَةِ : «الْحَمْزَةُ: بِذَلِكَ» كَمَا فِي (ت) ، (ح) .

* [٢٨٥٧] [الْمَجْتَبَى: ٢٣٦١]

* [٢٨٥٦] [الْمَجْتَبَى: ٢٣٦٠]

• [٢٨٥٨] (الحارث بن مسكين - قراءة عليه (وأنا أسمع) - عن ابن القاسم، قال: حدثني مالك، عن نافع، عن ابن عمر^{ت ح}، أنه كان يقول: لا (يصوم) إلا من أجمع الصيام قبل الفجر.

• [٢٨٥٩] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتمر، قال: سمعت عبيد الله، عن نافع، عن عبد الله قال: إذا لم يُجمع الرجل الصوم من الليل (فلا يصوم)^(١).

٣٨- (باب) صوم نبي الله داود ﷺ

• [٢٨٦٠] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن أوس، أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاصي يقول: قال رسول الله ﷺ: «أحب الصيام إلى الله (صيام)^(٢) داود؛ (كان)^(٣) يصوم يوماً ويُفطر يوماً، وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود؛ كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سُدسه»^(٤).

* [٢٨٥٨] [المجتبى: ٢٣٦٣]

(١) كذا في جميع النسخ عدا (ر) ففيها: «فلا يصم»، وكذا هو في «المجتبى»، وعليها في (م)، (ط): «ض ع»، وكتب في الحاشيتين: «فلا يصم»، وفوقها: «ز»، وصحح عليها في (ت)، وكلاهما سائغ.

* [٢٨٥٩] [المجتبى: ٢٣٦٢]

(٢) في (ر): «صوم».

(٣) كذا في (ت)، (ر)، وفي بقية النسخ: «وكان» بواو العطف.

(٤) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (١٤٢٠).

* [٢٨٦٠] [التحفة: خ م د س ق ٨٨٩٧] [المجتبى: ٢٣٦٤]

٣٩- باب صوم النبي ﷺ بأبي هو وأمي وذكر اختلاف الناقلين (للخبر) في ذلك

- [٢٨٦١] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَا، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، (وهو: ابن موسى)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ جَعْفَرٍ، (عن) ^(١) سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُفْطِرُ أَيَّامَ الْبَيْضِ فِي حَضْرٍ وَلَا سَفَرٍ.
- [٢٨٦٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ مَا يَرِيدُ أَنْ يَصُومَ، وَمَا صَامَ شَهْرًا مُتَابِعًا غَيْرَ رَمَضَانَ مِنْذُ قَدَمِ الْمَدِينَةِ.
- [٢٨٦٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ مُسَاوِرٍ (الْمَرْوَزِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مَرْوَانَ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ مَا يَرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ مَا يَرِيدُ أَنْ يَصُومَ ^(٢).
- [٢٨٦٤] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، عَنْ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:

(١) في (م)، (ط): «بن»، وهو تصحيف، والمثبت من (ت)، (ح)، (ر)..

* [٢٨٦١] [التحفة: س ٥٤٧٠] [المجتبى: ٢٣٦٥]

* [٢٨٦٢] [التحفة: خم تم س ق ٥٤٤٧] [المجتبى: ٢٣٦٦]

(٢) هذا الحديث مما فات الحافظ المزي عزوه في «التحفة» لهذا الموضع من كتاب الصيام.

* [٢٨٦٣] [التحفة: س ١٧٦٠٢] [المجتبى: ٢٣٦٧]

لا أعلم نبي الله ﷺ قرأ القرآن كله في ليلة، ولا قام ليلة حتى الصباح، ولا صام شهراً قطُّ كاملاً غير رمضان^(١).

• [٢٨٦٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ صَامَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَفْطَرَ، وَمَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا مِّنْ قَدَمِ الْمَدِينَةِ إِلَّا رَمَضَانَ^(٢).

• [٢٨٦٦] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: (أَنَا)^(٣) مَعَاوِيَةَ بْنَ صَالِحٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَيْسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ أَحَبَّ الشُّهُورِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَصُومَهُ (شَعْبَانَ)، (بَل)^(٤) كَانَ يَصِلُهُ بِرَمَضَانَ.

• [٢٨٦٧] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ - وَذَكَرَ آخَرَ قَبْلَهُمَا - أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ مَا يُفْطِرُ،

(١) تقدم بنفس الإسناد مطولاً برقم (٥٠٩).

* [٢٨٦٤] [التحفة: م دس ١٦١٠٤ - ١٦١٠٧ - ١٦١٠٨ - ١٦١١٣ - ١٦١١٤] [المجتبى: ٢٣٦٨]

(٢) تقدم من وجه آخر عن عبدالله بن شقيق برقم (٢٧٠٠).

* [٢٨٦٥] [التحفة: م ت س ١٦٢٠٢] [المجتبى: ٢٣٦٩]

(٣) في (ح)، (ر): «نا».

(٤) في (ح): «و».

* [٢٨٦٦] [التحفة: دس ١٦٢٨٠] [المجتبى: ٢٣٧٠]

وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ (لَا) ^(١) يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ.

- [٢٨٦٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَابِعِينَ إِلَّا شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ.
- [٢٨٦٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ (الْبَصْرِيُّ الْبُسْرِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تُوْبَةَ، (هُوَ: الْعَنْبَرِيُّ)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَصُومُ مِنَ السَّنَةِ شَهْرًا تَامًا إِلَّا شَعْبَانَ يَصِلُ بِهِ رَمَضَانَ ^(٢).
- [٢٨٧٠] أَخْبَرَنَا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ (ابْنِ) إِسْحَاقَ ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِشَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ لِشَعْبَانَ؛ كَانَ يَصُومُهُ، أَوْ عَامَتَهُ.

(١) فِي (م)، (ح): «مَا»، وَكُتِبَ عَلَيْهَا فِي (م): «لَا»، وَعَكْسَ ذَلِكَ فِي (ط) حَيْثُ كُتِبَ: «لَا»، وَضُرِبَ عَلَيْهَا، ثُمَّ كُتِبَ فَوْقَهَا: «مَا»، وَالْمُثَبِّتُ مِنْ (ت)، (ر).

* [٢٨٦٧] [التحفة: خ م د تم س ١٧٧١٠] [المجتبى: ٢٣٧١]

* [٢٨٦٨] [التحفة: ت س ق ١٨٢٣٢] [المجتبى: ٢٣٧٢]

(٢) تَقَدَّمَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ مَنْصُورٍ بِرَقْمِ (٢٦٩٢).

* [٢٨٦٩] [التحفة: د س ١٨٢٣٨] [المجتبى: ٢٣٧٣]

(٣) صَحَّحَ عَلَيْهَا فِي (ط). وَالْحَدِيثُ قَدْ تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (٢٦٩٣) (٢٦٩٤) (٢٦٩٥) (٢٦٩٦)

* [٢٨٧٠] [التحفة: س ١٧٧٥٠] [المجتبى: ٢٣٧٤]

• [٢٨٧١] (أخبرنا عمرو بن هشام، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم شعبان إلا قليلاً^{لاذر}).

• [٢٨٧٢] (أخبرنا عمرو بن عثمان، عن بَقِيَّةَ، قال: حدثنا (بَحِير) ^{ص:ط}، عن خالد ابن مَعْدَانَ، عن جُبَيْر بن نَفِير، أن عائشة ^{رضي عنها} قالت: إن رسول الله ﷺ كان يصوم شعبان كله^(١)).

• [٢٨٧٣] (أخبرنا عمرو بن علي، عن عبدالرحمن، قال: حدثنا ثابت بن قيس أبو العُصْن - شيخ من أهل المدينة - قال: (حدثني)^(٢) أبو سعيد المَقْبُرِي، قال: حدثني أسامة بن زيد قال: قلت: يا رسول الله، لم أرك تصوم من شهر من الشهور، ما تصوم من شعبان. قال: «(ذلك)^(٣) شهر يَعْقُلُ الناس عنه بين رجب ورمضان، وهو شهر تُرْفَعُ فيه الأعمال إلى رب العالمين، فأحب أن يُرْفَعَ عملي وأنا صائم».

• [٢٨٧٤] (أخبرنا عمرو بن علي، عن عبدالرحمن، قال: حدثنا ثابت بن قيس أبو العُصْن - شيخ من أهل (المدينة) - قال: (حدثني)^{ص:ط} (٤) أبو سعيد المَقْبُرِي،

* [٢٨٧١] [التحفة: س ١٧٧٧٨] [المجتبى: ٢٣٧٥]

(١) تقدم سندًا ومنتًا برقم (٢٧٠٢).

* [٢٨٧٢] [التحفة: س ١٦٠٥١] [المجتبى: ٢٣٧٦]

(٢) في (م)، (ط): «حدثنا»، وفوقها «ض»، وعلى حاشيتها: «ثني»، وفوقها: «ع».

(٣) في (ح): «ذاك».

* [٢٨٧٣] [التحفة: س ١٢٠] [المجتبى: ٢٣٧٧]

(٤) في (ح): «نا».

قال : حدثني أسامة بن زيد قال : قلت : يا رسول الله ، إنك تصوم حتى لا تكاد (تفطر) ، وتفطر حتى لا تكاد (تصوم) ^(١) إلا يومين (إذا) ^(٢) دخلا في صيامك ، وإلا صمتها . قال : «أي (يومين)» ^(٣) قلت : يوم الإثنين ويوم الخميس . قال : «(ذَانِكَ)» ^(٤) يومان تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ﷻ ، فَأَحَبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ .

• [٢٨٧٥] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ الْغِفَارِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْرُدُ الصُّوْمَ فَيَقَالُ لَا يُفْطِرُ ، وَيُفْطِرُ فَيَقَالُ لَا يَصُومُ .

• [٢٨٧٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ ، (عَنْ) ^(٥) بَقِيَّةً ، قَالَ : (حَدَّثَنَا) بِحَيْرٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَرَّى صِيَامَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ^(٦) .

(١) كذا في (ح) ، وفي بقية النسخ : «أن تصوم» .

(٢) في (ح) ، (ر) : «إن» .

(٣) في حاشيتي (م) ، (ط) : «لحمزة : يومان» ، وهي كذلك في (ح) : «يومان» .

(٤) من (ت) ، (ج) ، وفي (م) ، (ط) : «ذِينِكَ» ، وعلى حاشيتيها ما نصه : «كذا وقع : ذِينِكَ يومان عند (ض ز عـ) وغيرهما» ، وكذا هي في (ر) : «ذِينِكَ» .

* [٢٨٧٤] [التحفة : س ١١٩] [المجتبى : ٢٣٧٨]

* [٢٨٧٥] [التحفة : س ١٢٤] [المجتبى : ٢٣٧٩]

(٥) في (ر) : «قال حدثنا» .

(٦) تقدم من وجه آخر عن عائشة برقم (٢٧٠٣) .

* [٢٨٧٦] [التحفة : س ١٦٠٥٢-١٦٠٥٢] [المجتبى : ٢٣٨٠]

• [٢٨٧٧] أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا عبد الله بن داود، قال: (أخبرنا)^(١) ثور، عن خالد بن معدان، عن ربيعة الجُرشي، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يتحرى (يوم) الإثنين والخميس.

• [٢٨٧٨] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: (أخبرنا)^(٢) عبيد بن سعيد الأموي، قال: حدثنا سفيان، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ (يتحرى)^(٣) الإثنين والخميس.

• [٢٨٧٩] أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا أبو داود، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يتحرى الإثنين والخميس.

(قال أبو عبد الرحمن) : هذا حديث منكر ما يُشبهه حديث منصور، يُشبهه أن يكون أتى من أبي داود)^(٤).

• [٢٨٨٠] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد، قال: حدثنا

(١) صحح عليها في (م)، (ط)، وكتب على حاشيتها: «أخبرنا»، وفوقها: «عز»، وفي (ح)، (ت)، (ر): «حدثنا».

* [٢٨٧٧] [التحفة: ت م ق ١٦٠٨١] [المجتبى: ٢٣٨١]

(٢) في (ت)، (ح)، (ر): «حدثنا».

(٣) صحح عليها في (ت).

* [٢٨٧٨] [التحفة: م س ١٦٠٦٥] [المجتبى: ٢٣٨٢]

﴿ م : ٣٦ / ب ﴾

(٤) من (ر)، وفي «التحفة»: «هذا خطأ».

* [٢٨٧٩] [التحفة: م س ١٦٠٦٤] [المجتبى: ٢٣٨٣]

يحيى بن يمان، عن سفيان، عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن سَوَاء الخَزَاعِيِّ، عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يصوم الإثنين والخميس.

• [٢٨٨١] (أخبرني) ^(١) أبو بكر بن علي، قال: (حدثني) ^(٢) أبو نصر التَّمَار، قال: (حدثني) ^(٣) حماد بن سلمة، عن عاصم، عن سَوَاء، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام: (الإثنين) والخميس من هذه الجمعة، والإثنين من المقبلة.

• [٢٨٨٢] (أخبرني) ^(٤) زكريا بن يحيى، قال: حدثنا إسحاق، قال: (أنا) ^(٥) النَّضْر، قال: حدثنا حماد، عن عاصم بن أبي التَّجُود، عن سَوَاء، عن حفصة قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر: يوم الخميس، ويوم الإثنين (من الجمعة الأولى)، ومن الجمعة (الثانية) ^(٦) يوم الإثنين.

• [٢٨٨٣] أخبرنا القاسم بن زكريا، قال: حدثنا حسين، عن زائدة، عن عاصم،

* [٢٨٨٠] [التحفة: ص ١٦١٤٠] [المجتبى: ٢٣٨٤]

(١) في (ح)، (ر): «أخبرنا».

(٢) في (ح)، (ر): «حدثنا».

(٣) في (ت)، (ح)، (ر): «حدثنا».

* [٢٨٨١] [التحفة: ص ١٨١٦١] [المجتبى: ٢٣٨٥]

(٤) في (ح): «أنا».

(٥) في (ت)، (ر): «حدثنا».

(٦) في (م)، (ط): «الثالثة»، وفي الحاشية: «الثالثة عند محمد بن قاسم غير مصحح عليه»، ثم كتب:

«الثانية»، ورقم عليها: «ز ض»

* [٢٨٨٢] [التحفة: د ص ١٥٧٩٦] [المجتبى: ٢٣٨٦]

عن (المُسَيَّب) ^ط، عن حفصة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أخذ مَضْجَعَهُ ^(١) جعل كفه اليمنى تحت خده الأيمن، وكان يصوم الإثنين والخميس.

• [٢٨٨٤] أَخْبَرَنَا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، قال: (أبي) ^{ص: ط} (أخبرنا، قال) ^(٢): أَخْبَرَنَا (أبو حمزة) ^(٣)، عن عاصم، عن زَرِّ، عن عبد الله بن مسعود قال: كان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من غَزَّة ^(٤) كل شهر وَقَلَّمَا يُفْطِرُ يوم الجمعة.

(قال أبو عبد الرحمن: أبو حمزة هذا اسمه: محمد بن ميمون مَرُوزِي لا بأس به، إلا أنه كان ذهب بصره في آخر عمره، فمن كتب عنه قبل ذلك فحديثه جيد. وأبو حمزة، صاحب إبراهيم النَّحَّعي، اسمه: ميمون الأعور، وليس بثقة. وأبو حمزة ثابت بن أبي صَفِيَّة، كوفي وليس بثقة. وأبو حمزة عمران بن أبي عطاء، يروي عن: ابن عباس. روى عنه: شُعْبَة وسفيان وأبو عَوَانَة، وليس بالقوي. وأبو حمزة طَلْحَة بن يزيد، كوفي ثقة. (وأبو حمزة محمد بن كُغْب القُرْظي مدني ثقة. وأبو حمزة سعد بن عُبَيْدة كوفي ثقة) ^{ت-ص: ح} وأبو حمزة أنس بن سيرين: ثقة. وهم أربعة إخوة: محمد بن سيرين، ويحيى بن سيرين، ومَعْبُد بن سيرين، وأنس بن سيرين، وحفصة بنت سيرين، وكَرِيمَة بنت سيرين، وهم موالي أنس بن مالك الأنصاري).

(١) أخذ مَضْجَعَهُ: استقر في مضجعه لينام، والمضجع موضع النوم. (انظر: فيض القدير) (١١٥/٥).

* [٢٨٨٣] [التحفة: س ١٥٨١١] [المجتبى: ٢٣٨٧]

(٢) ليست في (ح)، (ت)، وصحح عليها في (ط).

(٣) بعده في (ر): «واسمه محمد بن ميمون السكري مروزي».

(٤) غرة: أوّل. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣/٣٦٩).

* [٢٨٨٤] [التحفة: دت س ق ٩٢٠٦] [المجتبى: ٢٣٨٨]

- [٢٨٨٥] (أخبرني) ^(١) زكريا بن يحيى، قال: حدثنا أبو كامل، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عاصم بن بهدلة، عن رجل، عن الأسود بن هلال، عن أبي هريرة قال: أمرني رسول الله ﷺ بركعتي (الضحى) ^(٢)، وألا أنام إلا على وثر، وصيام ثلاثة أيام من الشهر.
- [٢٨٨٦] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن (عبيدالله) ^(٣)، سمع ابن عباس يُسأل عن صيام يوم عاشوراء، قال: ما علمت النبي ﷺ صام يوماً يتحرى فضله على الأيام إلا هذا اليوم، يعني: شهر رمضان، ويوم عاشوراء.
- [٢٨٨٧] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن حميد ابن عبدالرحمن بن عوف، قال: سمعت معاوية يوم عاشوراء، وهو على المنبر يقول: يا أهل المدينة، أين علماءكم؟! يا أهل المدينة، سمعت رسول الله ﷺ يقول في هذا اليوم: «إني صائم فمن شاء أن يصوم فليصم».
- [٢٨٨٨] (أخبرنا) ^(٤) زكريا بن يحيى، قال: (حدثنا) ^(٥) شيبان، قال: حدثنا أبو عوانة، عن الحُرِّ بن الصَّيَّاح، عن هُنَيْدَةَ بن خالد، عن امرأته، قالت:

(١) في (ح)، (ر): «أخبرنا».

(٢) في (م)، (ط): «الفجر»، والمثبت من (ت)، (ح)، (ر).

* [٢٨٨٥] [التحفة: ص ١٢١٩٠] [المجتبى: ٢٣٨٩]

(٣) في (م)، (ط): «عبدالله»، وهو تصحيف.

* [٢٨٨٦] [التحفة: ص ٥٨٦٦] [المجتبى: ٢٣٩٠]

* [٢٨٨٧] [التحفة: ص ١١٤٠٨] [المجتبى: ٢٣٩١]

(٤) في (ر): «أخبرني».

(٥) في (ت): «أخبرنا».

حدثني بعض نساء النبي ﷺ، أن النبي ﷺ كان يصوم يوم عاشوراء، وتِسْعًا من ذي الحِجَّة، وثلاثة أيام من الشهر: أول اثنين من الشهر وخمسين.

٤٠- باب النهي عن صيام الدهر^(١)

وذكر الاختلاف (علي)^(٢) مطرّف بن عبدالله في الخبر في ذلك

- [٢٨٨٩] أخبرنا علي بن حُجْر، قال: (أخبرنا)^(٣) إسماعيل، عن الجريري، عن يزيد بن عبدالله بن الشَّحِير، عن أخيه مطرّف، عن عمران قال: قيل: يا رسول الله، إن فلانًا لا يُفْطِر نهاريًا (الدهر)^(٤)، فقال: «لا صام ولا أفطر».
- [٢٨٩٠] (أخبرني)^(٥) عمرو بن هشام، قال: حدثنا مَخْلَد، عن الأوزاعي، عن قتادة، عن مطرّف بن عبدالله بن الشَّحِير، قال: حدثني أبي، أنه سمع رسول الله ﷺ، وذكر عنده رجل يصوم الدهر، فقال: «لا صام ولا أفطر».
- [٢٨٩١] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شُعْبَة، عن

* [٢٨٨٨] [التحفة: دس ١٨٢٩٧] [المجتبى: ٢٣٩٢]

(١) هذا الباب وما تحته من أحاديث جاء في (م)، (ط)، (ح)، (ت) عقب باب: ذكر الاختلاف على عطاء... الآتي بعد، وأثبتنا ترتيب النسخة (ر) لموافقته سياقة الأحاديث.

(٢) في (م)، (ط): «في»، والمثبت من بقية النسخ.

(٣) في (ح): «نا».

(٤) في (ح): «الأبد».

* [٢٨٨٩] [التحفة: س ١٠٨٥٨] [المجتبى: ٢٣٩٩]

(٥) في (ح): «أنا».

* [٢٨٩٠] [التحفة: س ق ٥٣٥٠] [المجتبى: ٢٤٠٠]

قتادة، قال: سمعت مُطَرِّفَ بن عبد الله بن الشَّخِيرِ يُحَدِّثُ عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال في صوم الدهر: «لا صام ولا أفطر».

ذكر الاختلاف على غَيْلان بن جَرِيرِ فِيهِ

• [٢٨٩٢] (أَخْبَرَنِي) ^(١) هارون بن عبد الله، قال: حدثنا الحسن بن موسى، قال: حدثنا أبو هلال، قال: حدثنا غَيْلان، هو: ابن جَرِيرِ، قال: حدثنا عبد الله ابن مَعْبُدِ الرُّمَّانِيّ، عن أبي قتادة، عن (عمر) ^(٢) قال: كنا مع رسول الله ﷺ فمررنا برجل، (فقالوا) ^(٣): يا نبي الله، هذا لا يُفْطِرُ مُدَّ كَذَا وكَذَا. فقال: «لا صام ولا أفطر». أو: «ما صام وما أفطر».

• [٢٨٩٣] أَخْبَرَنَا محمد بن بَشَّار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبَةَ، عن غَيْلان بن جَرِيرِ سمع عبد الله بن مَعْبُدِ الرُّمَّانِيّ، عن أبي قتادة، أن رسول الله ﷺ سئل عن صومه فغَضِبَ، فقال عمر: رضينا بالله ربًّا وبالإسلام دينًا وبمحمد رسولًا. وسئل (عَمَّنْ صام) ^(٤) الدهر، فقال: «لا صام ولا أفطر» أو «ما صام وما أفطر».

* [٢٨٩١] [التحفة: س ق ٥٣٥٠] [المجتبى: ٢٤٠١]

(١) في (ح): «أنا».

(٢) تصحف في (م)، (ط) إلى: «عمرة»، وهو على الصواب في النسخ الأخرى.

(٣) في (ر): «فقال».

* [٢٨٩٢] [التحفة: س ١٠٦٦٥] [المجتبى: ٢٤٠٢]

(٤) في (ر): «عن صيام».

* [٢٨٩٣] [التحفة: م دت س ق ١٢١١٧] [المجتبى: ٢٤٠٣]

(باب) ذكر الاختلاف على عطاء (بن أبي رباح) (في ذلك) (١)

- [٢٨٩٤] (أخبرني) (٢) حاجب بن سليمان، قال: حدثنا الحارث بن عطية، قال: حدثنا الأوزاعي، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن (عمر) (٣) قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام الأبد فلا صام».
- [٢٨٩٥] (أخبرنا) (٤) عيسى بن مساور، عن الوليد، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني عطاء، عن (عبد الله) (٥). (و أخبرني) (٦) محمد بن عبد الله (البغدادي) (مضري) (٧)، قال: حدثنا الوليد، عن الأوزاعي، قال: حدثنا عطاء، عن (عبد الله) بن (عمر) (٣) قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام الأبد فلا صام ولا أفطر».
- [٢٨٩٦] أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي، قال: أخبرني أبي و عتبة، عن الأوزاعي، قال: حدثني عطاء بن أبي رباح، قال: حدثني من سمع عبد الله بن (عمر) (٣) يقول: قال رسول الله ﷺ: «من صام الأبد فلا صام».

(١) من (ح)، وفي (ر): «فيه».

(٢) في (ح)، (ر): «أخبرنا».

(٣) في (ت): «عمرو».

* [٢٨٩٤] [التحفة: س ٧٣٣٠] [المجتبى: ٢٣٩٣]

(٤) في (ر): «أخبرني».

(٥) قال في «التحفة»: «ولم ينسب عيسى، عبد الله بن عمر».

(٦) في (ح)، (ت): «أنا».

(٧) وهو بغدادي الأصل سكن الإسكندرية فنسب إليها. انظر «تهذيب الكمال» (٥٦٤/٢٥).

* [٢٨٩٥] [التحفة: س ٧٣٣٠] [المجتبى: ٢٣٩٤]

* [٢٨٩٦] [التحفة: س ٧٣٣٠-٨٦٠١-٨٩٧٢] [المجتبى: ٢٣٩٥]

• [٢٨٩٧] (أَخْبَرَنِي) ^(١) إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، (عَنْ) ^(٢) الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَمَّنْ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ (عَمْرٍو) ^(٣)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ الْأَبَدَ فَلَا صَامَ».

• [٢٨٩٨] (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ): قَرَأْتُ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ ابْنَ عَائِدٍ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ: حَدَّثَنِي مِنْ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ (عَمْرٍو) (يَقُولُ): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ الْأَبَدَ فَلَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ».

(قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ): مُحَمَّدُ بْنُ عَائِدٍ دِمَشْقِيٌّ وَيَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ دِمَشْقِيٌّ ^(٤).

• [٢٨٩٩] (أَخْبَرَنِي) ^(٥) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: سَمِعْتُ عَطَاءً، أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ (أَخْبَرَهُ) ^(٦)، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِيِّ قَالَ: بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي أَصُومُ أَشْرُدُ... وَسَاقَ

(١) فِي (ر): «أَخْبَرَنَا».

(٢) فِي (ر): «قَالَ حَدَّثَنَا».

(٣) فِي (م)، (ط): «عَمْرٍو»، وَالضَّبْطُ مِنْ (ط)، وَالْمَثْبُتُ مِنْ (ت)، (ح)، (ر)، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِمَا فِي «الْمَجْتَبَى» وَ«التَّحْفَةُ»، وَصَحَّحَ عَلَيْهِ فِي (ت).

* [٢٨٩٧] [التَّحْفَةُ: س ٧٣٣٠-س ٨٦٠١] [الْمَجْتَبَى: ٢٣٩٦]

(٤) مِنْ (ح)، وَوَقَعَ التَّعْرِيفُ بَعْدَهُمَا فِي بَقِيَّةِ النُّسخِ أَثْنَاءَ السُّنْدِ. وَانظُرْ مَا سَيَأْتِي بِرَقْمِ (٢٩١٣)، (٢٩١٤)، (٢٩١٦)، (٢٩١٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

* [٢٨٩٨] [التَّحْفَةُ: ح م ت س ق ٨٦٣٥-س ٨٩٧٢] [الْمَجْتَبَى: ٢٣٩٧]

(٥) فِي (ح): «أَنَا».

(٦) فِي (ت): «أَخْبَر»، وَصَحَّحَ عَلَيْهَا.

الحديث . قال : قال عطاء : ولا أدري كيف ذكر صيام الأبد . قال : قال النبي ﷺ : « لا صام من صام الأبد » .

قال أبو عبد الرحمن : أبو العباس الشاعر اسمه : السائب بن فروخ ، ثقة ، وابنه العلاء بن أبي العباس ، يُروى عنه الحديث .

٤١- باب سرد الصيام

- [٢٩٠٠] (أخبرنا) ^(١) يحيى بن حبيب بن عربي ، قال : حدثنا حماد ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ، أن حمزة بن عمرو الأسلمي سأل النبي ﷺ (قال) : يا (رسول) ^(٢) الله ، إني رجل أشردُ (الصوم) ^(٣) (أفصوم) ^(٤) في السفر؟ قال : «صُمْ إن شئت ، (أو) ^(٥) أفطر إن شئت» ^(٦) .

٤٢- صوم ثلثي الدهر

وذكر اختلاف (الفاظ) الناقلين للخبر في ذلك

- [٢٩٠١] أخبرنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا عبدالرحمن ، قال : حدثنا سفيان ،

* [٢٨٩٩] [التحفة: خ م ت س ق ٨٦٣٥] [المجتبى: ٢٣٩٨]

(١) في (ت) ، (ر) : «أخبرني» .

(٢) عليها في (م) ، (ط) : «ض ع» .

(٣) ليست في (ط) ، (ر) ، وعليها في (م) علامة التحشية .

(٤) صحح علي أولها في (ط) ، وفي (ح) : «أفصوم» .

(٥) في (ت) : «و» .

(٦) تقدم من أوجه عن هشام بن عروة برقم (٢٨٢٠) (٢٨٢١) (٢٨٢٤) .

* [٢٩٠٠] [التحفة: م د س ١٦٨٥٧] [المجتبى: ٢٤٠٤]

عن الأعمش، عن أبي عَمَّار، عن عمرو بن شَرْحِيْل، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قيل للنبي ﷺ: رجل يصوم الدهر؟ قال: «وَدِدْتُ^(١) أنه لم يطعم الدهر!» قالوا: (فثلثيه)^(٢)؟ قال: «أكثر»، قالوا: فنصفه؟ قال: «أكثر»، ثم قال: «ألا أخبركم بما يُذهب (وَحَرَ الصَّدْر)^(٣)، صوم ثلاثة أيام من كل شهر».

• [٢٩٠٢] أَخْبَرَنَا محمد بن العلاء، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي عَمَّار، عن عمرو بن شَرْحِيْل قال: أتى رسول الله ﷺ رجل، فقال: يا رسول الله، ما تقول في رجل صام الدهر (كله)؟ فقال رسول الله ﷺ: «وَدِدْتُ أنه (لم) يطعم الدهر شيئاً!» قال: فثلثيه؟ قال: «أكثر»، قال: فنصفه؟ قال: «أكثر»، (قال): «ألا أخبركم بما يُذهب وَحَرَ الصَّدْر» قالوا: بلى. قال: «صوم^(٤) ثلاثة أيام من كل شهر».

• [٢٩٠٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: حدثنا حمَّاد، عن غَيْلَانَ بن جَرِير، عن عبد الله بن مَعْبُد، عن أبي قتادة قال: قال عمر: يا رسول الله، كيف بمن يصوم الدهر كله؟ قال: «لا صام ولا أفطر». أو: «لم يصم ولم يُفطر». قال: يا رسول الله، كيف بمن يصوم يومين ويُفطر يوماً؟ قال: «ويطبق ذلك أحد؟!» قال: فكيف

(١) وددت: تمنيت. (انظر: مختار الصحاح، مادة: ودد).

(٢) صحح عليها في (ت)، وفي (ر): «فثلثه».

(٣) كتب على حاشيتي (م)، (ط): «أي: غلّه».

* [٢٩٠١] [التحفة: س ١٥٦٥٢] [المجتبى: ٢٤٠٥]

(٤) في (ح)، (ر): «صيام».

* [٢٩٠٢] [التحفة: س ١٥٦٥٢] [المجتبى: ٢٤٠٦]

بمن يصوم يوماً ويُفطر يوماً؟ قال: «ذاك صوم داود». قال: فكيف بمن يصوم يوماً ويُفطر يومين؟ قال: «وَدِدْتُ أَنِّي أَطِيقُ ذَاكَ» قال: ثم قال: «ثلاث من كل شهر، ورمضان إلى رمضان، هذا صيام الدهر كله»^(١).

٤٣- صوم يوم وإفطار يوم

وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبدالله بن عمرو (بن العاص) فيه

- [٢٩٠٤] قال: وفيما قرأ علينا أحمد بن مَتَيْع، قال: حدثنا هُشَيْم، قال: (أنا)^(٢) (حَصِينٌ وَمُغَيَّرَةٌ)^(٣)، عن مُجَاهِد، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ صِيَامُ دَاوُدَ؛ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا».
- [٢٩٠٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ (الْبَحْرَانِيُّ)، قال: حدثنا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، قال: حدثنا أَبُو عَوَانَةَ، عن مُغَيَّرَةَ، عن مُجَاهِدٍ، قال: قال لي عبدالله بن عمرو (بن العاص): «أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ، فَكَانَ يَأْتِيهَا فَيَسْأَلُهَا عَنْ بَعْلِهَا»^(٤). فقالت: نعم الرجل من رجل لم يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا، و(لم)^(٥) يَفْتَشْ لَنَا كَنْفًا (منذ)^(٦) أَيْنَاهُ. فذكر ذلك للنبي ﷺ، فقال: «الْقَنِي بِهِ» فأتيته معه، فقال:

(١) تقدم برقم (٢٨٩٣) (٣٠٢٠) من طريق شعبة، عن غيلان.

* [٢٩٠٣] [التحفة: م د ت س ق ١٢١١٧] [المجتبى: ٢٤٠٧]

(٢) في (ر): «حدثنا».

(٣) في (ر): «حصين عن مغيرة»، وهو تصحيف.

* [٢٩٠٤] [التحفة: خ س ٨٩١٦] [المجتبى: ٢٤٠٨]

(٤) بعلمها: زوجها. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: بعلم).

(٥) في (ر): «لا». لم يفتش لنا كنفًا: تعني أنه لم يقرئها. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: كنف).

(٦) في (ح)، (ر): «مذ».

«كيف تصوم؟» قلت : كل يوم . قال : «صُم من كل (جمعة) ^(١) ثلاثة أيام» (قلت) ^(٢) : «إني أطيق أفضل من ذلك . قال : «(فصم يومين وأفطر يوماً) ^(٣)» قال : «إني أطيق (أكثر) ^(٤) من ذلك . قال : «(فصم) ^(٥) أفضل الصيام صيام داود؛ (صوم يوم وفطر يوم) ^(٦)» .

• [٢٩٠٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ (أَبُو حَصِينٍ)، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَّئْرٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : زَوَّجَنِي أَبِي امْرَأَةً فَجَاءَ (يُزَوِّرُهَا) ^(٧) فَقَالَ : كَيْفَ تَرَيْنَ بَعْلَكَ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ، لَا يَنَامُ اللَّيْلَ، وَلَا (يَفْتِرُ) ^(٨) النَّهَارَ . فَوَقَعَ (بِي) ^(٩) وَقَالَ : زَوَّجْتُكَ امْرَأَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَعَصَلْتَهَا ^(١٠)! قَالَ : فَجَعَلْتَ لَا أَلْتَفْتُ إِلَى قَوْلِهِ مِمَّا أَرَى عِنْدِي مِنَ الْقُوَّةِ وَالْاجْتِهَادِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، (قَالَ) ^(١١) : «لَكِنِّي أَنَا أَقْوَمُ وَأَنَامُ وَأَصُومُ وَأَفْطِرُ، (قَم) ^(١٢) وَنَمُ وَصُمُّ وَأَفْطِرُ» قَالَ : «صُمُّ مِنْ كُلِّ

(١) في (ت) : «شهر» . (٢) في (ح) : «قال» .

(٣) في (ت) : «فصم يوماً وأفطر يومين» ، وصحح علي كلمتي : «يوماً» و«يومين» .

(٤) عليها في (م) ، (ط) : «ض ع» وعل حاشيتها : «أفضل» وعليها : «خ» ، وصحح عليها في (ت) .

(٥) في (ت) ، (ح) ، (ر) : «صم» .

(٦) في (ح) ، (ر) : «صم يوماً وأفطر يوماً» ، وانظر ما سيأتي برقم (٨٢٠٩) من طريق شعبة ، عن مغيرة .

* [٢٩٠٥] [التحفة : خ ص ٨٩١٦] [المجتبى : ٢٤٠٩]

(٧) في (ت) ، (ر) : «يُزَوِّرُنَا» .

(٨) في (ت) : «يفطر» . ويفتر : يَضْعُفُ . (انظر : لسان العرب ، مادة : فتر) .

(٩) في (ر) : «أبي» ، وضيب على الألف .

(١٠) فعضلتها : لم تعاملها معاملة الأزواج لنسائهم ولم تتركها تتصرف في نفسها . (انظر : لسان العرب ،

مادة : عضل) .

(١١) في (ر) : «فقال» .

(١٢) في (م) ، (ط) : «وقم» ، وصحح عليها في (ط) ، وفي (ر) : «فقم» .

شهر ثلاثة أيام». قلت: أنا أقوى من ذلك. قال: «صُم صوم داود: صُم يوماً وأفطر يوماً». قلت: أنا أقوى من ذلك. قال: «اقرأ القرآن في شهر». ثم انتهى إلى (خمس) عشرة، وأنا أقول: أنا أقوى من ذلك.

- [٢٩٠٧] أخبرنا يحيى بن دُرُسْت، قال: (حدثنا) ^(١) (أبو) إسماعيل، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، أن أبا سلمة حدثه، أن عبد الله قال: دخل عليّ رسول الله ﷺ حجرتي، فقال: «ألم أُخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار؟» (قال) ^(٢): بلى، قال: «فلا تفعل، نم وقم وصُم وأفطر؛ فإن (لعينك) ^(٣) عليك حقًا، وإن لجسدك عليك حقًا، وإن (لزوجتك) ^(٤) عليك حقًا، وإن لضيفك عليك حقًا، وإنه عسى أن يطول بك عمر، وإنه) ^(٥) حسبك ^(٦) أن تصوم من كل شهر ثلاثًا فذلك صيام الدهر كله؛ (بالحسنة عشرًا) ^(٧)». (قال) ^(٨): «إني أجد قوة، (فشدّدتُ) ^(٩) فشدّد عليّ، قال: «صُم من كل جمعة ثلاثة أيام». قلت: «إني أطيق أكثر من ذلك، فشدّدتُ فشدّد عليّ، قال:

* [٢٩٠٦] [التحفة: خ س ٨٩١٦] [المجتبى: ٢٤١٠]

(١) في (ح): «أنا». (٢) في (ت): «قلت».

(٣) من (ت)، (ح)، (ر)، وحاشيتي (م)، (ط)، وفوقهما في حاشيتي (م)، (ط): «ز» وفي أصلهما: «لعينك» وفوقها: «ض ع».

(٤) في (ح): «لزوجك».

(٥) في (ر): «وإن».

(٦) حسبك: كفاك. (انظر: لسان العرب، مادة: حسب).

(٧) في (ت): «فالحسنة عشر».

(٨) في (ت)، (ح)، (ر): «قلت».

(٩) زاد في (ر): «عليه».

«صُمْ»^(١) صوم نبي الله داود ﷺ. قلت: وما كان (صيام)^(٢) (نبي الله) داود؟ قال: «نصف الدهر».

• [٢٩٠٨] (أخبرنا)^(٣) الربيع بن سليمان، قال: (حدثنا)^(٤) ابن وهب، قال: (أخبرني)^(٤) يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سعيد بن المسيَّب وأبو سلمة بن عبد الرحمن، أن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: ذكر لرسول الله ﷺ أنه يقول: لأقومن الليل ولأصومن النهار ما عشتُ. فقال رسول الله ﷺ: «أنت الذي تقول ذلك؟» فقلت له: قد قلته يا رسول الله. (فقال رسول الله ﷺ)^(٥): «فإنك لا تستطيع ذلك، فصم وأفطر ونم وقم وصُمْ من الشهر ثلاثة أيام؛ فإن الحسنة بعَشْر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر». قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك. قال: «صُمْ يوماً وأفطر يومين» قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك يا رسول الله، قال: «فصم يوماً وأفطر يوماً وذلك صيام داود، وهو أعدل الصيام». قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك. قال رسول الله ﷺ: «لا أفضل من ذلك». قال عبد الله بن عمرو: لأنْ أكون قبلت الثلاثة الأيام التي قال رسول الله ﷺ أحب إليَّ من أهلي ومالي.

(١) في (ح)، (ر): «فصم».

(٢) في (ت)، (ح)، (ر): «صوم».

* [٢٩٠٧] [التحفة: خم دس ٨٩٦٠] [المجتبى: ٢٤١١]

(٣) في (ر): «أخبرني».

(٤) في (ح): «أنا».

(٥) في (ر): «فقال يا رسول الله، نعم. قال».

* [٢٩٠٨] [التحفة: خم دس ٨٦٤٥-خم دس ٨٩٦٠] [المجتبى: ٢٤١٢]

- [٢٩٠٩] (أخبرني) ^(١) أحمد بن بكار (الحَرَائِجُ)، قال : حدثنا محمد ، وهو : ابن سلمة ، عن (ابن) ^(٢) إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : دخلت على عبد الله بن عمرو قلت : أي عم ، حدثني عمًا قال لك رسول الله ﷺ . قال : يا ابن أخي ، إني قد كنت أجمعت على أن أجتهد اجتهادًا شديدًا ، حتى قلت : لأصومن الدهر ولأقرآن القرآن في كل يوم وليلة . فسمع بذلك رسول الله ﷺ فأتاني حتى دخل عليّ في داري فقال : «بلغني أنك قلت : لأصومن الدهر» . فقلت : قد قلت ذلك يا رسول الله . قال : «فلا تفعل ، صُمْ من كل شهر ثلاثة أيام» . قلت : إني أقوى على أكثر من ذلك . قال : «فصم من الجمعة يومين : الإثنين والخميس» . قلت : إني أقوى على أكثر من ذلك . قال : «فصم صيام داود؛ فإنه أعدل الصيام عند الله ، يومًا صائمًا ويومًا مفطرًا ، وإنه كان إذا وعد لم يخلف ، وإذا لاقى لم يفر» .

٤٤ - باب ذكر الزيادة في الصيام والنقصان من الأجر

وذكر اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو (فيه)

- [٢٩١٠] أخبرنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا محمد ، قال : وأخبرنا شُعْبَةَ ، عن زياد بن فياض ، قال : سمعت أبا عياض يُحَدِّثُ عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله ﷺ قال : «صُمْ (من الشهر) يومًا ولك أجر ما بقي» . قال : إني

(١) في (ر) : «أخبرنا» .

(٢) في (م) ، (ط) : «أبي» وهو تصحيف .

* [٢٩٠٩] [التحفة : خ م دس ٨٩٦٠] [المجتبى : ٢٤١٣]

أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : «صُمْ يَوْمِينَ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ» . قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ» . قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : «صُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ» . قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : «صُمْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ صَوْمَ دَاوُدَ : كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا» .

• [٢٩١١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : ذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ الصَّوْمَ ، قَالَ : «صُمْ مِنْ كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرُ تِلْكَ التَّسْعَةِ» . فَقُلْتُ : إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : «فَصُمْ مِنْ كُلِّ تِسْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرُ تِلْكَ الثَّمَانِيَةِ» . فَقُلْتُ : إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : «فَصُمْ مِنْ كُلِّ ثَمَانِيَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرُ تِلْكَ السَّبْعَةِ» . قُلْتُ : إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى قَالَ : «صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا» .

• [٢٩١٢] (أَخْبَرَنِي) ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدٌ ، قَالَ : أَنَا حَمَّادٌ . ح وَ(أَخْبَرَنِي) ^(٢) زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - (وَاللَّفْظُ لَزَكَرِيَّا) - عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ (شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِيهِ) ^(٣) قَالَ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ : «صُمْ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرُ

* [٢٩١٠] [التحفة: م ٨٨٩٦] [المجتبى: ٢٤١٤]

* [٢٩١١] [التحفة: م ٨٩٧١] [المجتبى: ٢٤١٥]

(١) فِي (ح) : «أَنَا» .

(٢) فِي (ح) : «أَخْبَرَنَا» .

(٣) وَقَعَ فِي «التَّحْفَةِ» : «شُعَيْبُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو» .

عشرة أيام». قال : قلت : زدني يا رسول الله ، قال : «صُمَّ يومين ولك (أجر) تسعة (أيام)». قال : قلت : زدني . قال : «صُمَّ ثلاثة أيام ولك ثمانية أيام» . قال ثابت : فأخبرت بذلك (مُطَرِّف بن عبدالله)^(١) فقال : ما أراه إلا (يزداد)^(٢) في العمل ويُنْقُص من الأجر .
قال أبو عبد الرحمن : زاد بعضهم على بعض .

٤٥- صوم عشرة أيام من الشهر

وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي العباس

عن عبدالله بن عمرو فيه

• [٢٩١٣] (أخبرني)^(٣) محمد بن عُبَيْد الكوفي ، عن أسباط بن محمد (كوفي) ، عن مُطَرِّف (كوفي) ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي العباس (الشاعر ابن فَرُوح) ، عن عبدالله بن عمرو (بن العاص) قال : قال (لي) رسول الله ﷺ : «إنه بلغني أنك تقوم الليل وتصوم النهار» . قلت : يا رسول الله ، ما أردت بذلك إلا الخير! قال : «لا صام من صام الأبد ، ولكن أدلك على صوم الدهر (ثلاثة) أيام (من كل شهر)^(٤)» . قلت : يا رسول الله ، إني أُطيق أفضل من

(١) في (ح) : «مطرفا» . (٢) في (ح) : «يزاد» .

☆ [م : ٣٧ / ١]

* [٢٩١٢] [التحفة : س ٨٦٥٥] [المجتبى : ٢٤١٦]

(٣) في (ح) ، (ر) : «أخبرنا» .

(٤) في (ح) ، (ر) : «من الشهر» .

ذلك . قال : «فصم خمسة أيام» . قلت : إني أُطيق (أكثر) ^(١) من ذلك . قال :
«فصم عشراً» . قلت : إني أُطيق (أكثر) ^(٢) من ذلك . قال : «فصم صوم داود
لا ت^ر (و) كان يصوم يوماً ويُفطر يوماً» ^(٣) .

• [٢٩١٤] أُخْبِرْنَا عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ (الدَّزْهَمِيُّ الْبَصْرِيُّ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ
خَالِدٍ (بَصْرِيُّ) ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي
أَبُو الْعَبَّاسِ - وَكَانَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، وَكَانَ شَاعِرًا ، وَكَانَ صِدُوقًا - عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ^(٤) .

• [٢٩١٥] أُخْبِرْنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ :
أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ (أَبِي) ثَابِتٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ، إِنَّكَ تَصُومُ
الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ ، وَ(إِنَّكَ) إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ (هَجَمْتَ) ^(٥) الْعَيْنُ وَ(نَفِهْتَ) ^(٦)

(١) في (م) ، (ط) : «أفضل» ، والمثبت من (ت) ، (ر) ، (ح) ، وحاشيتي (م) ، (ط) ، وفوقها في حاشيتي
(م) ، (ط) : «ض ع» .

(٢) في (م) ، (ط) : «أفضل» . (٣) تقدم برقم (٢٨٩٨) (٢٨٩٩) .

* [٢٩١٣] [التحفة: خم م س ق ٨٦٣٥] [المجتبى: ٢٤١٧]

(٤) وساق متنه في (ر) فقال : «إنك تقوم الليل ، وتصوم النهار ، لا صام من صام الأبد ، صم من كل شهر
ثلاثة أيام . قلت : زدي . قال : صم من كل شهر خمسة أيام . قلت : زدي . [قال] : أفضل الصيام
صوم داود ؛ يصوم يوماً ، ويفطر يوماً ، ولا يفر إذا لاقى» ، وما بين القوسين ضبب عليه .

* [٢٩١٤] [التحفة: خم م س ق ٨٦٣٥] [المجتبى: ٢٤١٨]

(٥) صحح عليها في (ت) . والمعنى : غارت ودخلت في موضعها وضغفت . (انظر : حاشية السندي على النسائي)
(٢١٠/٤) .

(٦) صحح عليها في (ت) ، وتصحفت في (ر) إلى : «نفهت» ، وفي حاشية (م) ، (ط) : «نفهت أي
أعيت» . والمعنى : أن النفس تتعب لذلك وتكلل . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (٢١٠/٤) .

له النَّفْسُ ، لا صام من صام الأبد ، صوم الدهر ثلاثة أيام من الشهر ، صوم الدهر كله . قلت : إني أطيق أكثر من ذلك . قال : «صوم داود : (و)»^(١) كان يصوم يوماً ويُفْطِر يوماً ، ولا يفِر إذا لاقى .

• [٢٩١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - يَعْنِي : ابْنَ جَعْفَرٍ - (عُنْدَ رِ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ» . قُلْتُ : إِنْ أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : فَلَمْ أَزَلْ أُطَلَبُ إِلَيْهِ حَتَّى قَالَ : «فِي خَمْسَةِ أَيَّامٍ» . وَقَالَ : «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ» . قُلْتُ : إِنْ أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : فَلَمْ أَزَلْ أُطَلَبُ إِلَيْهِ حَتَّى قَالَ لِي : «صُمْ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ (صَوْم)»^(٣) دَاوُدُ ؛ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا .

• [٢٩١٧] (أَخْبَرَنِي) ^(٤) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، قَالَ : (نَا) ابْنَ (جُرَيْجٍ) ، سَمِعْتُ عَطَاءَ ، أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي قَالَ : بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنِّي أَصُومُ أَسْرُدٌ وَأَصِلِي اللَّيْلِ . قَالَ : فَأَرْسَلْ إِلَيْهِ وَإِمَا لَقِيَهُ ، قَالَ : «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ (و) لَا تَفْطِرُ وَتَصِلِي اللَّيْلِ

(١) من (ت) ، وصحح عليها .

* [٢٩١٥] [التحفة : خم م ت س ق ٨٦٣٥] [المجتبى : ٢٤١٩]

(٢) في (ت) : «عند رِ» ، وهو ليس في (ح) .

(٣) في (ر) : «صيام» .

* [٢٩١٦] [التحفة : خم م ت س ق ٨٦٣٥] [المجتبى : ٢٤٢٠]

(٤) في (ح) ، (ر) : «أنا» .

فلا (تفعل) ^(١)، فإن (لعينك) ^(٢) حظًا ولنفسك حظًا ولأهلك (حقًا) ^(٣)، صُمْ وأفطر وصل ونم، (و) صُمْ من كل عشرة أيام يومًا ولك (أجر) ^(٤) تسعة. قال: إني أقوى (لذلك) ^(٥) يا رسول الله، قال: «صُمْ صيام داود إذا». قال: وكيف صيام داود يا نبي الله؟ قال: «كان يصوم يومًا ويفطر يومًا، ولا يفر إذا لاقى». قال: ومن لي بهذا يا نبي الله!

٤٦ - (باب صيام خمسة أيام من الشهر)

• [٢٩١٨] أخبرنا زكريا بن يحيى، قال: حدثنا وهب بن بَقِيَّةَ، قال: أنا خالد، (يعني: ابن عبدالله)، عن خالد، (يعني: الحذاء)، عن أبي قلابة، عن أبي المليح، قال: دخلت مع ^{صحت} (أبيك) زيد على عبدالله بن عمرو، فحدث أن رسول الله ﷺ ذُكِرَ له صومي فدخل عَلَيَّ، قال: فألقيت له وسادة حشوها ليف فجلس على الأرض فصارت الوسادة فيما بيني وبينه، فقال: «أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام؟» قلت: (زُدني) يا رسول الله. «قال: ^{صحت} (خُمْسًا)». قلت: يا رسول الله. قال: «(سَبْعًا)». قلت: يا رسول الله. قال: «(تِسْعًا)» ^{صحت}. قلت: يا رسول الله. قال: «(إحدى عشر)» ^(٦). قلت:

(١) في (ر): «تغفل».

(٢) من (ت)، (ح)، (ر)، وحاشيتي (م)، (ط) وفوقها في الحاشيتين: «ض عز»، وفي أصلها: «لعينك».

(٣) في (ح)، (ر): «حظًا».

(٤) في (ت): «بأجر».

(٥) في (ت): «من ذلك».

* [٢٩١٧] [التحفة: خم م س ق ٨٦٣٥] [المجتبى: ٢٤٢١]

(٦) عليها في (م)، (ط): «ض ع»، وفي (ت)، (ح): «إحدى عشرة»، وفي (ر): «أحد عشر».

صحت

يا رسول الله . (قال) ^(١) النبي ﷺ : «لا صوم فوق صوم داود، (شَطْر) الدهر؛ صيام يوم وفطر يوم» .

٤٧- باب (صيام) أربعة أيام (من كل شهر) ^{صحت} ^(٢)

• [٢٩١٩] (أخبرني) ^(٣) إبراهيم بن الحسن (المِصْبِي)، قال : حدثنا حَجَّاج بن محمد، قال : حدثني شُعْبَةُ، عن زياد بن فيّاض، قال : سمعت أبا عياض، قال : قال عبد الله بن عمرو : قال لي رسول الله ﷺ : «صُمْ من الشهر يوماً ولك أجر ما بقي» . (فقلت) ^(٤) : «إني أطيق أكثر من ذلك» . قال : «فصم يومين ولك أجر ما بقي» . فقلت : «إني أطيق أكثر من ذلك» . قال : «(صُمْ) ^(٥) ثلاثة أيام ولك أجر ما بقي» . فقلت : «إني أطيق أكثر من ذلك» . قال : «(صُمْ) ^(٦) أربعة أيام ولك أجر ما بقي» . (قال) ^(٧) : «إني أطيق (أكثر) ^(٨) من ذلك» . فقال رسول الله ﷺ بعدما قال أربعة أيام : «أفضل الصوم صوم داود؛ كان يصوم يوماً ويفطر يوماً» ^(٩) .

(١) في (ر) : «فقال» .

* [٢٩١٨] [التحفة : خ م س ٨٩٦٩] [المجتبى : ٢٤٢٢]

(٢) في (ت)، (ح) : «من الشهر» . (٣) في (ح) : «أنا» .

(٤) في (ر) : «قلت» .

(٥) في (ت)، (ح)، (ر) : «فصم» .

(٦) في (ح) : «فصم» .

(٧) في (ت) : «قلت»، وكذا فوقها في (م) .

(٨) في (ح) : «أفضل» .

(٩) تقدم برقم (٢٩١٠)، وانظر ما سيأتي برقم (٢٩٥٠) .

* [٢٩١٩] [التحفة : م س ٨٨٩٦] [المجتبى : ٢٤٢٣]

٤٨- باب صوم ثلاثة أيام من الشهر

- [٢٩٢٠] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(١) إِسْمَاعِيلُ، (هُوَ: ابْنُ جَعْفَرٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَزْمَلَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي دَرٍّ قَالَ: أَوْصَانِي (خَلِيلِي) ^(٢) ﷺ بِثَلَاثٍ لَا أَدْعُهُنَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَبَدًا: أَوْصَانِي بِصَلَاةِ الضُّحَى، (وَبِالْوَتْرِ) ^(٣) قَبْلَ النَّوْمِ، وَبِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ.
- [٢٩٢١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقِ الْمَوْزِيَّيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: أَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي (هُرَيْرَةَ) ^{صحة: ط}: أَمَرَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثٍ: نَوْمٍ عَلَى وَتْرٍ، وَغَسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ.
- [٢٩٢٢] (أَخْبَرَنِي) ^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، (وَهُوَ: شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ)، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَوْمٍ عَلَى وَتْرٍ، وَغَسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، (وَصَوْمِ) ^(٥) ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ.

(١) في (ت): «أنا».

(٢) في (ح)، (ر): «حبيبي».

(٣) في (ح): «والوتر».

* [٢٩٢٠] [التحفة: س ١١٩٧٠] [المجتبى: ٢٤٢٤]

* [٢٩٢١] [التحفة: س ١٢١٩٠] [المجتبى: ٢٤٢٥]

(٤) في (ح)، (ر): «أخبرنا».

(٥) في (ت): «وصيام».

* [٢٩٢٢] [التحفة: س ١٢١٩٠] [المجتبى: ٢٤٢٧]

- [٢٩٢٣] (أخبرني) ^(١) زكريا بن يحيى ، قال : حدثنا أبو كامل ، قال : حدثنا أبو عوانة ، عن عاصم بن بهدلة ، عن رجل ، عن الأسود بن هلال ، عن أبي هريرة قال : أمرني رسول الله ﷺ بركعتي الضحى ، وأن لا أنام إلا على وثر ، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر .

ذكر الاختلاف على أبي عثمان في خبر أبي هريرة

في صيام ثلاثة أيام (من كل شهر) ^{لاذ}

- [٢٩٢٤] (أخبرني) ^(٢) زكريا بن يحيى ، قال : حدثنا عبد الأعلى ، قال : نا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أبي عثمان ، أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «شهر الصبر» ^(٣) ، وثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر ^(٤) .
- [٢٩٢٥] أخبرنا علي بن الحسن اللاني ، عن عبدالرحيم - (وهو : ابن سليمان) ^ح ، عن عاصم الأحول ، عن أبي عثمان ، عن أبي دَرَّ قال : قال رسول الله ﷺ : «من صام ثلاثة أيام من (الشهر) ^{صحت} فليصم الدهر كله» . ثم قال : «صدق الله ^{صحت} (ورسوله) في كتابه ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام : ١٦٠]» .

(١) في (ح) : «أنا» .

* [٢٩٢٣] [التحفة : س ١٢١٩٠] [المجتبى : ٢٤٢٦]

(٢) في (ح) : «أخبرنا» .

(٣) شهر الصبر : شهر رمضان . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : صبر) .

(٤) الدهر : الزمان كله . (انظر : لسان العرب ، مادة : دهر) .

* [٢٩٢٤] [التحفة : س ١٣٦٢١] [المجتبى : ٢٤٢٨]

* [٢٩٢٥] [التحفة : ت س ق ١١٩٦٧] [المجتبى : ٢٤٢٩]

- [٢٩٢٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جِبَانٌ، قَالَ: (أَنَا) ^(١) عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ (التَّهْدِيَّ)، عَنْ رَجُلٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو دَرٍّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ فَقَدْ تَمَّ لَهُ صَوْمُ الشَّهْرِ أَوْ فَلَهُ صَوْمُ الشَّهْرِ». شَكَ عَاصِمٌ.
- [٢٩٢٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، أَنَّ مُطَرِّفًا حَدَّثَهُ، أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِي قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صِيَامٌ حَسَنٌ: ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ (مِنْ كُلِّ شَهْرٍ)» ^(٢).
- [٢٩٢٨] أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَصْعَبٍ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، (قَالَ) ^(٣) عَثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِي: ... نَحْوَهُ، (مُرْسَلٌ) ^(٤).
- [٢٩٢٩] أَخْبَرَنَا يَوْسُفُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ الْحُرِّ بْنِ صَيَّاحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ.

(١) في (ح): «حدثنا».

* [٢٩٢٦] [التحفة: ت من ق ١١٩٦٧] [المجتبى: ٢٤٣٠]

(٢) في (ت)، (ح)، (ر): «من الشهر».

* [٢٩٢٧] [التحفة: س من ٩٧٧٢] [المجتبى: ٢٤٣١]

(٣) صحح عليها في (ت)، وضرب عليها في (ر).

(٤) في (ت): «مرسلا».

* [٢٩٢٨] [التحفة: س من ٩٧٧٢] [المجتبى: ٢٤٣٢]

* [٢٩٢٩] [التحفة: س من ٦٦٨٥] [المجتبى: ٢٤٣٣]

٤٩- كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك

- [٢٩٣٠] أخبرنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، قال: حدثنا سعيد بن سليمان، عن شريك، عن الحزب بن صيَّاح، (عن^(١)) ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر: يوم الإثنين من أول الشهر، ثم الخميس الذي يليه، (ثم) الخميس الذي يليه^(٢).
- [٢٩٣١] (أخبرنا^{لا}) علي بن محمد (بن علي)، قال: حدثنا خلف بن تميم، عن زهير، عن الحزب بن صيَّاح، قال: سمعت هُنَيْدَةَ الخُزَاعِيَّ (يقول): دخلت على^{صحت} أم (المؤمنين) فسمعتها تقول: كان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام: أول الإثنين من الشهر، ثم (الخميس)^{صحت}، ثم الخميس الذي يليه^(٣).
- [٢٩٣٢] أخبرنا أبو بكر بن أبي النَّضْر (جار (ابن)^{لا}) الدَّورَقِيِّ، قال: حدثني أبو النَّضْر هاشم بن القاسم، قال: حدثنا أبو إسحاق الأشجعي كوفي، عن عمرو بن قيس الملائبي، عن الحزب بن الصيَّاح، عن هُنَيْدَةَ بن خالد الخُزَاعِيَّ، عن حفصة أم المؤمنين قالت: أربيع لم يكن يدعهن النبي ﷺ: صيام

(١) في (ح): «قال سمعت».

(٢) تقدم في الذي قبله.

* [٢٩٣٠] [التحفة: ص ٦٦٨٥] [المجتبى: ٢٤٣٤]

(٣) تقدم برقم (٢٨٨٨) من وجه آخر عن الحر، عن هُنَيْدَةَ، عن امرأته، حدثني بعض نساء النبي ﷺ.

* [٢٩٣١] [التحفة: ص ١٥٨١٤] [المجتبى: ٢٤٣٥]

(٤) في (م): «أبي».

- عاشوراء، (والعشر)، وثلاثة أيام من كل شهر، وركعتين قبل الغداة^(١).
- [٢٩٣٣] (أخبرني)^(٢) أحمد بن يحيى (الصوفي)، عن أبي نُعَيْم، قال: حدثنا أبو عَوَانَةَ، عن الحُرِّ بن الصَّيَّاح، عن هُنَيْدَةَ بن خالد، عن امرأته، عن بعض أزواج النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ كان يصوم تسعًا من ذي الحِجَّة، ويوم عاشوراء، وثلاثة أيام من كل شهر: أول الإثنين من الشهر، وخميسين^(٣).
 - [٢٩٣٤] أخبرنا محمد بن عثمان (بن أبي صفوان)، قال: حدثنا عبدالرحمن، قال: حدثنا أبو عَوَانَةَ، عن حُرِّ بن الصَّيَّاح، عن هُنَيْدَةَ بن خالد، عن امرأته، عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم العشر، وثلاثة أيام من كل شهر: الإثنين، والخميسين^(٣).
 - [٢٩٣٥] أخبرنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، قال: حدثنا محمد بن فضَّيل، عن الحسن بن (عبيدالله)^(٤)، عن هُنَيْدَةَ الخُرَاعِي، (عن أمه)، عن أم سَلَمَةَ قالت: كان رسول الله ﷺ يأمر بصيام ثلاثة أيام: أول خميس، والإثنين.

(١) الغداة: الفجر. (انظر: لسان العرب، مادة: غدا).

* [٢٩٣٢] [التحفة: دس ١٥٨١٣] [المجتبى: ٢٤٣٦]

(٢) في (ت)، (ح): «أنا».

(٣) تقدم برقم (٢٨٨٨) من وجه آخر عن أبي عوانة.

* [٢٩٣٣] [التحفة: دس ١٨٢٩٧] [المجتبى: ٢٤٣٧]

* [٢٩٣٤] [التحفة: دس ١٨٢٩٧] [المجتبى: ٢٤٣٨]

(٤) في (ت): «عبدالله»، وهو تصحيف.

* [٢٩٣٥] [التحفة: دس ١٨٢٩٧] [المجتبى: ٢٤٣٩]

- [٢٩٣٦] أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ (الحسن) (١) (بغدادى) (٢)، قال: حدثنا عبيدالله، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق، عن جرير بن عبدالله البجلي، عن النبي ﷺ قال: «صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر، (أيام) البيض: صبيحة ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة».

(ذكر) (٣) الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر

- [٢٩٣٧] أَخْبَرَنَا محمد بن مَعْمَر (البصري، يقال له: البخراني)، قال: حدثنا ^{لا: حر} حبان، وهو: ابن هلال (أبو حبيب) (٤)، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن موسى بن طلحة، عن أبي هريرة قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ بأرنب قد شواها فوضعها بين يديه، فأمسك رسول الله ﷺ فلم يأكل، وأمر القوم أن يأكلوا، وأمسك الأعرابي فقال له النبي ﷺ: «ما يمنعك أن تأكل؟» قال: «إني أصوم ثلاثة أيام من الشهر». قال: «إن كنت صائمًا فصم الغُرَّ» (٥).

(١) في (م)، (ط)، (ت): «حسين»، وهو تصحيف.

(٢) من (ح)، وهو حراني نزل بغداد.

* [٢٩٣٦] [التحفة: س ٣٢٢٢] [المجتبى: ٢٤٤٠]

(٣) في (ح): «باب».

(٤) ليست في (ح)، (ر)، وصحح عليها في (ت).

(٥) الغر: الليالي المضبوطة بالقمر، وهي ثالث عشر، ورابع عشر، وخامس عشر. (انظر: النهاية في

غريب الحديث، مادة: غرر).

* [٢٩٣٧] [التحفة: س ١٤٦٢٤] [المجتبى: ٢٤٤١]

- [٢٩٣٨] (أخبرنا) ^(١) محمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة، قال: حدثنا الفضل ابن موسى، عن فطر، عن يحيى بن (سام) ^(٢)، عن موسى بن طلحة، عن أبي دُرّ قال: أمرنا رسول الله ﷺ (أن نصوم ثلاثة أيام من كل شهر، أيام) ^(٣) البيض: (ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة) ^(٤).
 - [٢٩٣٩] أخبرنا عمرو بن يزيد، قال: حدثنا عبدالرحمن، قال: حدثنا شعبة، عن الأعمش، قال: سمعت يحيى بن سام، عن موسى بن طلحة، قال: سمعت أبا دُرّ بالريذة قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذا صُمت ثلاثاً من الشهر فصم (ثلاث)» ^(٥) (يعني (ثلاث) عشرة) وأربع عشرة وخمس عشرة.
 - [٢٩٤٠] أخبرنا محمد بن منصور، عن سفيان، عن بيان بن بشر، عن موسى بن طلحة، عن ابن الخوثكية، عن أبي دُرّ، أن النبي ﷺ قال لرجل: «عليك بصيام (ثلاث) عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة».
- قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، ليس هذا من حديث بيان، ولعل سفيان قال: «ثنا اثنان» فسقط الألف فصار بيان.

(١) في (ت)، (ح): «أنا».

(٢) في (م)، (ط): «بسام»، وهو تصحيف.

(٣) في (ت)، (ح)، (ر): «أن نصوم من الشهر ثلاثة أيام».

(٤) في (ح): «ثلاثة عشر وأربعة عشر وخمسة عشر».

* [٢٩٣٨] [التحفة: ت س ١١٩٨٨] [المجتبى: ٢٤٤٢]

(٥) ضبب عليها في (ر)، وفي (ت)، (ح): «ثلاثاً»، وصحح عليها في (ت).

* [٢٩٣٩] [التحفة: ت س ١١٩٨٨] [المجتبى: ٢٤٤٣]

* [٢٩٤٠] [التحفة: س ١٢٠٠٦] [المجتبى: ٢٤٤٥]

• [٢٩٤١] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا رجلان: محمد، وهو: ابن عبدالرحمن مولى آل طلحة وحكيم، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوثة، عن أبي ذر، أن النبي ﷺ أمر رجلا بصيام ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة.

(قال أبو عبد الرحمن: حكيم بن جبير ليس بالقوي) ^{لاد}.

• [٢٩٤٢] أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم، عن بكر الكوفي القاضي، عن عيسى، عن محمد، عن الحكم، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوثة، قال: قال (أبي) ^(١): جاء أعرابي إلى النبي ﷺ ومعه أرنب قد شواها وخبز، فوضعها بين يدي رسول الله ﷺ، ثم قال: إني وجدت بها دمًا. فقال رسول الله ﷺ: «لا يضيركلوا». فقال للأعرابي: «كل». قال: إني صائم. قال: «صوم ماذا؟» قال: صوم ثلاثة أيام من الشهر. قال: «(إن) ^(٢) كنت صائمًا فعليك بالغرّ البيض: ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة».

قال أبو عبد الرحمن: (الصواب: عن أبي ذر، ويُسبهُ أن يكون وقع من الكتاب ذرّ فقليل أبي، والله أعلم) ^(٣).

* [٢٩٤١] [التحفة: س ١٢٠٠٦] [المجتبى: ٢٤٤٦]

(١) صحح عليها في (ت)، وضرب عليها في (ر).

(٢) في (ر): «فإن».

(٣) في (ر): «ابن أبي ليلى سمى الحفظ، وهذا لعله وقع ذر فصار أبي».

* [٢٩٤٢] [التحفة: س ٧٨] [المجتبى: ٢٤٤٧]

• [٢٩٤٣] أَخْبَرَنَا عمرو بن يحيى بن الحارث، قال: حدثنا المعافى بن سليمان، قال: حدثنا القاسم بن مَعْن، عن طَلْحَةَ بن يحيى بن طَلْحَةَ، عن موسى بن طَلْحَةَ، أن رجلا أتى النبي ﷺ بأرنب فكان النبي ﷺ مد يده إليها، فقال الذي جاء بها: إني رأيت بها دَمًا. قال: فكف رسول الله ﷺ يده وأمر القوم أن يأكلوا، وكان في القوم رجل مُتَبِدٌ^(١) فقال (له) النبي ﷺ: «ما لك؟» قال: إني صائم. فقال له النبي ﷺ: «فَهَلَّا (ثلاث)^(٢) البيض: ثلاث (عشرة)^(٣) وأزيع عشرة وخمس عشرة».

• [٢٩٤٤] أَخْبَرَنَا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (ابن) عَلِيَّةَ، قال: حدثنا يَعْلى، عن طَلْحَةَ بن يحيى، عن موسى بن طَلْحَةَ قال: أتى النبي ﷺ بأرنب قد شواها رجل فلما قَدَمها إليه، قال: يا رسول الله، إني (قد) رأيت بها دَمًا. فتركها رسول الله ﷺ فلم يأكلها، وقال لمن عنده: «كلوا فإني لو اشتيتها أكلتها»، ورجل جالس فقال رسول الله ﷺ: «إذن فكل مع القوم». فقال: يا رسول الله، إني صائم. قال: «فَهَلَّا صُفَّتَ البيض». قال: وما هن؟ قال: ثلاث عشرة وأزيع عشرة وخمس عشرة».

• [٢٩٤٥] أَخْبَرَنَا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد، عن شُعْبَةَ، أنبأنا

(١) متبّد: منفرد بعيد. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٤/٨٥).

(٢) صحح عليها في (ت)، وفي (ح): «ثلاثا».

(٣) ليست في (ر)، وضرب على موضعها.

* [٢٩٤٣] [التحفة: ص ١٤٦٢٤] [المجتبى: ٢٤٤٨]

* [٢٩٤٤] [التحفة: ص ١٤٦٢٤] [المجتبى: ٢٤٤٩]

أنس بن سيرين، عن رجل يقال له: عبدالمملك، يُحَدِّث عن أبيه، أن رسول الله ﷺ كان يأمر بهذه الأيام (الثلاثة)^(١) البيض ويقول: «هن صيام الشهر».

• [٢٩٤٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: أَنَا (حِبَّانُ)^(٢)، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ شُعْبَةَ،

عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ أَبِي الْمُنْهَالِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (أَمْرَهُمْ)^(٣) بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامِ الْبَيْضِ وَقَالَ: «هِنَّ صَوْمُ الشَّهْرِ».

• [٢٩٤٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (حِبَّانُ)^(٢) (الْبَصْرِيُّ)، قَالَ:

حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ

قُدَامَةَ بْنِ مِلْحَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ (نَصُومَ لِيَالِي)^(٤)

الْبَيْضِ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَةَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ.

٥٠- باب صوم يومين من الشهر

• [٢٩٤٨] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: حدثنا سيف بن عبيدالله من خيار الخلق،

قال: حدثنا الأسود بن شيبان، عن أبي ثؤفل بن أبي عقرب، عن أبيه قال:

سألت رسول الله ﷺ عن الصوم، فقال: «صُمْ يَوْمًا مِنَ الشَّهْرِ». (قال):

(١) في (ر): «الثلاث»، وصحح عليها في (ت).

* [٢٩٤٥] [التحفة: درس ق ١١٠٧١] [المجتبى: ٢٤٥٠]

(٢) في (ت): «حيان»، وهو تصحيف.

(٣) في (ر): «كان أمرهم».

* [٢٩٤٦] [التحفة: درس ق ١١٠٧١] [المجتبى: ٢٤٥١]

(٤) في (ت): «يصوم أيام».

* [٢٩٤٧] [التحفة: درس ق ١١٠٧١] [المجتبى: ٢٤٥٢]

قلت : يا رسول الله ، زِدْنِي . قال : (يقول) رسول الله ﷺ : «زِدْنِي زِدْنِي! (صُمْ) يَوْمِينَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» . قلت : يا رسول الله ، إني أجدني قَوِيًّا . فقال رسول الله ﷺ : «زِدْنِي زِدْنِي إني أجدني قَوِيًّا» . فسكت رسول الله ﷺ حتى (ظننت) ^(١) أنه لن يزيدني . قال : «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» .

• [٢٩٤٩] أَخْبَرَنَا عبد الرحمن بن محمد بن سلام ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : (أنا) ^(٢) الأسود بن شَيْبَانَ ، عن أَبِي تَوْفَلِ بْنِ أَبِي عَقْرَبِ ، عن أَبِيهِ ، أنه سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عن الصَّوْمِ ، فقال : «صُمْ يَوْمًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» . فاستزاده ، وقال : بأبي أنت وأمي ، (إني) أجدني قَوِيًّا فزِدْنِي . فقال رسول الله ﷺ : «إني أجدني قَوِيًّا ، إني أجدني قَوِيًّا» . فما كاد أن يزيدَه فاستزاده فزاده ، فقال : «صُمْ يَوْمِينَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» . فقال : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ، إني أجدني قَوِيًّا . فقال رسول الله ﷺ : «إني أجدني قَوِيًّا ، إني أجدني قَوِيًّا ، إني أجدني قَوِيًّا» . فما كاد أن يزيدَه فلما أَلْحَ عَلَيْهِ قال (رسول الله ﷺ) : «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» .

٥١- (باب) صوم يوم من الشهر

• [٢٩٥٠] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي ، قال : حدثني أبو داود ، قال : حدثنا شُعْبَةُ ، قال : أخبرني زياد بن فياض ، قال : سمعت أبا عِيَاضٍ يُحَدِّثُ عن عبد الله بن

(١) في (م) : «ظننا» .

* [٢٩٤٨] [التحفة : س ١٢٠٧١] [المجتبى : ٢٤٥٣]

(٢) في (ح) : «نا» .

☆ [م : ٣٧/ب]

* [٢٩٤٩] [التحفة : س ١٢٠٧١] [المجتبى : ٢٤٥٤]

عمرو قال : قال لي رسول الله ﷺ : «صُمْ (يوماً من أول) ^(١) الشهر ولك أجر ما بقي» ^(٢) .

- [٢٩٥١] أُخْبِرْنَا عَبْدَةُ بن عبد الله الصَّفَّارُ بصري ، قال : (حدثنا) ^(٣) أبو داود الحَفْرِيُّ ، عن سفيانَ ، عن الجَزَيْرِيِّ ، عن أبي السَّلِيلِ ، عن مُجِيبَةَ البَاهِلِيِّ ، عن عمه قال : أتيت النبي ﷺ فقلت : هل تعرفني ؟ أنا الذي أتيتك عامَ (الأول) ^(٤) . فذكر من حُسْنِ جسمه قال : ما أفطرت بعدك نهاراً إلا ليلاً . قال : «ومن أمرك أن تعذب نفسك ؟! صُمْ شهر الصبر ويوماً من الشهر» . قال : إني أقوى . قال : «صُمْ شهر الصبر ويومين من الشهر» . قال : إني أقوى . قال : «صُمْ شهر الصبر وثلاثة أيام من الشهر» . قال : إني أقوى . قال : «صُمْ الحُرْمَ ^(٥) وأفطر» .

٥٢- (باب) النهي عن صيام يوم الجمعة

- [٢٩٥٢] أُخْبِرْنَا محمد بن منصور والحارث بن مسكين - قراءةً عليه (وأنا أسمع) واللفظ له - عن سفيانَ ، عن عمرو ، عن يحيى بن جَعْدَةَ ، عن عبد الله

(١) في (ر) : «أول يوم من» .

(٢) تقدم برقم (٢٩١٠) (٢٩١٩) من وجه آخر عن شعبة .

* [٢٩٥٠] [التحفة : م ص ٨٨٩٦]

(٣) في (ت) ، (ر) : «أنا» . (٤) في (ر) : «أول» .

(٥) الحرم : الأشهر الحرم وهي : ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٦٧/١١) .

* [٢٩٥١] [التحفة : دس ق ٥٢٤٠]

ابن عمرو القاريّ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : ما أنا نَهَيْتُ عن صيام يوم الجمعة ، محمد ورب (هذا) البيت نهى عنه .

- [٢٩٥٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ : أُنْهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ وَرَبُّ هَذَا الْبَيْتِ .

ذكر الاختلاف على عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج في هذا الحديث

- [٢٩٥٤] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ سَعِيدِ الْمِصْبَعِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدِ الْحَمِيدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ : أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ وَرَبُّ هَذَا الْبَيْتِ .

- [٢٩٥٥] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي ، قال : حدثنا يحيى ، قال : حدثنا ابن جريج ، قال : أخبرني محمد بن عباد بن جعفر ، قال : قلت لجابر : أسمعك رسول الله ﷺ ينهى أن يُفْرَدَ يوم الجمعة بصوم ؟ قال : إي (١) ورب الكعبة .

- [٢٩٥٦] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سَلْمِ بْنِ الْبَلْخِيِّ ، قَالَ : (حَدَّثَنَا) (٢) النَّضْرُ (بن شُمَيْلٍ) ،

* [٢٩٥٢] [التحفة : ص ١٣٥٨٥]

* [٢٩٥٣] [التحفة : خ م ص ق ٢٥٨٦]

* [٢٩٥٤] [التحفة : خ م ص ق ٢٥٨٦]

(١) إي : نعم . (انظر : تحفة الأحوذى) (٢/١٩٣) .

* [٢٩٥٥] [التحفة : خ م ص ق ٢٥٨٦]

(٢) في (ت) ، (ح) ، (ر) : «أنا» .

قال : حدثنا ابن جُرَيْج ، عن محمد بن عَبَّاد ، أن جابراً سئل عن صوم يوم الجمعة ، فقال : نهى رسول الله ﷺ (عنه) أن تُفْرَدَه^(١) .

• [٢٩٥٧] (أخبرنا)^(٢) أحمد بن عثمان بن حكيم ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال :

حدثنا حفص ، عن ابن جُرَيْج ، عن محمد بن عَبَّاد بن جعفر ، عن جابر قال : نهى رسول الله ﷺ عن صيام يوم الجمعة مُفْرَدًا .

(قال أبو عبد الرحمن) : خالفه (مستور)^(٣) بن عَبَّاد الهنائي :

• [٢٩٥٨] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا خالد ، قال : حدثنا

(مستور)^(٤) ، قال : حدثنا فلان بن جعفر الخزومي ، أن رجلا لقي أبا هريرة ، وهو يطوف (بالبيت) قال : (أنت)^(٥) نَهَيْتَ الناس عن صوم (يوم) الجمعة؟ قال : لا ورب الكعبة ، ما أنا نهيتهم ، ولكن رسول الله ﷺ نهاهم .

(١) في (ت) : «تفرده» .

* [٢٩٥٦] [التحفة : خم س ق ٢٥٨٦]

(٢) في (ت) ، (ح) : «نا» .

(٣) كتب علي حاشيتي (م) ، (ط) : «قال العلامة ابن حجر : مستور بن عباد الهنائي بضم الهاء ، وتخفيف النون ، أبو همام البصري : ثقة من السابعة ، ولم أجد لهم ميسور بتقديم الياء المثناة من تحت» ، وهي كذلك في (ح) : «ميسور» .

* [٢٩٥٧] [التحفة : خم س ق ٢٥٨٦]

(٤) في (ط) ، (ح) ، (ر) ، وحاشية (م) : «ميسور» ، وعليها في (ط) ، وحاشية (م) : «ض ع» ، والمثبت هو الصواب .

(٥) في (ت) : «أنت» .

* [٢٩٥٨] [التحفة : مس ١٤٥٩٠]

ذكر الاختلاف على محمد بن سيرين

- [٢٩٥٩] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَّا بْنِ دِينَارِ الْكُوفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيِّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «(لَا تَخْتَصُّوا)»^(١) لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَ(لَا تَخْتَصُّوا)^(١) يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ (يَصُومُهُ)^(٢) أَحَدَكُمْ.
- [٢٩٦٠] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، (لَا تَخْصَنَّ)^(٣) يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ دُونَ الْأَيَّامِ، وَ(لَا تَخْصَنَّ)^(٣) لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ دُونَ اللَّيَالِي».

٥٣- باب الرخصة في صيام يوم الجمعة

وذكر اختلاف سعيد وشعبة على قتادة في خبر عبدالله بن عمرو فيه

- [٢٩٦١] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ،

(١) في (ح): «لا تخلصوا».

(٢) في (م)، (ط)، (ت): «يصوم»، وصحح فوقها في (ت).

* [٢٩٥٩] [التحفة: م س ١٤٥٢٧]

(٣) في (ت)، (ح): «لا تخلص».

* [٢٩٦٠] [التحفة: م س ١٠٩٦٢]

عن قتادة، عن سعيد بن المسيّب، عن عبد الله بن عمرو^(١)، أن رسول الله ﷺ دخل على (جُوَيْرِيَةَ)^(٢) بنت الحارث يوم الجمعة، وهي صائمة، فقال لها: «أصمتِ أمْسٍ؟» قالت: لا. قال: «أتريدين أن (تصومي)^(٣) غَدًا؟» قالت: لا. قال: «فأفطري».

• [٢٩٦٢] ((أَخْبَرَنِي))^(٤) إبراهيم بن محمد (يعني): (التَّيْمِيَّ حَر)، قال: حدثنا يحيى، عن شُعْبَةَ، عن قتادة، عن أبي أيوب، عن (جُوَيْرِيَةَ)^(٢) قالت: دخل عَلَيَّ رسول الله ﷺ، وأنا صائمة يوم الجمعة، قال: «أصمتِ أمْسٍ؟» قلت: لا. قال: «أتصومين غَدًا؟» قلت: لا. قال: «فأفطري»^{تحر}.

• [٢٩٦٣] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَا، قال: حدثنا حسين، عن زائدة، عن هشام، عن ابن سيرين، (عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «(لا تَحْضُوا)^(٥) ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، و(لا تَحْضُوا)^(٦) يوم الجمعة (بصيام)^(٦) من بين الأيام، إلا أن يكون في صوم (يصومه) أحدكم»^{صحت})^(٧).

(١) تصحف في (م) إلى: «عمر»، وهو على الصواب في النسخ الأخرى.

(٢) في (ح): «جويرية». (٣) في (ح): «تصومين».

* [٢٩٦١] [التحفة: س ٨٦٤٦]

(٤) في (ح)، (ر): «أنا».

* [٢٩٦٢] [التحفة: خ دس ١٥٧٨٩]

(٥) في (ت)، (ر): «لا تحتصوا».

(٦) في (ر): «بصوم».

(٧) ما بين القوسين سقط من (ح)، والحديث تقدم برقم (٢٩٥٩) بنفس الإسناد والمتن.

* [٢٩٦٣] [التحفة: م س ١٤٥٢٧]

- [٢٩٦٤] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «(لَا يَصُومُ)»^(١) أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ يَوْمًا أَوْ (يَصُومُ)»^(٢) بَعْدَهُ يَوْمًا.
- [٢٩٦٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: «(لَا تَصُومُ)»^(٣) يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِلَّا أَنْ تَصُومَ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ»^(٤).
- [٢٩٦٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ (ابْنِ) «مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَقَلَّمَا رَأَيْتُهُ يُفْطِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»^(٥).

٥٤- النهي عن صيام يوم السبت

وذكر اختلاف الناقلين لخبر عبدالله بن بسر فيه

- [٢٩٦٧] أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ (بْنُ جَعْفَرٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَشَّرُ بْنُ
-
- (١) عليها في (م)، (ط): «زض»، وفي حاشيتها: «لا يصم»، وفوقها: «ع»، وهي في (ت): «لا يصم»، وفي (ح): «لا يصومن».
- (٢) ليست في (ت)، وعليها في (م)، (ط): «ع»، وفي حاشيتها: «أو بعده»، وفوقها: «ض».
- * [٢٩٦٤] [التحفة: م د ت س ق ١٢٥٠٣]
- (٣) عليها في (م)، (ط): «ضز»، وفي حاشيتها (م)، (ط): «لا تصم»، وفوقها: «ع».
- (٤) هذا الحديث في (ت) بلفظ: «لا يصم أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم...».
- (٥) في (م)، (ط): «أبي»، وهو خطأ.
- (٦) تقدم برقم (٢٨٨٤) من وجه آخر عن عاصم.
- * [٢٩٦٦] [التحفة: د ت س ق ٩٢٠٦]

إسماعيل ، قال : حدثنا حَسَّان بن نوح ، عن عبد الله بن بُشَيْر ، أنه قال : تَرُونَ يَدِي هَذِهِ؟ (قال) ^(١) بَايَعْتُ (يَدَ) ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وسمعتَه يقول : «لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فَرِيضَةً ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا لِحَاءٍ» ^(٣) شَجْرَةً فَلْيُفِطِرْ (عَلَيْهَا) ^(٤) .

• [٢٩٦٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سَعِيد ، قال : حدثنا اللَّيْثُ ، عن معاويةَ بن صالح ، عن ابن عبد الله بن بُشَيْر ، عن أبيه ، عن عَمَّتِهِ الصَّمَاءِ - أختِ بُشَيْر - قالت : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن (صِيَامِ) ^(٥) يَوْمِ السَّبْتِ ، ويقول : «إِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ إِلَّا عُودًا أَخْضَرَ فَلْيُفِطِرْ عَلَيْهِ» .

ذكر الاختلاف على ثور بن يزيد في هذا الحديث

• [٢٩٦٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بن خَشْرَم ، قال : (أنا) ^(٦) عَيْسَى ، (وهو : ابن يونس) ، عن ثور ، عن خالد بن مَعْدَانَ ، عن عبد الله بن بُشَيْر قال : قال رسول الله ﷺ : «لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ» .

(١) في (ت) ، (ر) : «قد» .

(٢) في (ر) : «بها» ، وسقطت من (ح) .

(٣) لحاء : قَشْر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لحا) .

(٤) عليها في (م) ، (ط) : «زض» وفي (ت) ، (ر) ، وحاشيتي (م) ، (ط) : «عليه» ، وفوقها في الحاشيتين : «ع» .

* [٢٩٦٧] [التحفة : س ٥١٩٠]

(٥) في (ر) : «صوم» .

* [٢٩٦٨] [التحفة : دت س ق ١٥٩١٠]

(٦) في (ح) : «نا» .

* [٢٩٦٩] [التحفة : س ق ٥١٩١]

- [٢٩٧٠] (أَخْبَرَنِي) ^(١) محمد بن إسماعيل (بن إبراهيم)، قال: حدثنا يزيد، (وهو: ابن هارون)، قال: (أنا) ^(٢) أصبغ، (هو: ابن زيد)، عن ثور، عن خالد بن معدان، قال: حدثني عبدالله بن بسر، أن أخته، يقال لها: الصَّمَاءُ، حدثته، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم، (وإن) ^(٣) لم يجد أحدكم إلا عود عنب، أو لِحَاءَ شجرة فليمضغه».
- [٢٩٧١] أَخْبَرَنَا (حُمَيْد) ^(٤) بن مسعدة (بصري)، عن سفيان بن حبيب، عن ثور، عن خالد بن معدان - (ثم ذكر كلمة معناها) - عن عبدالله بن بسر، عن أخته، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم، (فإن) ^(٥) لم يجد أحدكم إلا لِحَاءَ عِنْبَةٍ، أو عود شجرة فليمضغه».
- [٢٩٧٢] أَخْبَرَنَا نُصَيْرُ بن الفرج - (كتبت عنه بالثَّغْرُ، ويُكْنَى: أبا حمزة، ثقة) - قال: حدثنا عبدالملك بن الصَّبَّاح، قال: حدثنا ثور، عن خالد، هو: ابن معدان، عن عبدالله بن بسر، عن أخته، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم، فإن لم يجد أحدكم إلا عود عنب، أو لِحَاءَ شجرة فليمضغه».

(١) في (ح): «أنا».

(٢) في (ح): «أنا».

(٣) في (ح): «فإن».

* [٢٩٧٠] [التحفة: دت س ق ١٥٩١٠]

(٤) في (ح): «وإن».

(٥) في (ح): «وإن».

* [٢٩٧١] [التحفة: دت س ق ١٥٩١٠]

* [٢٩٧٢] [التحفة: دت س ق ١٥٩١٠]

- [٢٩٧٣] (أخبرنا) ^(١) سعيد بن عمرو (الحمصي)، قال: حدثنا بَقِيَّةٌ، قال: حدثنا ثَوْرٌ، عن خالد بن مَعْدَانَ، عن عبد الله بن بُسْرٍ، عن عَمَّةِ الصَّمَاءِ، عن النبي ﷺ قال: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم، ولو لم يجد أحدكم إلا عود عنب، أو لِحَاءَ شجرة فليمضغه».
- [٢٩٧٤] أَخْبَرَنَا عمرو بن عثمان، قال: حدثنا بَقِيَّةٌ، قال: حدثني الزُّبَيْدِيُّ، قال: حدثني لقمان، (هو): ابن عامر، عن عامر بن (جَشِيبٍ)، عن خالد بن مَعْدَانَ، عن عبد الله بن بُسْرٍ، أن رسول الله ﷺ (قال): «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم، ولو لم يجد أحدكم إلا لِحَاءَ شجرة، فليفطر» ^(٢).
- [٢٩٧٥] أَخْبَرَنَا عمران بن بَكَّارٍ، قال: حدثنا الربيع بن رُوْحٍ، قال: حدثنا محمد بن حرب، قال: (ثنا) ^{لا} الزُّبَيْدِيُّ، عن (الفضيل) ^(٣) بن فضالة، عن عبد الله بن بُسْرٍ، عن (خالته) ^(٤) الصَّمَاءِ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم، ولو لم يُفْطِر أحدكم إلا على لِحَاءِ شجرة».

(١) في (ح): «نا».

* [٢٩٧٣] [التحفة: دت س ق ١٥٩١٠]

(٢) انظر ما سيأتي برقم (٢٩٧٨) من وجه آخر عن عامر بن الجشيب.

* [٢٩٧٤] [التحفة: س ق ٥١٩١]

(٣) في (ت): «الفضل» وفي «التحفة»: «المفضل»، وكلاهما تصحيف.

(٤) كتب علي حاشية (م): لعلها «عمته».

* [٢٩٧٥] [التحفة: دت س ق ١٥٩١٠]

- [٢٩٧٦] قال أبو عبد الرحمن : (أخبرنا عمران ، قال : حدثنا أبو تقي ، قال : حدثنا) ^(١) ابن سالم ، عن الزُّبَيْدِيِّ ، قال : حدثنا (الْفُضَيْلُ) ^(٢) بن فضالة ، أن خالد بن معدان حدثه ، أن عبد الله بن بَشْرٍ حدثه ، أنه سمع أباه يقول : إن رسول الله ﷺ نهى عن صيام يوم السبت ، (وقال : «إن لم يجد . . .» وذكر الحديث .
- قال أبو عبد الرحمن : أبو تقي هذا ضعيف ، ليس بشيء ؛ وإنما أخرجه لعله الخلاف) ^(٣) .
- [٢٩٧٧] أخبرنا سعيد بن عمرو ، قال : حدثنا بَقِيَّةُ ، عن الزُّبَيْدِيِّ ، عن لقمان ابن عامر ، عن خالد بن معدان ، عن عبد الله بن بَشْرٍ ، عن خالته الصَّمَاءِ ، عن النبي ﷺ . . . مثله ^(٤) .
- [٢٩٧٨] أخبرنا عمران بن بَكَّار ، قال : حدثنا يزيد بن عبد ربه ، قال : حدثنا بَقِيَّةُ ، عن الزُّبَيْدِيِّ ، عن عامر بن جَسِيبٍ ، عن خالد بن معدان ، عن عبد الله بن بَشْرٍ ، أن النبي ﷺ قال : «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما (افترض) ^(٥) عليكم ، ولو لم يجد أحدكم إلا لِحَاءَ شجرة ، فليفطر» .

(١) من (ر) ، ووقع في بقية النسخ : «حدثت عن» .

(٢) تصحف في (ت) إلى : «الفضل» .

(٣) من (ر) ، ووقع في بقية النسخ : «نحوه» .

* [٢٩٧٦] [التحفة : س ٢٠١٦]

(٤) هذا الحديث من هذا الوجه مما فات الحافظ المزي في «التحفة» عزوه لهذا الموضع من كتاب الصيام .

* [٢٩٧٧] [التحفة : دت س ق ١٥٩١٠]

(٥) في (ت) : «أفرض» .

* [٢٩٧٨] [التحفة : س ق ٥١٩١]

- [٢٩٧٩] (أَخْبَرَنِي) ^(١) محمد بن وَهْب، قال: (حدثنا) ^(٢) محمد بن سَلَمَة، قال: حدثني أبو عبد الرَّحِيم، عن العلاء، عن داوَدَ بن عبيدالله، عن خالد بن مَعْدَان، عن عبد الله بن بُشْر، عن أخته الصَّمَاء، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض (الله) ^(٣) عليكم، فإن لم يجد (أحدكم) ^(٤) إلا لِحَاء شجرة، فليمضغه».
- [٢٩٨٠] أَخْبَرَنَا أحمد بن إبراهيم بن محمد، عن إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا معاوية بن يحيى أبو مُطِيع، قال: (حدثني) ^(٥) أَرْطَاء، قال: سمعت أبا عامر، قال: سمعت ثُوْبَان مولى النبي ﷺ، وسئل عن صيام يوم السبت، (قال) ^(٦): سلوا عبد الله بن بُشْر، (قال) ^(٧): (فَسئِل) ^(٨) فقال: صيام يوم السبت لا لك ولا عليك.

٥٥- باب الرخصة في صيام يوم السبت

- [٢٩٨١] أَخْبَرَنَا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا ابن وَهْب، قال: حدثني

(١) في (ح): «أنا».

(٢) في (ر): «أخبرنا».

(٣) لفظ الجلالة من (ح).

(٤) في (ح)، (ر): «أحد منكم».

* [٢٩٧٩] [التحفة: س ١٧٨٧٠]

(٥) في (ح): «نا».

(٦) في (ت)، (ر): «فقال».

(٧) ليست في (ر)، وعليها في (م): «خ».

(٨) عليها في (م): «ض ع».

* [٢٩٨٠] [التحفة: س ٥١٩٥]

اللَّيْثُ ابْنُ سَعْدٍ - وَذَكَرَ آخِرَ قَبْلِهِ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ حُدَيْفَةَ الْبَارِقِيِّ ، عَنْ جُنَادَةَ الْأَزْدِيِّ ، أَنَّهُمْ دَخَلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيَةَ نَفَرٍ وَهُوَ ثَامِنُهُمْ ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا يَوْمَ (جُمُعَةٍ) ^(١) ، فَقَالَ : «كُلُوا» ، ^{صحت} (قَالُوا) : صِيَامٌ ، قَالَ : «صِمْتُمْ أَمْس؟» ^{صحت ط} قَالُوا : لَا . قَالَ : «فَصَائِمُونَ غَدًا؟» ^(٢) (قَالُوا) ^(٣) : لَا . قَالَ : «فَأَفْطَرُوا» .

• [٢٩٨٢] (أَخْبَرَنِي) ^(٤) أَحْمَدُ بْنُ بَكَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، (وَهُوَ : ابْنُ سَلْمَةَ) ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ الْأَزْدِيِّ ، عَنْ جُنَادَةَ الْأَزْدِيِّ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنَا ثَامِنٌ سَبْعَةَ مِنْ قَوْمِي مِنَ الْأَزْدِ ^(٥) ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

٥٦- (بَابُ) صِيَامِ يَوْمِ الْأَحَدِ

• [٢٩٨٣] أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ عُيَيْنَةَ الْحَمِصِيُّ ، (قَالَ : حَدَّثَنَا) ^(٦) بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ

(١) فِي (ح) ، (ر) : «الْجُمُعَةُ» .

(٢) كَتَبَ عَلَى حَاشِيَةِ (ت) مَا نَصَهُ : «فَهُمْ مِنْ قَوْلِهِ فَصَائِمُونَ غَدًا جَوَّازِ صَوْمِ السَّبْتِ وَهَذَا ... أَرَادَ فِي التَّرْجُمَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ» . اهـ .

(٣) فِي حَاشِيَتِي (م) ، (ط) : «قَالُوا لَا» ، وَرَقَمَ عَلَيْهَا : «ز» ، وَصَحَّحَ عَلَيْهَا ، وَفِي أَصْلِهَا : «قَالَ» ، وَعَلَيْهَا : «ض ع» .

* [٢٩٨١] [التحفة : س ٣٢٤٨]

(٤) فِي (ح) : «أَنَا» .

(٥) الْأَزْدُ : حَيٌّ بِالْيَمَنِ . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٢/١٤٧) .

* [٢٩٨٢] [التحفة : س ٣٢٤٨]

(٦) فِي (ح) ، (ر) : «عَنْ» .

(أبو يَحْمَدَ)، عن عبدالله بن المبارك، عن عبدالله بن محمد بن (عمر)^(١)، وهو: ابن علي، عن أبيه، عن كُرَيْبٍ، أن ابن عباس بعث إلى أم سَلَمَةَ وإلى عائشة يسألها: ما كان رسول الله ﷺ يُحِبُّ أن يصوم من الأيام؟ فقالتا: ما مات رسول الله ﷺ حتى كان أكثر صومه (يوم^{لاً} السبت والأحد ويقول: «هما عيدان لأهل الكتاب، فنحن نحب أن نخالفهم».

• [٢٩٨٤] أَخْبَرَنَا محمد بن حَاتِمِ المَرْوزِيِّ، قال: (أنا)^(٢) جَبَّان، (وهو: ابن موسى المَرْوزِيِّ)، قال: (أنا)^(٣) عبدالله، عن عبدالله بن محمد بن (عمر)^(١) ابن علي، قال: (حدثني)^(٢) أبي، عن كُرَيْبٍ، قال: أرسلني ابن عباس وناس من أصحاب النبي ﷺ إلى أم سَلَمَةَ: أي الأيام كان النبي ﷺ أكثرها صياماً؟ قالت: يوم السبت والأحد، فأنكروا (ذلك) عَلَيَّ، وظنُّوا أنني لم أحفظ فردوني، فقالت مثل ذلك، فأخبرتهم فقاموا بأجمعهم فقالوا: إنا أرسلنا إليك في كذا وكذا، فزعم هذا أنك قلت كذا وكذا قالت: صدق، كان رسول الله ﷺ يصوم يوم السبت والأحد أكثر (ما)^(٤) يصوم من الأيام، و(كان) يقول: «إنها يوما عيد للمشركين فإنا أحب أن نخالفهم».

(١) في (ح): «عمرو» وهو خطأ.

* [٢٩٨٣] [التحفة: س ١٧٥٧٢-١٨٢٠٩]

(٢) في (ح): «نا».

(٣) في (ح): «عن».

(٤) في (ح): «ما».

* [٢٩٨٤] [التحفة: س ١٨٢٠٩]

٥٧- باب صوم يوم الإثنين

- [٢٩٨٥] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، قال: حدثنا مهدي بن ميمون، عن غَيْلَانَ بن جَرِيرٍ، عن عبدالله بن مَعْبُدِ الرَّمَانِيِّ، عن أبي قتادة، أن رسول الله ﷺ سئل عن صوم يوم الإثنين. قال: «هو يوم وُلِدْتُ فيه، ويوم أُنزِلَ عَلَيَّ فيه».

٥٨- (باب) (صيام) ^(١) يوم الأربعاء

- [٢٩٨٦] أَخْبَرَنَا أبو داود (الْحَرَّانِيُّ) ^{لا:حر}، قال: حدثنا عارم، قال: حدثنا ثابت، قال: حدثنا هلال، هو: ابن خَبَّابٍ، عن عَرِيفٍ من عُرَفَاءِ قَرِيشٍ، قال: حدثني أبي، أنه سمع من فِلْتَقٍ فِي ^(٢) رسول الله ﷺ قال: «من صام رمضان، وشوالاً، والأربعاء، والخميس دخل الجنة».
- [٢٩٨٧] (أَخْبَرَنِي) ^(٣) إبراهيم بن يعقوب. (ح) وأخبرنا أحمد بن يحيى، (قالا) ^(٤): حدثنا أبو نُعَيْمٍ، قال: حدثنا هارون بن (سليمان) ^(٥)، قال: حدثني مُسْلِمٌ بن عبدالله القرشي، أن أباه أخبره، أن النبي ﷺ قال: «صُمْ

* [٢٩٨٥] [التحفة: م س ١٢١١٨]

(١) في (م)، (ح): «صوم».

(٢) فلق في: شق فم، والمراد: مُشَافَهَةٌ. (انظر: لسان العرب، مادة: فلق).

* [٢٩٨٦] [التحفة: دت س ٩٧٤٠]

(٣) في (ح)، (ر): «أنا».

(٤) في (ح): «قال».

(٥) في (م)، (ط)، (ح): «سليمان»، وهو تصحيف.

رمضان والذي يليه، وكل يوم أربعاء وخميس، فإذا أنت قد صُمت (الدهر)^(١)». وقال (إبراهيم)^(٢): مُسْلِمُ بن عبيدالله.

- [٢٩٨٨] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن عبد الله البصري، قال: (أنا)^(٣) زيد، وهو: ابن حُبَاب، قال: حدثني هارون بن (سلمان)^(٤) أبو موسى مولى عمرو بن حُرَيْث، قال: حدثنا عبيدالله بن مُسْلِمِ القرشي، عن أبيه قال: سألت رسول الله ﷺ عن الصيام ثلاثاً، فقال: «صُمْ شهر رمضان والذي يليه، ويوم الأربعاء والخميس، فإذا أنت قد صُمت الدهر وأفطرت».

٥٩- (باب) صوم يوم الخميس

وذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير في خبر أسامة فيه

- [٢٩٨٩] أَخْبَرَنَا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني البصري، عن خالد، قال: (حدثنا)^(٥) هشام، عن يحيى، عن (عمر)^(٦) بن الحكم بن ثوبان، أن مولى قَدَامَةَ بن مَطْعُون حدثه، أن مولى أسامة قال: كان أسامة يركب إلى مال له

(١) في (ط): «للدهر».

(٢) صحح عليها في (ط)، ووقع في (ح): «إبراهيم بن مسلم بن عبيدالله» وزيادة «ابن» هنا خطأ، فالنسائي يبين أن إبراهيم بن يعقوب يقول: «ابن عبيدالله»، وأن أحمد بن يحيى قال: «ابن عبدالله».

* [٢٩٨٧] [الصفحة: دت س ٩٧٤٠]

(٣) في (م): «أنا»، وفي (ر): «حدثنا».

(٤) في (م)، (ط): «سليمان»، وهو خطأ.

* [٢٩٨٨] [الصفحة: دت س ٩٧٤٠]

(٥) في (ت): «عن».

(٦) في (ر): «عمرو»، وضرب عليها، وهو تصحيف.

بوادى القُرَى^(١) فيصوم يوم الإثنين والخميس، قلت له: (أتصوم في السفر)^(٢) وقد كَبُرَتْ؟! قال: رأيت رسول الله ﷺ يصوم يوم الإثنين والخميس. قال: «إِنَّ الْأَعْمَالَ تُعْرَضُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ».

- [٢٩٩٠] أَخْبَرَنَا عبيدالله بن سعيد (السَّرْحَسِيُّ)^{لا:حر}، قال: حدثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامِ الدَّسْتُوَائِيِّ، قال: حدثني أَبِي، عن يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قال: حدثني عمر (ابن)^(٣) الحكم بن ثوبان، أن مولى قُدَامَةَ بْنِ مَظْعُونٍ حَدَّثَهُ، أن مولى أسامة بن زيد حدثه، أن أسامة كان يركب إلى مال له... وساق الحديث.
- [٢٩٩١] ((أَخْبَرَنِي))^(٤) عبيدالله بن فضالة، قال: أنا محمد بن المبارك (الصُّورِيُّ)^{لا:حر}، قال: حدثنا معاوية بن (سَلَامِ بْنِ) أَبِي سَلَامٍ (الْحَبَشِيُّ)^ت، عن يَحْيَى (بن) أَبِي كَثِيرٍ)^{لا:حر}، قال: حدثني مولى قُدَامَةَ بْنِ مَظْعُونٍ، أن مولى أسامة بن زيد أخبره، أن أسامة بن زيد كان يصوم يوم الإثنين و(يوم) الخُميس... نحوه.
- ((قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَأَبُو سَلَامٍ اسْمُهُ مَمْطُورٌ)).

- [٢٩٩٢] ((أَخْبَرَنِي))^(٥) محمود بن خالد، قال: حدثنا الوليد، عن أبي عمرو،

(١) بوادي القُرَى: واد بين المدينة والشام من أعمال المدينة. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٧٣/٧).

(٢) في (ح): «أتصوم يوم الإثنين والخميس».

* [٢٩٨٩] [التحفة: دس ١٢٦]

(٣) في (ط): «ابن أبي»، وفوقها: «ع»، وهو تصحيف.

* [٢٩٩٠] [التحفة: دس ١٢٦] (٤) في (ح): «أنا».

* [٢٩٩١] [التحفة: دس ١٢٦]

(٥) في (ح): «نا».

عن يحيى، عن (مولى أسامة) ^(١) بن زيد، أن أسامة بن زيد كان يصوم يوم الإثنين والخميس ^(٢)، (وأخبر) ^(٣) أن رسول الله ﷺ كان يصومها كذلك.

ذكر الاختلاف على عاصم في (خبر) ^(٤) عائشة (في (صوم) ^(٥) الإثنين والخميس)^{لا:}

- [٢٩٩٣] أخبرنا إسحاق بن ^{هـ} إبراهيم بن حبيب بن الشهيد (البصري)، قال: حدثنا يحيى بن اليمان، عن سفيان، عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن سَوَاء الخُرَاعِي، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم الإثنين والخميس ^(٦).
- [٢٩٩٤] أخبرنا القاسم بن زكريا، قال: حدثنا حسين، عن زائدة، عن عاصم، عن المسيب، عن حفصة قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم الإثنين والخميس ^(٧).

(١) في (ح)، (ت)، (ر): «مولى لأسامة».

(٢) مكرر في (ر).

(٣) في (ط)، (ت)، (ر): «ويخبر»، وغير واضحة في (ح).

* [٢٩٩٢] [التحفة: دس ١٢٦]

(٤) في (ر): «حديث».

(٥) في (ر): «صيام يوم».

✠ [م: ٣٨/١]

(٦) تقدم برقم (٢٨٨٠).

* [٢٩٩٣] [التحفة: س ١٦١٤٠]

(٧) تقدم برقم (٢٨٨٣) بنفس الإسناد، وبزيادة في متنه.

* [٢٩٩٤] [التحفة: س ١٥٨١١] [المجتبى: ٢٣٨٧]

٦٠- تحريم صيام يوم الفطر ويوم النَّحْرِ

وذكر اختلاف الزهري و(سعيد بن عبدالله بن قارظ)^(١)على أبي (عُبَيْد)^(٢) فيه

- [٢٩٩٥] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَتْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا وَعُثْمَانَ فِي يَوْمِ النَّحْرِ وَالْفِطْرِ يَصْلِيَانِ، ثُمَّ يَنْصَرِفَانِ فَيَذْكُرَانِ النَّاسَ، (و)^(٣) سَمِعْتُهُمَا يَقُولَانِ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ.
- [٢٩٩٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ - مَوْلَى (ابن)^(٤) أَزْهَرَ - قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ: أَمَا يَوْمُ الْفِطْرِ فَيَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَأَمَا يَوْمُ الْأَضْحَى فَيَوْمُ نَسْكِكُمْ.
- [٢٩٩٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ الْمِصْبِصِيُّ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَهْمٍ، عَنْ قَرَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا صَوْمَ يَوْمِ عِيدٍ».

(١) في «التحفة» و«تهذيب الكمال»: «سعيد بن خالد بن عبدالله بن قارظ».

(٢) في (ح): «عبدة»، وهو خطأ.

(٣) في (ر): «وقد».

* [٢٩٩٥] [التحفة: س ١٠٣٣١]

(٤) في (ح): «بني».

* [٢٩٩٦] [التحفة: ع ١٠٦٦٣]

* [٢٩٩٧] [التحفة: خ م ت س ر ق ٤٢٧٩]

ذكر الاختلاف على قتادة في هذا الحديث

- [٢٩٩٨] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن قرعة، عن أبي سعيد الخدري، أن نبي الله ﷺ نهى عن صوم يوم الفطر ويوم النحر.
- [٢٩٩٩] أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: (حدثنا) ^(١) معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن قرعة، عن أبي سعيد الخدري قال: نهى نبي الله ﷺ عن صوم يوم الفطر ويوم النحر.
- [٣٠٠٠] أخبرنا عمران بن موسى، قال: حدثنا يزيد، هو: ابن زريع، قال: حدثنا هشام، قال: حدثنا قتادة، عن قرعة، عن أبي سعيد قال: (نهى) ^(٢) رسول الله ﷺ عن صوم يومين: صوم يوم النحر، ويوم الفطر.
- [٣٠٠١] (أخبرني) ^(٣) زكريا بن يحيى، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا حماد، عن قتادة، عن أبي نضرة (وعن) ^(٤) بشر بن حرب، عن أبي سعيد

* [٢٩٩٨] [التحفة: خم ت س ق ٤٢٧٩]

(١) في (ت): «أنا».

* [٢٩٩٩] [التحفة: خم ت س ق ٤٢٧٩]

(٢) في (ر): «نهاني».

* [٣٠٠٠] [التحفة: خم ت س ق ٤٢٧٩]

(٣) في (ت)، (ح): «أنا».

(٤) كتب علي حاشية (ت): «قوله: وعن بشر أي [ورآه] حماد، عن بشر أيضا»، وما بين القوسين

صوابه: «ورواه».

الْحُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ النَّحْرِ^(١).
 قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: (بِشْرِ بْنِ حَرْبٍ: ضَعِيفٌ، وَإِنَّمَا أَخْرَجْنَاهُ لَعَلَّ الْحَدِيثَ،
 وَالصَّوَابَ حَدِيثُ سَعِيدٍ وَهَشَامٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ)^(٢).

• [٣٠٠٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ (وَأَنَا أَسْمَعُ) ^{لا: حر}
 وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، (قَالَ: حَدَّثَنِي)^(٣) مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ
 حَبَّانٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ:
 يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الْأَضْحَى.

٦١- باب صوم يوم عرفة والفضل في ذلك

وذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي قتادة فيه

• [٣٠٠٣] أَخْبَرَنَا عبيد الله بن سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن سفيان، قال:
 حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ حَزْمَلَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ
 ﷺ (قَالَ): «صَوْمُ عَاشُورَاءَ يَكْفِرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ، وَصَوْمُ (يَوْمِ) عَرَفَةَ يَكْفِرُ
 سَتَيْنِ: الْمَاضِيَةَ وَالْمُسْتَقْبَلَةَ».

(١) كتب عند هذا الحديث علي حاشيتي (م)، (ط): «قال أبو محمد: قال لنا محمد: حدثنا إبراهيم بن
 هاشم قال: حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي.. فذكر نحوه، كذا وجد».

(٢) مكانه في (ر): «هذا عندنا خطأ، والصواب رواية سعيد وهشام، وبشْرِ بْنِ حَرْبٍ ضَعِيفٌ».

* [٣٠٠١] [التحفة: س ٣٩٧٢-س ٤٣٧٩]

(٣) في (ح): «عن».

* [٣٠٠٢] [التحفة: م س ١٣٩٦٧]

* [٣٠٠٣] [التحفة: س ١٢٠٨٠]

- [٣٠٠٤] أخبرنا محمود بن غَيْلان، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن مُجاهد، عن حَزْمَلَةَ بن إِيَّاس، عن أبي قتادة، أن رسول الله ﷺ قال... نحوه.
 - [٣٠٠٥] أخبرنا عيسى بن محمد (الرَّمْلِي أبو عُمَيْر) ^{لار}، قال: حدثنا الفُزَيْيَبي، عن سفيان، عن منصور، عن أبي الخليل، عن حَزْمَلَةَ بن إِيَّاس، عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ... نحوه.
 - [٣٠٠٦] أخبرنا محمود بن غَيْلان، قال: حدثنا أبو داود، قال: (حدثنا سفيان) ^(١)، عن منصور، عن أبي الخليل، عن (حَزْمَلَةَ) ^(٢)، (عن مولى لأبي قتادة) ^(٣).
- قال: وحدثنا معاوية، عن الثَّوْرِيِّ، عن منصور، عن أبي الخليل، عن حَزْمَلَةَ بن إِيَّاس، عن مولى لأبي قتادة ^{لار}، عن النبي ﷺ... (نحوه) ^(٤).

* [٣٠٠٤] [التحفة: س ١٢٠٨٠]

* [٣٠٠٥] [التحفة: س ١٢٠٨٠]

(١) من (ت)، (ر)، وفي (م)، (ط): «قال وسفيان»، وعليها: «ض ع»، وفي (ح): «عن سفيان».

(٢) في (ح): «حرملة بن أبي إياس»، وزيادة أبي خطأ.

(٣) في (ط): «عن مولى لأبي قتادة، عن النبي ﷺ» وهو خطأ، وقال الحافظ في «النكت» (١٢١٤٠) -

مستدركا على الحافظ المزي: «قلْتُ: وترجم في آخر ترجمة الرجال عن أبي قتادة مولى لأبي قتادة،

وقال: تقدم في ترجمة إياس بن حرملة الشيباني، عن أبي قتادة، فأحال في كل من الموضوعين على

الأخر، ولم يذكر كيفية الرواية المذكورة».

(٤) من (ت)، (ر)، وانظر التعليق على سابقه.

* [٣٠٠٦] [التحفة: س ١٢٠٨٠]

- [٣٠٠٧] أَخْبَرَنَا موسى بن عبدالرحمن المَسْرُوقِي (الكوفي) ^{لا:حر}، قال: حدثنا حسين بن (علي) الجُعْفِي ^{لا:حر}، عن زائدة، عن منصور، عن أبي الخليل، عن إياس بن حَزْمَلَةَ (السَّدُوسِي) ^(١)، عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «صوم يوم عرفة كفارة ستين: سنة قبله وسنة بعده، وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة».
- [٣٠٠٨] أَخْبَرَنَا القاسم بن زكريا، قال: حدثنا إسحاق بن منصور، عن شريك، عن منصور، قال: ذهبت أنا ومُجَاهِد إلى أبي الخليل، فذكر عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ قال: «صيام (يوم) عرفة كفارة سنة قبله وسنة بعده».
- [٣٠٠٩] أَخْبَرَنَا محمد بن المصْفِي، قال: حدثنا معاوية بن حَفْص، عن الحكم بن هشام، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «صوم (يوم) عرفة كفارة ستين: سنة ماضية وسنة مستقبله، وصوم (يوم) عاشوراء كفارة سنة».
- [٣٠١٠] أَخْبَرَنَا محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ، قال: (حدثنا) ^(٢) سفيان، عن داود، (وهو: ابن شابور)، عن (قَزَعَةَ) ^(٣)، عن أبي الخليل، عن أبي حَزْمَلَةَ،

(١) كذا في جميع النسخ.

* [٣٠٠٧] [التحفة: س ١٢٠٨٠]

* [٣٠٠٨] [التحفة: س ١٢٠٨٤]

* [٣٠٠٩] [التحفة: س ١٢١٠٠]

(٢) في (ت): «أنا».

(٣) كذا في النسخ، «التحفة»، وقال ابن حجر في نسخة لـ «التحفة»: أبي قزعة. وكذا وقع في «مسند أحمد»

(٢٩٦/٥)، «علل الدارقطني» (١٠٣٧).

عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ قال: «صوم (يوم) عاشوراء يكفر السنة،^{تحر} و(صوم) يوم عرفة يكفر (سنة)^(١) والتي تليها».

• [٣٠١١] أخبرنا مسعود بن (جُوَيْرِيَّة)^(٢) (المَوْصِلِي)^{لاحر} والحسين بن عيسى وهارون بن عبدالله، قالوا: حدثنا سفيان، عن داود بن شابور، عن أبي قُرَعَةَ، عن أبي الخليل، عن أبي حَزْمَلَةَ، عن أبي قتادة... (نحوه)، (وقال)^(٣) هارون في حديثه: سمعناه من داود.

• [٣٠١٢] أخبرني محمد بن عبيدالله، قال: (حدثنا)^(٤) (الحسن)^{ص:ط} بن بِشْر، قال: حدثنا زُهَيْر، عن أبي الزبير، عن أبي الخليل، عن أبي حَزْمَلَةَ، عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «صوم (يوم) عاشوراء كفارة سنة، وصوم عرفة كفارة سنتين: ماضية ومستقبله».

(قال أبو عبد الرحمن: الحسن بن بِشْر ليس عندنا بالقوي في الحديث)^(٥).

• [٣٠١٣] أخبرنا محمد بن عبدالله بن يزيد، عن أبيه، قال: حدثنا (هَمَّام)^(٦)، عن

(١) في (ت): «السنة».

* [٣٠١٠] [التحفة: س ١٢٠٨٠]

(٢) في (ح): «جويرة».

(٣) في (ت)، (ح)، (ر): «قال».

* [٣٠١١] [التحفة: س ١٢٠٨٠]

(٤) في (ت)، (ح)، (ر): «حدثني».

(٥) من (ر)، (ح)، ووقع في (ت) في صلب الإسناد.

* [٣٠١٢] [التحفة: س ١٢٠٨٠]

(٦) في (ت): «هشام»، وهو خطأ، وانظر «التحفة».

قتادة، قال: حدثني أبو الخليل، عن حَزْمَلَةَ بن إِيَّاس، عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ قال: «يَعْدِلُ صَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ سِتِّينَ، وَصَوْمُ (يَوْمِ) عَاشُورَاءَ يَعْدِلُ سَنَةً».

- [٣٠١٤] أَخْبَرَنَا (عَمْرُو بن عَلِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: ثَنَا هَمَّامُ، قَالَ: قَالَ لِي عَطَاءُ: يَا هَمَّامُ، هَذَا حَدِيثٌ جَاءَنَا) ^{لَا بَتَ} مِنْ قَبْلِكُمْ: حَدَّثَنِي صَالِحُ أَبُو الْخَلِيلِ، عَنْ حَزْمَلَةَ بن إِيَّاسَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... نَحْوَهُ.
- [٣٠١٥] أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بن سَلِيمَانَ الْمُنْجَبِيِّ، عَنْ وَكَيْعَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَوْمُ عَاشُورَاءَ كَفَّارَةٌ سَنَةً، وَصَوْمُ عَرَفَةَ كَفَّارَةٌ سِتِّينَ: مَاضِيَةٌ وَمُسْتَقْبَلَةٌ».
- [٣٠١٦] أَخْبَرَنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن مُحَمَّدِ بن سَلَامَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن رَبِيعَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ... نَحْوَهُ.
- [٣٠١٧] (أَخْبَرَنِي) ^(٢) إِبْرَاهِيمُ بن الْحَسَنِ الْمِصْبَعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ. قَوْلُهُ.
- [٣٠١٨] (أَخْبَرَنِي) ^(٣) هَلَالُ بن الْعَلَاءِ بن هَلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) ليست في (ت)، (ح)، وعليها في (ط) «خ»، وصحح على موضعها في (ت).

* [٣٠١٣] [التحفة: ص ١٢٠٨٠]

* [٣٠١٤] [التحفة: ص ١٢٠٨٠]

* [٣٠١٥] [التحفة: ص ١٢٠٨٤]

* [٣٠١٦] [التحفة: ص ١٢٠٨٤]

(٢) في (ح): «أنا».

* [٣٠١٧] [التحفة: ص ١٢٠٨٤]

(٣) في (ت)، (ح): «أنا».

(عبيدالله) ^(١)، عن عبدالكريم، عن عطاء، عن كُعب... نحوه.

- [٣٠١٩] أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن محمد، قال: حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا صدقة، قال: حدثني عثمان بن الأسود، عن عطاء ومُجاهد، قالوا: كنا (لا) نصوم يوم عرفة حتى قدم علينا عبدالكريم بن أبي المُخَارِق، فأخبرنا أن صومه كفارة (للسنة) ^(٢) الماضية وأجر للسنة المستقبلية. قال عثمان: فلقيت عبدالكريم فلقيني (بمثل) ^(٣) ذلك.
- [٣٠٢٠] أخبرنا محمد بن بَشَّار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبَةَ، عن عَيْلَانَ بن جَرِير، سمع عبدالله بن مَعْبُد، عن أبي قتادة، أن رسول الله ﷺ سئل عن صوم يوم عرفة. قال: «يكفر السنة الماضية والباقية». قال أبو عبد الرحمن: هذا أجود حديث عندي في هذا الباب، والله أعلم ^(٤).

٦٢- باب إفتار يوم عرفة بعرفة ^(٥)

وذكر الاختلاف على أيوب في خبر ابن عباس فيه

- [٣٠٢١] أخبرنا عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن بن المسنور الزهري البصري،

(١) زاد بعده في (م)، (ط): «عن عبدالرحمن» بين عبيدالله، وعبدالكريم، والمثبت من باقي النسخ.

* [٣٠١٨] [التحفة: ص ١٢٠٨٤]

(٢) في (ح): «السنة».

(٣) في (ت): «مثل».

(٤) في (ح): «قال أبو عبدالرحمن: هذا أصح الأحاديث في هذا الباب».

* [٣٠٢٠] [التحفة: م د ت س ق ١٢١١٧] [المجتبى: ٢٤٠٣]

(٥) في (ر) لفظ الترجمة: «فضل يوم عرفة».

قال : حدثنا سفيان ، عن أيوب ، عن سعيد بن جبير ، قال : أتيت ابن عباس يوم عرفة فوجدته يأكل رُمَانًا ، فقال : اذُنُ فكل ، لعلك صائم ، إن رسول الله ﷺ لم يصم هذا اليوم .

• [٣٠٢٢] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ (المَوْصِلِي - أَخُو عَلِيِّ بْنِ حَرْبٍ) - قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ أَيُوبَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِعَرَفَةَ وَهُوَ يَأْكُلُ رُمَانًا ، وَقَالَ : أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ ، فَبِعِثْتُ إِلَيْهِ أُمَّ الْفَضْلِ بَلْبِنَ فَشَرِبَهُ .

• [٣٠٢٣] (أَخْبَرَنِي) ^(١) زِيَادُ بْنُ أَيُوبَ دَلُوبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَيُوبُ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ ، وَبِعِثْتُ إِلَيْهِ أُمَّ الْفَضْلِ بَلْبِنَ فَشَرِبَهُ .

• [٣٠٢٤] (أَخْبَرَنِي) ^(١) أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُوبَ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَفْطَرَ بِعَرَفَةَ ، أُتِيَ بِرَمَانٍ فَأَكَلَ . (قَالَ) ^(٢) : وَحَدَّثَنِي أُمُّ الْفَضْلِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْطَرَ بِعَرَفَةَ ، أَتَتْهُ بَلْبِنَ فَشَرِبَهُ .

• [٣٠٢٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُوبَ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، أَنَّ

* [٣٠٢١] [التحفة : ص ٥٤٤١]

* [٣٠٢٢] [التحفة : ص ٥٤٤١]

(١) في (ح) : «أنا» .

* [٣٠٢٣] [التحفة : ص ٦٠٠٢]

(٢) في (ح) : «فقال» ، وفي (ر) : «وقال» .

* [٣٠٢٤] [التحفة : ص ١٨٠٥٣]

ابن عباس أظفر بعرفة، (أُتِيَ) ^(١) برمان فأكله .

• [٣٠٢٦] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ وَسَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ أَظْفَرَ بِعُرْفَةَ، أُتِيَ بِرِمَانَ فَأَكَلَهُ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ الْفَضْلِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَظْفَرَ بِعُرْفَةَ، أُتِيَ بِلَبَنٍ فَشَرِبَهُ .

• [٣٠٢٧] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّعْمَانَ وَسَلِيمَانَ بْنِ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ (بْنُ زَيْدٍ)، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ... مِثْلَهُ سِوَاءً ^(٢) .

• [٣٠٢٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ دَعَا أَخَاهُ عُبَيْدَ اللَّهِ يَوْمَ عُرْفَةَ إِلَى طَعَامٍ، فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ . قَالَ: إِنَّكُمْ أَهْلُ بَيْتٍ يُقْتَدَى بِكُمْ! رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِحَلَابٍ ^(٣) لَبَنٍ فِي هَذَا الْيَوْمِ فَشَرِبَ .

• [٣٠٢٩] (أَخْبَرَنِي) ^(٤) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، (قَالَ) ^(٥) ابْنُ

(١) في (ت)، (ح): «وَأُتِيَ» .

* [٣٠٢٦] [التحفة: س ١٨٠٥٣]

(٢) في (ر) أُتِيَ هُنَا بِحَدِيثِ أَحْمَدَ بْنِ عَثْمَانَ الْآتِي بِرَقْمِ (٣٠٣٢)، ثُمَّ أُتِيَ بِحَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى الْآتِي

بِرَقْمِ (٣٠٣١) عَلَى التَّوَالِي عَلَى خِلَافِ مَا فِي بَاقِي النُّسخِ .

* [٣٠٢٧] [التحفة: س ١٨٠٥٣]

(٣) بِحَلَابٍ: الْحَلَابُ: إِذَا يُحْلَبُ فِيهِ اللَّبَنُ . (انظر: شرح النووي على مسلم) (٥٦/١٧) .

* [٣٠٢٨] [التحفة: س ٥٩٣٠]

(٤) في (ح): «أَنَا» .

(٥) في (ح): «عن»، وفي (ر): «قال: قال» .

جُرَيْج : قال عطاء : دعا عبدالله بن عباس الفضل بن عباس يوم عرفة إلى الطعام ، فقال : إني صائم . فقال عبدالله : لا تصم ؛ فإن النبي ﷺ قُرِبَ إليه حِلَاب فيه لبن يوم عرفة فشرب منه ، فلا تصم ؛ فإن الناس يستنون بكم .

• [٣٠٣٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ الْكَوْسَجِ مَرْزُوقِي ، قَالَ : (أَنَا) ^(١) عبدالرحمن ، عن شُعْبَةَ ، عن عمرو بن دينار ، عن أَبِي (السُّودَاء) ^(٢) قَالَ : سألت ابن عمر عن صوم يوم عرفة فنهاني .

• [٣٠٣١] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي ، قال : حدثنا عبدالرحمن ، قال : حدثنا سفيان وشُعْبَةُ ، عن عمرو بن دينار ، عن عطاء ، عن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، أن عمر كان ينهى عن صوم يوم عرفة ^(٣) .

• [٣٠٣٢] أَخْبَرَنَا أحمد بن عثمان أبو الجوزاء البصري ، قال : حدثنا الْمُؤَمَّلُ بن إسماعيل ، قال : حدثنا سفيان ، عن إسماعيل بن أميَّة ، عن نافع قال : سئل ابن عمر عن صوم يوم عرفة بعرفة ، قال : لم يصمه رسول الله ﷺ ، ولا أبو بكر ، ولا عمر ، ولا عثمان .

(قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ كَثِيرُ الْخَطَا) ^(٤) .

* [٣٠٢٩] [التحفة : س ٥٩٣٠]

(١) في (ر) : «حدثنا» .

(٢) في (م) ، (ط) ، (ح) : «السوار» ، وفي (ت) كأنها : «السواتي» ، وكلاهما تصحيف ، والمثبت من (ر) ، «التحفة» .

* [٣٠٣٠] [التحفة : ت س ٨٥٧١]

(٣) انظر ما سيأتي برقم (٣٠٣٩) .

(٤) من (ر) ، ووقعت في (م) ، (ط) ، (ت) في صلب الإسناد .

* [٣٠٣٢] [التحفة : س ٧٥٠٧]

- [٣٠٣٣] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: (أَنَا) ^(١) سَفِيَانُ وَإِسْمَاعِيلُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ ابْنَ عَمْرِو سَأَلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَقَالَ: حَجَّجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَصُمْهُ.
 - [٣٠٣٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو، أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَقَالَ: (حَجَّجْتُ) ^(٢) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عَمْرِو فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عَثْمَانَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَأَنَا لَا أَصُومُهُ، وَلَا أَمْرُكَ (بِهِ)، وَلَا أَنُهَاكَ (عَنْهُ) ^(٣)، إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَصُمْ.
 - [٣٠٣٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي (حَرِيرِيزِ) ^(٤)، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو عَنِ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، قَالَ: كُنَّا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَعْدِلُهُ بِصَوْمِ سَنَةِ.
- قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَبُو (حَرِيرِيزِ) لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَاسْمُهُ (عَبْدُ اللَّهِ) ^(٥) بِنِ حَسِينٍ، قَاضِي سِجِسْتَانَ، وَ(حَدِيثُهُ) هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

(١) فِي (ح): «نَا».

* [٣٠٣٣] [التحفة: ت س ٨٥٧١]

(٢) فِي (ح): «حَجَّجْنَا» وَفِي (ر): «خَرَجْنَا».

(٣) فِي (م)، (ط): «غَيْرٌ».

* [٣٠٣٤] [التحفة: ت س ٨٥٧١]

(٤) فِي (م)، (ت): «جَرِيرٌ» وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٥) فِي (م)، (ط): «عَبْدُ الرَّحْمَنِ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

* [٣٠٣٥] [التحفة: س ٧٠٦٦]

- [٣٠٣٦] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَا بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: (حَدَّثَنِي) ^(١) (زَيْدٌ) ^(٢)، (وَهُوَ: ابْنُ الْحُبَّابِ)، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ ^(٣)، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ عَرَفَةَ وَيَوْمَ النَّحْرِ وَثَلَاثَةَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ» ^(٤)، (عِيدٌ) ^(٥) أَهْلِ الْإِسْلَامِ، مِنْ أَيَّامِ أَكْلٍ وَشَرْبٍ.

٦٣- باب النهي عن صوم يوم عرفة (بعرفة) ^{لازم}

- [٣٠٣٧] أَخْبَرَنَا سَلِيحُ بْنُ مَعْبُدِ الْمُرُوزِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيحُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَوْشَبُ بْنُ عَقِيلٍ، عَنْ مَهْدِيِ الْهَجْرِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ.
- (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَخِيهِ عَلِيِّ بْنِ حَرْبٍ فِي الْحَدِيثِ) ^(٦).

(١) في (ت)، (ح)، (ر): «حدثنا».

(٢) في (م)، (ط): «يزيد»، وهو تصحيف.

(٣) كذا ضبطها في (ط)، وزاد ضبطها على المشهور: «علي»، وكتب عليها: «معا»، واقتصر في (م) على الضبط المثبت.

(٤) ثلاثة أيام التشريق: اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من شهر ذي الحجة. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٤٦/٧).

(٥) في (ت): «عند».

* [٣٠٣٦] [التحفة: دت س ٩٩٤١]

(٦) من (ر) كذا، ولا تعلق له بهذا الإسناد.

* [٣٠٣٧] [التحفة: دس ق ١٤٢٥٣]

- [٣٠٣٨] أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا عبدالرحمن، قال: حدثنا حَوْشَبُ ابن عَقِيل، عن مَهْدِي العَبْدِي، قال: (حدثنا)^(١) - وذكر - عكرمة قال: دخلت على أبي هُرَيْرَةَ فسألته عن صوم يوم عرفة بعرفات، فقال: نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم عرفة بعرفات.
- [٣٠٣٩] (أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أنا عبدالرحمن، قال: حدثنا (سفيان)^(٢) وشُعْبَةَ، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن عُبَيْد بن عُمَيْر، قال: كان عمر ينهى عن صوم يوم عرفة)^(٣).

٦٤- باب صيام يوم النَّحْرِ (وما فيه)

- [٣٠٤٠] أخبرنا الحسين بن عيسى، قال: حدثنا أَرْهَر - ثم ذكر كلمة معناها - حدثنا ابن عَوْن، عن زياد بن جُبَيْر، أن (ابن عمر)^(٤) قال: نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم النَّحْرِ.

٦٥- باب بَدْءِ صِيَامِ (يَوْمِ) عَاشُورَاءِ^{تحر}

وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين للخبر فيه

- [٣٠٤١] أخبرنا زياد بن أيوب، قال: حدثنا هُشَيْم، قال: (حدثنا)^(٥)

(١) في (ت)، (ح)، (ر): «حدثني».

* [٣٠٣٨] [التحفة: دس ق ١٤٢٥٣]

(٢) في (م)، (ط): «حوشب»، وهو تصحيف.

(٣) هذا الحديث ليس في (ر)، وتقدم برقم (٣٠٣١).

(٤) في (م)، (ط): «ابن عباس» وهو خطأ.

* [٣٠٤٠] [التحفة: خ م س ٦٧٢٣]

(٥) في (ح): «أنا»، وفي (ت)، (ر): «أخبرنا».

أبو بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما قدم النبي ﷺ المدينة وجد اليهود يصومون يوم عاشوراء^(١)، فستلوا عن ذلك، فقالوا: هذا اليوم الذي أظهر الله فيه موسى وبني إسرائيل على فرعون، ونحن نصومه تعظيمًا له. فقال رسول الله ﷺ: «نحن أولى بموسى منكم». وأمر بصيامه.

• [٣٠٤٢] أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن (ابن)^(٢) سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء، فسألهم: «ما هذا؟» فقالوا: (يوم)^(٣) أنجى الله فيه موسى، وأغرق فيه (فرعون)^(٤)، فصامه موسى شكرًا لله، فنحن نصومه. فقال رسول الله ﷺ: «فنحن أحق بموسى وأولى بصيامه». فصامه وأمر بصيامه.

• [٣٠٤٣] أخبرنا إسماعيل بن يعقوب الحرّانيّ الصّبيحيّ، قال: حدثنا ابن موسى، (وهو: ابن أعين^ح)، قال: حدثنا أبي، عن الحارث، (وهو: ابن عمير)^(٥)، عن أيوب، عن عبد الله بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس... نحوه.

(١) عاشوراء: اليوم العاشر من شهر المحرم. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: عشر).

* [٣٠٤١] [التحفة: خ م د س ٥٤٥٠]

(٢) كتب علي حاشيتي (م)، (ط): «اسمه عبد الله يأتي».

(٣) في (ح): «يومًا».

(٤) في (ت)، (ح)، (ر): «آل فرعون».

* [٣٠٤٢] [التحفة: خ م س ٥٥٢٨]

(٥) من (ح)، وفي (ر): «يعني: ابن عمر»، وهو تصحيف.

* [٣٠٤٣] [التحفة: خ م س ٥٥٢٨]

• [٣٠٤٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ عِرَاكَأَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ قَرِيشًا كَانَتْ تَصُومُ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطِرْهُ».

• [٣٠٤٥] أَخْبَرَنَا عبيد الله بن سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي، عن عائشة قالت: كان يوم عاشوراء (يومًا) ^(١) تصومه قريش في الجاهلية، فكان رسول الله ﷺ يصومه، فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه، فنزل (صوم) رمضان ^{تحر}، فكان رمضان هو الفريضة، فمن شاء صام، يعني: عاشوراء، ومن شاء ترك.

• [٣٠٤٦] أَخْبَرَنِي عمرو بن عثمان بن سعيد، قال: حدثنا أبي، (حدثنا) ^(٢) شُعَيْبٌ، عن الزهري، قال: أخبرني عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يأمر بصيام عاشوراء قبل أن يُفْرَضَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ، كَانَ مِنْ شَاءِ صَامَ عَاشُورَاءَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

• [٣٠٤٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ يَوْمًا

* [٣٠٤٤] [التحفة: خ م س ١٦٣٦٨]

(١) رسم في (ط): «يوم»، وكتب عليه: «ض ع»، وفي (م): «يوم».

* [٣٠٤٥] [التحفة: خ س ١٧٣١٠]

(٢) في (ح)، (ر): «عن».

* [٣٠٤٦] [التحفة: خ س ١٦٤٧٠]

(تصومه) ^(١) أهل الجاهلية، فمن أحب منكم أن (يصومه) ^(٢) فليصمه، ومن كرهه فليدعه.

• [٣٠٤٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أنا) ^(٣) وَكَيْع، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَخَيْمَرَةَ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ (سعد) ^(٤) قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِصِيَامِ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ رَمَضَانَ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانَ لَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ (ينهاننا) ^(٥).

• [٣٠٤٩] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا (يزيد) ^(٦) بِنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَخَيْمَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كُنَّا نَصُومُ (يوم) عَاشُورَاءَ وَنُؤَدِي (زكاة) ^(٧) (الفطر) ^(٨)، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانَ وَنَزَلَتِ الزَّكَاةُ لَمْ نُؤَمِّرْ ^(٩) بِهِ، وَلَمْ نُثْنِ

(١) في (ت): «يصومه».

(٢) في (ر): «يصمه».

* [٣٠٤٧] [التحفة: م س ق ٨٢٨٥]

(٣) في (ح): «نا».

(٤) في (ت): «سعيد»، وهو تصحيف.

(٥) كذا في (م)، (ط)، وعليها عندهما: «ض ع»، وكتب في حاشيتها، وفي (ت)، (ح)، (ر): «ينهاننا»، وفوقها في الحاشيتين: «ع».

* [٣٠٤٨] [التحفة: م س ١١٠٩٩]

(٦) زاد بعده في (ت)، (ح)، (ر): «يعني».

† [م: ٣٨/ب]

(٧) في (ر): «صدقة».

(٨) كتب علي حاشية (ت) ما نصه: «قوله: كنا نصوم يوم عاشوراء، ونؤدي زكاة الفطر... إلى آخره، معناه: كنا نصوم يوم عاشوراء قبل أن ينزل رمضان، وكنا نؤدي زكاة الفطر قبل أن تنزل الزكاة، لا أنهم كانوا يؤدون زكاة الفطر قبل أن ينزل رمضان».

(٩) في (ت): «نؤمره».

عنه ، وكنا نفعله^(١) .

- [٣٠٥٠] أَخْبَرَنَا (عمر)^(٢) بن إبراهيم (أبو الأذان)، قال : حدثنا علي بن شُعَيْبٍ ، قال : حدثنا أبو النَّضْرِ ، قال : حدثنا الْأَشْجَعِيُّ ، عن سفيانَ ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن عبدالرحمن بن يزيد ، عن عبدالله ، (نحوه)^(٣) : كنا نصوم عاشوراء ، فلما نزل رمضان لم نُؤمَّرْ به ولم نُثَّه عنه ، وكنا نفعله .
- [٣٠٥١] أَخْبَرَنَا محمد بن بَشَّار ، قال : (حدثنا)^(٤) محمد ، قال : حدثنا شُعْبَةُ ، عن منصور ، عن إبراهيم ، قال : (سمعتَه)^(٥) قال : دخل الأشعث بن قَيْسٍ على عبدالله يوم عاشوراء وهو يَطْعَمُ ، قال : اذُنُهُ^(٦) فاطمَ ، قال : إني صائم ، فقال عبدالله : كان هذا (اليوم)^(٧) نصومه قبل رمضان ، فإن شئت أن تَطْعَمَ فادُّهُ فاطمَ .

(١) تقدم سندًا ومثنا برقم (٢٤٩١) .

* [٣٠٤٩] [المجتبى: ٢٥٢٦]

(٢) صحح عليها في (ط) ، وفي (ت) : «عمر» وكتب على الحاشية ما نصه : «بخط الحافظ ابن حجر : صوابه عمر ، هو : أبو الأذان الحافظ» .

(٣) كتب عليها في (م) ، (ط) : «ض ع» ، وصحح عليها في (ط) ، وهي في (ت) ، (ر) ، (ح) : «نحو» .

* [٣٠٥٠] [التحفة: م س ٩٣٩٢]

(٤) في (ر) : «أخبرنا» .

(٥) صحح عليها في (ط) ، والقائل منصور : سمعت إبراهيم . والخبر مرسل كما قاله في «التحفة» ، والدارقطني في «علله» (٢٠٧/٥) .

(٦) ادنه : اقترب . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١٠١/٨) .

(٧) كذا في (م) ، (ط) ، وعليها عندهما : «خ» ، وكتب على حاشيتها : «يومًا» ، فوقها : «ع ض» ، وهي في (ت) : «يومًا» ، وفي (ح) ، (ر) : «يوم» .

ذكر الاختلاف على عُمارة بن عُمير في خبر عبدالله (بن مسعود) في صوم (يوم) عاشوراء

- [٣٠٥٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (أَبُو كُرَيْبٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، عن الأعمش، عن عُمارة بن عُمير، عن عبدالرحمن بن يزيد، قال: دخل الأشعث ابن قيس على عبدالله بن مسعود يوم عاشوراء وهو يتَغَدَّى، فقال له عبدالله: يا (أبا) محمد، اذُنُ. (قال) ^(١): إني صائم؛ اليوم يوم عاشوراء. قال: وهل تدري ما كان يوم عاشوراء؟ قال: وما كان؟ قال: يوم كان يصومه رسول الله ﷺ قبل أن ينزل رمضان، فلما نزل رمضان تركه.
- [٣٠٥٣] أَخْبَرَنَا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيان؛ قال: حدثني زُبَيْدٌ، عن عُمارة بن عُمير، عن قيس بن السكن، أن الأشعث ابن قيس دخل على عبدالله يوم عاشوراء وهو يأكل، فقال: اذُنُ فكل، قال: إني صائم. قال: كنا نصومه، ثم ترك.
- [٣٠٥٤] أَخْبَرَنَا أحمد بن حرب، قال: حدثنا ابن عُلَيْيَةَ، عن منصور بن عبدالرحمن، عن الشَّعْبِيِّ، عن علقمة، قال: أتيت ابن مسعود فيما بين رمضان إلى رمضان، ما من يوم إلا آتية فيه، فما رأيت في يوم صائماً (إلا) ^(٢) يوم عاشوراء.
- [٣٠٥٥] أَخْبَرَنَا الحسين بن حُرَيْثٍ، قال: حدثنا أبو أسامة، عن أبي عُمَيْسٍ،

(١) في (ت)، (ح): «فقال».

* [٣٠٥٢] [التحفة: م س ٩٣٩٢]

(٢) في (ت): «ولا».

عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى قال: كان يوم عاشوراء (يومًا) ^(١) تصومه اليهود وتتخذة عيدًا، فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة أُخبر بذلك، قال: «فصوموه أنتم».

(قال أبو عبد الرحمن) ^ح: خالفه (رقبة) ^{صحت}:

• [٣٠٥٦] (أخبرني) ^(٢) إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا (أبو) الوليد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن (رقبة) ^{صحت}، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: كان يوم عاشوراء لأهل يثرب (عيدًا) (تلبس) ^(٣) فيه النساء شارتهن ^(٤)، فقال رسول الله ﷺ: «خالفوهم فصوموه».

٦٦- باب التأكيد في صيام يوم عاشوراء

• [٣٠٥٧] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن عبد الرحمن بن المنهال الخزازي، عن عمه، أن النبي ﷺ قال لأسلم: «صوموا اليوم». قالوا: إنا كنا قد أكلنا. قال: «صوموا بقية يومكم». يعني: يوم عاشوراء.

(قال أبو عبد الرحمن) ^ح: خالفه سعيد:

(١) في (م)، (ر): «يوم».

* [٣٠٥٥] [التحفة: خ م س ٩٠٠٩]

(٢) في (ح)، (ر): «أنا».

(٣) رسمت في (ط) بالتاء والياء، وهي في (ت)، (ر): «يلبس».

(٤) شارتهن: لباسهن الحسن الجميل. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٠/٨).

* [٣٠٥٦] [التحفة: س ٤٩٨٤]

* [٣٠٥٧] [التحفة: د س ١٥٦٢٨]

- [٣٠٥٨] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُمْ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَقَدْ أَصَابُوا مِنَ الْغَدَاءِ، فَقَالَ لَهُمْ: «أَصَمْتُمْ الْيَوْمَ؟» قَالَ: قَلْنَا: قَدْ أَصَبْنَا مِنَ (الغداء) ^(١). فَأَمَرْنَا أَنْ نَتَمَّ بِقِيَّتِهِ يَوْمَنَا، (وقال) ^(٢) لَهُمْ: «أَتَمَّوْا بِقِيَّتِهِ يَوْمَكُمْ».
- [٣٠٥٩] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَنَا) ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلَمَةَ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: غَدَوْنَا ^(٤) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَبِيحَةَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ لَنَا: «أَصَبِحْتُمْ صِيَامًا؟» قَلْنَا: قَدْ (تَغَدِينَا) ^(٥) يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَصُومُوا بِقِيَّتِهِ يَوْمَكُمْ».
- (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ).
- [٣٠٦٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفِيَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَقُولُ: «إِنِّي صَائِمٌ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ». وَأَرْسَلَ إِلَى أَهْلِ الْعَوَالِي ^(٦) فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ فَلَا يَأْكُلْ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ».

(١) في (م): «الغذاء» بذيال معجمة.

(٢) في (ت)، (ح)، (ر): «أو قال».

(٣) في (ح)، (ر): «نا».

* [٣٠٥٨] [التحفة: دس ١٥٦٢٨]

(٤) غدونا: جئنا مبكرين. (انظر: لسان العرب، مادة: غدا).

(٥) في (م) بالذال المعجمة. وتغدينا أي: أكلنا أول النهار. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٢٤/١٠).

* [٣٠٥٩] [التحفة: دس ١٥٦٢٨]

(٦) العوالي: ج. العالية، وهي: أماكن بأعلى أراضي المدينة، وأدناها من المدينة على أربعة أميال، وأبعدها من جهة نجد على ثمانية أميال. (انظر: لسان العرب، مادة: علا).

قال أبو عبد الرحمن: (هذا الكلام الآخر خطأ، لا نعلم أن أحداً من أصحاب الزهري (تابعه عليه) ^{لا}(^١)).

خالفه قُتَيْبَةُ :

• [٣٠٦١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ: أَيْنَ عُلَمَاؤِكُمْ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي هَذَا الْيَوْمِ: «إِنِّي صَائِمٌ، فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ».

قال أبو عبد الرحمن: هذا أولى بالصواب من حديث محمد بن منصور، (والكلام ^{لا}(^٢) الآخر خطأ).

• [٣٠٦٢] ((قُرِئَتْ)) عَلَى أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ ^{ص:ط}(^٣)، عَنِ (مُحَمَّدِ) بْنِ عَائِذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (بْنُ حَمْزَةَ)، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ وَصَعِدَ عَلَى هَذَا الْمَنْبَرِ فَقَالَ: أَيْنَ عُلَمَاؤِكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِهَذَا الْيَوْمِ: «هَذَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، وَأَنَا صَائِمٌ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ

(١) قوله: «تابعه عليه» بدله في (ر): «رواه»، قال المزني بعده: «يعني: ذكر العوالي».

* [٣٠٦٠] [التحفة: ج ٤ ص ١١٤٠٨]

(٢) صحح عليها في (ت)، والذي في (ح): ... «والكلام الأخير: أرسل إلى أهل العوالي، خطأ، ليس هو في حديث الناس».

* [٣٠٦١] [التحفة: ج ٤ ص ١١٤٠٨] [المجتبى: ٢٣٩١]

(٣) في (ر): «أخبرنا إبراهيم قراءة عليه»، وهو خطأ.

(كره) ^(١) فليدعه .

قال أبو عبد الرحمن : (وهذا) ^(٢) خطأ ، لا نعلم (أن) أحدًا من أصحاب الزهري قال في هذا الحديث : عن أبي سلمة (غير هذا) والصواب : حميد بن عبد الرحمن .

• [٣٠٦٣] (أخبرني) ^(٣) أحمد بن سعيد ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، قال : حدثنا أبي ، قال : سمعت النعمان يُحدِّث عن الزهري ، عن السائب بن يزيد ، أنه سمع معاوية يخطب على منبر النبي ﷺ قال : يا أهل المدينة ، سمعت رسول الله ﷺ (قال) ^(٤) : « هذا يوم عاشوراء ولم يُفرض عليكم صيامه ، وأنا صائم ، فمن أحب أن يصوم فليصم » ^(٥) ومن أحب أن يفطر فليفطر .

قال أبو عبد الرحمن : (وهذا أيضًا) ^(٦) خطأ ، والنعمان بن راشد (ضعيف) كثير الخطأ عن الزهري ، ونظيره في الزهري زَمْعَةُ بن صالح .

• [٣٠٦٤] أخبرنا أبو داود ، قال : حدثنا يعقوب ، قال : حدثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، أن حميد بن عبد الرحمن أخبره ، أنه سمع معاوية يخطب الناس

(١) في (ح) : «كرهه» .

(٢) في (ر) : «هذا حديث» .

* [٣٠٦٢] [التحفة : س ١١٤٥٥]

(٣) في (ح) : «أنا» .

(٤) في (ح) ، (ر) : «يقول» .

(٥) في (ر) : «يصومه فليصمه» .

(٦) في (ر) : «هذا الحديث» .

* [٣٠٦٣] [التحفة : س ١١٤١٥]

بالمدينة يقول: يا أهل المدينة، أين علماءكم؟ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا حر: «(إن) هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه، وإني صائم». - (معاوية) يقول ذلك - «فمن أحب أن يصوم فليصم، ومن أحب أن يفطر فليفطر». قال أبو عبد الرحمن: هذا الصواب^ت.

• [٣٠٦٥] (و) أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن محمد، قال: حدثنا يزيد، يعني: ابن (مؤهب)، قال: حدثنا الليث، عن عقيّل، عن ابن شهاب، عن ابن سنّدر، عن رجال منهم، أن رسول الله ﷺ قال لرجل من أسلم من بعد ما أصبح من يوم عاشوراء: «أذهب إلى قومك فمرهم فليصوموا هذا اليوم». قال الأسلمي: يا رسول الله، أرايت إن وجدت أحدًا منهم تغدئ؟ قال رسول الله ﷺ: «فليتم صيامه».

٦٧- (باب) أي يوم يوم عاشوراء

• [٣٠٦٦] أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا معاوية بن عمرو بن (غلاب)^(١)، قال: حدثني الحكم بن الأعرج، قال: أتيت ابن عباس في المسجد الحرام، فسألته عن صيام عاشوراء. فقال: اعدّد (فإذا)^(٢) أصبحت يوم التاسع فأصبح صائمًا، قلت: كذلك كان محمد ﷺ (يصوم)؟

* [٣٠٦٤] [التحفة: خ م س ١١٤٠٨]

* [٣٠٦٥] [التحفة: س ١٥٦٩٥]

(١) كتب علي حاشيتي (م)، (ط): «ويقال: غلاب بالتخفيف عند حمزة».

(٢) في (ح): «قال».

قال : نعم (كذلك) ^(١) كان (يصومه) ^(٢) .

٦٨- (باب) صيام ستة أيام من شَوَّال

- [٣٠٦٧] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيحَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ ، قَالَ : (أَخْبَرَنِي) ^(٣) يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ ، عَنْ ثُؤْبَانَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ بَعْشَرَةَ أَشْهُرٍ ، وَصِيَامُ سِتَّةِ أَيَّامٍ (مِنْ شَوَّالٍ) بِشَهْرَيْنِ ، فَذَلِكَ صِيَامُ سَنَةٍ» .
- [٣٠٦٨] (أَخْبَرَنِي) ^(٤) (محمود) ^(٥) بن خالد ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورَ ، قَالَ : (أَنَا) ^(٦) يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ : (حَدَّثَنِي) ^(٧) أَبُو أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ ، عَنْ ثُؤْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «جَعَلَ اللَّهُ الْحَسَنَةَ (بِعَشْرٍ) ^(٨) فَشَهْرَ بَعْشَرَةَ (أَشْهُرٍ) ، وَسِتَّةَ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ تَمَامَ السَّنَةِ» .

(١) في (ت) ، (ح) : «كذلك» .

(٢) صحح عليها في (ت) ، وفي (ر) : «يصوم» .

* [٣٠٦٦] [التحفة : م د ت س ٥٤١٢]

(٣) في (ح) : «حدثنا» .

* [٣٠٦٧] [التحفة : س ق ٢١٠٧]

(٤) في (ح) ، (ر) : «أنا» .

(٥) في (ر) : «محمد» ، وهو تصحيف .

(٦) في (ح) ، (ر) : «نا» .

(٧) في (ت) ، (ر) : «أخبرني» ، وفي (ح) : «أنا» .

(٨) في (م) ، (ط) : «بعشرة» ، وصحح عليها في (ط) ، والمثبت من (ت) ، (ح) ، (ر) ، وحاشيتي (م) ،

(ط) ، وفوقها في الحاشيتين : «ز» .

* [٣٠٦٨] [التحفة : س ق ٢١٠٧]

ذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي أيوب فيه

- [٣٠٦٩] أخبرنا أحمد بن يحيى، قال: حدثنا إسحاق (بن منصور)، عن حسن، وهو: ابن صالح، عن محمد بن عمرو اللثيبي، عن سعد بن سعيد، عن عمرو بن ثابت (كذا قال)، عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام رمضان، ثم أتبعه بست من شوال، فقد صام الدهر كله».

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، و(الصواب) ^(١): عمر بن ثابت، (وسعد بن سعيد ضعيف).

- [٣٠٧٠] أخبرنا خلاد بن أسلم، قال: (ثنا) ^{لا ت} الدرأوزدي، عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد، عن (عمر) ^{صحت} بن ثابت، عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام رمضان، وأتبعه ستاً من شوال، فكأنما صام الدهر (كله)» ^(٢).

- [٣٠٧١] أخبرنا أحمد بن عبد الله بن (الحكم) ^(٣)، عن محمد، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت وزقاء، عن سعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب، عن رسول الله ﷺ قال: «من صام رمضان، وستة من شوال، فكأنما صام الدهر».

(١) في (ر): «إنها هو».

* [٣٠٦٩] [التحفة: م د ت س ق ٣٤٨٢]

(٢) عليها في (ط): «خ»، وليست في (ت)، (ح)، (ر)، وصحح على موضعها في (ت).

* [٣٠٧٠] [التحفة: م د ت س ق ٣٤٨٢]

(٣) في (ر): «عبد الحكم»، وهو خطأ.

قال أبو عبد الرحمن: سعد بن سعيد ضعيف، كذلك (قال) ^(١) أحمد بن حنبل، (وهم ثلاثة إخوة): يحيى بن سعيد بن قيس الثقة المأمون أحد الأئمة، وعبد ربه بن سعيد (لا بأس به)، وسعد بن سعيد ثالثهم ضعيف ^(٢).

• [٣٠٧٢] أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، قال: حدثنا شعبة بن الحجاج، عن عبد ربه بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب الأنصاري، أنه قال: من صام شهر رمضان، ثم أتبعه ستة أيام من شوال، فكأنما صام السنة كلها.

• [٣٠٧٣] أخبرنا هشام بن عمار، عن (صدقة) ^(٣) بن خالد، قال: حدثنا (عُتْبَةُ) ^(٤)، قال: حدثنا عبد الملك بن أبي بكر، قال: حدثني يحيى بن سعيد، عن عمر بن ثابت قال: غزونا مع أبي أيوب فصام رمضان وصمنا، فلما أظفرتنا قام في الناس فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صام رمضان، وصام ستة أيام من شوال، كان (كصيام) الدهر».

قال أبو عبد الرحمن: (عُتْبَةُ هذا ليس بالقوي) ^(٥).

(١) عليها في (م)، (ط): «ض ع»، وكتب علي حاشيتها: «قاله أحمد»، وفوقها (ز)، وهي كذلك في (ح): «قاله».

(٢) قول النسائي هذا ليس في (ر).

* [٣٠٧١] [التحفة: م د ت س ق ٣٤٨٢]

(٣) في (ت): «عبد الله»، وهو تصحيف.

(٤) صحح عند آخر هذه الكلمة وأول التي تليها في (ت).

(٥) بدله في (ر): «عتبة بن أبي حكيم ضعيف».

* [٣٠٧٣] [التحفة: م د ت س ق ٣٤٨٢]

• [٣٠٧٤] (أَخْبَرَنِي) ^(١) محمد بن عبدالكريم (الْحَرَّائِي) ^(٢) ابن محمد بن عبدالرحمن ابن حُوَيْطِب بن عبد العزى، قال: (حدثني) ^(٣) عثمان، وهو: ابن عمرو الحَرَّائِي، قال: حدثنا عمر، يعني: ابن ثابت، عن محمد بن الْمُثَكِّر، عن أبي أيوب الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ... نحوه.

(قال أبو عبد الرحمن: هذا الشيخ رأيت عنده كتباً في غير هذا، فإذا أحاديثه تشبه أحاديث محمد بن أبي حَمِيد، فقال: لا أدري أكان سماعه من محمد أم كان سماعاً من أولئك المشيخة، فأما الشيخ فكان يحدثنا عنه ولا يذكر محمد بن أبي حَمِيد، فإن كان تلك الأحاديث أحاديثه عن أولئك المشيخة، ولم يكن سمعه من محمد، فهو ضعيف - يعني: عثمان - ومحمد بن أبي حَمِيد ليس بشيء في الحديث).

٦٩- (باب) صيام يومين من شَوَّال

وذكر الاختلاف على (أبي العلاء) ^(٤) فيه

• [٣٠٧٥] (أَخْبَرَنِي) ^(٥) زكريا بن يحيى، قال: حدثنا عبدالأعلى، قال: حدثنا

(١) في (ح)، (ت): «أنا».

(٢) ليس في (ح)، وفي (ت)، (ر) ذكرت في آخر اسمه.

(٣) في (ح): «نا».

* [٣٠٧٤] [التحفة: ص ٣٤٨٧]

(٤) في (ر): «أبي العالمة الرياحي»، وهو تصحيف.

(٥) في (ت)، (ر): «أخبرنا».

حمّاد، قال: (أخبرنا) ^(١) ثابت، عن مُطَرِّف، عن عمرانَ (وسعيد) الجُرَيْرِيّ، عن أبي العلاء، عن مُطَرِّف، عن عمرانَ، (وهو: ابن حُصَيْن)، أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «هل صُمت من سَرَر ^(٢) شعبان شيئاً؟» قال: لا. قال: «(إذا) ^(٣) أفطرت فصم يومين». وقال الجُرَيْرِيّ: «(فصم)».

• [٣٠٧٦] أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سليمان التيمي، عن أبي العلاء، عن مُطَرِّف، عن عمرانَ بن حُصَيْن، أن رسول الله ﷺ قال له: «(هل) صُمت من (سَرَر) ^(٤) هذا الشهر شيئاً؟» قال: لا. قال: «فإذا أفطرت أو أفطر الناس فصم يومين».

• [٣٠٧٧] قال: (أنا) ^(٥) عمرو، حدثنا يحيى مرتين: مرة، عن مُطَرِّف، أن النبي ﷺ قال لعمران... أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن التيمي، عن أبي العلاء، عن مُطَرِّف، عن عمرانَ... نحوه.

• [٣٠٧٨] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا المعتمر، عن أبيه، قال: حدثنا أبو العلاء بن السُّخَيْر، أن رسول الله ﷺ قال لرجل... فذكر نحوه، فقلت له:

(١) في (ح): «نا».

(٢) سرر: آخر. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٥٣/٨).

(٣) في (ت)، (ح)، (ر): «فإذا».

* [٣٠٧٥] [التحفة: ح ت م د س ١٠٨٤٤-١٠٨٥٥ م د س ١٠٨٥٥]

(٤) عليها في (م)، (ط): «ض ع» وكتب في حاشيتها منسوبا فيها لنسخة، ومثله في (ح)، (ر): «سرار».

* [٣٠٧٦] [التحفة: م د س ١٠٨٥٥]

(٥) من (ح).

* [٣٠٧٧] [التحفة: م د س ١٠٨٥٥]

عَمَّن يُحَدِّثُ (هذا أبو العلاء؟ قال : سألت رجلا من أهل بيته عَمَّن يُحَدِّثُ هذا أبو العلاء؟) فقال الرجل^{لا} : عن عمران بن حصين ، عن رسول الله ﷺ .

٧٠- باب صيام العشر والعمل (فيه) (١)

وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين للخبر فيه

• [٣٠٧٩] (أخبرني) (٢) عبدالله بن محمد (الضعيف) (٣) ، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : ما رأيت رسول الله ﷺ صائما في العشر قط .
(قال أبو عبد الرحمن : يُعْرَفُ بِالضَّعِيفِ ...) .

• [٣٠٨٠] أخبرنا عمرو بن يزيد ، قال : حدثنا عبدالرحمن ، عن سفيان ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، أن النبي ﷺ لم يصم^{صحت} العشر قط .

• [٣٠٨١] أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم (الأودي) ، قال : حدثنا أبو نعيم ، قال : حدثنا حفص ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة

* [٣٠٧٨] [التحفة : س ١٠٨٦٨]

(١) في (ت) ، (ح) ، (ر) : «فيها» .

(٢) في (ح) ، (ر) : «أخبرنا» .

(٣) كتب علي حاشية (ت) ما نصه : «هو ضعيف البدن لا الحديث ، ومعاوية بن عبدالكريم الضال إنما سمي بذلك لأنه ضل عن طريق مكة . ابن الفصيح» . اهـ .

* [٣٠٧٩] [التحفة : م د ت س ١٥٩٤٩]

* [٣٠٨٠] [التحفة : م د ت س ١٥٩٤٩]

قالت : ما رأيت رسول الله ﷺ صائماً (في) العشر قطُّ .

٧١- باب النهي عن صيام أيام التَّشْرِيقِ

وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك (عن) ^(١) سليمان بن يسار

• [٣٠٨٢] أخبرنا هناد بن السريّ ، عن عبدة ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن سليمان ابن يسار ، عن حمزة الأسلمي ، أنه رأى رجلاً يتبع رحال ^(٢) الناس بمنى أيام التَّشْرِيقِ على جمل (و) يقول : ألا لا تصوموا هذه الأيام ؛ فإنها أيام أكل وشرب ، ورسول الله ﷺ بين أظهرهم .

(قال أبو عبد الرحمن) : خالفه عبد الله بن أبي بكر ، وسالم (أبو التَّضْر) :

• [٣٠٨٣] أخبرنا العباس بن عبد العظيم (العُبَيْرِيّ) ، قال : حدثنا عبد الرحمن ، عن سفيان ، عن سالم أبي التَّضْر وعبد الله بن أبي بكر ، عن سليمان بن يسار ، عن عبد الله بن خُذَافَةَ ، أن النبي ﷺ أمره أن ينادي في أيام التَّشْرِيقِ : «إنها أيام أكل وشرب» .

قال أبو عبد الرحمن : أرسله مالك (بن أنس) :

• [٣٠٨٤] (أخبرنا) الحارث بن مسكين - قراءة عليه - عن ابن القاسم ، قال :

* [٣٠٨١] [التحفة : م د ت س ١٥٩٤٩]

(١) في (ح) ، (ر) : «الاختلاف على» ، وفي (ت) : «على» .

(٢) رحال : المساكن والمنازل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رحل) .

* [٣٠٨٢] [التحفة : س ٣٤٤٢]

* [٣٠٨٣] [التحفة : س ٥٢٤٤]

حدثني مالك، عن أبي النَّضْر، عن سليمان بن يسار، أن رسول الله ﷺ نهى عن صيام أيام منى .

قال أبو عبد الرحمن: أسنده بكثر بن الأشج، على اختلاف من ابنه وعمرو عليه فيه :

- [٣٠٨٥] (قال (أنا) أبو عبد الرحمن) (١): بلغني عن ابن وهب، عن مخزومة بن بكير (٢)، عن أبيه، قال: سمعت سليمان بن (يسار)، أنه سمع الحكم الزُرقي يقول: حدثني أمي، أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ بمنى، فسمعوا راكبا يصرخ يقول: «ألا لا يصومن أحد؛ فإنها أيام أكل وشرب» .

(قال أبو عبد الرحمن: ما علمت أن أحدا تابع مخزومة على هذا الحديث (علي) (٣) الحكم الزُرقي، والصواب مسعود بن الحكم) :

- [٣٠٨٦] أخبرنا أحمد بن الهيثم، قال: حدثنا خزّمة، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو (بن الحارث)، أن بكيرا حدثه، عن سليمان بن يسار، أن مسعود بن الحكم حدثه، عن أمه، أنها قالت: مرّ بنا راكب ونحن بمنى مع رسول الله ﷺ ينادي في (الناس): «لا تصومن هذه الأيام؛ فإنها أيام أكل وشرب». فقالت أختي: هذا علي بن أبي طالب، وقلت أنا: (لا) بل هو فلان .

* [٣٠٨٤] [التحفة: س ٥٢٤٤-س ١٨٧٩٤]

(١) ليس في (ر)، ووقعت في (ح): «أنا أحمد قال» .

(٢) في (ت): «بكر»، وهو تصحيف .

(٣) صحح عليها في (ط)، وهي في (ت)، (ر): «عن» .

* [٣٠٨٥] [التحفة: س ١٠٣٤٢]

* [٣٠٨٦] [التحفة: س ١٠٣٤٢]

ذكر الاختلاف على الزهري

- [٣٠٨٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعِ النَّيْسَابُورِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(١) مَعْمَرٌ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُذَافَةَ أَنْ يَرْكَبَ رَاحِلَتَهُ ^(٢) أَيَّامَ مَيْتَى فَيَصِيحُ (فِي) ^(٣) (النَّاسِ) : «لَا يَصُومُ» ^(٤) أَحَدٌ ؛ فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ . قَالَ : (وَلَقَدْ) ^(٥) رَأَيْتُهُ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَنَادِي بِذَلِكَ .
- [٣٠٨٨] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ، أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُذَافَةَ وَهُوَ يَسِيرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ يَنَادِي أَهْلَ مَيْتَى : «أَلَا لَا يَصُومُونَ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَحَدٌ ؛ (فَإِنَّهُمْ) ^(٦) أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ» . وَذَكَرَ أَنَّهُ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (مُؤَدِّنًا) ^(٧) بِذَلِكَ فِيهِمْ .
- قال أبو عبد الرحمن : (الزهري لم يسمع) ^(٨) من مسعود بن الحكم .

(١) في (ح) : «نا» .

(٢) راحلته : الراحلة : الجمل القوي على الأسفار والأحمال ، والدَّكْرُ والأنثى فيه سواء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رحل) .

(٣) في (ر) : «على» .

(٤) عليها في (ط) : «عض ز» ، وهي في (ت) : «يصومون» .

(٥) في (ت) ، (ح) ، (ر) : «فلقد» .

* [٣٠٨٧] [التحفة : ص ٥٢٤٤]

(٦) في (ر) : «يوذن» .

(٦) في (ح) : «فإنها» .

(٨) في (ت) ، (ح) : «لم يسمعه» ، وفي (ر) : «لم يسمعه الزهري» .

* [٣٠٨٨] [التحفة : ص ٥٢٤٤]

• [٣٠٨٩] أخبرنا كثير بن عُبَيْد الحمصي، قال: (حدثنا) ^(١) محمد بن حرب، عن الزُّبَيْدِيِّ، عن الزهري أنه بلغه، أن مسعود بن الحكم كان يجبر عن بعض علمائهم من أصحاب رسول الله ﷺ، أن رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن حُذَافَةَ يطوف ^(٢) بأهل مِثْنَى على ناقة حمراء (يقول): لا يصومن هذه الأيام أحد؛ فإننا (هن) ^(٣) أيام أكل وشرب (وذكر الله) ^(٤).

• [٣٠٩٠] أخبرنا أبو بكر بن إسحاق (الصاغانى)، قال: حدثنا رُوْح، قال: حدثنا (صالح) ^(٥)، قال: حدثنا ابن شهاب، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ بعث عبد الله (بن حُذَافَةَ) ^(٦) يطوف في مِثْنَى: «(أن) لا تصوموا هذه الأيام؛ فإنها أيام أكل وشرب (وذكر) ^(٧) الله».

(قال أبو عبد الرحمن: وهذا خطأ لا نعلم أحداً قال في هذا: سعيد بن المسيَّب غير صالح، وصالح هذا هو: ابن أبي الأخضر، وهو كثير الخطأ ضعيف الحديث في الزهري، ونظيره محمد بن أبي حفصة وكلاهما ضعيف، وروح بن عبادة

(١) في (ح): «عن».

(٢) يطوف: يدور. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: طوف).

(٣) في (ح)، (ر): «هي».

(٤) في (ح): «وذكر الله ﷻ».

* [٣٠٨٩] [التحفة: س ٥٢٤٤]

(٥) بعدها في (ح): «وهو ابن أبي الأخضر».

﴿م: ٣٩/أ﴾

(٦) ليس في (ت)، وفي «التحفة»، (ر): «ابن رواحة»، وهو خطأ، وقال في (ر): «كذا قال».

(٧) صحح عليها في (ط)، وكتب في حاشيتها وحاشية (م): «وذكر الله»، وفوقها: «ز»، وهي كذلك في

(ر): «وذكر الله».

ليس بالقوي عندنا^(١) .

• [٣٠٩١] (أَخْبَرَنَا) الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُذَافَةَ يَقُولُ : «إِنَّمَا هَذِهِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ ، وَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى»^(٢) . يَعْنِي : أَيَّامَ مَنَى .
(قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ)^(٣) : وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ يُوْسُفَ بْنِ مَسْعُودِ بْنِ (الْحَكَمِ)^(٤) ، (عَنْ جَدَّتِهِ) .

• [٣٠٩٢] (أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ (ابْنُ زُغْبَةَ)^(٥) ، قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ يُوْسُفَ بْنِ مَسْعُودِ بْنِ (الْحَكَمِ)^{لا ت} ، عَنْ جَدَّتِهِ ، أَنَّهَا قَالَتْ : بَيْنَمَا نَحْنُ بِمَنَى إِذْ أَقْبَلَ رَاكِبٌ سَمِعْتَهُ يَنَادِي : «إِنَّهُنَّ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» . قُلْتُ : مَنْ هَذَا؟ قَالَ : عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ .

(١) ما بين القوسين هنا من (ر)، وانتقلت هذه العبارة في (م)، (ط)، (ت)، (ح) بعد الحديث التالي، ومكانها الصحيح هنا .

* [٣٠٩٠] [التحفة: ص ١٣١٧٥]

(٢) في (ح)، (ر): «ذَكَرَ اللَّهُ» .

وهذا الحديث ذكره المزي في مراسيل الزهري (١٩٣٦٨)، وأحال على مسند عبدالله بن حذافة (٥٢٤٣)، وفاته أن يذكره هناك، والله أعلم .

(٣) نقل هنا في النسخ عدا (ر) قول النسائي المذكور عقب الحديث السابق .

(٤) زاد بعده في (ر): «قال أبو عبدالرحمن: محمد بن أبي حفصة ضعيف، وروح بن عبادة ليس بالقوي» .

* [٣٠٩١] [التحفة: ص ٥٢٤٤-١٩٣٦٨]

(٥) قوله: «ابن زغبة» ليس في (ح)، (ر)، وعليها في (ط): «عـض»، وضح على أول ما قبلها، وانظر «المؤتلف» للدارقطني (١٠٦٩) .

* [٣٠٩٢] [التحفة: ص ١٠٣٤٢]

ذكر الاختلاف على ابن إسحاق (في هذا الحديث)^{لا ت}

• [٣٠٩٣] أخبرنا عمران بن بكّار الحمصي، قال: حدثنا أحمد بن خالد، قال: حدثنا محمد، (هو: ابن إسحاق)، عن حكيم بن حكيم، عن مسعود بن الحكم الرُّزِّي، قال: حدثني أُمِّي قالت: لكأني أنظر إلى علي بن أبي طالب على بَعْلَةَ النبي ﷺ البيضاء، حين قام على شِعب^(١) الأنصار، وهو يقول: يا مَعْشَرَ المسلمين، إن النبي ﷺ يقول: «إنها ليست (أيام)^(٢) صيام؛ إنها أيام أكل وشرب».

• [٣٠٩٤] أخبرنا عبيدالله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا عمي، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عبدالله بن أبي سلمة، عن مسعود بن الحكم، عن أمه، أنها حدثته قالت: كأني أنظر إلى علي بن أبي طالب وهو على بَعْلَةَ رسول الله ﷺ البيضاء (حين)^(٣) وقف على شِعب الأنصار وهو يقول: أيها الناس، إن رسول الله ﷺ يقول: «إنها ليست بأيام صيام؛ إنما هي أيام أكل وشرب (وذكر)».

• [٣٠٩٥] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبدة بن سليمان، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثني من سمع عبدالله بن أبي سلمة - ولا أراني إلا سمعته منه - يُحدِّث عن مسعود بن الحكم، عن أمه قالت: كأني

(١) شعب: فرجة نافذة بين الجبلين، وقيل: هو الطريق في الجبل. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٤٨/٩).

(٢) في (ر): «بأيام»، وعليها في (م)، (ط): «ض ع»، وكتب في حاشيتها: «بأيام»، وفوقها: «ز».

* [٣٠٩٣] [التحفة: س ١٠٣٤٢]

(٣) في (ح): «حتى».

* [٣٠٩٤] [التحفة: س ١٠٣٤٢]

أنظر إلى علي بن أبي طالب علي بَعْلَةَ رسول الله ﷺ البيضاء يقول: (يا أيها
الناس، إن رسول الله ﷺ يقول: «إن أيام التَّشْرِيقِ أيام أكل وشرب، (ليس)
بأيام صيام» .

(قال أبو عبد الرحمن): خالفه ابن الهاد:

• [٣٠٩٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ (الهاد) ^(١)، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ (سُلَيْم) ^(٢) الرَّزْقِيِّ، عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ: بَيْنَمَا
نَحْنُ بِمَنْبَى إِذَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلِيٌّ جَمَلَ يَقُولُ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ
هَذِهِ أَيَّامَ (طُعْمٍ) ^(٣) وَشَرِبَ فَلَاحِ (يَصُومُ) ^(٤) أَحَدٌ» .

الاختلاف على حبيب

• [٣٠٩٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ: الْمَسْعُودِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ
جُبَيْرٍ، عَنْ بَشْرِ بْنِ سُوَيْبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
خَرَجَ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ. فَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسَلِّمَةٌ، أَلَا وَإِنَّ
هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامَ أَكْلِ وَشَرْبٍ» .

(١) في (ت): «الهادي» .

* [٣٠٩٥] [التحفة: س ١٠٣٤٢]

(٢) في (م)، (ط): «سليمان» وهو تصحيف، والمثبت من (ت)، (ح)، (ر) و«التحفة» .

(٣) كذا ضبط في (ط)، وضبطها في (ت) بفتح أولها. وطعم بمعنى: أكل. (انظر: النهاية في غريب الحديث،
مادة: طعم).

(٤) عليها في (م)، (ط): «ز ع رض» وهي في (ت): «يصم» .

* [٣٠٩٦] [التحفة: س ١٠٣٤٢]

* [٣٠٩٧] [التحفة: س ١٠٠٢٧]

- [٣٠٩٨] أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبدالرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن حبيب، عن نافع بن جبير، عن بشر بن سحيم قال: خطب النبي ﷺ في أيام الحج فقال: «إنه لا يدخل»^(١) الجنة إلا نفس مسلمة، وإنما أيام أكل وشرب.
- [٣٠٩٩] أخبرنا يوسف بن عيسى، قال: (أخبرنا)^(٢) الفضل بن موسى، قال: حدثنا يزيد، وهو: ابن زياد بن أبي الجعد، عن حبيب بن أبي ثابت، عن بشر بن سحيم قال: سمعت رسول الله ﷺ على المنبر يقول: «لا يدخل الجنة إلا مسلم، وإن هذه أيام أكل وشرب». أيام التَّشْرِيق^(٣).
- [٣١٠٠] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا أبو النعمان الحكم بن عبدالله، قال: حدثنا شعبة، عن حبيب، قال: سمعت نافع بن جبير يُحَدِّثُ عن بشر بن سحيم، أن النبي ﷺ أمره أن ينادي (أيام)^(٤) التَّشْرِيق: «إنها أيام أكل وشرب. وأن الجنة لا يدخلها إلا مؤمن»^(٥).
- [٣١٠١] أخبرنا محمد بن بشار، عن محمد، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن دينار، عن نافع بن جبير، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ،

(١) في (ت): «تدخل».

* [٣٠٩٨] [التحفة: س ق ٢٠١٩]

(٢) في (ح)، (ر): «نا».

(٣) لم يذكر في هذا الحديث نافع بن جبير.

* [٣٠٩٩] [التحفة: س ق ٢٠١٩]

(٤) في (ح)، (ر): «في أيام».

(٥) فيه أن بشر بن سحيم هو الذي نادى بذلك.

* [٣١٠٠] [التحفة: س ق ٢٠١٩]

أنه بعث بِشْر بن سُحَيْم فأمره أن ينادي : «إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ، وإنما أيام أكل وشرب» . يعني : أيام التَّشْرِيق .

• [٣١٠٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ بِشْرِ بْنِ سُحَيْمٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَنَادِيَ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ : «إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ ، وَهِيَ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ» .

• [٣١٠٣] (أَخْبَرَنَا بِهِ) قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ مَرَّةً أُخْرَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ (نَافِعٍ) ، (أَنَّ) النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ مُنَادِيًا . . . (مُرْسَلًا) ^(١) ^(٢) .

• [٣١٠٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا دَاوُدُ (الْعَطَّارُ) ، عَنْ عَمْرٍو ، قَالَ : أَرْسَلَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقَالُ لَهُ : بِشْرُ أَيَّامٍ مِنِّي ، فَأَذَن . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

• [٣١٠٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(٣) مَعْمَرٌ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ (المُطَّلَبِ) ^(٤) (قَالَ) ^(٥) : دَعَا أَعْرَابِيًّا إِلَى طَعَامِهِ ، وَذَلِكَ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ بِيَوْمٍ ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : إِنِّي صَائِمٌ . فَقَالَ : (إِنِّي) ^{تَحْر} سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ صِيَامِ هَذِهِ الْأَيَّامِ .

* [٣١٠١] [التحفة: س ق ٢٠١٩]

* [٣١٠٢] [التحفة: س ق ٢٠١٩] [المجتبى: ٥٠٤٠]

(١) في (ج) ، (ر) : «مرسل» .

(٢) هذا الحديث من (ت) ، (ح) ، (ر) .

* [٣١٠٣] [التحفة: س ق ٢٠١٩-٢٠١٩] [١٩٤٩٨]

* [٣١٠٤] [التحفة: س ق ٢٠١٩-٢٠١٩] [١٩١٦٢]

(٣) في (ح) ، (ر) : «حدثنا» .

(٤) في (م) ، (ط) : «جعفر بن المطلب» ، وهو تصحيف .

(٥) كتب على حاشية (ت) ما نصه : «قال - أي - عاصم : دعا - أي : المطلب» .

* [٣١٠٥] [التحفة: س ٨٩٣٨]

• [٣١٠٦] أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جُرَيْج، عن سعيد بن كثير، عن جعفر بن المطلب، أن عبد الله بن عمرو دخل على عمرو بن العاصي وهو (يتغذى) ^(١) فقال: هَلُمَّ. فقال: إني صائم. ثم دخل عليه مرة أخرى فقال: هَلُمَّ. قال: إني صائم. قال: إن النبي ﷺ قال: «إنها أيام أكل وشرب». يعني: أيام التَّشْرِيق.

• [٣١٠٧] أخبرني أحمد بن بكار (الحراني)، قال: حدثنا مخلد، قال: أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني سعيد بن كثير، أن جعفر بن المطلب أخبره، أن عبد الله بن عمرو بن العاصي دخل على عمرو بن العاصي في أيام مِتْنَى، فدعاه إلى الغداء فقال: إني صائم، ثم الثانية، (فكذلك) ^(٢)، ثم الثالثة، فقال: لا، إلا أن تكون سمعته من رسول الله ﷺ، قال: فإني سمعته من رسول الله ﷺ.

• [٣١٠٨] أخبرنا أحمد بن عبدة، قال: (حدثنا) ^(٣) حسين، (وهو: الأشقر) ^{حر}، قال: حدثنا شريك، عن أشعث بن سُلَيْم، (هو: أشعث بن أبي الشعثاء)، عن أبيه، عن عبد الله بن (عمرو)، عن النبي ﷺ قال: «أيام التَّشْرِيق أيام أكل وشرب وصلاة؛ فلا يصومنَّها أحد».

خالفه إبراهيم بن مهاجر؛ رواه عن أبي الشعثاء، عن ابن عمر:

(١) في (م): «يتغذى»، بالذال المعجمة.

* [٣١٠٦] [التحفة: س ١٠٧٣٢]

(٢) في (ح): «كذلك».

* [٣١٠٧] [التحفة: س ١٠٧٣٢]

(٣) في (ح)، (ر): «أخبرنا».

* [٣١٠٨] [التحفة: س ٨٦٥٣]

- [٣١٠٩] (أَخْبَرَنِي) ^(١) هارون بن عبدالله، قال: (حدثنا) ^(٢) حسين الجعفي، عن زائدة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن أبي الشعثاء، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «هذه أيام طعم وذكر». يعني: أيام التشريق.

٧٢- باب صيام المحرم

- [٣١١٠] (أَخْبَرَنِي) ^(٣) هلال بن العلاء (بن هلال)، قال: (حدثني) ^(٤) أبي، قال: حدثنا عبيدالله، عن عبدالمك، عن جندب بن سفيان البجلي قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر تدعونه المحرم».
- [٣١١١] (أَخْبَرَنِي) ^(٥) محمد بن قدامة، قال: (حدثنا) ^(٦) جرير، عن عبدالمك ابن عمير، عن محمد بن المنتشر، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة - رفعه - قال: «أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم».
- [٣١١٢] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: حدثنا عبدالرحمن، قال: حدثنا زائدة، عن عبدالمك بن عمير، عن محمد بن المنتشر، عن حميد بن عبدالرحمن، عن

(١) في (ج): «أنا».

(٢) في (ت): «حدثني».

* [٣١٠٩] [التحفة: س ٧٠٩٢]

(٣) في (ج)، (ر): «أخبرنا».

(٤) في (ج)، (ر): «حدثنا».

* [٣١١٠] [التحفة: س ٣٢٦٦]

(٥) في (ت)، (ج): «أنا».

(٦) في (م)، (ط): «حدثني».

* [٣١١١] [التحفة: م د ت س ق ١٢٢٩٢]

أبي هريرة قال: سئل رسول الله ﷺ: أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة؟ قال: «الصلاة (في) جوف الليل^{تحر}». قيل: أي الصيام أفضل بعد رمضان؟ قال: «شهر الله الذي تدعونه المحرم».

• [٣١١٣] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم»^(١).

٧٣- صيام شعبان

• [٣١١٤] أخبرنا علي بن حُجر، قال: أخبرنا إسماعيل، عن محمد، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول: لا يُفطر، ويُفطر حتى نقول: لا يصوم، ولم أره في شهر أكثر منه صياماً (في) شعبان؛ كان يصوم شعبان إلا قليلاً، بل كان يصوم شعبان كله^(٢).

• [٣١١٥] أخبرنا عبد الله بن محمد (الضعيف^{حر})، قال: حدثنا (زيد)^(٣)، (وهو: ابن حُباب)، قال: (حدثنا)^(٤) نوح بن أبي بلال، قال: حدثني زيد بن (أبي عتاب)،

* [٣١١٢] [التحفة: م د ت س ق ١٢٢٩٢]

(١) تقدم بإسناده ومثته برقم (١٤٠٥).

* [٣١١٣] [التحفة: م د ت س ق ١٢٢٩٢] [المجتبى: ١٦٣٠]

(٢) تقدم برقم (٢٦٩٣) (٢٦٩٥).

* [٣١١٤] [التحفة: س ١٧٧٥٧]

(٣) في (م)، (ط)، (ح): «يزيد»، وعليه في (م)، (ط): «ض ع»، وعلى الحاشيتين: «لحمزة: زيد هو: ابن الحباب». والمثبت من (ر)، (ت).

(٤) في (ت)، (ح)، (ر): «حدثني».

عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، قال: سألت عائشة عن صوم رسول الله ﷺ، فقالت: كان أكثر صومه بعد - (يعني) - شهر رمضان شعبان عامته، أو كله.

- [٣١١٦] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيحَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(١) معاوية بن صالح، أن عبدالله بن (أبي) قَيْسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ أَحَبَّ الشُّهُورِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَصُومَهُ شَعْبَانَ، كَانَ يَصِلُهُ بِرَمَضَانَ ^(٢).
- [٣١١٧] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ، وَاسْمُهُ: عُثْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا انْتَصَفَ شَعْبَانَ فَكُفُّوا عَنِ الصَّوْمِ».
- قال لنا أَبُو عَلِيٍّ الرَّحْمَنِيُّ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.
- (تم الجزء الأول من الصيام بحمد الله وعونه، يتلوه أول الثاني من الصيام أيضًا).



* [٣١١٥] [التحفة: ص ١٧٧٠٨]

(١) في (ح): «حدثني».

(٢) تقدم سندًا ومثنيًا برقم (٢٨٦٦).

* [٣١١٦] [التحفة: د س ١٦٢٨٠] [المجتبى: ٢٣٧٠]

* [٣١١٧] [التحفة: ص ١٤٠٩٨]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لا: حر
(ابتداء الثاني من الصيام إن شاء الله)

٧٤- (باب) صوم الحَيِّ عن الميت

وذكر اختلاف (الناقلين) ^(١) للخبر (في ذلك) ^(٢)

- [٣١١٨] أنا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: حدثنا عَبَّتٌ، (وهو: ابن القاسم - كوفي) -
عن الأعمش، عن مُسْلِمِ البَطِينِ - (كوفي ثقة) - عن سعيد بن جُبَيْرٍ، عن ابن
عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أمي ماتت وعليها صوم شهر،
أفأصوم عنها؟ فقال: «أرأيت لو كان (عليها) ^(٣) دَيْنٌ أَكُنْتَ تَقْضِيهِ؟» قال:
نعم. قال: «فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى.»
- [٣١١٩] أَخْبَرَنَا القاسم بن زكريا (بن دينار كوفي)، قال: حدثنا حسين بن
علي الجُعْفِيُّ، عن زائدة، عن سليمان الأعمش، عن مُسْلِمِ، عن سعيد (بن
جُبَيْرٍ)، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن
أمي ماتت وعليها صوم شهر، أفأقضيه عنها؟ قال: «لو كان على أمك دَيْنٌ
كُنْتَ قَاضِيَهُ عَنْهَا؟» قال: نعم. قال: «فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى.»

(١) فوقها في (م): «ض»، وفي الحاشية: «ألفاظ»، وعليها: «ق ع».

(٢) في (ت): «فيه».

(٣) في (ر): «على أمك».

* [٣١١٨] [التحفة: ع ٥٦١٢]

* [٣١١٩] [التحفة: ع ٥٦١٢]

• [٣١٢٠] قال سليمان: فقال الحكم وسَلْمَة بن كُهَيْل: ونحن جميعًا جلوس حيث (حَدَّثَ) ^(١) مُسْلِمٌ بهذا الحديث، فقالا: سمعنا مُجَاهِدًا يذكرها، عن ابن عباس.

• [٣١٢١] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن سعيد (أبو سعيد الأشَجَّ)، قال: حدثنا أبو خالد، قال: حدثنا الأعمش، عن (سَلْمَة والحكم) ^(٢) ومُسْلِمٍ، عن سعيد بن جُبَيْرٍ وعطاء ومُجَاهِدٍ، عن ابن عباس قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: إن أختي ماتت وعليها (صيام) ^(٣) شهرين متتابعين؟ قال: «أرأيت لو كان علي أختك دَيْنٌ أَكُنْتَ (تَقْضِيهِ) ^(٤)؟» قالت: نعم. قال: «فحق الله أحق».

• [٣١٢٢] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْن بن منصور النَّيْسَابُورِي، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مَعْرَاءٍ، عن الأعمش، عن مُسْلِمِ البَطِينِ، عن سعيد بن جُبَيْرٍ، عن ابن عباس. (ح) (و) عن سَلْمَة بن كُهَيْلٍ، عن مُجَاهِدٍ، عن ابن عباس. (ح) (و) عن الحكم بن عُثَيْبَةَ، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، أنه أتته امرأة، فقالت: إن أمي ماتت وعليها صوم شهر، (أفأقضيها) ^(٥) عنها؟ قال:

(١) في (م)، (ط): «حدثه».

* [٣١٢٠] [التحفة: ع ٥٦١٢ - خ م س ق ٦٣٨٥ - خ م ت س ق ٦٣٩٦ - تحت م ت س ق ٦٤٢٢]

(٢) في (ر): «سلمة بن كهيل عن الحكم».

(٣) في (ر): «صوم».

(٤) عليها في (م)، (ط): «ض ع».

* [٣١٢١] [التحفة: خ م س ق ٥٤٩٥ - خ م ت س ق ٥٥١٣ - ع ٥٦١٢ - خ م س ق ٥٨٩٢ - خ م ت س ق ٥٨٩٥ -

خ م ت س ق ٥٩٦١ - خ م س ق ٦٣٨٥ - خ م ت س ق ٦٣٩٦ - تحت م ت س ق ٦٤٢٢]

(٥) في (ح): «أفأصومها»، وكأنه صحح عليها.

«أرأيت لو كان عليها دين أكنت (تقضيه)؟»^(١) قالت : نعم . قال : «فدينُ الله أحق أن يُقضى» .

• [٣١٢٣] أخبرنا عمرو بن يحيى بن الحارث ، قال : (حدثنا)^(٢) أحمد بن أبي شُعيب ، قال : حدثنا موسى بن أُعَيْن ، عن الأعمش ، عن مُسْلِم ، عن سعيد بن جُبَيْر ، عن ابن عباس قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إن أُمِّي ماتت وعليها صوم شهر ، أفأقضي عنها؟ قال : «أرأيت لو كان عليها دين أكنت (تقضيه)؟ فدينُ الله أحق أن يُقضى» .

• [٣١٢٤] قال سليمان : (وحدثني) ^{صحت} سَلْمَة بن كُهَيْل والحكم (بمثل)^(٣) ذلك ، عن ابن عباس .

• [٣١٢٥] أخبرنا القاسم بن زكريا بن دينار ، قال : حدثنا زكريا بن عَدِي ، قال : (أخبرنا)^(٤) عبيدالله ، عن زيد ، قال : حدثنا الحكم ، عن سعيد بن جُبَيْر ، عن ابن عباس ، أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت : إن أُمِّي ماتت وعليها صوم نذر ، أفأصوم عنها؟ قال : «أكنت قاضية عن أمك دينًا لو كان عليها؟» قالت : نعم . قال : «فصومي عن أمك» .

(١) عليها في (م) ، (ط) : «ض ع» ، وفي (ت) : «تقضيه» .

* [٣١٢٢] [التحفة : ع ٥٦١٢ - ع م س ق ٥٨٩٢ - ع م ت س ق ٦٣٩٦]

(٢) في (ر) : «أخبرنا» .

* [٣١٢٣] [التحفة : ع ٥٦١٢]

(٣) في (ح) ، (ر) : «مثل» .

* [٣١٢٤] [التحفة : ع ٥٦١٢ - ع م س ق ٦٣٨٥ - ع م ت س ق ٦٣٩٦]

(٤) في (ح) ، (ر) : «حدثنا» .

قال أبو عبد الرحمن: روى أيوب بن موسى، عن عطاء، عن ابن عباس: (لا يصوم)^(١) أحد عن أحد.

- [٣١٢٦] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا يزيد، وهو: ابن زريع، قال: حدثنا حجاج الأحول، قال: حدثنا أيوب بن موسى، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: لا يصلي أحد عن أحد، ولا يصوم أحد عن أحد، ولكن يُطعمُ عنه مكان كل يوم مُدًّا من حنطة^(٢).

٧٥- (باب) (صوم) الولي عن الميت

- [٣١٢٧] أخبرنا علي بن عثمان الحرّاني الثَّقَلِيّ وإسماعيل بن يعقوب الحرّاني الصَّبِيحِيّ، قالا: حدثنا ابن موسى، وهو: محمد بن موسى بن أعين الحرّاني، قال: حدثني أبي، عن عمرو بن الحارث، عن عبيد الله بن أبي جعفر، أن محمد بن جعفر حدثه، عن عروة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «من مات وعليه (صيام)^(٤) صام عنه وليّه^(٥)».

(١) في (ط): «لا يصم»، وفي (ح): «لا يصلي»، وهي كذلك في (ر)، وضرب عليها، وكتب: «لا يصومه»، والمثبت من (م)، (ط).

* [٣١٢٥] [التحفة: خم م س ق ٥٤٩٥-٥٦١٢]

(٢) مدا من حنطة: كَيْلٌ مقدار ملء اليدين المتوسّطتين، من غير قبضهما، حوالي ٥١٠ جرامات. والحنطة: القمح. (انظر: المكايل والموازين) (ص: ٣٦).

* [٣١٢٦] [التحفة: ص ٥٨٨٦]

(٣) في (ر): «صيام».

(٤) في (ح): «صوم».

(٥) وليه: القائم على أمره. (انظر: لسان العرب، مادة: ولي).

* [٣١٢٧] [التحفة: خم م س ق ١٦٣٨٢]

٧٦- (باب) صوم المرأة بغير إذن زوجها

وذكر الاختلاف على أبي الزناد في خبر أبي هريرة فيه

- [٣١٢٨] أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن، قالوا: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا (تصوم) المرأة وزوجها حاضر إلا بإذنه»^(١).
- [٣١٢٩] (أخبرني)^(٣) محمد بن علي، قال: حدثنا أبو اليمان، قال: (أنا)^(٤) شعيب، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد^(٥) إلا بإذنه»^(٦).

٧٧- (باب) صوم الرجل مع زوجته وحقها في ذلك

- [٣١٣٠] أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟» قلت:

(١) عليها في (ط): «ض ع»، وفي (ح): «تصم».

(٢) يأتي من وجه آخر عن سفيان برقم (٣٤٧٢).

* [٣١٢٨] [التحفة: خت س ١٣٣٩٠]

(٣) في (ت)، (ح): «أنا».

(٤) في (ح)، (ر): «حدثنا».

(٥) شاهد: حاضر معها في بلدها. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣/٤١٤).

(٦) سيأتي برقم (٣٤٧٣) من وجه آخر عن أبي الزناد.

* [٣١٢٩] [التحفة: خ س ١٣٧٢٩]

نعم يا رسول الله ، قال : «فلا تفعل ، صُمْ وَأَفْطِرْ ، ونم وقم ، فإن لنفسك عليك حقًا ، ولجسدك عليك حقًا ، وإن (لزوجتك) ^(١) عليك حقًا ، (فإن) ^(٢) بحسبك أن تصوم ثلاثة أيام من كل شهر ، فإن الحسنة بعشر أمثالها ؛ فإذا ذلك صيام الدهر كله . فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ ؛ قلت : يا رسول الله ، (إني) ^{تحر} أجد قوة . (قال) : «فصم من كل جمعة ثلاثة أيام» ، فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ ؛ قلت : يا رسول الله ، (إني أجد قوة) . قال : «فصم صيام نبي الله داود ، (لا) ^(٣) تزد عليه» . قلت : يا رسول الله ، وما صيام داود؟ قال : «(صيام) ^(٤) نصف الدهر» ^(٥) .

٧٨- (باب) (صوم الرجل مع زَوْرِهِ ^{لاذر}) وحقه في ذلك

• [٣١٣١] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعُودَةَ الْبَصْرِيُّ ، عَنْ يَزِيدَ ، وَهُوَ : ابْنُ زُرَيْعٍ ، قَالَ : (حدثني) ^(٧) حسين المعلم ، قال : حدثنا يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو قال : دخل عليَّ رسول الله ﷺ فقال : «ألم أنبا أنك تقوم الليل وتصوم النهار؟» (قال) ^(٨) : بلى ، قال : «فلا تفعل ، قم

(١) في (ح) : «لزوجك» .

(٢) في (ت) ، (ح) ، (ر) : «وإن» .

(٣) في (ح) ، (ر) : «ولا» .

(٤) ليس في (ت) ، (ح) ، (ر) ، وكتب على حاشية (م) : «قال : نصف الدهر» ، وعليها : «ض ع» .

(٥) سبق برقم (٢٩٠٧) (٢٩٠٨) في باب : صوم يوم وإفطار يوم وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبدالله بن عمرو بن العاص فيه . وانظر ما سيأتي بعده .

* [٣١٣٠] [التحفة : خم دس ٨٩٦٠]

(٦) زوره : ضيفه ، والزور مصدر وضع موضع الاسم ، ويقال للواحد والجمع والذكر والأنثى . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢١٨/٤) .

(٧) في (ت) : «نا» .

(٨) على آخرها في (م) ، (ط) : «ض ع» ، وفي (ت) : «قلت» .

ونم، وضم وأفطر؛ فإن لجسدك عليك حقًا، وإن لعينك عليك حقًا، وإن (لزورك) ^(١) عليك حقًا، وإن (لزوجتك) ^(٢) عليك حقًا، وإن من حسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام؛ فإن لك بكل حسنة (عشر) ^(٣) أمثالها. فشددت فشدد عليّ؛ قلت: إني أطيق غير (ذا) ^(٤). قال: «فصم من كل جمعة ثلاثة أيام». فشددت فشدد عليّ؛ قلت: إني أطيق غير ذا. قال: «فصم صوم نبي الله داود». قلت: وما صوم نبي الله داود؟ قال: «نصف الدهر» ^(٥).

٧٩- صيام من أصبح جنبًا

وذكر الاختلاف على أبي هريرة في ذلك

- [٣١٣٢] أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن يحيى بن جعدة، قال: سمعت عبدالله بن عمرو (القاري) ^{صحته}، قال: سمعت أبا هريرة يقول: لا ورب هذا البيت، ما أنا قلت: «من أدركه الصبح وهو جنب فلا يصم» ^(٦). محمد (بن عبدالله رضي الله عنه) - ورب الكعبة - قاله.

(١) صحح عليها في (ت).

(٢) في (ح): «لزوجك».

(٣) في (م)، (ط): «بعشر».

(٤) في (ت)، (ح): «ذلك»، وصحح عليها في (ت). وعليها في (ح) علامة إلحاق، ولم يظهر شيء على الحاشية.

(٥) سبق الحديث في الباب المذكور سابقًا.

* [٣١٣١] [التحفة: ج ٤ ص ٨٩٦٠]

(٦) في (ت)، (ح)، (ر): «يصوم».

* [٣١٣٢] [التحفة: ج ٤ ص ١٣٥٨٣]

- [٣١٣٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ (بْنُ رَنْجَوَيْهَ)، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شَعِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي (عَبْدُ اللَّهِ) ^(١) بَنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ احْتَلَمَ لَيْلًا فِي رَمَضَانَ، فَاسْتَيْقِظَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرَ، ثُمَّ نَامَ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسَلَ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ حَتَّى أَصْبَحَ، قَالَ: فَلَقِيتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ؓ حِينَ أَصْبَحْتُ، فَاسْتَفْتَيْتُهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: أَفْطَرَ؛ فَإِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ (يَأْمُرُ) ^(٢) بِالْفِطْرِ إِذَا أَصْبَحَ الرَّجُلُ جُبْنًا. قَالَ (عَبْدُ اللَّهِ) ^(٣) بَنُ عَبْدِ اللَّهِ (بَنُ عُمَرَ): فَجِئْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي أَفْتَانِي بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَقْسَمُ بِاللَّهِ لئنَ أَفْطَرْتُ لِأَوْجَعَنَّ مَتْنِيكَ ^(٤)، صُمْ، (وَإِنْ) ^(٥) بَدَا لَكَ أَنْ تَصُومَ يَوْمًا آخَرَ فَافْعَلْ.

خالفه عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ؛ فَرَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ:

- [٣١٣٤] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شَعِيبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ جَدِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ شَهَابٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ احْتَلَمَ لَيْلًا فِي رَمَضَانَ، فَاسْتَيْقِظَ قَبْلَ (أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرَ) ^(٦)،

(١) فِي (م)، (ط)، (ح): «عُبَيْدِ اللَّهِ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (ت)، (ر)، وَهُوَ الْمَوْفُوقُ لِمَا فِي «التَّحْفَةِ».

✽ [م: ٣٩/ب]

(٢) فِي (ح): «يَأْمُرُنَا».

(٣) فِي (م)، (ط): «عُبَيْدِ اللَّهِ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (ت)، (ح)، (ر) عَلَى الصَّوَابِ كَمَا فِي «التَّحْفَةِ».

(٤) مَتْنِيكَ: مَتْنُ الظَّهْرِ: مَكْتَنَفَا الصَّلْبِ عَنِ يَمِينٍ وَشِمَالٍ مِنْ عَصَبٍ وَلَحْمٍ، وَقِيلَ: الْمَتْنَانُ: جَنْبَا الظَّهْرِ.

(انظر: لسان العرب، مادة: متن).

(٥) فِي (ت)، (ح)، (ر): «فَإِنْ».

* [٣١٣٣] [التَّحْفَةُ: س ١٣٥٧٨]

(٦) فِي (ح): «طُلُوعِ الْفَجْرِ».

ثم نام قبل أن يغتسل ، فلم يستيقظ حتى أصبح ، (قال) : فلقيت أبا هريرة حين أصبحت فاستفتيته ، فقال : (يُفْطِر)^(١) ؛ فإن رسول الله ﷺ كان يأمر بالفطر إذا أصبح الرجل جُبْنًا . قال (عبيدالله)^{صحت} : فجئت عبد الله ، فذكرت له الذي أفتاني أبو هريرة ، فقال : أقسم بالله لئن أفطرت لأوجعن متنيك ، فإن بدا لك أن ^{صحت} (تصوم) يوماً آخر (فافعل)^(٢) .

• [٣١٣٥] (أخبرني)^(٣) أحمد بن عثمان ومعاوية بن صالح ، قالا : حدثنا خالد ، (وهو : ابن مَخْلَدٍ) ، قال : حدثنا يحيى ، وهو : ابن عُمَيْر ، قال : سمعت المقْبَرِيَّ يقول : كان أبو هريرة يفتي الناس أنه من (يصبح)^(٤) جُبْنًا فلا (يصوم)^(٥) ذلك اليوم ، فبعثت إليه عائشة : لا تُحَدِّث عن رسول الله ﷺ بمثل هذا ، فأشهد على رسول الله ﷺ أنه كان يصبح جُبْنًا من أهله ثم يصوم ، فقال : ابن عباس حدثنيه .

• [٣١٣٦] أخبرنا محمد بن حاتم ، قال : أنا جَبَّان ، قال : أنا عبد الله ، (عن) ابن أبي ذئب ، عن سليمان بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن أخيه محمد ، أنه كان

(١) في (ت) : «تفطر» ، وصحح عليها .

(٢) من (ت) ، وضرب على موضعها في (ر) ، وعلى آخر التي قبلها في (م) ، (ط) : «ض ع» ، وكتب على

الحاشية ما نصه : «وعليه تمرض» .

* [٣١٣٤] [التحفة : ص ١٤١١٩]

(٣) في (ح) : «أنا» .

(٤) في (ر) : «أصبح» .

(٥) عليها في (ط) : «ض ع» ، وفي (ر) : «يصم» .

* [٣١٣٥] [التحفة : ص ١١٠٦٠ - ١٦١١٧]

(سمع) ^(١) أبا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : مِنْ أَحْتَلَمَ مِنَ اللَّيْلِ ، أَوْ وَاقَعَ ^(٢) أَهْلَهُ ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْفَجْرَ وَلَمْ يَغْتَسِلْ فَلَا (يَصُم) ^(٣) . قَالَ : ثُمَّ سَمِعْتَهُ نَزَعَ عَنْ ذَلِكَ .

• [٣١٣٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، قَالَ : (أَنَا) ^(٤) ابْنُ عَوْنٍ ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ قَالَ : (بُنِي بِيَعْلَى بْنُ عُقْبَةَ) ^(٥) فِي رَمَضَانَ فَأَصْبَحَ جُبَّيًّا ، فَسَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ : أَفْطَرَ ، فَقَالَ : أَلَا أَصُومُ هَذَا الْيَوْمَ وَأَجْزِيهِ بِيَوْمٍ مَكَانِهِ ؟ قَالَ : لَا . فَأَتَى مَرْوَانَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَأَرْسَلَ أَبَا بَكْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ إِلَى عَائِشَةَ ، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْبِحُ جُبَّيًّا مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ ، فَيَغْتَسِلُ ثُمَّ يَصْبِحُ صَائِمًا . قَالَ : أَلَقَّ بِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَارِي (جَارِي) ! قَالَ : عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا لَقَيْتَهُ ، (فَلَقَيْتَهُ) ^(٦) فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ ، قَالَ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، (و) إِنَّمَا حَدَّثَنِي بِذَلِكَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ . قُلْتُ لِرَجَاءٍ : مِنْ حَدَّثَكَ عَنْ يَعْلَى ؟ قَالَ : إِيَّايَ حَدَّثَ بِهِ يَعْلَى .

• [٣١٣٨] (وَفِي مَا) ^(٧) قَرَأَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَيْبَعٍ ، قَالَ : (حَدَّثَنَا) ^(٨) إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ

(١) فِي (ح) ، (ت) : «يَسْمَعُ» .

(٢) وَاقَعَ : جَامِعٌ . (انظُرْ : لِسَانَ الْعَرَبِ ، مَادَّةُ : وَقَعَ) .

(٣) فِي (ت) ، (ح) : «يَصُومُ» .

(٤) فِي (ح) : «أَنَا» .

(٥) فِي (ت) : «بُنِي يَعْلى بْنِ عُقْبَةَ» .

(٦) فِي (م) ، (ح) : «فَلَقَيْتَهُ» .

* [٣١٣٧] [التحفة : ج م ص ١١٠٦٠ - س ١٧٦٩٠]

(٧) فِي (ر) : «وَمَا» .

(٨) فِي (ت) : «أَنَا» .

أيوب، عن عكرمة بن خالد، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث (بن هشام)، قال: إني لأعلم الناس بهذا الحديث، بلغ مزوان، أن أبا هريرة يُحَدِّث عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «من أدركه الصبح وهو جُبُّ فلا (يصوم)»^(١) يومئذ. فأرسل (أبي) إلى عائشة (يسألها)^(٢) عن ذلك، فانطلقت معه، فسألها فقالت: كان رسول الله ﷺ يصبح جُبًّا من غير احتلام ثم يصوم (يومه)، فرجع إلى مزوان فحدثه، فقال: ألق أبا هريرة فحدثه، فقال: إنه لجاري، وإني لأكره أن أستقبله بما يكرهه، فقال له: أعزم عليك (لتلقائه)^(٣)، قال: (فلقينه)^(٤) فحدثه، فقال: حدثني (الفضل)^{صحت}.

قال أبو عبد الرحمن: خالفهما عمر بن أبي بكر بن عبدالرحمن؛ (فرواه)^(٥) عن

أبيه، عن جده، عن أبي هريرة، عن أسامة بن زيد:

• [٣١٣٩] أخبرنا جعفر بن (مسافر)^(٦)، قال: حدثنا ابن أبي فديك، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن (عمر)^(٧) بن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن جده، أن عائشة أخبرته، أن النبي ﷺ كان يخرج إلى الصبح ورأسه يقطر ماء؛

(١) عليها في (م)، (ط): «ض ع»، وفي (ر): «يصم».

(٢) في (م)، (ط): «فسلها»، وفي (ح)، (ر): «فسألها»، والمثبت من (ت).

(٣) كذا في (م)، (ط) وعليها: «ض ع» وصحح عليها في (ط)، وفي (ت): «لتلقينه».

(٤) في (م): «فلقينه».

(٥) في (ر): «فروى».

* [٣١٣٨] [التحفة: خ م س ١١٠٦٠ - خ م د ت س ١٧٦٩٦]

(٦) في (م)، (ط): «مساور»، وهو تصحيف.

(٧) في (ت)، (ح): «عمرو»، وهو تصحيف.

نكاحًا من غير (حُلْم) ^(١)، ثم يصبح صائمًا. فذكر ذلك عبدالرحمن لمزوان بن الحكم، فقال مزوان: أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا ذَهَبْتُ إِلَيْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَحَدَّثْتَهُ هَذَا، قَالَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، إِنَّهُ لِي صَدِيقٌ، وَلَا أَحَبُّ أَنْ أُزِدَّ عَلَيْهِ قَوْلَهُ. وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَنْ احْتَلَمَ مِنَ اللَّيْلِ، أَوْ وَاقَعَ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الصَّبْحُ فَاعْتَسَلَ فَلَا (يَصُومُ) ^(٢). قَالَ مَزْوَانُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا ذَهَبْتُ، فَذَهَبَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَأَخْبَرَهُ ذَلِكَ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَهِيَ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَّا، إِنَّمَا كَانَ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حَدَّثَنِي بِذَلِكَ.

(قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَاخْتَلَفَ أَبُو حَازِمٍ) ^(٣) وَابْنُ جُرَيْجٍ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فِيهِ:

• [٣١٤٠] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ سَلِيحَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عِنْدَ مَزْوَانَ، فَذَكَرُوا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَنْ مِنْ احْتَلَمَ وَعَلِمَ بِاِحْتِلَامِهِ وَلَمْ يَغْتَسِلْ حَتَّى يَصْبِحَ فَلَا يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ. قَالَ: إِذْ هَبْتُ فَاسْأَلُ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَذَهَبَ وَذَهَبَتْ مَعَهُ حَتَّى أَتَى عَلِيَّ عَائِشَةَ، فَسَلِمَ عَلَيَّ الْبَابَ فَقَالَ: إِنْ الرَّجُلُ يَحْتَلِمُ فَيَعْلَمُ بِاِحْتِلَامِهِ وَلَا يَغْتَسِلُ حَتَّى - يَعْنِي - (يَصْبِحُ) ^{صَحَّتْ}، هَلْ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ:

(١) فِي (ر): «اِحْتِلَامٌ».

(٢) عَلَيْهَا فِي (م)، (ط): «عَضُ»، وَفِي (ر): «يَصُمُ».

(٣) فِي (ر): «اِحْتِلَافُ أَبِي حَازِمٍ».

* [٣١٣٩] [التحفة: ص ١٢٥ - ص ١٦٢٩٩]

يا عبدالرحمن، أليس لكم في رسول الله ﷺ أسوة حسنة؟ (قلت) ^(١): بلى، قالت: فإني أشهد على رسول الله ﷺ أنه كان ليصبح جُبًّا من غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم. ثم (خرجت) ^(٢) حتى (أتيت) ^(٣) أم سلمة (فقلت) ^(٤) لها كما (قلت) ^(١) لعائشة، فقالت (لي) ^(٥) كما قالت عائشة: لقد رأيت رسول الله ﷺ يصبح جُبًّا من غير احتلام ثم يصوم. (فأتيت) ^(٦) مزوان (فأخبرته) ^(٧) قولها، فاشتد عليه (اختلافهم) ^(٨)؛ تخوفاً أن يكون أبو هريرة يحدثه عن رسول الله ﷺ. قال مزوان لعبدالرحمن: عزمْتُ عليك لما أتيتك فحدثته، أعن رسول الله ﷺ (تروي) ^(٩) هذا؟ قال: لا، إنما حدثني فلان وفلان. (فرجعت) ^(١٠) إلى مزوان (فأخبرته) ^(١١).

• [٣١٤١] أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابن جريج، قال: حدثني عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث، عن أبيه، (أنه) ^ط سمع أبا هريرة يقول: من أصبح جُبًّا فلا (يصم) ^(١٢). فانطلق أبو بكر (وأبوه عبدالرحمن) ^(١٣) حتى دخلا على أم سلمة، وعائشة،

(١) في (ت): «قال» .

(٢) في (ت): «أتينا» .

(٣) في (ت): «له» .

(٤) في (ت): «فأخبره» .

(٥) في (ت): «يروي» .

(٦) في (ت): «فأخبره» . وانظر ما سبق برقم (٢٣٦).

* [٣١٤٠] [التحفة: خ م د ت س ١٧٦٩٦]

(١٢) عليها في (م)، (ط): «خ»، وكتب على حاشية (م): «يصوم»، وفوقها: «ص» .

(١٣) في (م)، (ط): «وأبو عبدالرحمن»، وهو تصحيف .

(فكلاهما)^(١) قالت : كان رسول الله ﷺ يصبح جُبُّبًا ثم يصوم . فانطلقا إلى أبي هريرة فأخبراه ، فقال : هما قالتاه لكما؟ قالا : نعم ، قال : هما أعلم ، إنما أنبأني الفضل بن عباس .

قال أبو عبد الرحمن : رواه سُمَيِّ ، عن أبي بكر ، عن أبي هريرة ، أنه قال : (لا عِلْمَ لي)^(٢) ، إنما أخْبَرَنِيهِ مَخْبِرٌ^(٣) .

• [٣١٤٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ ، قَالَ : (أَنَا)^(٤) ابْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ مَالِكٍ قَالَ : حَدَّثَنِي سُمَيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ : كُنْتُ أَنَا وَأَبِي عِنْدَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ - وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ - فَذَكَرَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : مَنْ أَصْبَحَ جُبُّبًا أَفْطَرَ ذَلِكَ الْيَوْمَ . قَالَ مَرْوَانَ : أَفْسَمْتُ عَلَيْكَ (يا عبد الرحمن)^(٥) لتذهبين إلى (أم)^(٦) المؤمنين عائشة وأم سَلْمَةَ ، فلتسألنهما عن ذلك ، فذهب عبد الرحمن وذهبت معه ، حتى دخلنا على عائشة ، فسلم عليها عبد الرحمن ، فقال : يا أم المؤمنين ، إنا كنا عند مَرْوَانَ ، فَذَكَرَ لَهْ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : مَنْ أَصْبَحَ جُبُّبًا أَفْطَرَ ذَلِكَ الْيَوْمَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (أنه)^(٧) كان (ليصبح)^(٨)

(١) في (ت) : «فكلاهما» .

(٢) في (ر) : «أعلم» .

(٣) انظر ما سبق برقم (٢٣٦) وما سيأتي برقم (٣١٥١) .

* [٣١٤١] [التحفة : خ م س ١١٠٦٠ - خ م د ت س ١٧٦٩٦]

(٤) في (ر) : «حدثنا» .

(٥) في (ر) : «يا أبا عبد الرحمن» .

(٦) في (ت) ، (ح) ، (ر) : «أمي» بالثنية .

(٧) في (ح) ، (ت) : «إن» .

(٨) في (ر) : «يصبح» .

جُئِبًا من جماع (من) غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم . ثم خرجنا فدخلنا على أم سلمة فسألها، (فقالت) ^(١) كما قالت عائشة . فخرجنا حتى جئنا مزوان ، فذكر له عبدالرحمن ما قالتا ، فقال مزوان : أفسمتُ عليك يا أبا محمد لتركن دابتي فإنها بالباب ، فلتذهبن إلى أبي هريرة - فإنه بأرضه بالعقيق ^(٢) - فلتخبرنه ذلك . قال أبو بكر : فركب عبدالرحمن وركبت معه حتى أتينا أبا هريرة ، فتحدث عبدالرحمن معه ساعة ، ثم ذكر له ، فقال أبو هريرة : لا علم لي ، إنما أخبرني به مخبر .

قال أبو عبد الرحمن : رواه أبو قلابة ، عن عبدالرحمن بن الحارث ، أنه أخبر أبا هريرة بقول عائشة وأم سلمة ، فقال : هكذا كنت أحسب ، و (لم يُحِيلْهُ) ^(٣) على أحد .

• [٣١٤٣] أخبرنا محمد بن المنثري ومحمد بن بشار ، قالا : حدثنا عبدالوهاب ، قال : (حدثنا) ^(٤) - وذكر - (خالدا) ^(٥) ، عن أبي قلابة ، عن عبدالرحمن بن الحارث ، أن أبا هريرة كان يقول : من أصبح جُئِبًا فليفطر . (فأرسل) ^{صحة} مزوان إلى عائشة ، فقالت : كان رسول الله ﷺ يصبح جُئِبًا من جماع غير حلُم ثم يصوم .

(١) في (م) ، (ط) : «قالت» ، وفوقها : «ض» .

(٢) بالعقيق : واد بقرب البقيع ، بينه وبين المدينة أربعة أميال . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣٩٢/٣) .

(٣) عليها في (م) ، (ط) : «ض ع» ، وكتب في حاشيتها : «يُحِيلُهُ» ، وصحح عليها ، وهي كذلك في (ت) ، (ر) : «يُحِيلُهُ» ، وإهمال العمل في ذلك الحرف لغة .

* [٣١٤٢] [التحفة : خ م د ت س ١٧٦٩٦]

(٤) صحح عليها في (ط) ، وسقطت من (ر) . (٥) في (م) ، (ر) : «خالدا» .

ثم أتى أم سلمة فقالت : كان (رسول الله ﷺ) يصبح جُبًّا ثم يصوم^{لا:} . فأتى مَرْوَانَ فأخبره بقول أم سلمة وعائشة ، فقال : امش إلى أبي هريرة ، (فأتاه)^{تحر} ، فأخبره بقول أم سلمة وعائشة ، فقال : هكذا كنت أحسب .
واللفظ لابن المثنى .

قال أبو عبد الرحمن : أرسله خالد بن عبد الله ، وعبد العزيز (بن المختار)^(١) :

- [٣١٤٤] (أخبرنا)^(٢) زكريا بن يحيى ، قال : حدثنا وهب بن بَقِيَّةَ ، قال : (أنا)^(٣) خالد ، عن (خالد)^{صحت} ، (يعني : الحداء) ، عن أبي قلابة ، عن عائشة ، أن رسول الله ﷺ كان يصبح جُبًّا من غير احتلام ثم يصبح صائمًا .
- [٣١٤٥] (أخبرني)^(٤) زكريا بن يحيى ، قال : حدثنا أبو كامل ، قال : حدثنا عبد العزيز ، (قال : حدثنا)^(٥) خالد ، عن أبي قلابة ، عن أم سلمة ، أن النبي ﷺ كان يصبح جُبًّا من غير احتلام ثم يتم صومه .
(أرسله أيوب) :

(١) من (ح) ، وانظر للحديث ما سبق برقم (٢٣٦) .

* [٣١٤٣] [التحفة : خ من ١٦٢٩٩]

(٢) في (ت) : «أخبرني» .

(٣) في (ح) : «نا» .

* [٣١٤٤] [التحفة : س من ١٦١٩٧ - خ من ١٦٢٩٩]

(٤) في (ح) : «أنا» .

(٥) في (ر) : «عن» .

* [٣١٤٥] [التحفة : خ من ١٦٢٩٩ - س من ١٨١٧٧ - خ من ١٨١٩٠]

• [٣١٤٦] أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ، قال : حدثنا حَمَّادٌ، عن أَيُوبَ، عن أَبِي قِلَابَةَ، عن بعض أزواج النبي ﷺ، أن النبي ﷺ كان يَصْبِحُ جُبُّبًا من غير احتلام (ثم يَصْبِحُ صَائِمًا) ^(١) وَيَصُومُ.

• [٣١٤٧] أخبرنا محمد بن المُنْثَرِي، قال : حدثنا عبد الوهَّاب، قال : حدثنا خالد، عن أَبِي قِلَابَةَ، عن أم سَلَمَةَ، أن رسول الله ﷺ كان يَصْبِحُ جُبُّبًا من جماع ثم يَصُومُ ^(٢).

قال أبو عبد الرحمن : خالفهم أبو عِيَّاضُ ؛ فرواه عن عبد الرحمن بن الحارث، أنه أرسل ذُكْوَانَ إلى عائشة فسألها، ونافعًا إلى أم سَلَمَةَ، (فسألها) ^{لا تـ}، فرجعا إليه، فأخبراه ^(٣) :

• [٣١٤٨] أخبرنا أحمد بن حَفْصِ بن عبد الله، قال : حدثني أبي، قال : حدثني إبراهيم، (وهو : ابن طَهْمَانَ)، عن الحَجَّاجِ، عن قتادة، عن عبد (ربه) ^{صحت}، عن أبي عِيَّاضِ، عن عبد الرحمن بن الحارث (بن هشام) قال : أرسلني مَرْوَانَ إلى عائشة، فأتيتها، فلقيت غلامها ذُكْوَانَ، فأرسلته إليها فسألها عن ذلك، فقالت : كان رسول الله ﷺ يَصْبِحُ جُبُّبًا من جماع وهو صائم، ثم يَصُومُ ولا يُفْطِرُ. فأتيت مَرْوَانَ فحدثته بذلك، فأرسلني إلى أم سَلَمَةَ، فأتيتها، فلقيت غلامها نافعًا، فأرسلته إليها، فسألها عن ذلك، فقالت : كان رسول الله ﷺ يَصْبِحُ جُبُّبًا،

(١) من (ر).

* [٣١٤٦] [التحفة: خ س ١٦٢٩٩]

(٢) في (ر) : «يتم الصوم».

(٣) انظر ما سبق برقم (٢٣٦)

* [٣١٤٧] [التحفة: س ١٨١٧٧]

وهو صائم، ثم يصوم، ولا يُفْطِر^(١).

- [٣١٤٩] (أَخْبَرَنِي)^(٢) زكريا بن يحيى، قال: حدثنا عمرو بن عيسى، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن (عبد ربّ)، عن أبي عياض، عن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، أن مَرْوَانَ بن الحكم بعثه إلى أم سلمة، قال: فَلَقِيْتُ غلامها، فأرسلته إليها، فسألها، ثم رجع (إليه)، فأنبأه أنها حدثته، أن رسول الله ﷺ كان يصبح جُبًّا ثم يصبح صائماً، ثم أتى عائشة، قال: فَلَقِيْتُ غلامها ذُكْوَانَ، فأرسلته إليها، فسألها، ثم رجع إليه، فأنبأه أنها حدثته، أن رسول الله ﷺ كان يصبح جُبًّا من جماع غير احتلام ثم يصبح صائماً. ثم أتى مَرْوَانَ فحدثه، فقال: أَفَسَمْتُ عَلَيْكَ لِتَأْتِنِ أَبَا هُرَيْرَةَ فلتخبرنه عنها، فأتاه فأخبره، قال: هن أعلم.

- [٣١٥٠] أَخْبَرَنَا أحمد بن محمد بن المغيرة، قال: حدثنا أبو حنيفة، قال: حدثنا شُعَيْب بن أبي حمزة، عن الزهري، قال: أخبرني أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، أن أباه عبدالرحمن بن الحارث أخبر مَرْوَانَ بن الحكم، أن أم سلمة، وعائشة (زوجتا)^(٣) النبي ﷺ أخبرتا، أن رسول الله ﷺ كان يدركه الفجر، وهو جُبِّب من أهله، ثم يغتسل فيصوم.

(١) كتب في (ط) على أول قوله: «فأتيت»: «من» وعلى آخر «يفطر»: «إلى» وعلى الحاشية ما نصه: «المعلم عليه... وهو ساقط». وانظر ما سبق برقم (٢٣٦).

* [٣١٤٨] [التحفة: س ١٦٠٨٠-س ١٨٢٢٠]

(٢) في (ح): «أنا».

* [٣١٤٩] [التحفة: س ١٦٠٨٠-س ١٨٢٢٠]

(٣) كتب عليها في (ط): «كذا»، وصحح عليها، وهي في (ت): «زوجتي» على الجادة.

* [٣١٥٠] [التحفة: س ١٦٢٩٩]

ذكر الاختلاف على الزهري في (هذا الحديث) (١).

- [٣١٥١] أخبرنا يوسف بن سعيد، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: حدثني ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه عبدالرحمن، عن أم سلمة وعائشة، عن النبي ﷺ، أنه كان يدرکه الفجر، وهو جئب من أهله، ثم يغتسل ويصوم.
- [٣١٥٢] (أخبرني) (٢) شعيب بن شعيب بن إسحاق، قال: حدثنا مزوان، قال: حدثنا ليث، وهو: ابن سعد، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، قال: حدثتني عائشة وأم سلمة (قالتا): كان رسول الله ﷺ يدرکه الفجر وهو جئب من بعض أهله، ثم يغتسل ويصوم يومه ذلك. خالفه قتيبة بن سعيد:
- [٣١٥٣] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبدالرحمن (بن الحارث بن هشام)، قال: أخبرتني عائشة وأم سلمة، أن رسول الله ﷺ كان يدرکه الفجر وهو جئب (يعني) من (بعض) أهله، ثم يغتسل (فيصوم) (٣).

(١) في (ح): «ذلك».

* [٣١٥١] [التحفة: خ س ١٦٢٩٩ - خ س ١٨١٩٠]

(٢) في (ح)، (ر): «أنا».

* [٣١٥٢] [التحفة: خ س ١٦٢٩٩ - خ س ١٨١٩٠]

(٣) في (ر): «ويصوم».

* [٣١٥٣] [التحفة: خ م د ت س ١٧٦٩٦]

- [٣١٥٤] أَخْبَرَنَا نصر بن علي (بن نصر)، قال: (أخبرنا) ^(١) عبد الأعلى، قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث (بن هشام)، قال: دخلت أنا وأبي علي عائشة وأم سلمة، فقلنا: إن النبي ﷺ كان يصبح جنباً ثم يصوم.
- [٣١٥٥] أَخْبَرَنَا أحمد بن عثمان بن حكيم، قال: حدثنا بكر، (وهو: ابن عبدالرحمن)، عن عيسى، (وهو: ابن المختار)، قال: حدثني محمد، (وهو: ابن أبي ليلى)، (عن) ^(٢) إسماعيل بن أمية، عن محمد، (وهو: ابن شهاب)، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عائشة و ^{صحت} حفصة، أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يدركه الصبح وهو جنب من أهله، ثم يتم صومه.
- [٣١٥٦] (أخبرني) ^(٣) إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثني محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير احتلام، ثم لا يمنعه ذلك من صوم ^(٤).
- [٣١٥٧] أَخْبَرَنَا الربيع بن سليمان، قال: (حدثنا) ^(٥) (ابن وهب) ^(٦)، قال:

(١) في (ح)، (ر): «حدثنا».

* [٣١٥٤] [التحفة: خ م د ت س ١٧٦٩٦]

(٢) تصحفت في (م)، (ط) إلى «بن»، والمثبت هو الصواب.

* [٣١٥٥] [التحفة: س ١٥٨٠٨ - خ س ١٦٢٩٩]

(٣) في (ح): «أنا».

(٤) انظر ما سبق برقم (٢٣٦)

* [٣١٥٦] [التحفة: س ١٦٥٢٢]

(٥) في (ر): «أخبرنا».

(٦) في (ح): «ابن وهيب» مصفواً، وهو تصحيف.

أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن عروة وأبي بكر بن عبدالرحمن ، أن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يدركه الفجر في رمضان وهو جُئِب من غير حُلْم ، فيغتسل ثم يصوم .

ذكر الاختلاف على عراك بن مالك (فيه) (١)

• [٣١٥٨] (أخبرنا) (٢) الربيع بن سليمان بن داود ، قال : (حدثنا) (٣) إسحاق ابن بكر بن مَضَرَ ، قال : حدثني أبي ، عن جعفر بن ربيعة ، عن عراك بن مالك ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام ، عن أبي هريرة ، أنه كان يقول : من أدركه الصبح وهو جُئِب فلا (يصوم) (٤) ، فأخبر بذلك من قول أبي هريرة : أبو بكر (بن) عبدالرحمن (أباه) ، فأخبر عبدالرحمن مزوان ، فقال مزوان لعبدالرحمن : عزمْتُ عليك إلا سألت عائشة وأم سلمة عن ذلك . فسألها فقلتا : كان رسول الله ﷺ يصبح جُئِبًا ثم يصوم . فأخبر بذلك عبدالرحمن مزوان ، فقال : عزمْتُ عليك إلا لَقِيت أبا هريرة فأخبرته ، فقال عبدالرحمن لمزوان : أَتَخَوِّفُ أَنْ يَقُولَ : يتعقب كلامي ، قال : عزمْتُ عليك ، فلقيه عبدالرحمن بأرض له قريب من الجُحْفَة (٥) ، (فأخبر أبا هريرة) ، فقال أبو هريرة : أخبرني بذلك الفضل بن عباس .

* [٣١٥٧] [التحفة : خ م س ١٦٧٠١ - خ م د ت س ١٧٦٩٦]

(١) في (ح) : « في ذلك » .

(٢) في (ح) ، (ت) : « أخبرني » . (٣) في (ح) : « أنا » .

(٤) فوقها في (ط) : « ض ع » ، وفي (ر) : « يصم » .

(٥) الجحفة : قرية كبيرة على طريق المدينة . (انظر : معجم البلدان) (١١١ / ٢) .

* [٣١٥٨] [التحفة : خ م س ١١٠٦٠ - خ م د ت س ١٧٦٩٦]

- [٣١٥٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عِرَاكُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أُمَّ سَلْمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْبِحُ جُنُبًا مِنَ النِّسَاءِ مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ، ثُمَّ يَصْبِحُ صَائِمًا.

ذِكْرُ الْاِخْتِلَافِ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ (الْأَنْصَارِيِّ) فِيهِ

- [٣١٦٠] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عِرَاكٍ - ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمَّ سَلْمَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ، ثُمَّ يَظَلُّ صَائِمًا.
- تَابِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ:

- [٣١٦١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: أَنَا حَبَّانٌ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمَّ سَلْمَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ، ثُمَّ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ.
- [٣١٦٢] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَّا بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: (حَدَّثَنِي) ^(١) خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلِيمَانٌ، قَالَ: (حَدَّثَنِي) ^(٢) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي

* [٣١٥٩] [التحفة: س ١٨١٩٢]

* [٣١٦٠] [التحفة: خم دت س ١٨٢٢٨]

* [٣١٦١] [التحفة: خم دت س ١٨٢٢٨]

(١) في (ح)، (ر): «حدثنا».

☆ [م: ٤٠/أ]

(٢) في (ت): «أخبرني».

(عراك بن مالك) ^(١)، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أم سلمة قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليصبح جُبًّا من (نساءه) ^(٢) غير حُلْم، ويصبح صائمًا.

• [٣١٦٣] أَخْبَرَنَا عيسى بن حماد، قال: (أنا) ^(٣) اللَّيْثُ، عن يحيى بن سعيد، عن عراك بن مالك، عن عبد الملك بن أبي بكر، (عن أبي بكر) بن عبد الرحمن (ابن الحارث بن هشام) ^ح، عن عبد الرحمن بن الحارث (بن هشام) ^ح، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ يصبح جُبًّا من غير حُلْم، ثم يصوم.

• [٣١٦٤] (أخبرني) ^(٤) أبو بكر بن علي، قال: حدثنا سليمان بن محمد (المباركي) ^(٥)، قال: حدثنا (أبو) شهاب ^{صحت}، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليصبح جُبًّا من (نساءه) ^(٦) (غير) ^(٧) احتلام، فيغتسل ويتم صومه.

خالفه أبو الزبير:

(١) ساق الحافظ المزي هذا الإسناد في «التحفة» من غير ذكر لعراك، وأكده بقوله: «ولم يذكر عراك بن مالك». اهـ. وهو مذكور في جميع النسخ الخطية عندنا والله أعلم.

(٢) كذا وكتب عليها في (ط): «ض ع صح» وفي (ت): «... من غير حلم، ثم يصبح...».

* [٣١٦٢] [التحفة: س ١٨١٩٢]

(٣) في (ح): «نا».

* [٣١٦٣] [التحفة: خ س ١٨١٩٠]

(٤) في (ح): «أنا».

(٥) في (م): «المبارك»، والمثبت من باقي النسخ، وكتب على حاشية (ت) ما نصه: «نسبة إلى المبارك بليدة بقرب واسط».

(٦) في (ط)، (ح)، (ت): «نساء»، وصحح عليها في (ط)، (ت).

(٧) في (ت): «من غير».

* [٣١٦٤] [التحفة: س ١٨١٧٨]

• [٣١٦٥] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: (أَنَا) ^(١) بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ، (أَنْ) ^(٢) عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصْبِحُ جُئْبًا مِنْ نَسَائِهِ، ثُمَّ يَتِمُّ صَوْمَهُ ذَلِكَ.

• [٣١٦٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ، (أَنْ) ^(٣) عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصْبِحُ جُئْبًا مِنْ نَسَائِهِ، ثُمَّ يَتِمُّ صَوْمَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ ^(٤).

ذِكْرُ الْاِخْتِلَافِ عَلَى عَبْدِ رَبِيعِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ قَيْسٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

• [٣١٦٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ (وَأَنَا أَسْمَعُ) - عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ رَبِيعِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصْبِحُ جُئْبًا مِنْ جَمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ فِي رَمَضَانَ، ثُمَّ يَصُومُ.

(١) فِي (ح)، (ر): «حَدَّثَنَا».

(٢) فِي (ح): «عَنْ».

* [٣١٦٥] [التحفة: س ١٦١٩٨]

(٣) فِي (ر): «عَنْ».

(٤) انظُرْ مَا تَقَدَّمَ (٢٣٦)

* [٣١٦٦] [التحفة: س ١٦١٩٨]

* [٣١٦٧] [التحفة: خ م د ت س ١٧٦٩٦ - خ م د ت س ١٨٢٢٨]

- [٣١٦٨] أخبرنا أحمد بن الهيثم - قاضي الثغر - قال : حدثنا حزملة ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو ، عن عبد ربه ، وهو : ابن سعيد ، عن عبدالله بن كعب الحميري ، أن أبا بكر (بن عبدالرحمن) حدثه ، أن مزوان أرسله إلى أم سلمة يسأل عن الرجل يصبح جنباً (ثم) يصوم ، فقالت : كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من جماع لا حلُم ، (ثم) لا يَظِرُّ ولا يقضي .
- [٣١٦٩] أخبرنا محمد بن عبدالأعلى ، قال : حدثنا المعتمر ، قال : سمعت خالدًا ، يعني : ابن (زيد) (١) أبا عبدالرحمن الشامي ، قال : سألت أبا بكر (بن عبدالرحمن) وهو يطوف بالبيت ، قلت : أخبرني عما سألت عنه عائشة ، وكان مزوان بن الحكم أرسله إليها ، فقال : قالت عائشة : كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من جماع غير حلُم فيتم صومه .

ذكر الاختلاف على مُجاهد في هذا الحديث

- [٣١٧٠] (أخبرني) (٢) عبدالله (بن) محمد بن إسحاق (الأذرمي) ، قال : حدثنا (عبيدة) (٣) ، وهو : ابن (حميد) ، قال : حدثني منصور ، عن مُجاهد ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث ، قال : قال أبو هريرة : من أصبح جنباً فلا

* [٣١٦٨] [التحفة : خ م د ت س ١٨٢٢٨]

(١) كذا هو في (م) ، (ط) ، (ت) ، وصحح عليه في (ط) ، وفي (ح) ، (ر) : «يزيد» وهو خطأ نبه المزني على هذا .

* [٣١٦٩] [التحفة : خ م د ت س ١٧٦٩٦]

(٢) في (ح) : «أنا» .

(٣) الضبط من (ط) ، وفي (ح) بضم أوله .

صوم له . فأرسل مَرْوان عبدالرحمن إلى عائشة يسألها ، فقال لها : إن أبا هُريرة يقول : من أصبح جُئبًا فلا صوم له؟ فقالت عائشة : قد كان رسول الله ﷺ يجُئ ثم يتم صومه . فأرسل إلى أبي هُريرة فأخبره أن عائشة قالت : إن رسول الله ﷺ كان يجُئ ثم يتم صومه . فكف أبو هُريرة .

- [٣١٧١] (أخبرني) ^(١) أبو بكر بن علي ، قال : حدثنا داود بن رُشيد ، قال : حدثنا أبو حَفْص ، عن منصور ، عن مُجاهد ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يصبح وهو جُئب فيتم صومه .

ذكر الاختلاف على عامر الشَّعْبِيِّ في هذا الحديث

- [٣١٧٢] أخبرنا عمرو بن علي ، قال : حدثنا يحيى ، قال : حدثنا إسماعيل ، قال : حدثنا عامر ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن قال : أتيت عائشة فقلت : إن أبا هُريرة يقول : إنه من أصبح جُئبًا فلا (يصوم) ^(٢) ! فقالت : لست أقول (في) ^(٣) ذلك شيئًا ، كان المنادي ينادي بالصلاة وإنه لَجُئب ، فأرى ^{صحت} (حَدَرَ) الماء بين كَتَفَيْهِ ، ثم يصلي الفجر ، ثم يظل صائمًا .
خالفه مُعْتَمِر بن سليمان ؛ فرواه عن إسماعيل ، عن مُجَالِد ، عن الشَّعْبِيِّ :

* [٣١٧٠] [التحفة : خ م د ت س ١٧٦٩٦]

(١) في (ح) : «أنا» .

* [٣١٧١] [التحفة : س ١٧٥٨٣]

(٢) عليها في (م) ، (ط) : «ض ع» ، وفي (ر) : «يصم» .

(٣) في (ر) : «من» .

* [٣١٧٢] [التحفة : خ م د ت س ١٧٦٩٦]

- [٣١٧٣] أَخْبَرَنِي زكريا بن يحيى ، قال : حدثنا أبو حَفْص ، قال : حدثنا مُعْتَمِر ، قال : حدثنا إسماعيل ، عن مُجَالِد ، عن عامر ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن .
(فذكرته) ^(١) ليحيى فقال : حدثنا إسماعيل ، قال : حدثنا عامر ، عن أبي بكر ابن عبدالرحمن ، عن عائشة .
- [٣١٧٤] (قال) : وسمعت يحيى يقول : أنا سمعت مجالداً يُحَدِّث عن عامر ، عن عبدالرحمن بن الحارث ، عن عائشة . . . (بمثله) ^(٢) .
- [٣١٧٥] (أخبرني) ^(٣) عثمان بن عبدالله ، قال : حدثنا عبيدالله بن محمد ، قال : حدثنا عبدالواحد ، قال : حدثنا سليمان الشَّيْبَانِي ، قال : حدثنا الشَّعْبِي ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام ، قال : قال أبو هريرة : من أصبح جُبًّا فلا (يصوم) ^(٤) . فدخل أبي علي عائشة ، فدخلت معه ، فسألها فقالت : كان رسول الله ﷺ يصبح جُبًّا من غير احتلام فيصوم (يومه) ^(٥) . (فذكرت) ^(٦) ذلك لمُزَوَّانَ ، فقال : عزمْتُ عليك لما لَقِيت أبا هريرة ^(٧) .

(١) في (ر) : «فذكرت» ، وكتب علي حاشية (ت) ما نصه : «قوله : فذكرته الضمير فيه لأبي حفص الفلاس ويحيى هو القطان . ابن الفصيح» .

* [٣١٧٣] [التحفة : خ م د ت س ١٧٦٩٦]

(٢) في (ر) : «مثله» .

* [٣١٧٤] [التحفة : خ م س ١٦٢٩٩]

(٣) في (ح) : «أنا» .

(٤) في (ر) : «يصم» .

(٥) في (ح) ، (ر) : «يومئذ» .

(٦) صحح عليها في (ت) ، وفي (ر) : «فذكر» .

(٧) انظر ما سبق برقم (٢٣٦) .

* [٣١٧٥] [التحفة : خ م د ت س ١٧٦٩٦]

- [٣١٧٦] (أَخْبَرَنِي) ^(١) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ، (قال : حدثنا يزيد) ، قال :
 (أنا) ^(٢) داود ، عن عامر ، عن عمر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام ، أن أباه
 (أرسل) إلَّكَ عائشة يسألها عن الجُنُبِ يصبح ، (هل) يصوم؟ قالت : كان رسول الله
 ﷺ يصبح جُنُبًا طائِعًا ^(٣) غير مكره فيغتسل ويصلي ، ويتم صومه ذلك اليوم .
- [٣١٧٧] أَخْبَرَنَا عبدالرحمن بن محمد (بن سَلَامٍ) ، قال : حدثنا إسحاق الأزرق ،
 عن زكريا ، عن الشَّعْبِيِّ ، عن عبدالرحمن بن الحارث ، عن عائشة قالت : كان
 بلال يأتي النبي ﷺ فيؤذنه لصلاة الغداة وهو جُنُبٌ فيغتسل ، ثم يأتي المسجد ،
 فيصلي الركعتين ورأسه يَقْطُرُ من الجنابة ، ثم يصوم ذلك اليوم .
- [٣١٧٨] أَخْبَرَنَا الحسن بن محمد (الزعفراني) ، قال : حدثنا أبو عبَّاد ، عن
 شُعْبَةَ ، قال : حدثني عبدالله بن أبي السَّفَر ، عن الشَّعْبِيِّ ، عن عبدالرحمن بن
 الحارث ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يصبح جُنُبًا ثم يغتسل ، ثم
 يخرج إلى الصلاة ويصلي ، وأسمع قراءته ، ثم يصوم .

الاختلاف على مُغْيِرَةَ

- [٣١٧٩] (أَخْبَرَنِي) ^(٤) عثمان بن عبدالله ، قال : حدثنا عمرو بن عَوْن ، قال :

(١) في (ح) : «أنا» .

(٢) في (ح) : «نا» .

(٣) طائِعًا : مُخْتَارًا ، والمراد : مُجَامِعًا زوجته وليس مُخْتَلِمًا . (انظر : لسان العرب ، مادة : طوع) .

* [٣١٧٦] [التحفة : خ م ١٦٢٩٩]

* [٣١٧٧] [التحفة : خ م ١٦٢٩٩]

(٤) في (ح) : «أخبرنا» .

* [٣١٧٨] [التحفة : خ م ١٦٢٩٩]

(أنا) ^(١) خالد، عن مُغِيرَةَ، عن الشَّعْبِيِّ، عن عبدالرحمن بن الحارث، عن عائشة قالت: لقد رأيت رسول الله ﷺ يقوم (على) ^(٢) المِخْضَبِ ^(٣)، ثم يتم (صوم يومه) ^(٤).

• [٣١٨٠] [أَخْبَرَنِي] ^(٥) محمد بن قُدَامَةَ، قال: (حدثني) ^(٦) جَرِيرٌ، عن مُغِيرَةَ، عن الشَّعْبِيِّ، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يخرج ورأسه يَنْقُطِرُ لصلاة الفجر، ثم يتم صومه (من) ذلك اليوم.

• [٣١٨١] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ (إِسْمَاعِيلُ) بْنُ حَنْصَلَةَ (الأَبْلِيُّ)، عن الْمُعْتَمِرِ، عن أبيه، عن المُغِيرَةَ، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يقوم من المِخْضَبِ لصلاة الغداة فيغتسل، ثم (يصومه) ^(٧).
(خالفهم مطرّف؛ فرواه عن الشَّعْبِيِّ، عن مسروق، عن عائشة) ^(٨):

(١) في (ح)، (ر): «حدثنا».

(٢) في (ت)، (ح)، (ر): «عن».

(٣) المِخْضَبُ: إناء تغسل فيه الثياب من أي جنس كان. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٣٠١).

(٤) في (ت): «صومه».

* [٣١٧٩] [التحفة: خ س ١٦٢٩٩]

(٥) في (ح): «أنا».

(٦) في (ر): «حدثنا».

* [٣١٨٠] [التحفة: س ١٦١٧١]

(٧) فوقها في (م)، (ط): «ض ع»، وفي (ت): «يصوم يومه»، (ر): «يصوم».

(٨) في «تحفة الأشراف» حكاية عن النسائي: «قد رواه مطرف عن الشعبي عن عائشة». اهـ.

ومثله في (ر) من قول النسائي بعد الحديث الآتي، لكن الصحيح ما وقع في بقية النسخ وهو المثبت

هنا. ولعل مسروقاً سقط أثناء النقل، والله أعلم.

* [٣١٨١] [التحفة: س ١٥٩٧٩]

- [٣١٨٢] (أَخْبَرَنِي) ^(١) محمد بن قُدَامَةَ، عن جَرِير، عن مُطَرِّف، عن الشَّعْبِيِّ، عن مَسْرُوق، عن عائِشَةَ قالت: كان رسول الله ﷺ يبيت جُبْنَا، فَأَتَاهُ بلال فأَذَنَهُ بالصلاة، فوثب (فَصَبَّ) ^(٢) على رأسه، ثم خرج ورأسه يسيل من الجنابة، ثم يصوم (يومه ذلك) ^(٣).

قال أبو عبد الرحمن: أرسله سيَّار، فرواه عن الشَّعْبِيِّ، عن عائِشَةَ:

- [٣١٨٣] أَخْبَرَنَا يعقوب بن ماهان، قال: حدثنا هُشَيْم، قال: (أنا) ^(١) سيَّار، عن الشَّعْبِيِّ، عن عائِشَةَ، أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بعد طُلُوع الفجر، ثم يصلي بالناس ورأسه يَفْطُرُ، ثم يصوم يومه ذلك.

تابعه على إرساله: عاصم:

- [٣١٨٤] أَخْبَرَنَا زكريا بن يحيى، قال: حدثنا عمرو بن عيسى، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا سعيد، عن عاصم الأحول، عن الشَّعْبِيِّ، أن عائِشَةَ (حدثت) ^(٤)، أن نبي الله ﷺ كان يصبح جُبْنَا من غير احتلام، ثم يصبح صائماً.

(١) في (ح): «نا».

(٢) في (ر): «فصب».

(٣) في (ر): «ذلك اليوم».

* [٣١٨٢] [التحفة: س ق ١٧٦٢٢]

* [٣١٨٣] [التحفة: س ١٦١٧١]

(٤) صحح عليها في (ت)، وفي (ر): «حدثته».

* [٣١٨٤] [التحفة: س ١٦١٧١]

ذكر الاختلاف على سليمان بن مهران الأعمش في هذا الحديث

- [٣١٨٥] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَنَا) ^(١) أَبُو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن عُمَارَةَ، عن أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْبِحُ جُبْنَا ثُمَّ يَغْتَسِلُ، وَيَصُومُ يَوْمَهُ ذَلِكَ.
- [٣١٨٦] (أَخْبَرَنِي) ^(١) زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَنَا) ^(٢) جَرِيرٌ، عن الأعمش، عن جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عن أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ وَإِنْ رَأَسَهُ (لِيَقْطُرَ) ^(٣)، ثُمَّ يَظَلُّ ذَلِكَ الْيَوْمَ صَائِمًا.
- [٣١٨٧] (أَخْبَرَنِي) ^(٤) زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى مَرَّةً أُخْرَى، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(٥) إِسْحَاقُ، قَالَ: (أَنَا) ^(٦) جَرِيرٌ، عن الأعمش، عن عُمَارَةَ وَجَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عن أَبِي بَكْرٍ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَرَأْسَهُ يَنْقَطِرُ، ثُمَّ يَظَلُّ ذَلِكَ الْيَوْمَ صَائِمًا.

(١) في (ح): «أنا».

* [٣١٨٥] [التحفة: خم دت س ١٧٦٩٦]

(٢) في (ت)، (ح)، (ر): «حدثنا».

(٣) زاد بعده في حاشية (ر): «ماء».

* [٣١٨٦] [التحفة: خم دت س ١٧٦٩٦]

(٤) في (ح)، (ر): «أخبرنا».

(٥) في (ر): «أخبرنا».

(٦) في (ح)، (ر): «حدثنا».

* [٣١٨٧] [التحفة: خم دت س ١٧٦٩٦]

ذكر الاختلاف على الحكم بن عتيبة في هذا الحديث

- [٣١٨٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ الرَّهَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْوَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَكَمَ بْنَ عَتِيْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِلَى صَلَاةِ الْغَدَاةِ وَإِنْ رَأَسَهُ يَقْطُرُ مِنَ الْغَسْلِ، ثُمَّ يَصْبِحُ صَائِمًا. فَذَكَرَهُ أَبِي لَمَزَوَانَ، فَقَالَ: لَتَذْهَبَنَّ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَتَّى تَخْبِرَهُ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هُوَ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ.
- [٣١٨٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (بَنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ) ^{لأدر}، (عَنْ أَبِيهِ) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْبِحُ جُنْبًا ثُمَّ يَغْتَسِلُ، ثُمَّ يَغْدُو إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، ثُمَّ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ. (فَأَخْبَرْتُ) بِقَوْلِهَا مَزَوَانَ، فَقَالَ لِي: (أَخْبِرْ) ^(١) - يَعْنِي - أَبَا هُرَيْرَةَ بِقَوْلِ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ لِي صَدِيقٌ، فَأَحَبُّ أَنْ تُعْفِيَنِي ^(٢). فَقَالَ: عَزَمْتُ (عَلَيْكَ)، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَهُوَ إِلَيْهِ، فَأَخْبَرْتَهُ بِقَوْلِهَا فَقَالَ: عَائِشَةُ إِذَا أَعْلَمَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ذكر الاختلاف على أبي سلمة بن عبد الرحمن في هذا الحديث

- [٣١٩٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ، وَهُوَ: ابْنُ مُضَرٍّ، عَنْ

* [٣١٨٨] [التحفة: خ م د ت س ١٧٦٩٦]

(١) في (ر): «أخبره».

(٢) صحح عليها في (ت)، وفي (م)، (ط): «تعينني».

* [٣١٨٩] [التحفة: خ م س ١٦٢٩٩]

عبدالله بن عبدالرحمن، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان يصبح جُبًّا من غير (طُرُوقَة) ^(١) ثم يصوم.

• [٣١٩١] (أخبرني) ^(٢) سليمان بن أيوب بن سليمان، قال: حدثنا يزيد، قال: حدثنا الوليد، قال: حدثنا ابن عمرو، وهو: (عبدالرحمن بن عمرو) الأوزاعي، قال: (حدثني) ^(٣) يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن، قال: كانت عائشة وأم سلمة تقولان: كان رسول الله ﷺ يصبح جُبًّا من جماع غير حُلْم ثم يصوم.

• [٣١٩٢] أخبرنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا أسباط، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، قال: قال أبو هريرة: (من أدرك) ^(٤) الصبح وهو جُبُّ فليفطر. (فقطِع) ^(٥) الناس من قول أبي هريرة، وأرسل مزوان - وهو (يومئذ) أمير المدينة - عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، فقال: اذهب إلى عمّتك أم سلمة فسلها عن هذا الحديث الذي يُحدّث أبو هريرة، فجاءها فذكر ذلك لها،

(١) كذا ضبطت في (ط)، وصحح عليها، والذي في (ت): «طُرُوقَة» بالهاء وكتب على حاشيتها: «الطروق بضم الطاء: الاختلاف، والطُرُوقَة بالتاء وفتح الطاء المرأة الموطوءة، والمراد هنا المعنى الأول دون الثاني».

* [٣١٩٠] [التحفة: س ١٧٧٢٨] (٢) في (ح): «أنا».

(٣) كأنه صحح عليها في (م)، (ط)، وكتب على حاشيتها: «حدثنا»، وعليها: «ض»، وهي كذلك في (ت): «حدثنا».

* [٣١٩١] [التحفة: س ١٧٧٨٨-١٨٢٤٣]

(٤) في (ح)، (ت)، (ر): «من أدركه».

(٥) في (ت): «فقطِع». وفتح الناس أي: اشتد عليهم الأمر وخافوه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: فظع).

فقالت: أشهد على رسول الله ﷺ، لكان يصبح جُبًّا مني ثم يصوم، ويأمر بالصيام في رمضان. فقال مَزَّوان: فحدثه بهذا الحديث الذي حدثتك أم سَلَمَة، فجاءه فذكر ذلك له، فقال أبو هُرَيْرَة: حدثنا فلان، وَتَرََع عنه^(١).

خالفه عبدالعزيز بن محمد؛ رواه عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبدالرحمن ابن حاطب:

• [٣١٩٣] أَخْبَرَنَا محمد بن حاتم، قال: حدثنا ابن أبي عمر، قال: حدثنا عبدالعزيز (بن محمد)، عن محمد، (وهو): ابن عمرو، عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب بن أبي بَلْتَعَة، أن أبا هُرَيْرَة كان يُحَدِّث، أنه من (أدرك)^(٢) الفجر وهو جُبُّ فلا (يصوم)^(٣). فقال مَزَّوان لعبدالرحمن بن الحارث: إن أبا هُرَيْرَة ليحدث حديثًا قد فُطِعْنَا به، فاذهب إلى أم سَلَمَة فسألها عن ذلك، فذهب إلى أم سَلَمَة فسألها عن ذلك، فقالت: كان رسول الله ﷺ يصبح جُبًّا مني فيصوم، ويأمرني بالصيام. فرجع إلى مَزَّوان فأخبره بذلك، فقال له مَزَّوان: اذهب إلى أبي هُرَيْرَة فأخبره بذلك، فذهب إليه فذكر له أن مَزَّوان أمره أن يأتي أم سَلَمَة فيسألها عن ذلك، قال: فذهبت إليها فسألتها، ثم (رحت)^(٤) إليه فأخبرته، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيكَ فَأَخْبِرَكَ، ثم (حدثته) بما حدثتني

(١) انظر ما تقدم برقم (٢٣٦) وانظر ما سيأتي برقم (٣٢١١) (٤٨٨١).

* [٣١٩٢] [التحفة: س ١٨٢٤٠]

(٢) عليها في (ط): «ض ع».

(٣) صحح عليها في (ط)، (ت)، وفي (ر): «يصم».

(٤) في (ر): «جنت».

أم سلمة، فقال أبو هريرة: لا عليك، إنما حدثني الفضل بن عباس.

ذكر الاختلاف على سليمان بن يسار في هذا الحديث

- [٣١٩٤] (أخبرني) ^(١) هارون بن عبدالله، قال: حدثنا أبو بكر الحنفي، قال: حدثنا خُثَيْم بن عِراك بن مالك، قال: حدثني سليمان بن يسار، قال: سمعت عائشة تقول: كان النبي ﷺ يصبح جُئِبًا فيغتسل ويصوم يومه ذلك.
- [٣١٩٥] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، قال: حدثنا خالد بن الحارث، قال: حدثنا ابن جُرَيْج، عن محمد بن يوسف، عن سليمان بن يسار، قال: دخلت على أم سلمة فحدثتني، أن رسول الله ﷺ كان يصبح جُئِبًا من غير احتلام ثم يصوم.
- [٣١٩٦] أخبرنا عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد القطان، عن أسامة بن زيد، قال: (حدثني) ^(٢) سليمان بن يسار، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ يَمَسُّ ^(٣) أهله من الليل فيصبح جُئِبًا فيغتسل (فيصوم) ^(٤).

* [٣١٩٣] [التحفة: خ س ١٨١٩٠]

(١) في (ح): «أنا».

* [٣١٩٤] [التحفة: س ١٦١٣٩]

* [٣١٩٥] [التحفة: م س ١٨١٦٠] [المجتبى: ١٨٨]

(٢) في (ح): «أخبرني».

(٣) يمس: يجامع. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: مسس).

(٤) كتب على حاشيتي (م)، (ط): «ويصوم»، وعليها: «ض»، وهي كذلك في (ت)، (ح)، (ر): «ويصوم».

* [٣١٩٦] [التحفة: م س ١٨١٦٠]

ذكر الاختلاف على (أفلح بن حميد) ^(١) فيه

- [٣١٩٧] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: (حدثني) ^(٢) أفلح بن حميد، أن القاسم بن محمد حدثه، عن عائشة زوج النبي ﷺ، أن النبي ﷺ واقع أهله ثم نام ولم يغتسل حتى أصبح، فاغتسل فصلى، ثم صام يومه ذلك.
- [٣١٩٨] أخبرنا الحسن بن محمد الزعفراني، عن حماد بن خالد، عن أفلح (بن حميد)، عن القاسم، عن عائشة، أن النبي ﷺ أصاب بعض نسائه ثم نام حتى أصبح، (واغتسل) ^(٣) وهو جُب. .
- [٣١٩٩] (أخبرني) ^(٤) أيوب بن محمد (الرقبي) ^{لا: حر} الوردان، قال: حدثنا عمر بن أيوب، قال: (أنا) ^(٥) أفلح، عن القاسم، عن عبد الله بن مسعود قال: أصاب النبي ﷺ بعض نسائه ثم نام حتى أصبح، فاغتسل فأتّم صومه. (قال أبو عبد الرحمن: الأول أولى بالصواب، رواية: ابن وهب وحماد بن خالد).

(١) في (ح): «حميد بن أفلح بن حميد»، والمثبت من باقي النسخ وهو الموافق لما في «التحفة».

(٢) في (ح)، (ت)، (ر): «أخبرني».

* [٣١٩٧] [التحفة: ص ١٧٤٤٢]

(٣) في (ح): «فاغتسل».

* [٣١٩٨] [التحفة: ص ١٧٤٤٢]

(٤) في (ح): «أنا».

(٥) في (ت)، (ح): «نا».

* [٣١٩٩] [التحفة: ص ٩٥٣٥]

- [٣٢٠٠] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (ابن^(١) عَلِيَّةَ قَاضِي دِمَشْقَ)،
عَنْ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ أَفْلَحَ، عَنِ الْقَاسِمِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَاقِعَ بَعْضِ نِسَائِهِ، ثُمَّ نَامَ
وَلَمْ يَغْتَسِلْ حَتَّى اسْتَيْقِظَ لِلصُّبْحِ، فَاعْتَسَلَ وَصَلَّى، ثُمَّ أَتَمَّ صِيَامَهُ.

(ذَكَرَ حَدِيثَ عَطَاءَ عَنْ عَائِشَةَ فِيهِ)^(٢)

- [٣٢٠١] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ (النَّبِيلُ)^(٣) وَسَأَلْتَهُ، عَنْ
هَشَامٍ، (عَنْ) قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ عَطَاءَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصْبِحُ
جُنُبًا ثُمَّ يَصُومُ^(٤).
- [٣٢٠٢] وَ(أَخْبَرَنِي)^(٥) زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا
النُّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَشَامٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ عَطَاءَ، عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُ يَوْمَهُ ذَلِكَ.
- [٣٢٠٣] أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ الْمَشْرُوقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ،
عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هَشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبِيعٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ
النَّبِيُّ ﷺ يَصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُ^(٦).

(١) صحح عليها في (ت).

* [٣٢٠٠] [التحفة: س ١٧٤٤٢]

(٢) ذكر العنوان في النسخ بعد الحديث الآتي، ومكانه هنا، والله أعلم، والعنوان كله ليس في (ر).

(٣) ليست في (ح)، (ر)، وتصحفت في (ت) إلى: «الثقيل»!!

(٤) انظر ما سبق برقم (٢٣٦)

* [٣٢٠١] [التحفة: س ١٧٣٩١]

(٥) في (ح): «أخبرنا».

* [٣٢٠٢] [التحفة: س ١٧٣٩١]

(٦) صحح عليها في (ت)، وانظر قول النسائي عقب حديث (٣٢٠٧).

رواه القاسم بن زكريا ، عن حسين ، عن زائدة ، عن عبد الملك :

- [٣٢٠٤] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَا بْنِ دِينَارٍ (كوفي^١) ، قال : حدثنا حسين ، عن زائدة ، عن عبد الملك ، عن عطاء ، عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ تُصَيِّبُهُ الجنابة من الليل وهو يريد الصيام ، فينام ويستيقظ ، ويصبح جُبْنًا ، فيفيض^(١) عليه من الماء ، ويتم صيامه .

- [٣٢٠٥] (أَخْبَرَنِي^(٢)) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قال : حدثنا إِسْحَاقُ ، عن (عبد الملك^٣) . (ح) (وأخبرنا^٤) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ ، قال : حدثنا إِسْحَاقُ ، قال : حدثنا عبد الملك ، عن عطاء ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ تُصَيِّبُهُ الجنابة من الليل وهو يريد الصوم ، فينام ويستيقظ ، ويصبح (جُبْنًا) يَفِيضُ عَلَيْهِ الماء ، ويتم صيامه^(٣) .

ذكر الاختلاف على حماد بن أبي سليمان في هذا الحديث

- [٣٢٠٦] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قال : حدثنا (عبيد الله^(٤)) بن عبد المجيد ، قال : حدثنا كَعْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - بصري ، وكان ثقة - قال : حدثنا حماد ، عن

* [٣٢٠٣] [التحفة : ١٧٣٩٥]

(١) فيفيض : يُسِيلُ . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١/٣٠٠) .

* [٣٢٠٤] [التحفة : ١٧٣٨٤]

(٢) في (ح) : «أنا» .

(٣) هذا الحديث ليس في (ر) ، وانظر ما سبق برقم (٢٣٦) .

* [٣٢٠٥] [التحفة : ١٧٣٨٤]

(٤) تصحف في (ت) إلى : «عبد الله» مكبرا .

﴿ م : ٤٠ / ب ﴾

إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله، أن رسول الله ﷺ خرج يوماً في رمضان ورأسه يقطر من جماع، فمضى في صومه ذلك اليوم.

- [٣٢٠٧] أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا أبو النضر، عن الأشجعي، عن الثوري، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يخرج إلى الفجر ورأسه يقطر (ماء)، ثم يظل صائماً. (تابعه على هذه الرواية مغيرة بن مقسم).

(قال أبو عبد الرحمن: هذا أولى بالصواب من حديث كعب، وكعب بن عبدالله لا نعرفه وحديثه خطأ، وتابعه مغيرة، وزائدة أثبت من أبي عاصم ومن النضر، وحديث النضر أولى بالصواب).

- [٣٢٠٨] أخبرنا أبو بكر (إسماعيل) بن حفص (بصري) (١)، عن معتير، عن أبيه، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يقوم من الخضب لصلاة الغداة فيغتسل، ثم (يصومه) (٢). ورواه أبو إسحاق، عن الأسود، عن عائشة:

- [٣٢٠٩] أخبرنا علي بن حنجر، قال: (أنا) (٣) شريك، عن أبي إسحاق، عن

* [٣٢٠٦] [التحفة: س ٩٤١٤]

* [٣٢٠٧] [التحفة: س ١٥٩٤٠]

(١) ليس في (ر) وبدلها في (ح): «الأبلي».

(٢) عليها في (م)، (ط): «عض»، وصحح عليها، وفي (ت): «يصوم».

* [٣٢٠٨] [التحفة: س ١٥٩٧٩]

(٣) في (ح)، (ر): «حدثنا».

الأسود، عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يخرج لصلاة الفجر ورأسه يقطر من غسل الجنابة، ثم يصوم ذلك اليوم.

قال أبو عبد الرحمن: وقد رواه أبو يونس، عن عائشة بغير هذا اللفظ.

- [٣٢١٠] أخبرنا علي بن حُجْر، قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، أن أبا يونس مولى عائشة أخبره، عن عائشة، أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ - وهي تسمع من وراء الباب - فقال: يا رسول الله، تدركني الصلاة وأنا جُئِب (فأصوم)^(١)؟ فقال رسول الله ﷺ: «وأنا تدركني الصلاة وأنا جُئِب فأصوم». (قال): لست مثلنا يا رسول الله، قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. قال: «والله، إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله ﷻ وأَعْلَمَكُمْ بها أتقي^(٢)».

ذكر حديث عامر بن أبي أمية عن أم سلمة فيه

- [٣٢١١] أخبرنا حميد بن مسعدة - بصري - قال: حدثنا يزيد، يعني: ابن زُرَيْع، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عامر بن أبي أمية، حَدَّثَ عن أم سلمة، أن النبي ﷺ كان يصبح جُئِبًا ثم يصبح صائمًا.

* [٣٢٠٩] [التحفة: ص ١٦٠٢٧]

(١) في (ر): «أفأصوم».

(٢) أتقي: الانتقاء: التجنب والابتعاد. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٤/١٣١).

* [٣٢١٠] [التحفة: م دس ١٧٨١٠]

* [٣٢١١] [التحفة: ص ١٨١٦٧]

٨٠- (باب) اغتسال الصائم

- [٣٢١٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، ثُمَّ يَصُومُ^(١).
- [٣٢١٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، كَانَ جُنُبًا فَاغْتَسَلَ، وَهُوَ يَرِيدُ الصُّومَ^(٢).

٨١- (باب) صب الصائم الماء على رأسه

- [٣٢١٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، (عَنْ سُمَيِّ عَنْ مَوْلَاهُ أَبِي بَكْرٍ)^(٣)، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَائِمًا فِي السَّفَرِ، (يَصُبُّ)^(٤) عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ.

(١) تقدم برقم (٣٢٠٧) من طريق الأشجعي، عن الثوري.

* [٣٢١٢] [التحفة: ص ١٥٩٤٠]

(٢) قد تقدم برقم (٣٢٠٩).

* [٣٢١٣] [التحفة: ص ١٦٠٢٢]

(٣) في (م)، (ط): «عن سمي مولى أبي بكر»، كذا، والمثبت من (ت)، (ح)، (ر)، وهو الموافق لما في «التحفة»، ولما رواه أصحاب مالك.

(٤) في (ت) بفتح أوله، وفي (ح) بضم أوله، على البناء للمجهول.

* [٣٢١٤] [التحفة: د ص ١٥٦٨٨]

٨٢- السواك للصائم بالغداة (والعشي) ^{لايت}

وذكر اختلاف الناقلين للخبر فيه

- [٣٢١٥] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (عبيدالله) ^(١) (بن عمرو) العَيْلَانِيُّ البَصْرِيُّ ، قال : حدثنا أَبُو عَامِرٍ ، قال : حدثنا مُحَمَّدٌ ، وهو : ابنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عن سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ ، أنه سمعَ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولُ : قال رسول الله ﷺ : «لَوْلَا أَنْ أَشُقُّ عَلَى أُمَّتِي (لَأَمَرْتَهُمْ) ^(٢) بِالسَّوَاكِ» .
- [٣٢١٦] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ دُحَيْمِ الدَّمَشَقِيُّ ، قال : حدثنا مَرْوَانُ ، وهو : الْفَزَارِيُّ ، قال : حدثنا مُحَمَّدٌ ، وهو : ابنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ ، قال : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ ، عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قال : قال رسول الله ﷺ : «لَوْلَا أَنْ يَثْقُلَ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُ السَّوَاكَ» .
- [٣٢١٧] (أَخْبَرَنِي) ^(٣) إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ ، قال : حدثنا أَبُو النُّعْمَانَ ، قال : حدثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ ، عن سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال : قال رسول الله ﷺ : «لَوْلَا أَنْ أَشُقُّ عَلَى أُمَّتِي ، لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ

(١) تصحف في (ت) إلى : «عبدالله» .

(٢) صحح عليها في (م) ، (ط) ، وكتب في حاشيتها : «لأمرت» ، وفوقها : «ض» ، وهي كذلك في (ت) ، (ح) ، (ر) : «لأمرت» ، وصحح عليها في (ت) .

* [٣٢١٥] [التحفة : ص ٤٠٣٩]

* [٣٢١٦] [التحفة : ص ٤٠٣٩]

(٣) في (ح) : «أنا» .

- السواك مع كل وضوء». قال حماد: وسمعته من (عبيد الله) بن عمر^{صحت} (١).
- [٣٢١٨] أخبرنا سويد بن نصر، قال: (أنا)^(٢) عبد الله، عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لولا أن أشق على أمتي لأمرت بالسواك عند كل وضوء».
 - [٣٢١٩] أخبرنا مجاهد بن موسى، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا عبيد الله، أخبره سعيد، (قال) أبو هريرة: إن رسول الله ﷺ قال: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل (صلاة)»^{صحت}.
 - [٣٢٢٠] أخبرنا محمد بن عبد الله بن بزيع، قال: حدثنا عبد الوهاب، قال: حدثنا هشام، عن عبيد الله، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لولا أن أشق على أمتي لأمرت بالسواك عند كل صلاة».
 - [٣٢٢١] (أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا عبيد الله، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لولا أن أشق على أمتي لأمرت بالسواك عند كل صلاة»^{لا تـ}).

(١) زاد بعد هذا الحديث في (ر): «قال أبو عبد الرحمن: كان يحيى القطان يقول: محمد بن عمرو أصلح من سهيل بن أبي صالح في الحديث»، ولا تعلق لهذا الكلام بأحاديث الباب.

* [٣٢١٧] [التحفة: س ١٢٩٨٢-س ١٢٩٨٩]

(٢) في (ر): «حدثنا».

* [٣٢١٨] [التحفة: س ١٢٩٨٩]

* [٣٢١٩] [التحفة: س ١٢٩٨٩]

* [٣٢٢٠] [التحفة: س ١٢٩٨٩]

* [٣٢٢١] [التحفة: س ١٢٩٨٩]

• [٣٢٢٢٢] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عبيدالله، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم بالسواك مع الوُضوء».

• [٣٢٢٢٣] أَخْبَرَنَا عمرو بن عثمان، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن عبيدالله، عن (سعيد) صحت ابن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن أشقَّ على أمتي لفرضتُ عليهم السواك مع الوُضوء».

(قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ) ^(١).

• [٣٢٢٢٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن أبي مَعْشَرٍ، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لولا أن أشقَّ على الناس لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء، ومع الوُضوء (بسواك)» ^(٢).

• [٣٢٢٢٥] (أخبرني) ^(٣) عمرو بن هشام، قال: حدثنا محمد، وهو: ابن سلمة، عن ابن إسحاق، عن سعيد المقبري، عن عطاء مولى أم صُبَيْئَةَ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة».

* [٣٢٢٢٢] [التحفة: س ق ١٢٩٨٩]

(١) من (ر)، والعبارة نقلها المزي في «التحفة».

* [٣٢٢٢٣] [التحفة: س ١٤٣٠٨]

(٢) في (ر): «السواك»، وفي (ت): «بالسواك».

* [٣٢٢٢٤] [التحفة: س ١٤٣٣٢]

(٣) في (ح): «أنا».

* [٣٢٢٢٥] [التحفة: س ١٤٢٤٣]

- [٣٢٢٦٦] (أخبرني) ^(١) عمرو بن هشام الحَرَائِيّ، عن محمد بن سلَمة، عن ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلَمة، عن زيد بن خالد، أن النبي ﷺ قال: «لولا أن أشقَّ على أمتي لفرضتُ عليهم السواك عند كل صلاة».
- (قال أبو عبد الرحمن: محمد بن عمرو أصلح من محمد بن إسحاق في الحديث).
- [٣٢٢٢٧] (أخبرني) ^(٢) علي بن حُجر، قال: (أنا) ^(٣) إسماعيل، عن محمد، عن أبي سلَمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لولا أن (أشقَّ) ^(٤) على المؤمنين لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة».
- [٣٢٢٢٨] أخبرنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا بشر بن عمر، قال: حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء».
- [٣٢٢٢٩] (أخبرنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي (هريرة) ^{صحت}، (أنه كان يقول) ^(٥): لولا أن (يشقُّ) ^(٦) على أمته لأمرهم بالسواك مع كل صلاة، أو كل وضوء).

(١) في (ح): «أنا».

* [٣٢٢٦٦] [التحفة: دت س ٣٧٦٦]

(٢) في (ت)، (ح): «أنا».

(٣) في (ح): «نا».

(٤) في (م)، (ط): «يشق».

* [٣٢٢٢٧] [التحفة: س ١٥٠٠٦]

* [٣٢٢٢٨] [التحفة: س ١٢٢٨٨]

(٥) في (ح): «قال»، وسقط من (ت).

(٦) في (ت): «أشق».

- [٣٢٣٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: (أَنَا) ^(١) ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَوْلَا أَنْ (يَشُقُّ) ^(٢) عَلَيَّ أُمَّتَهُ لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ (مَعَ) ^(٣) (كُلِّ صَلَاةٍ، أَوْ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ) ^{لا طم}.
- [٣٢٣١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورِ الْمَكِّي الْجَوَّازُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ (أَشُقُّ) ^(٤) عَلَيَّ أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ (بِتَأْخِيرِ) ^(٥) (العِشَاءِ) ^(٦)، وَبِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» ^(٧).

٨٣- (بَابُ) السَّعُوطِ ^(٨) لِلصَّائِمِ

- [٣٢٣٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ (فَأَبْلِغْ) ^{صحت} فِي الْإِسْتِنْشَاقِ مَا لَمْ تَكُنْ صَائِمًا» ^(٩).

(١) فِي (ت)، (ح): «نَا»، وَفِي (ر): «عَنْ».

(٢) فِي (ت): «أَشُقُّ».

(٣) كَتَبَ عَلَيْهَا فِي (ط): «كَذَا»، وَصَحَّحَ عَلَيْهَا؛ إِذْ سَقَطَ مَا بَعْدَهَا مِنْ (م)، (ط).

(٤) فِي (م)، (ط)، (ت): «يَشُقُّ»، وَصَحَّحَ عَلَيْهَا فِي (ت)، وَالثَّبُوتُ مِنْ (ح)، (ر).

(٥) عَلَيْهَا فِي (ط): «ض».

(٦) عَلَيْهَا فِي (ط): «ع».

(٧) سَبَقَ بِنَفْسِ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ بِرَقْمِ (١٦٣٦) وَانظُرْ مَا سَبَقَ بِرَقْمِ (٦) مِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ.

* [٣٢٣١] [التحفة: م د س ق ١٣٦٧٣] [المجتبى: ٥٤٥]

(٨) السعوط: ما يجعل من الدواء في الأنف. انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سعط.

(٩) تقدم برقم (١١٧) (١٤٤) من وجه آخر عن عاصم.

* [٣٢٣٢] [التحفة: د ت س ق ١١١٧٢]

٨٤- (باب) المضمضة للصائم

- [٣٢٣٣] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن بكير، عن عبد الملك ابن سعيد، عن جابر بن عبد الله، عن عمر قال: هَسَّسْتُ^(١) يوماً، فقَبَلْتُ وأنا صائم، فأتيت رسول الله ﷺ، فقلت: صنعت أمراً عظيماً: قَبَلْتُ وأنا صائم. قال (لي) رسول الله ﷺ: «أرأيت لو تمضمضت بهاء وأنت صائم؟» فقلت: لا بأس بذلك. قال رسول الله ﷺ: «(فَقِيم)؟»^{صحت}.
- (قال أبو عبد الرحمن: وهذا حديث منكر، وبكير مأمون، و(عبد الملك بن سعيد)^(٢)، رواه غير واحد، ولا ندري عن هذا).

٨٥- (باب) خُلُوف (في) الصائم^(٤)

- [٣٢٣٤] أخبرنا إبراهيم بن الحسن، عن حجاج، قال ابن جريج: أخبرني عطاء، عن أبي صالح، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «(والذي نفس محمد)^(٥) في يده، لَخُلُوف في الصائم أطيب عند الله يوم القيامة من ريح المسك»^(٦).

(١) هسشت: فرخت بالنظر إلى امرأتي، والهشاش في الأصل: الارتياح والخفة والنشاط. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٩/٧).

(٢) كذا في (ر)، «التحفة» لم يذكر قول النسائي فيه، والذي ذكر في «تهذيب الكمال» قال: «ليس به بأس».

* [٣٢٣٣] [التحفة: دس ١٠٤٢٢]

(٣) من (ح). (٤) في (ح)، (ت): «فم».

(٥) في (ح): «والذي نفسي».

(٦) تقدم برقم (٢٧٣٢) بنفس الإسناد مطولاً.

* [٣٢٣٤] [التحفة: خ م س ١٢٨٥٣] [المجتبى: ٢٢٣٥-٢٢٤٧]

٨٦- (باب) قُبْلَةَ (الصائمين) (١)

- [٣٢٣٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَهْوَى^(٢) النَّبِيُّ ﷺ لِيَقْبَلَنِي، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمَةٌ. فَقَالَ: «وَأَنَا صَائِمٌ». فَقَبَلَنِي.
- [٣٢٣٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي الرَّزْدَادِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ^(٣).
- [٣٢٣٧] (أَخْبَرَنَا)^(٤) عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: (أَنَا)^(٥) سَفِيَانُ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ؟ فَسَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ.
- [٣٢٣٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا)^(٥) مُوسَى بْنُ طَارِقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ عُقَيْبَةَ يَذْكُرُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّبِيرِ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنِ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ، فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يُقْبَلُ) وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ ضَحَكَتْ.

(١) في (ح): «الصائم».

(٢) أهوى: مأل. (انظر: لسان العرب، مادة: هوا).

* [٣٢٣٥] [التحفة: دس ١٦١٦٤]

(٣) هذا الحديث فصل عن الذي قبله في (ح) بترجمة أخرى: «باب القبلة للصائم».

* [٣٢٣٦] [التحفة: م م ١٧٤١٤]

(٥) في (ح): «نا».

(٤) في (ت): «أخبرني».

* [٣٢٣٧] [التحفة: م م ١٧٤٨٦]

* [٣٢٣٨] [التحفة: م م ١٦٧٥٩]

- [٣٢٣٩] أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن هشام، قال: حدثني أبي، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان يُقبَّل بعض (نساءه) ^(١) وهو صائم.

ذكر الاختلاف على الزهري في هذا (الخبر) ^(٢)

- [٣٢٤٠] أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني أسامة بن زيد، أن ابن شهاب حدثه، عن عروة، أن عائشة أخبرته، أن رسول الله ﷺ كان يُقبَّل وهو صائم. قالت عائشة: وأيكم (كان) ^(٣) أملك (لإزبه) من رسول الله ﷺ؟! ^{صحت}

الاختلاف على عَقِيل ^(٤) (بن خالد في حديث الزهري)

- [٣٢٤١] أخبرنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح، قال: في كتاب (خالي) ^(٥)، عن عَقِيل، أن ابن شهاب أخبره، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يُقبَّل وهو صائم.

(١) في (ت)، (ج)، (ر)، وحاشيتي (م)، (ط): «أزواجه»، وكتب فوقها في حاشيتي (م)، (ط): «ض» ع، وصحح عليها في (ط).

* [٣٢٣٩] [التحفة: ج ١ ص ١٧٣١٣]

(٢) في (ت)، (ر): «الحديث».

(٣) صحح عليها في (م)، (ط)، وكتب على حاشيتها: «سقط كان عند ض».

* [٣٢٤٠] [التحفة: ج ١ ص ١٦٤٠٨]

(٤) كتب على حاشية (ت): «الاختلاف على عقيل هو تمام الاختلاف على الزهري» ثم زاد رمز «له» يعني لابن الفصيح.

(٥) خاله هو: المهري عبدالرحمن بن عبدالحميد.

* [٣٢٤١] [التحفة: ج ١ ص ١٦٥٦٩]

• [٣٢٤٢] (أَخْبَرَنِي) ^(١) إبراهيم بن الحسن، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثنا كَيْث، قال: حدثني عَقِيل، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمَةَ، (يعني): ابن عبد الرحمن، عن عائشة أنها أخبرته، أن رسول الله ﷺ قَبَلَهَا وهو صائم.

(قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ): تابعه مَعْمَر:

• [٣٢٤٣] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَلَهَا وَهُوَ صَائِمٌ.

الاختلاف على ابن أبي ذئب

• [٣٢٤٤] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ أَحْمَدَ الْعَسْقَلَانِيُّ الْبَلْخِيُّ وَالرَّبِيعُ بْنُ سَلِيحَانَ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ وَصَالِحِ بْنِ أَبِي حَسَّانَ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ.

• [٣٢٤٥] (أَخْبَرَنِي) ^(٢) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا ابن أبي فُدَيْكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ.

(١) في (ح): «نا».

* [٣٢٤٢] [التحفة: ص ١٧٧٧٣]

* [٣٢٤٣] [التحفة: ص ١٧٧٧٣]

* [٣٢٤٤] [التحفة: ص ١٧٧٢٣-١٧٧٧٣]

(٢) في (ح): «أنا».

* [٣٢٤٥] [التحفة: ص ١٧٧٠٤]

ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير فيه

- [٣٢٤٦] (أخبرني) ^(١) محمود بن خالد الدمشقي، قال: حدثنا الوليد، قال: حدثنا أبو عمرو، عن يحيى، قال: حدثني أبو سلمة، قال: حدثني عائشة، أن رسول الله ﷺ كان يقبلها وهو صائم.

ذكر الاختلاف على هشام (الدستوائي، عن يحيى وهو: ابن أبي كثير)

- [٣٢٤٧] أخبرنا عبدالرحمن بن محمد بن سلام الطرسوسي، قال: حدثنا إسحاق، يعني: ابن يوسف، عن هشام الدستوائي، عن يحيى، (هو) ^{لاجر}: ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان يقبلها وهو صائم.
- [٣٢٤٨] (أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا هشام، قال: حدثني (يحيى) ^(٢)، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان يقبلها وهو صائم ^{لاجر}).
- [٣٢٤٩] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد بن الحارث، قال:

(١) في (ح)، (ر): «أنا».

* [٣٢٤٦] [التحفة: ص ١٧٧٨٩]

* [٣٢٤٧] [التحفة: ص ١٧٧٨٩]

(٢) في (ت) صح، وكتب على الحاشية: «يحيى الأول هو القطان والثاني هو يحيى بن أبي كثير»، وبعده رمز «له»؛ أي لابن الفصيح.

* [٣٢٤٨] [التحفة: ص ١٧٣٦٩]

حدثنا هشام، عن يحيى، قال: (أنا) ^(١) أبو سلمة، عن عروة، (أن) ^(٢) عائشة حدثته، أن رسول الله ﷺ كان يقبلها وهو صائم.

(اختلاف) ^(٣) علي بن المبارك وشيبان (علي) ^(٤) يحيى بن أبي كثير فيه

• [٣٢٥٠] (أخبرني) ^(٥) إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا هارون بن إسماعيل أبو الحسن، قال: حدثنا علي بن المبارك، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، (عن عروة) ^{لا ت}، (يعني) ^ل: ابن الزبير، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يقبلها وهو صائم.

• [٣٢٥١] أخبرنا محمد بن سهل بن عسكر (البخاري) ^{لا حر}، قال: حدثنا عبيد الله (بن موسى)، قال: (أنا) ^(٦) شيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة، أن عمر بن عبدالعزيز أخبره، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يقبلها) ^(٧) وهو صائم. (قال أبو عبد الرحمن): تابعه معاوية بن سلام:

(١) في (ت)، (ح)، (ر): «حدثنا».

(٢) في (ر): «عن».

* [٣٢٤٩] [التحفة: م س ١٧٣٦٩]

(٣) في (ر): «الاختلاف علي».

(٤) في (ح)، (ر): «عن».

(٥) في (ح): «أنا».

* [٣٢٥٠] [التحفة: م س ١٧٣٦٩]

(٦) في (ح): «نا».

(٧) في (ت)، (ح)، (ر): «يقبل» وصحح علي آخرها في: (ت).

* [٣٢٥١] [التحفة: م س ١٦٣٧٩]

- [٣٢٥٢] (أخبرني) ^(١) محمد بن يحيى (بن عبدالله النيسابوري) ^(٢)، قال : حدثنا مُعَمَّر بن يَعْمَر ، قال : حدثنا معاوية ، وهو : ابن سَلَام ، قال : أخبرني يحيى ، قال : أخبرني أبو سَلَمَةَ ، أن عمر بن عبدالعزيز أخبره ، أن عروة بن الزبير أخبره ، أن عائشة أخبرته ، أن رسول الله ﷺ كان يقبلها وهو صائم .
(قال أبو عبد الرحمن) : وقد رواه يحيى ، عن أبي سَلَمَةَ ، عن زينب ، عن أم سَلَمَةَ :
- [٣٢٥٣] أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سعيد ، قال : حدثنا سالم بن نوح ، عن عمر بن عامر ، عن قتادة ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سَلَمَةَ ، عن زينب بنت أبي سَلَمَةَ ، عن أم سَلَمَةَ قالت : (كان) ^(٣) - وفي الحديث (أن) - رسول الله ﷺ يقبلها وهو صائم . مختصر .
قال أبو عبد الرحمن : هذا خطأ (ليس فيه قتادة ، إلا أن قُتَيْبَةُ قال لنا) ^(٤) .

ذكر الاختلاف على بُكَيْر بن عبدالله بن الأشجّ (في هذا الحديث) ^(٥)

- [٣٢٥٤] أخبرنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ، قال : (حدثنا) ^(٦) إسحاق ،

(١) في (ح) : «أنا» .

(٢) من (ح) ، وسقط النيسابوري من (ر) .

* [٣٢٥٢] [التحفة : م س ١٦٣٧٩]

(٣) كتب عليها في (م) ، (ط) : «ض ع» ، وفي حاشيتها ما نصه : «كذا وقع في أصل ض ، ع ، وعند غيرهما : قالت كان ، وفي الحديث رسول الله ﷺ ، وعلى (كان) تمرىض عند الجميع . انتهى» .

(٤) من (ر) ، وكذا هو في «التحفة» ، وفي باقي النسخ : «هذا خطأ من حديث قتادة» ، وما في (ر) أوضح في المراد .

* [٣٢٥٣] [التحفة : خ س ١٨٢٧٢]

(٥) في (ر) : «فيه» .

(٦) في (ت) : «أنا» .

يعني: ابن بكر بن مُضَرَّ، عن أبيه، عن جعفر بن ربيعة، عن بُكَيْرِ بن عبد الله بن الأشج، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن زينب بنت أبي سلمة، قالت: أخبرني أُمِّي، أن رسول الله ﷺ كان (يُقَبَّلُ) وهو صائم.

• [٣٢٥٥] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بن حَمَّاد، قال: (أنا) ^(١) اللَّيْثُ، عن بُكَيْرِ بن عبد الله (ابن الأشج)، عن (أبي) بكر بن المُنْكَدِرِ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: قَبَّلَ (رسول) الله ﷺ وهو صائم.

• [٣٢٥٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيْثُ، عن عمران بن أبي أنس، عن أبي سلمة قال: قَبَّلَ رسول الله ﷺ وهو صائم.

(قال أبو عبد الرحمن): (خالفهما) ^(٢) أبو قَيْسٍ (مولي عمرو بن العاص):

• [٣٢٥٧] أَخْبَرَنَا يَوْسُفُ بن حَمَّاد (المَعْنِيّ) ^(٣) البَصْرِيّ، قال: حدثنا سفيان بن

حبيب، عن موسى بن (عَلِيّ) ^(٤)، عن أبيه، عن أبي قَيْسٍ، قال: أرسلني عمرو بن العاصي إلى أم سلمة أسأله: أكان رسول الله ﷺ (يُقَبَّلُ) ^(٥) وهو

* [٣٢٥٤] [التحفة: خ س ١٨٢٧٢]

(١) في (ح): «نا».

* [٣٢٥٥] [التحفة: خ س ١٨٢٧٢]

(٢) في (ر): «خالفه».

* [٣٢٥٦] [التحفة: خ س ١٨٢٧٢]

(٣) صحح عليها في (ت)، وكتب في حاشيتي (م)، (ط): «هو من ولد معن بن زائدة».

(٤) كذا ضبط في (م) بضم العين المهملة، وضبط في (ط) بضمها وفتحها، وكتب فوقه: «معا». اهـ.

والضم أشبه، إلا أن البخاري صحح الفتح. وانظر: «التاريخ الكبير» (٦/٢٧٤، ٧/٢٨٩)،

و«المؤتلف» (٣/١٥٦٠)، و«الإكمال» (٦/٢٥٠)، و«التوضيح» (٦/٣٣٥)، و«التبصير» (٣/٩٦٧).

(٥) في (ر): «يقبلها».

صائم؟ وقال: إن قالت: لا. فقل لها: إن عائشة تُخبرُ أن رسول الله ﷺ كان يقبلها وهو صائم. (فأتيتها) فسألته^{لا ت}، فقالت: لا. فقلت: إن عائشة تُخبرُ (أنه)^(١) كان يقبلها وهو صائم. فقالت: لعله (ما كان يتما لك عنها)^(٢) حبًّا^(٣).

• [٣٢٥٨] أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا عبيد الله، عن طلحة بن يحيى، عن عبد الله بن فروخ، أن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ يقبلني وهو صائم وأنا صائمة.

• [٣٢٥٩] (أخبرنا موسى بن عبد الرحمن، قال: حدثنا أبو أسامة، عن طلحة بن يحيى، قال: حدثنا عبد الله بن فروخ، عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ يقبلني وهو صائم وأنا صائمة).

ذكر الاختلاف على الشَّعْبِيِّ فِيهِ

(والاختلاف على زكريا فيه، يعني: ابن أبي زائدة^ح)

• [٣٢٦٠] أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا موسى بن مزوان، قال: حدثنا أبو سعيد، يعني: الأنصاري، عن زكريا، قال: حدثني صالح بن أبي صالح، قال: (حدثني)^(٤) محمد بن الأشعث (بن قيس^ح)، عن عائشة قالت: ما كان

(١) في (ت): «أن رسول الله».

(٢) في (ر): «كان لا يتما لك عليها».

(٣) هذا الحديث جاء في (ح) في آخر الباب.

* [٣٢٥٧] [التحفة: س ١٧٤٢١-س ١٨٢٤٥]

* [٣٢٥٨] [التحفة: س ١٨١٨٥]

* [٣٢٥٩] [التحفة: س ١٨١٨٥]

(٤) في (ر): «أخبرني».

رسول الله ﷺ يمتنع من شيء من وجهي وهو صائم .
(قال أبو عبد الرحمن : هذا خطأ) .

- [٣٢٦١] أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ، قَالَ : (أَخْبَرَنِي) ^(١) (ابن أبي زائدة ، قال : أَخْبَرَنِي) أَبِي ، عَنْ صَالِحِ الْأَسَدِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْتَنَعُ مِنْ شَيْءٍ مِنْ وَجْهِي وَهُوَ صَائِمٌ .
- [٣٢٦٢] (أَخْبَرَنِي) ^(٢) عَبْدِ الْمَلِكِ (الرَّقِيِّ) ^(٣) ابْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ (مَنْ وَلِدَ) ^(٤) (مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ) ^{لأر} ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ حَنْبَلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ ذَرِيحٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَمْتَنَعُ مِنْ شَيْءٍ مِنْ وَجْهِي وَهُوَ صَائِمٌ (ﷺ) .
- [٣٢٦٣] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ (عَبِيدَةَ) ^{صحت} ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَظَلُّ صَائِمًا فَيَقْبَلُ أَيَّ مَكَانٍ شَاءَ مِنْ وَجْهِي حَتَّى يُفْطِرَ .

* [٣٢٦٠] [التحفة : س ١٧٥٨٦]

(١) في (ت) : «حدثني» ، وفي (ح) ، (ر) : «حدثنا» .

* [٣٢٦١] [التحفة : س ١٧٥٨٦]

(٢) في (ح) ، (ر) : «أنا» .

(٣) صحح عليها في (ط) ، وليست في (ح) ، (ر) .

(٤) ليس في (ر) ، وفي (ح) بدلها : «بن» .

﴿ م : ٤١ / ١ ﴾

* [٣٢٦٢] [التحفة : س ١٧٥٨٦]

* [٣٢٦٣] [التحفة : س ١٧٦٢٩]

ذكر الاختلاف على أبي الضحى مُسْلِمِ بنِ صُبَيْحٍ لأد (والاختلاف على الأعمش)

- [٣٢٦٤] (أخبرني) ^(١) إبراهيم بن يعقوب ، قال : حدثنا عبيدالله ، قال : (حدثنا) ^(٢) إسرائيل ، عن منصور ، عن مُسْلِمِ ، عن مَسْرُوقِ ، عن شُتَيْرِ بنِ (شَكل) ^(٣) - (كذا لا: حر) - عن حفصة قالت : كان رسول الله ﷺ يُقْبَلُ وهو صائم .
(قال أبو عبد الرحمن : هذا خطأ ؛ ليس فيه مَسْرُوقِ) .

(الاختلاف على الأعمش)

- [٣٢٦٥] (أخبرني) ^(١) (معاوية) ^(٤) بن صالح ، قال : حدثني يحيى بن معين ، قال : حدثني ابن أبي زائدة ، قال : حدثنا الأعمش ، عن مُسْلِمِ ، عن مَسْرُوقِ ، عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يُقْبَلُ وهو صائم ، ولكن كان أملك لإزيه ^(٥) .
- [٣٢٦٦] أخبرنا محمد بن المثنى ، عن عبدالرحمن ، قال : حدثنا سفيان ، عن

(١) في (ح) : «أنا» . (٢) في (ت) : «أنا» .

(٣) ضبطها في (ط) بفتح الكاف وسكونها ، وكتب : «معا» .

* [٣٢٦٤] [التحفة : م س ق ١٥٧٩٨]

(٤) في (ت) : «مرة» ، وكتب على الحاشية : «صوابه : معاوية بخط الحافظ ابن حجر» ، وكان قد كتب قبل «مرة» : «معاوية» لكنه ضرب عليه .

(٥) لإزيه : لشهوته . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أرب) .

* [٣٢٦٥] [التحفة : م س ١٧٦٤٤]

الأعمش ومنصور، عن أبي الضُّحَى، عن شُتَيْرِ بْنِ (شَكْل) ^(١) بن حُمَيْد، عن حفصة، عن النبي ﷺ، أنه كان يُقْبَلُ وهو صائم.

الاختلاف على منصور - (يعني) - ابن المُعْتَمِر

• [٣٢٦٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، (قال: حدثنا) ^(٢) جَرِيرٌ، عن منصور، عن مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ، عن شُتَيْرِ بْنِ (شَكْل) ^(١)، عن حفصة قالت: كان رسول الله ﷺ يُقْبَلُ وهو صائم.

• [٣٢٦٨] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قال: حدثنا خالد، عن شُعْبَةَ، عن منصور، عن أبي الضُّحَى، عن شُتَيْرِ بْنِ شَكْل، عن أم حبيبة، أن رسول الله ﷺ كان يُقْبَلُ وهو صائم.

(قال أبو عبد الرحمن: (لا نعلم) ^(٣) أَحَدًا تَابَعَ شُعْبَةَ عَلَى قَوْلِهِ: عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ) ^{لا:ح}،
(والصواب: شُتَيْرٌ، عن حفصة) ^{لا:ح}.

ذكر الاختلاف على إبراهيم النَّخَعِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

• [٣٢٦٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ مَنصُورٌ، (هو: الجَوَّازُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ)، قال: حدثنا

(١) ضبطه في (ط) بفتح الكاف وسكونها، وعليه: «معا».

* [٣٢٦٦] [التحفة: م س ق ١٥٧٩٨]

(٢) في (ر): «عن».

* [٣٢٦٧] [التحفة: م س ق ١٥٧٩٨]

(٣) في (ر): «هذا خطأ لا أعلم».

* [٣٢٦٨] [التحفة: م س ١٥٨٥١]

- سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يُقَبَّل وهو صائم، ويباشر وهو صائم، وكان أملككم لإزبه.
- [٣٢٧٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عَلْقَمَةَ وَالْأَسودَ حَدَّثَاهُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقَبَّلُ وَهُوَ صَائِمٌ.
 - [٣٢٧١] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ وَشُرَيْحِ بْنِ أَرْطَاةَ، أَنَّهُمْ ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ الْقُبْلَةَ لِلصَّائِمِ، فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَبَّلُ وَهُوَ صَائِمٌ، (ويباشر وهو صائم)، وكان أملككم لإزبه^(١).
 - [٣٢٧٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: دَخَلَ عَلْقَمَةُ وَشُرَيْحُ بْنُ أَرْطَاةَ عَلَى عَائِشَةَ... نحوه، مرسل.
 - [٣٢٧٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسودِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْتَنِعُ مِنْ وَجْهِهِ وَهُوَ صَائِمٌ^(٢).

* [٣٢٦٩] [التحفة: م د ت س ١٧٤٠٧]

* [٣٢٧٠] [التحفة: س ١٥٩٨١-م د ت س ١٧٤٠٧]

(١) انظر ما سيأتي برقم (٣٢٧٥) بنفس الإسناد والمتن، (٣٢٧٦) من وجه آخر عن عائشة (٣٢٧٧) من وجه آخر عن إبراهيم.

* [٣٢٧١] [التحفة: س ١٦١٤١-م د ت س ١٧٤٠٧]

* [٣٢٧٢] [التحفة: س ١٦١٤١-م د ت س ١٧٤٠٧]

(٢) تقدم برقم (١٤٥٠) من وجه آخر عن عمر بن أبي زائدة.

* [٣٢٧٣] [التحفة: س ١٦٠٣٢]

٨٧- باب القُبلة في شهر رمضان

- [٣٢٧٤] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ فِي شَهْرِ (الصَّوْمِ) ^(١).

٨٨- باب المباشرة للصائم

وذكر الاختلاف على إبراهيم التَّخَعِي في خبر عائشة في ذلك
والاختلاف على الحكم بن عَتِيَّة

- [٣٢٧٥] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُلْقَمَةَ وَشُرَيْحِ بْنِ أَرْطَاةَ، أَنَّهُمْ ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ الْقُبْلَةَ لِلصَّائِمِ، فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَيَبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكُكُمْ لِإِزِيهِ (ﷺ) ^(٢).
- قال أبو عبد الرحمن: خالفه عبد الرحمن، فأرسله:

- [٣٢٧٦] (أَخْبَرَنَا) ^(٣) إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: (أَنَا) ^(٤) عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ

(١) في (ح): «رمضان».

* [٣٢٧٤] [التحفة: م د ت س ق ١٧٤٢٣]

(٢) من (ر)، والحديث سبق برقم (٣٢٧١) بنفس الإسناد والمتن.

* [٣٢٧٥] [التحفة: س ١٦١٤١-م د ت س ١٧٤٠٧]

(٣) في (ح): «نا».

(٤) في (ت)، (ح): «نا».

شُعْبَةٌ، عن الحكم، عن إبراهيم، قال: دخل علقمة وشريح بن أرطاة على عائشة، فقال أحدهما للآخر: سلها عن القُبلة للصائم. (قال) ^(١): لا أرفُث - (يعني) - (عند) أم المؤمنين. (فقال) ^(٢) عائشة: كان النبي ﷺ يُقَبَّل وهو صائم، ويباشر وهو صائم، وكان أملككم لإزيه ^(٣).

الاختلاف على منصور بن المعتمر

• [٣٢٧٧] أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا عبيدالله، عن إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة قال: خرج نَفَرٌ مِنَ النَّخَعِ (فيهم) ^(٤) رجل يُدْعَى (شريح) ^(٥)، فحدث أن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يباشر وهو صائم. فقال رجل: لقد هممت أن أضرب رأسك بالقوس. قال: يا معشر النَّخَعِ، قولوا لصاحبكم فليكيف قوسه (عني) ^(٦) حتى نأتي أم المؤمنين. فلما (أتينا) ^(٧)، قالوا لعلقمة: سلها. فقال: لا أرفُث (عندها اليوم) ^(٨)، فسمعتة فقالت: وما ذاك؟ قلت: أذكرت أن رسول الله ﷺ كان يباشر ^(٩) (وهو صائم)؟ قالت: نعم، ولكنه كان أملككم لإزيه.

(١) في (ح)، (ر): «فقال».

(٢) في (ر): «قالت».

(٣) انظر ما تقدم برقم (٣٢٧١) (٣٢٧٢) من وجه آخر عن شعبة.

* [٣٢٧٦] [الصحفة: س ١٦١٤١-م دت س ١٧٤٠٧]

(٤) في (ح): «منهم».

(٥) في (ح)، (ت): «شريحا».

(٦) ليس في (ح).

(٧) في (ر): «أتيناها».

(٨) في (ح): «أم المؤمنين».

(٩) يباشر: يستمتع بك في غير الفرج. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١/١٥١).

* [٣٢٧٧] [الصحفة: س ١٦١٤١-م دت س ١٧٤٠٧]

• [٣٢٧٨] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُلْقَمَةَ، قَالَ: خَرَجَ نَاسٌ حُجَّاجًا أَوْ عَمَّارًا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ تَقُولُ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ. فَقَالَ (شُرَيْحٌ) - رَجُلٌ مِنَ النَّخَعِ: إِنْ أَيْ أَهْمُ أَنْ أَضْرِبَكَ بِهَذَا الْقَوْسِ. فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النَّخَعِ، مُرُوا صَاحِبِكُمْ، فَيَحْبِسَ قَوْسَهُ حَتَّى نَقْدَمَ عَلَيَّ (عَائِشَةَ) أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ - ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - فَقَدِمْنَا عَلَيَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، فَقَالَ بَعْضُنَا: إِنْ هَذَا أَخْبَرَنَا عَنْكَ أَنْتَ قُلْتَ: كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ. قَالَتْ: أَجَلٌ، وَلَكِنْ (كَانَ) ^(١) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْلَكَكُمْ لِإِزْبِهِ ^(٢).

• [٣٢٧٩] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: (أَنَا) ^(٣) سَفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَيُقَبَّلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِزْبِهِ ^(٤).

• [٣٢٨٠] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، (عَنْ مُحَمَّدٍ) ^{لَا نَطُهُ}، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُلْقَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِزْبِهِ) ^{لَا رَءُوسَ}.

(١) سقطت من (م)، وألحقت على حاشية (ط)، وعليها: «خ».

(٢) الحديث تقدم (٣٢٦٩) (٣٢٧١).

* [٣٢٧٨] [التحفة: م س ١٦١٤١ - م د ت م س ١٧٤٠٧]

(٣) في (ح): «نا».

(٤) انظر ما قبله مع ما تقدم برقم (٣٢٦٩) من وجه آخر عن سفیان.

* [٣٢٧٩] [التحفة: م د ت م س ١٧٤٠٧]

(قال أبو عبد الرحمن) ^ح خالفهم سفيان بن سعيد؛ فرواه عن منصور، عن إبراهيم، (عن الأسود) ^(١) :

- [٣٢٨١] أخبرنا محمود بن غيلان، قال: (حدثنا) ^(٢) أبو النَّضْر، عن (الأشجعي) ^(٣)، عن الثَّورِيّ، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يباشرني وهو صائم، ولكنه كان أملككم لإزيه.

ذكر الاختلاف على سليمان بن مهران (الأعمش) فيه ^{لا ر}

- [٣٢٨٢] أخبرنا علي بن خَشْرَم المَرْزُوزِيّ، قال: (أنا) ^(٤) عيسى (بن يونس)، عن الأعمش، عن إبراهيم قال: قال الأسود: قالت عائشة: كان رسول الله ﷺ يباشر ^(٥) وهو صائم، إلا أنه كان أملككم لإزيه.
- [٣٢٨٣] أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا النَّضْر، قال: أنا شُعْبَة، عن سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان يُقَبَّل ويباشر وهو صائم، وكان أملككم لإزيه.

(١) ليس في (ر)، ولم يورد المزي في «التحفة» هذه الطريق وذكر طرفاً آخرى عند النسائي، انظر الحديث السابق مع ما تقدم برقم (٣٢٦٩).

* [٣٢٨٠] [التحفة: م د ت س ١٧٤٠٧]

(٢) في (م)، (ط): «أنا».

(٣) كتب علي حاشية (ت): «الأشجعي هو: عبيد الله بن عبيد الرحمن»، وصحح على كلمة: «عبيد» في الاسمين.

* [٣٢٨١] [التحفة: س ١٥٩٩٩]

(٤) في (ح): «نا».

* [٣٢٨٢] [التحفة: م د ت س ١٥٩٥٠]

* [٣٢٨٣] [التحفة: م د ت س ١٥٩٥٠]

- [٣٢٨٤] (أخبرنا) ^(١) تميم بن (المُنْتَصِر) الواسطي، قال: (أنا) ^(٢) إسحاق، (هو: الأزرق)، عن شريك، عن سليمان، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يباشر وهو صائم ^(٣).
- [٣٢٨٥] أخبرنا عبدالله بن محمد، ويُعرف بالضعيف، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يُقَبَّل وهو صائم، ويباشر وهو صائم، ولكنه كان أملك لإزبه (منكم) ^(٤).

ذكر الاختلاف على عبدالله بن عون فيه

- [٣٢٨٦] أخبرنا حميد بن مسعدة بصري، عن بشر، وهو: ابن المُفَضَّل البصري، قال: حدثنا ابن عون، عن إبراهيم، عن الأسود، قال: انطلقت أنا ومسروق إلى أم المؤمنين، فقلنا: أكان رسول الله ﷺ يباشر وهو صائم؟ قالت: قد كان يفعل (ذلك)، ولكنه كان أملك لإزبه منكم.
- [٣٢٨٧] أخبرنا علي بن حُجْر، قال: (أخبرنا) ^(٥) إسماعيل، عن ابن عون،

(١) في (م): «أخبر».

(٢) في (ح): «أنا».

(٣) تقدم برقم (٣٢٦٩).

* [٣٢٨٤] [التحفة: م د ت س ١٧٤٠٧]

(٤) من (ت)، وسبق برقم (٣٢٧٠) من وجه آخر عن إبراهيم.

* [٣٢٨٥] [التحفة: م د ت س ١٥٩٥٠-م د ت س ١٧٤٠٧]

* [٣٢٨٦] [التحفة: م س ق ١٥٩٧٢-م س ق ١٧٦٠٤]

(٥) في (ر): «حدثنا».

عن إبراهيم ، عن الأسود ، قال : دخلت أنا ومَسْرُوقُ علي عائشة ، فقلنا : أكان رسول الله ﷺ يباشر وهو صائم؟ قالت : (قد) كان يفعل (ذلك) ^(١) ولكن كان أملك لإزبه منكم .

- [٣٢٨٨] وفيما قرأ علينا أحمد بن مَنِيع ، قال : حدثنا ابن عُلَيَّةَ ، قال : (أنا) ^(٢) ابن عَوْن ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، (قال) ^(٣) : قلنا : أكان النبي ﷺ يباشر وهو صائم؟ قالت : قد كان يفعل ذلك ، ولكنه كان أملك لإزبه منكم .
- [٣٢٨٩] وفيما قرأ علينا أحمد بن مَنِيع - مرة أخرى ، قال : حدثنا ابن عُلَيَّةَ ، قال : (أنا) ^(٢) ابن عَوْن ، عن إبراهيم ، عن مَسْرُوق ، قال : سألت عائشة : أكان النبي ﷺ يباشر وهو صائم؟ قالت : قد كان يفعل ذلك ، ولكنه كان أملك لإزبه منكم .
- [٣٢٩٠] (أخبرنا) ^(٤) يعقوب بن إبراهيم ، قال : حدثنا إسماعيل ، عن ابن عَوْن ، عن إبراهيم ، عن الأسود ومَسْرُوق ، أنها دخلا على أم المؤمنين ، فقالا : (أكان) ^(٥) النبي ﷺ يباشر وهو صائم؟ قالت : قد كان يفعل (ذلك) .

(١) عليها في (ط) : «خ» .

* [٣٢٨٧] [التحفة : م س ق ١٥٩٧٢ - م س ق ١٧٦٠٤]

(٢) في (ح) ، (ر) : «حدثنا» .

(٣) في (ر) : «قالت» .

* [٣٢٨٨] [التحفة : م س ق ١٥٩٧٢]

* [٣٢٨٩] [التحفة : م س ق ١٥٩٧٢ - م س ق ١٧٦٠٤]

(٤) في (ح) : «نا» .

(٥) في (ح) : «كان» من غير همزة الاستفهام .

* [٣٢٩٠] [التحفة : م س ق ١٥٩٧٢ - م س ق ١٧٦٠٤]

• [٣٢٩١] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ، وَهُوَ: ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ، قَالَا: أَتَيْنَا عَائِشَةَ، فَقُلْنَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ؟ قَالَتْ: قَدْ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمْلَكَ لِإِزْبِهِ مِنْكُمْ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: رَوَاهُ الْمُغِيرَةُ وَحَمَّادٌ، (فَقَالَا: عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ) ^(١).

• [٣٢٩٢] أَخْبَرَنَا (أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَفْصٍ (بَصْرِيٍّ، اسْمُهُ: إِسْمَاعِيلُ)، عَنِ ^{لَا: ر} (عَنِ) ^(٢) مُعْتَمِرٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ مُغِيرَةَ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ؟ قَالَتْ: (نَعَمْ). وَلَكِنْ كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِزْبِهِ ^(٣).

• [٣٢٩٣] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الدِّزَهَمِيُّ بَصْرِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيَبَاشِرُ الصَّائِمُ؟ قَالَتْ: لَا. (قُلْتُ): (فَلَيْسَ) ^{صَحَّت} (٤) كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ؟ قَالَتْ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِزْبِهِ ^(٥).

(١) فِي (ر): «خِلَافَ ذَلِكَ».

* [٣٢٩١] [التحفة: م س ق ١٥٩٧٢-م س ق ١٧٦٠٤]

(٢) فِي (ح): «أَبُو بَكْرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَفْصِ الْأَبْلِيِّ، عَنِ...».

(٣) انظُرْ مَا تَقْدُمُ بِرَقْمِ (٣٢٧٠) مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ مُغِيرَةَ بِذِكْرِ عُلُقْمَةَ وَالْأَسْوَدِ مَعًا.

* [٣٢٩٢] [التحفة: س ١٥٩٨٠]

(٤) صَحَّحَ عَلَيْهَا فِي (ط)، وَفِي (ر): «أَفَلَيْسَ».

(٥) انظُرْ مَا تَقْدُمُ بِرَقْمِ (٣٢٧٠).

* [٣٢٩٣] [التحفة: س ١٥٩٣٩]

٨٩- (باب) ما يجب على من جامع (امراته) في (شهر) رمضان

وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عائشة فيه

• [٣٢٩٤] (قال) الحارث بن مسكين - قراءة عليه (وأنا أسمع) - عن ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن عبدالرحمن بن القاسم حدثه، أن محمد بن جعفر بن الزبير حدثه، أن عبّاد بن عبدالله بن الزبير حدثه، أنه سمع عائشة تقول: أتى رجل إلى رسول الله ﷺ في المسجد في رمضان، فقال: يا رسول الله، احترقت (احترقت^(١))، فسأله رسول الله ﷺ: «ما شأنه؟» قال: أصبت أهلي. قال: «تصدق». قال: والله يا نبي الله، مالي شيء، وما أقدر عليه. قال: «اجلس». فجلس فبينما هو على ذلك، أقبل رجل يسوق حمًا عليه طعام، قال رسول الله ﷺ: «أين المحترق أنفًا^(٢)؟» فقام الرجل، فقال رسول الله ﷺ: «تصدق بهذا». قال: يا رسول الله، (أغيرنا)^(٣)؟! فوالله، إنا لجياع ما لنا شيء. قال: «كلوه».

• [٣٢٩٥] أخبرنا عيسى بن حمّاد، قال: (أنا)^(٤) الليث، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبّاد بن عبدالله ابن الزبير، عن عائشة قالت: إن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: احترقت، ثم

(١) صحح عليها في (ت). واحترقت أي: هلكت بوقوعي في ذنب عظيم. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حرق).

(٢) أنفاً: سابقاً. (انظر: لسان العرب، مادة: أنف).

(٣) في (ت)، (ر): «أعلى غيرنا» ولم تظهر في (ح).

* [٣٢٩٤] [التحفة: ج ٤ ص ١٦١٧٦] (٤) في (ح): «نا».

قال : وَطِئْتُ امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ نَهَارًا . قال : «تصدق (تصدق)»^(١) . قال : ما عندي شيء . فأمره أن يَمْكُثَ ، فجاءه (عَرَق) ^(٢) فيه طعام فأمره أن يتصدق به .

• [٣٢٩٦] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قال : (أنا)^(٣) عبد الوهَّاب ، قال : (أنا)^(١) يحيى بن سعيد ، قال : سمعت عبد الرحمن بن القاسم يقول : أخبرني محمد بن جعفر بن الزبير ، أن عَبَّادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ أَخْبَرَهُ ، أن عائشة أم المؤمنين حدثته قالت : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، إني احترقتُ ، فسأله «ما له؟» فقال : (أفطرت)^(٤) في رمضان . ثم جلس فَأُتِيَ رسول الله ﷺ بِمِكَتَلٍ عَظِيمٍ يُدْعَى الْعَرَقَ فِيهِ تَمْرٌ ، فسأل رسول الله ﷺ عن الرجل ، فقال : «أين المحترق؟» فقام الرجل إليه ، فقال : «تصدق بهذا» .

• [٣٢٩٧] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبَ بْنِ عَرَبِيٍّ ، قال : حدثنا حَمَّادٌ ، عن يحيى ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ ، عن عائشة ، أن رجلاً أتى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، احترقتُ . قال : «وما شأنك؟»

(١) صحح عليها في (ت) ، وضرب عليها في (ر) .

(٢) في (م) ، (ط) : «عرقا» ، وكتب على آخرها في (ط) : «ق» إشارة إلى أن الجادة الرفع ، وكتب على حاشيتها : «كذا جاء بالنصب» اهـ . وهو بالرفع في النسخ الأخرى . والعرق : وعاء يسع نحو خمسة عشر صاعاً إلى عشرين ، ومقدار الصاع : ٢,٠٤ كيلو جرام . (انظر : المكايل والموازين) (ص : ٣٧) .

* [٣٢٩٥] [التحفة : خ م د س ١٦١٧٦]

(٣) في (ح) : «نا» .

(٤) في (م) : «أفطر» .

* [٣٢٩٦] [التحفة : خ م د س ١٦١٧٦]

قال : وقعت على امرأتي في رمضان . فَأَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ بِمِكَتَلٍ فِيهِ طَعَامٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَيْنَ الْمُحْتَرَقُ؟ خذ هذا فتصدق به» .

ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة فيه

- [٣٢٩٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ النَّيْسَابُورِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سَلِيمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ ، وَهُوَ : ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، عَنْ سَلِيمَانَ ، قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : (و) أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ أَنْ يَكْفُرَ ^(١) بِعَتَقِ رَقَبَةٍ ^(٢) أَوْ صِيَامِ شَهْرَيْنِ (مُتَابِعِينَ) ، أَوْ إِطْعَامِ سِتِينَ مَسْكِينًا . قَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَجِدُهُ ، فَأَتَيْتِ بَعْرَقَ تَمْرٍ ، فَقَالَ «خُذْ هَذَا ، فَتَصَدَّقْ بِهِ» . قَالَ : (أَحَدٌ) ^(٣) أَحْوَجُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنِّي؟! فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ، ثُمَّ قَالَ : «كُلْهُ» .
- [٣٢٩٩] (أَخْبَرَنِي) ^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ ، قَالَ : (حَدَّثَنَا) ^(٥) أَشْهَبُ ، أَنَّ مَالِكًا وَاللَّيْثَ (حَدَّثَانِي) ، أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ (حَدَّثَهُمْ) ^(٦) ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ

* [٣٢٩٧] [التحفة : خ م د س ١٦١٧٦]

- (١) يكفر : يؤدي الكفارة ، والكفارة : ما يستغفر به الأثم من صدقة أو صوم أو نحوهما . (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : كفر) .
 (٢) يعتق رقبة : بتحرير عبد أو أمة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رقب) .
 (٣) عليها في (ط) : «ض ع» ، وفي (ت) : «أأحد» .

* [٣٢٩٨] [التحفة : ع ١٢٢٧٥]

- (٤) في (ح) : «أنا» .
 (٥) في (ر) ، (ت) : «أخبرنا» .
 (٦) في (ر) : «حدثها» .

عبدالرحمن ، عن أبي هريرة ، أن رجلا أفطر في رمضان ، فأمره رسول الله ﷺ أن يكفر بعنق رقبة ، أو صيام شهرين ، أو إطعام ستين مسكينا - قال مالك في حديثه - فقال : لا أجد . فأتي رسول الله ﷺ بعرق تمر ، فقال : «خذ هذا فتصدق به» . قال : يا رسول الله ، ما (أحد)^(١) أحوج مني ، فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت أنيابه ، ثم قال : «كله» .

• [٣٣٠٠] أخبرنا قتيبة بن سعيد ، قال : حدثنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف ، عن أبي هريرة ، أن رجلا وقع بامرأته في رمضان ، فاستفتى رسول الله ﷺ عن ذلك ، فقال : «هل تجد رقبة؟» قال : لا . قال : «هل تستطيع صيام شهرين؟» قال : لا . قال : «فأطعم ستين مسكينا» . (قال أبو عبد الرحمن : هذا الصواب وحديث أشهب ، عن الليث خطأ) ، ينبغي أن يكون أشهب حمل حديث الليث على حديث مالك .

• [٣٣٠١] أخبرنا محمد بن منصور ، عن سفيان ، (قال : حدثنا)^(٢) الزهري ، عن حميد بن عبدالرحمن ، عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : هلكت . قال «ما شأنك؟» قال : (وقعت)^(٣) على امرأتي في شهر رمضان . قال : «فهل تستطيع أن تعتق رقبة؟» قال : لا . قال : «فهل تستطيع أن تصوم

(١) ضبطها في (ط) بالرفع والنصب ، وكتب عليها : «معا» .

* [٣٢٩٩] [التحفة : ع ١٢٢٧٥]

* [٣٣٠٠] [التحفة : ع ١٢٢٧٥]

(٢) في (ر) : «عن» .

(٣) زاد بعدها في (ر) : «يعني» .

شهرين متتابعين؟ قال : لا . قال : «هل تستطيع أن تُطعم ستين (مسكيناً)؟»
 (قال : لا) ^(١) . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ - وَالْعَرَقُ : (الْمَكْتَلُ) ^(٢) الضخم - قال :
 «خذ هذا، فتصدق به» . قال : يا رسول الله ، على أهل بيت أحوج منا؟!
 فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه ، ثم قال : «أطعمه عيالك» .

• [٣٣٠٢] (أخبرني) ^(٣) محمد بن قدامة المصيصي ، قال : حدثنا جرير ، عن منصور ، عن محمد الزهري ، عن حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ (قال) :
 جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إن الآخر ^(٤) وقع على امرأته في رمضان . فقال له : «أتجد» ^(٥) ما تحور رقبة؟ قال : لا . قال : «أتستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟» قال : لا . قال : «فتجد» ^(٦) ما تُطعم ستين مسكيناً؟ قال : لا . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ - وَهُوَ : (الزَّبِيلُ) ^(٧) - فقال : «أطعم هذا عنك» . قال : (أحوج) ^(٨) منا؟ قال : «فأطعمه أهلك» .

• [٣٣٠٣] (أخبرني) ^(٩) الربيع بن سليمان بن داود ، قال : حدثنا أبو الأسود

(١) من (ت) ، وضيب مكانها في (ر) .

(٢) في (ت) : «المكيل» بمشناة تحتية .

* [٣٣٠١] [التحفة : ع ١٢٢٧٥]

(٣) في (ح) : «أنا» .

(٤) الآخر : الأبعد المتأخر عن الخير ، يعني : نفسه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : آخر) .

(٥) في (ر) : «أما تجد» .

(٦) في (ر) بدلا من ذلك : «فهل تجد» .

(٧) في (ت) : «الزبيل» وهما بمعنى .

(٨) في (ت) : «أحوج» .

* [٣٣٠٢] [التحفة : ع ١٢٢٧٥]

(٩) في (ح) ، (ر) : «أخبرنا» .

وإسحاق بن بكر بن مُضَرَّ، قالوا: حدثنا بكر بن مُضَرَّ، عن جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، عن محمد بن مُسْلِم، عن حُمَيْد بن عبدالرحمن، عن أبي هُرَيْرَةَ، أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فأخبره أنه وقع بامرأته في رمضان. فقال «هل تجد رقبة؟» قال: لا. قال: «هل تستطيع صيام شهرين متتابعين؟» قال: لا. قال: «فأطعم ستين مسكيناً». قال: لا أجد. فأعطاه رسول الله ﷺ تمرًا فأمره أن يتصدق به، فذكر لرسول الله ﷺ حاجته، فأمره أن يأخذه هو. ﴿

٩٠- (ما جاء في الصائم يتقياً

وذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير في خبر ثوبان (في ذلك) ^(١)

- [٣٣٠٤] (أخبرني) ^(٢) محمد بن علي بن ميمون الرقي، قال: (حدثنا) ^(٣) أبو معمر، قال: حدثنا عبدالوارث بن سعيد، قال: حدثنا حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثني (عبدالرحمن) بن عمرو الأوزاعي، عن يعيس ابن الوليد بن هشام، أن أباه أخبره، قال: حدثني (معدان بن أبي طلحة) ^(٤)، أن أبا الدرداء أخبره، أن رسول الله ﷺ جاء ^(٥) فأفطر. (فلقيت ثوبان في

﴿ م: ٤١/ب ﴾

* [٣٣٠٣] [التحفة: ع ١٢٢٧٥]

(١) في (ر): «مولى رسول الله ﷺ».

(٢) في (ح)، (ر): «أخبرنا».

(٣) في (ت): «حدثني».

(٤) في (ت): «معدان بن طلحة».

(٥) جاء: أخرج ما في بطنه عن طريق فمه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: قياً).

مسجده، فقلت: إن أبا الدرداء أخبرني، أن رسول الله ﷺ قاء فأفطر^{ت حر}، قال: وأنا صببت له (وضوءاً)^(١).

• [٣٣٠٥] أخبرنا عمرو بن علي، قال: (حدثني)^(٢) عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: (حدثني)^(٢) أبي، قال: حدثني (حسين)^(٣) المَعْلَم، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني الأوزاعي، عن يعيش بن الوليد، عن أبيه، عن معَدَانَ (بن)^(٤) طَلْحَةَ، عن أبي الدرداء، أن النبي ﷺ قاء فأفطر، فَلَقِيتْ ثُوبَانَ في مسجد دمشق، فذكرت ذلك له، فقال: صدق أنا صببت له وضوءه.
قال أبو عبد الرحمن: الصواب^(٥) معَدَانَ بن أبي طَلْحَةَ:

• [٣٣٠٦] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثني عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: سمعت أبي يُحدِّث، قال: حدثنا حسين، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، أن (عبد الله)^(٦) بن عمرو الأوزاعي حدثه، أن يعيش بن الوليد حدثه، أن (معدان بن طَلْحَةَ)^(٧) حدثه، أن أبا الدرداء حدثه، أن النبي ﷺ قاء فأفطر، فَلَقِيتْ ثُوبَانَ في مسجد دمشق، فذكرت ذلك له، فقال: صدق، أنا صببت له وضوءه.

(١) في (م): «وضوءه». والوضوء بالفتح: الماء الذي يتوضأ به. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وضاً).

(٢) في (ر): «حدثنا».

* [٣٣٠٤] [التحفة: دت س ٢١١٣-دت س ١٠٩٦٤]

(٣) زاد بعده في (م): «بن»، وهو سبق قلم.

(٤) صحح عليها في (ط)، وفي (ح)، (ت): «بن أبي طلحة»، وفي حاشية (ت): «في معدان خلاف قيل: هو ابن أبي طلحة، وقيل: ابن طلحة له»؛ أي لابن الفصيح.

(٥) بعدها في (ر): «حديث».

* [٣٣٠٥] [التحفة: دت س ٢١١٣-دت س ١٠٩٦٤]

(٦) وصحح عليه في (ت)، وضبيب عليه في (ر)، وانظر آخر الحديث.

(٧) في (ح): «معدان بن أبي طلحة».

قال أبو عبد الرحمن: (هذا خطأ)، وهكذا وجدته في كتابي، (هو: عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي).

ذكر الاختلاف على هشام الدُّسْتُوَائِي (في هذا الحديث)

- [٣٣٠٧] (أخبرني) ^(١) عبدة بن عبدالرحيم المُرُوزِيّ، قال: (أخبرني) ^(٢) (ابن شُمَيْل) ^(٣)، قال: (أنا) ^(٤) هشام الدُّسْتُوَائِي، عن يحيى بن أبي كثير، عن الأوزاعي، عن يعيش بن الوليد بن هشام، عن مَعْدَانَ، عن أبي الدرداء، أن النبي ﷺ قاء فأفطر، فلقيت ثوبان في مسجد دمشق، فسألته فقال: نعم، أنا صببت لرسول الله ﷺ ووضوءه.
- [٣٣٠٨] أخبرنا سليمان بن سلم، قال: (أنا) ^(٥) النَّضْر، قال: أنا ^(١) هشام، عن يحيى، عن رجل، عن يعيش بن الوليد بن هشام، عن (أبي) ^(٦) مَعْدَانَ، عن أبي الدرداء، أن النبي ﷺ قاء فأفطر، فلقيت ثوبان في مسجد دمشق، فسألته فقال: نعم، أنا صببت لرسول الله ﷺ ووضوءه.

* [٣٣٠٦] [التحفة: دت س ٢١١٣-دت س ١٠٩٦٤]

(١) في (ح)، (ر): «أخبرنا».

(٢) في (ت)، (ر): «أخبرنا».

(٣) في (م): «أبو شمائل»، وهو تصحيف.

(٤) في (ح): «نا».

* [٣٣٠٧] [التحفة: دت س ٢١١٣-دت س ١٠٩٦٤]

(٥) في (ح)، (ر): «حدثنا».

(٦) سقط من (ت)، وكتب على حاشيتي (م)، (ط): «كذا عندهما».

* [٣٣٠٨] [التحفة: دت س ٢١١٣-دت س ١٠٩٦٤]

- [٣٣٠٩] (أَخْبَرَنِي) ^(١) إبراهيم بن يعقوب ، قال : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أنا هشام ، عن يحيى ، عن يَعِيْشَ بن الوليد بن هشام ، أن مَعْدَانَ أَخْبَرَهُ ، أن أبا الدرداء أَخْبَرَهُ ، أن النبي ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ ، فَلَقِيْتُ ثُوبَانَ فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ ، فقال : أنا صببت له (الوضوء) ^(٢) .
- [٣٣١٠] (أَخْبَرَنِي) ^(٣) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ، عن يزيد ، قال : حدثنا هشام ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن يَعِيْشَ بن الوليد (بن هشام) ، أن خالد بن مَعْدَانَ أَخْبَرَهُ ، عن أبي الدرداء ، أن رسول الله ﷺ قَاءَ فَأَفْطَرَ ، فَلَقِيْتُ ثُوبَانَ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ ، فقال : أنا صببت لرسول الله ﷺ وَضُوءَهُ .
- [٣٣١١] أَخْبَرَنَا عبيد الله بن سعيد (سَرْخِيسِي) ^(٤) - يقال له : أَبُو قُدَامَةَ ^(٥) لا: حر ، عن مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ ، قال : حَدَّثَنِي أَبِي ، عن يحيى ، قال : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِنَا ، عن يَعِيْشَ بن الوليد ، (عن خالد بن مَعْدَانَ ، عن أبي الدرداء ... نحوه) ^(٦) .

(١) في (ح) ، (ر) : «أخبرنا» .

(٢) في (ت) : «لِوُضُوءِهِ» ، وفي (ر) : «وضوءه» ، والمثبت من (م) ، (ط) ، (ح) ، والضبط من (ط) ، وكأنه في (م) قد ضبط الواو الأولى منها بالفتح والضم معاً .

* [٣٣٠٩] [التحفة : دت س ٢١١٣ - دت س ١٠٩٦٤]

(٣) في (ح) : «أنا» .

* [٣٣١٠] [التحفة : دت س ٢١١٣ - دت س ١٠٩٦٤]

(٤) عليها في (م) ، (ط) : «ض» .

(٥) عليها في (م) ، (ط) : «ع» .

(٦) سقط من (ر) حتى قوله : «ابن معدان» في الحديث التالي ، وأدخل سند هذا الحديث في الذي بعده .

* [٣٣١١] [التحفة : دت س ٢١١٣ - دت س ١٠٩٦٤]

- [٣٣١٢] (أخبرنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا ابن أبي عدي ، عن هشام ، عن يحيى قال : حدثني رجل من إخواننا ، عن يعيش بن الوليد^(١) ، أن ابن معدان أخبره ، (أن أبا الدرداء أخبره)^(٢) . . . نحوًا من حديث إبراهيم .
- [٣٣١٣] (أخبرني)^(٣) أحمد بن فضالة بن إبراهيم (النسائي)^(٤) ، قال : (أنا)^(٥) عبد الرزاق ، قال : (أنا)^(٦) معمر ، عن يحيى (بن أبي كثير) ، عن يعيش ، عن خالد بن معدان ، عن أبي الدرداء قال : (استقاء)^(٧) رسول الله ﷺ (فأفطر) ، فأتيت بهاء فتوضأ .
- [٣٣١٤] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : (أنا)^(٦) عيسى بن يونس ، عن هشام ، عن (محمد)^(٨) ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال : «إذا ذرع الصائم القيء فلا إفطار عليه ، وإذا تقيأ فعليه القضاء» .
(قال أبو عبد الرحمن) : وقفه عطاء :

(١) سقط من (ر) ، انظر التعليقة السابقة .

(٢) سقط من (م) ، (ت) .

* [٣٣١٢] [التحفة : دت س ٢١١٣ - دت س ١٠٩٦٤]

(٣) في (ح) : «أنا» .

(٤) ليست في (ر) ، وفي (ت) : «النيسابوري» ، وهو تصحيف .

(٥) في (ح) ، (ر) : «حدثنا» .

(٦) في (ح) : «نا» . (٧) صحح عليها في (ت) .

* [٣٣١٣] [التحفة : دت س ١٠٩٦٤]

(٨) صحح عليها في (ت) ، وفي حاشيتها : «هشام هو ابن حسان القردوسي ، ومحمد هو ابن سيرين» .

(٩) كتب علي حاشيتي (م) ، (ط) : «ذرحه بالذال المعجمة أي : سبقه» .

* [٣٣١٤] [التحفة : دت س ق ١٤٥٤٢]

- [٣٣١٥] أخبرنا محمد بن حاتم (بن نعيم)، قال: (أنا) ^(١) حبان، قال: أنا عبدالله، عن الأوزاعي، قال: حدثني عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة قال: من قاء وهو صائم فليفطر.
- [٣٣١٦] (أخبرنا) ^(٢) محمد بن حاتم، قال: أنا حبان، قال: (أنا) ^(١) عبدالله، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، في الرجل يقيء وهو صائم، قال: إن كان استقاء فعليه أن يقضي، وإن كان ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه (قضاء) ^(٣).

٩١- باب الحجامة ^(٤) للصائم وذكر الأسانيد المختلفة (فيه) ^{تحرر}

الاختلاف على مكحول فيه

- [٣٣١٧] (أخبرني) ^(٥) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (ابن علية) ^(٦) قاضي دمشق، قال: حدثنا أبو عامر، عن سعيد، (هو: ابن عبدالعزيز)، عن مكحول، عن ثوبان، أن النبي ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمحجوم».

(١) في (ت): «نا».

(٢) في (ر): «أخبرني».

(٣) في (ت): «القضاء».

(٤) الحجامة: إخراج الدم من الجسد بغرض العلاج. (انظر: لسان العرب، مادة: حجم).

(٥) في (ح): «أنا».

(٦) ليس في (ح)، (ر)، وصحح على أولها في (ت).

* [٣٣١٧] [التحفة: س ٢١١٩]

• [٣٣١٨] (أخبرني أحمد بن فضالة بن إبراهيم، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: (أنا) ^(١) ابن جُرَيْج، قال: أخبرني مَكْحُول، أن شيخًا من الحَيِّ أخبره، أن ثُوْبَانَ أخبره، أن رسول الله ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمستحجم»^{لا ت}).

• [٣٣١٩] أخبرنا محمد بن عبدالأعلى، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا ابن جُرَيْج، قال: (حدثني) ^(٢) مَكْحُول، عن شيخ من الحَيِّ مُصَدِّق، عن ثُوْبَانَ، أن رسول الله ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمحجوم».

لا ت
(من الشيخ)

• [٣٣٢٠] (أخبرني) ^(١) محمود بن خالد، عن مَرْوَانَ، وهو: ابن محمد الطَّاطِرِيِّ، قال: حدثنا الهيثم بن حَمِيد، عن العلاء بن الحارث، عن مَكْحُول، عن (أبي أسماء) ^(٣)، عن ثُوْبَانَ... نحوه.

(قال أبو عبد الرحمن) ^(٤): تابعه راشد بن داود:

• [٣٣٢١] (أخبرني) ^(١) محمود بن خالد، قال: حدثنا مَرْوَانَ، قال: حدثنا

(١) في (ح): «نا».

* [٣٣١٨] [التحفة: درس ق ٢١٠٤]

(٢) في (ح): «أخبرني».

* [٣٣١٩] [التحفة: درس ق ٢١٠٤]

(٣) في (م)، (ط): «أبي أسامة»، وهو تصحيف.

(٤) من (ح)، (ر).

* [٣٣٢٠] [التحفة: درس ق ٢١٠٤]

يحيى بن حمزة، قال: حدثني راشد بن داود، قال: حدثني (أبو أسماء)^(١) الرَّحْبِيُّ، عن ثوبان قال: مشيت مع رسول الله ﷺ في ثَمَانَ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ، فَمَرَّ بِرَجُلٍ يَحْتَجِمُ، فَقَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».

ذكر الاختلاف على أبي قلابة (عبدالله بن زيد الجزومي)

• [٣٣٢٢] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَنَّ أَبَا أَسْمَاءَ الرَّحْبِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ ثُوبَانَ حَدَّثَهُ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي الْبَقِيعِ^(٢) فِي رَمَضَانَ، إِذَا رَجُلٌ يَحْتَجِمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».

(٢) قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ^ح: خَالَفَهُ مَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ؛ (فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادٍ):^{لار}

• [٣٣٢٣] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ (بْنِ كَثِيرِ الْحَرَّانِيِّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا (خَضِرُ) بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: (أَنَا) (٣) هُشَيْمٌ، قَالَ: أَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ. وَ(أَخْبَرَنَا) (٤) خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ لِثَمَانَ عَشْرَةَ أَوْ (لِسَبْعِ) (٥) عَشْرَةَ

(١) عليها في (ط): «ض ع».

* [٣٣٢١] [التحفة: دس ق ٢١٠٤]

(٢) البقيع: موضع بظاهر المدينة فيه قبور أهلها، كان به شجر الغرقد، فذهب وبقي اسمه. (انظر: تحفة الأحوذوي) (٣٦٤/٣).

(٣) في (ح)، (ر): «حدثنا».

* [٣٣٢٢] [التحفة: دس ق ٢١٠٤]

(٥) في (ت): «تسع».

(٤) في (ر): «أخبرني».

مضت (من) ^(١) شهر رمضان، فمر برجل (يحتجم) ^(٢)، فقال النبي ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم».

الاختلاف على أيوب

• [٣٣٢٤] (أخبرنا إسماعيل)، قال: حدثنا عاصم بن هلال، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء (الرحبي)، عن شداد بن أوس قال: بينما رسول الله ﷺ آخذ بيدي في بعض الطريق لثمان عشرة ليلة خلت ^(٣) من رمضان، فأبصر رجلا يحتجم، فقال: «أفطر الحاجم والمحجوم».

قال أبو عبد الرحمن: عباد بن منصور (جمع بين الحديثين) ^(٤)، فقال: عن أبي أسماء، عن ثوبان. وعن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس:

• [٣٣٢٥] أخبرني عبدالرحمن بن محمد بن سلام الطرسوسي، قال: حدثنا ريجان بن سعيد، قال: حدثنا عباد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء (الرحبي)، عن ثوبان، أن رسول الله ﷺ مرَّ برجل يحتجم في رمضان، فقال: «أفطر الحاجم والمحجوم».

(١) في (ر): «في».

(٢) زاد بعدها في (ر): «في رمضان».

* [٣٣٢٣] [التحفة: دس ٤٨١٨]

(٣) خلت: مضت. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٦/٣٥٥).

(٤) أي أنه رواه عنهما، لا أنه جمعها في سياق واحد، كما هو واضح من صنيع النسائي.

* [٣٣٢٤] [التحفة: س ٤٨٢٦]

* [٣٣٢٥] [التحفة: دس ق ٢١٠٤]

• [٣٣٢٦] (أخبرني) ^(١) عبدالرحمن بن محمد (بن سلام)، قال: حدثنا ريجان بن سعيد، عن عباد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، أن شدّاد بن أوس حدثه، أنه بينما هو يمشي مع رسول الله ﷺ بالمدينة في رمضان، ورسول الله ﷺ أخذ بيد شدّاد، (إذ) أتى على رجل يحتجم، فقال رسول الله ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم».

قال أبو عبد الرحمن: عباد بن منصور ليس بحجة في الحديث، وقيل: إن ريجان ليس بتقديم السماع منه، وقد خالفه جرير، فأرسله:

• [٣٣٢٧] أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: (سمعت) ^(٢) وهب بن جرير (يقول) ^(٣): قال (أبي) ^(٤) عرضت على أيوب كتابا لأبي قلابة، فإذا فيه: عن شدّاد بن أوس وثوبان، هذا الحديث، قال: (عرضت) ^(٥) عليه فعرفه.

قال أبو عبد الرحمن: تابعه حماد بن زيد على إرساله عن شدّاد، وهو (أعلم الناس) ^(٦) بأيوب:

• [٣٣٢٨] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا حماد، عن أيوب، عن أبي قلابة، ردّه إلى شدّاد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم».

(١) في (ح): «أنا».

* [٣٣٢٦] [التحفة: دس ٤٨١٨]

(٢) في (ر): «قال».

(٣) في (ر): «حدثنا».

(٤) هو جرير بن حازم، وفي (ت): «إني»، وصحح عليها.

(٥) في (ر): «أعلمهم».

(٦) في (ت): «عرضته».

* [٣٣٢٧] [التحفة: دس ق ٤٨٢٣]

وافقه على إرساله سفيان :

- [٣٣٢٩] (أخبرنا) ^(١) زكريا بن يحيى (سجستاني^ت)، قال : حدثنا ابن أبي عمر ، قال : حدثنا سفيان ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن شَدَّاد بن أَوْس قال : مررت مع النبي ﷺ برجل في البقيع وهو يحتجم يوم (سبع عشرة) ^(٢) من رمضان ، فقال النبي ﷺ : «أفطر الحاجم والمحجوم» .
- (قال أبو عبد الرحمن^ح) : رواه داود بن أبي هند ، عن أبي قلابة على خلاف رواية أيوب .
- [٣٣٣٠] (أخبرنا علي بن المنذر (كوفي شيعي^{لا:ح}) ، قال : حدثنا ابن فضيل ، قال : حدثنا داود بن أبي هند ، عن عبد الله بن زيد ، عن أبي الأشعث ، عن أبي أسماء ، عن شَدَّاد بن أَوْس قال : مرَّ رسول الله ﷺ في ثَمَانَ عشرة خَلَوْنَ من رمضان ، فأبصر رجلا يحتجم ، فقال : «أفطر الحاجم والمحجوم» .
- (قال أبو عبد الرحمن^ح) : تابعه أبو غفار :
- [٣٣٣١] (أخبرنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا سهل بن يوسف ، قال : حدثنا أبو غفار ، عن أبي قلابة ، عن أبي الأشعث ، عن أبي أسماء ، عن شَدَّاد بن أَوْس قال : بينا رسول الله ﷺ آخذ بيدي لثمان عشرة خَلَّتْ من رمضان ، إذ التفت فرأى رجلا يحتجم فقال : «أفطر الحاجم والمحجوم» .

* [٣٣٢٨] [التحفة: دس ق ٤٨٢٣]

(١) في (ت) ، (ر) : «أخبرني» .

(٢) في (ح) : «سبعة عشر» .

* [٣٣٢٩] [التحفة: دس ق ٤٨٢٣]

* [٣٣٣٠] [التحفة: س ٤٨٢٦]

* [٣٣٣١] [التحفة: س ٤٨٢٦]

الاختلاف على عاصم بن سليمان

- [٣٣٣٢] (أخبرني) ^(١) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلَيْيَّةَ وأحمد بن سليمان الرُّهَاقِيَّ، قالا: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أنا عاصم، عن عبد الله بن زيد، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أبي أسماء الرَّحْبِيِّ، عن شَدَّاد بن أَوْس قال: مررت مع رسول الله ﷺ في (ثَمَانَ) ^(٢) عشرة (خَلَّتْ) ^(٣) من رمضان، فأبصر رجلا يجتمع فقال رسول الله ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم». (قال أبو عبد الرحمن) ^ح: تابعه زائدة:

- [٣٣٣٣] أخبرنا محمد بن محمد بن يحيى بن محمد (بن كثير الحَرَّاتِيَّ)، قال: حدثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي، قال: حدثنا زائدة، عن عاصم الأحول، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء الرَّحْبِيِّ، عن شَدَّاد بن أَوْس قال: (بيننا) ^(٤) أنا أمشي مع النبي ﷺ، إذ مرَّ على رجل وهو يجتمع في رمضان فقال: «أفطر الحاجم والمحجوم». (قال أبو عبد الرحمن) ^ح: خالفهما هشام وشُعْبَةُ وسفيان بن حبيب:

- [٣٣٣٤] أخبرنا عبد الله بن الصَّبَّاح بن عبد الله العَطَّار البصري، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا هشام، عن عاصم الأحول، عن أبي قلابة، عن

(١) في (ت)، (ح): «أنا».

(٢) في (ح): «خلون».

* [٣٣٣٢] [التحفة: س ٤٨٢٦]

(٤) في (ت): «بيننا».

* [٣٣٣٣] [التحفة: س ٤٨٢٦]

أبي الأشعث الصنعاني، عن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: (بَيْنَمَا) ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آخِذٌ بِيَدِي صَبِيحَةَ ثَمَانَ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ؛ إِذْ حَانَتْ ^(٢) مِنْهُ نَظْرَةٌ، فَإِذَا رَجُلٌ يَحْتَجِمُ، فَقَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».

- [٣٣٣٥] أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحِيمِ الْمُرْزُوقِيُّ، قَالَ: (أَنَا) ^(٣) (ابن سُمَيْلٍ) ^(٤)، قَالَ: أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ (الأحول) ^{صحبت} (و) خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، (أَنَّهُ كَانَ آخِذًا بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَمَانَ الْفَتْحِ، فَمَرَّ بِرَجُلٍ يَحْتَجِمُ فِي رَمَضَانَ، فَقَالَ) ^(٥): «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».
- [٣٣٣٦] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ قَرَعَةَ (بصري)، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ عَاصِمِ وَخَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: أَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَحْتَجِمُ فِي رَمَضَانَ. فَقَالَ) ^(٦): «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».

ذِكْرُ الْإِخْتِلَافِ عَلَى خَالِدِ بْنِ مِهْرَانَ الْحَدَّاءِ (فِيهِ)

- [٣٣٣٧] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ خَالِدِ

(١) فِي (م): «بَيْنَا».

(٢) حَانَتْ: قَوَّيْتُ. (انظر: لسان العرب، مادة: حين).

* [٣٣٣٤] [التحفة: دس ٤٨١٨]

(٣) فِي (ح): «نَا».

(٤) فِي (م)، (ط): «أَبُو سَمِيلٍ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٥) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ بَدَلُهُ فِي (ر): «أَنَّهُ كَانَ آخِذًا بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَمَانَ الْفَتْحِ، فَمَرَّ بِرَجُلٍ يَحْتَجِمُ فِي رَمَضَانَ فَقَالَ».

* [٣٣٣٥] [التحفة: دس ٤٨١٨]

(٦) فِي (ر): «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ».

* [٣٣٣٦] [التحفة: دس ٤٨١٨]

(الحداء^١)، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن شدّاد بن أوس، أنه كان (أخذًا)^(١) بيد رسول الله ﷺ زمن الفتح فمر برجل يجتمع في رمضان فقال: «أفطر الحاجم والمحجوم».

• [٣٣٣٨] أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يزيد، وهو: ابن زُرَيْع، قال: حدثنا خالد، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن شدّاد بن أوس قال: مرّ رسول الله ﷺ برجل يجتمع لثمان عشرة خلّت من رمضان، فقال: «أفطر الحاجم والمحجوم».

• [٣٣٣٩] أخبرنا أبو عاصم (خُشَيْش بن أُصْرَم^٢)، قال: حدثنا عبدالرزاق، عن إسماعيل بن عبدالله، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن شدّاد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم».

قال أبو عبد الرحمن: إسماعيل رجل مجهول لا (نعرفه)^(٢)، والصحيح من حديث خالد ما تقدم (ذكرنا له، وإن كان قتادة قد رواه كذلك)^(٣).

(١) في (م)، (ط)، (ح): «أخذًا»، والمثبت من (ت)، (ر).

* [٣٣٣٧] [التحفة: دس ٤٨١٨]

* [٣٣٣٨] [التحفة: دس ٤٨١٨]

(٢) في (ر): «يعرف».

(٣) ليس في (ر)، وقال المزي عقب قول النسائي هذا: «يعني: حديث خالد عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن شدّاد بن أوس». اهـ. وهو الذي أخرجه النسائي وتقدم برقم (٣٣٣٤) من طريق هشام، ثم قال المزي: «وقال حمزة الكناني: إسماعيل بن عبدالله [هذا] يشبه أن يكون ابن بنت محمد بن سيرين والله أعلم». ثم قال المزي: «اختلف فيه على أبي قلابة، وعلى قتادة، وعلى عاصم الأحول، وعلى غيرهم». اهـ.

* [٣٣٣٩] [التحفة: س ٤٨٢٦]

• [٣٣٤٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، عَنْ (أَيُوبَ) ^(١)، (عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ) ^(٢)، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَمَانَ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَبْصَرَ رَجُلًا يَجْتَجِمُ فَقَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَتَادَةُ لَا نَعْلَمُهُ سَمِعَ مِنْ أَبِي قِلَابَةَ شَيْئًا، وَقَدْ رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ بِلَالٍ ^(٣).

• [٣٣٤١] (أَخْبَرَنِي) ^(٤) زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(٥) إِسْحَاقُ، قَالَ: (أَنَا) ^(٦) يَزِيدُ، قَالَ: (أَنَا) ^(٧) (أَيُوبَ) ^(٨)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ بِلَالٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».

(قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ): خَالَفَهُمَا هَمَّامٌ، فَرَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ ثُوْبَانَ:

• [٣٣٤٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ بَصْرِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ،

(١) زاد بعده في (ح): «وهو ابن أبي مسكين». وانظر التعليق على الحديث الآتي.

(٢) في (م): «عن قتادة، عن أبي قتادة، عن أبي قلابة» هكذا، وهو تخليط.

(٣) هذا الحديث ليس في (ر)، وقول النسائي بعد الحديث هنا وقع في (ر) في آخر الحديث الآتي، وليس بمستقيم هناك.

* [٣٣٤٠] [التحفة: ص ٤٨٢٦]

(٤) في (ح): «أنا».

(٥) في (ت): «أنا».

(٦) في (ح)، (ر): «حدثنا».

(٨) كتب علي حاشية (ت) ما نصه: «قال الشيخ الحافظ أبو الحجاج المزي: أيوب هذا هو أبو العلاء

الواسطي القصاب، وليس هو بالسختياني؛ فإن يزيد لم يرو عن أيوب السختياني. ابن الفصيح».

* [٣٣٤١] [التحفة: ص ٢٠٣٥]

- عن قتادة، عن شهر، عن ثوبان، أن النبي ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمحجوم».
- قال أبو عبد الرحمن: أدخل سعيد بن أبي عروبة بين شهر وثوبان: عبدالرحمن بن غنم:
- [٣٣٤٣] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا خالد، عن سعيد، عن قتادة، عن شهر، عن عبدالرحمن بن غنم، عن ثوبان، أن رسول الله ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمحجوم».
- (قال أبو عبد الرحمن^ح): خالفهم بكثير بن (أبي) السَّمِيط^{لانه}؛ فرواه عن قتادة، عن سالم، عن معدان، عن ثوبان:
- [٣٣٤٤] أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: حدثنا حبان، قال: حدثنا بكثير بن أبي السَّمِيط، قال: حدثنا قتادة، عن سالم، عن معدان^{صحت} (بن أبي طلحة^{لا ير})، عن ثوبان، أن رسول الله ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمحجوم».
- (قال أبو عبد الرحمن^ح): خالفهم الليث بن سعد، فرواه عن قتادة، عن الحسن، عن ثوبان^{ت حر}):
- [٣٣٤٥] (أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن قتادة، عن الحسن، عن ثوبان، عن رسول الله ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمحجوم»^(١)).
- قال أبو عبد الرحمن: ما علمت أن أحدا تابع الليث ولا بكثير بن أبي السَّمِيط علي

* [٣٣٤٢] [التحفة: س ٢٠٩٠]

* [٣٣٤٣] [التحفة: س ٢٠٩٧]

* [٣٣٤٤] [التحفة: س ٢١١٧]

(١) هذا الحديث سقط من (م)، (ط) وأثبتناه من (ت)، (ج)، (ر).

روايتها، والله أعلم . (و) رواه عمر بن إبراهيم ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن علي (عن النبي ﷺ) .

• [٣٣٤٦] أَخْبَرَنَا (الحسن بن إسحاق) ^(١) (مَرْوَزِي) ، قال : حدثنا (شاذُّ) ^{صحبته} (بن فياض) ^(٢) بصري ، عن عمر بن إبراهيم بصري ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن علي ، عن النبي ﷺ قال : «أفطر الحاجم والمحجوم» .
قال أبو عبد الرحمن : وقفه أبو العلاء ^(٣) :

• [٣٣٤٧] (أخبرني) ^(٤) أبو بكر بن علي ، قال : حدثنا سُريج ، قال : حدثنا محمد ابن يزيد ، عن أبي العلاء ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن علي قال : أفطر الحاجم و(المحجوم) ^(٥) .

ذكر الاختلاف على سعيد بن أبي عروبة (في هذا الحديث) ^(٦)

• [٣٣٤٨] (أخبرنا) ^(٧) زكريا بن يحيى سِجِسْتَانِي ، قال : حدثنا عمرو بن عيسى ،

* [٣٣٤٥] [التحفة : ص ٢٠٧٩]

(١) في (ر) و«التحفة» : «الحسن بن أحمد» ، زاد في «التحفة» : «ابن حبيب» ، وكلاهما شيخ للنسائي ويروي عن شاذ بن فياض .

(٢) في حاشيتي (م) ، (ط) : «شاذ بن فياض : بالذال المعجمة ، وفياض بفاء وتحتانية ، ثم معجمة ، أبو عبيدة الشكري البصري ، كان اسمه هلالا ، فغلب عليه شاذ ، صدوق له أفراد وأوهام من العاشرة» .

(٣) على حاشية (ت) : «أبو العلاء هذا هو أيوب الواسطي القصاب المقدم ذكره ؛ الذي يروي عنه يزيد بن هارون وغيره ، له أيضا» . اهـ . أي لابن الفصيح .

* [٣٣٤٦] [التحفة : ص ١٠٦٨]

(٤) في (ح) ، (ر) : «أخبرنا» .

(٥) وقع في (ر) تقديم وتأخير بين هذا الحديث وحديث أبي بكر عن ابن المنهال الآتي برقم (٣٣٤٩) .

(٦) ليس في (ح) ، (ر) . وفي (ت) : «فيه» .

(٧) في (ت) : «أخبرني» .

قال : حدثنا عبد الأعلیٰ ، قال : حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن علي قال : أفطر الحاجم والمحجوم .

- [٣٣٤٩] (أخبرني) ^(١) أبو بكر بن علي ، قال : حدثنا محمد بن المنهال ، قال : حدثنا يزيد بن زريع ، قال : حدثنا ابن أبي عروبة ، عن مطر ، عن الحسن ، عن علي ، عن النبي ﷺ قال : «أفطر الحاجم والمحجوم» ^(٢) .

(قال أبو عبد الرحمن) : خلفه أشعث بن عبد الملك ؛ فرواه عن الحسن ، عن أسامة

ابن زيد ، ولم يتابعه أحد علمناه علي روايته :

- [٣٣٥٠] أخبرنا أحمد بن عبدة (بصري) ، قال : (حدثنا) ^(٣) سليم بن أخضر ، قال : حدثنا أشعث ، عن الحسن ، عن أسامة بن زيد قال : قال رسول الله ﷺ : «أفطر - (يعني) - الحاجم والمحجوم» .

ذكر الاختلاف على عطاء بن السائب فيه

- [٣٣٥١] أخبرنا محمد بن بشر ، قال : (حدثني) ^(٤) أبو داود ، قال : حدثنا سليمان بن معاذ ، عن عطاء بن السائب ، قال : شهد عندي نفر من أهل البصرة منهم الحسن ، عن معقل بن يسار ، أن رسول الله ﷺ رأى رجلا يحتجم وهو

(١) في (ح) ، (ر) : «أخبرنا» .

(٢) وقع في (ر) تقديم وتأخير بين هذا الحديث وحديث أبي بكر عن سريج السابق برقم (٣٣٤٧) .

* [٣٣٤٩] [التحفة : س ١٠٠٦٨]

(٣) في (ت) : «أنا» .

* [٣٣٥٠] [التحفة : س ٨٧]

(٤) في (ر) : «حدثنا» .

صائم، فقال: «أفطر الحاجم والمحجوم»^(١).

- [٣٣٥٢] أخبرنا يحيى بن موسى وأحمد بن حرب - واللفظ له - (قال)^(٢): حدثنا محمد بن فضيل، عن عطاء قال: «شَهِدَ عِنْدِي نَفْرٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، مِنْهُمْ: الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ (سَيِّانِ) ^(٣) الْأَشْجَعِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: ^{لَا} مَرَّ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُحْتَجِمُ فِي ثَمَانَ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ فَقَالَ: «أَفْطِرُ الْحَاجِمَ وَالْمَحْجُومَ».

قال أبو عبد الرحمن: عطاء بن السائب كان قد اختلط، ولا نعلم أن أحداً روى هذا حديثاً عنه هذين على اختلافهما عليه فيه - والله أعلم - (وقد)^(٤) روى هذا الحديث (أبو حُرَّة)^(٥)، عن الحسن واختلف عليه فيه.

- [٣٣٥٣] (أخبرني)^(٦) زكريا بن يحيى، قال: حدثنا عمرو بن علي، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا (أبو حُرَّة)^(٥)، عن الحسن، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم». قلت: عمَّن؟ قال: عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ، (عن النبي ﷺ).

(١) زاد بعدها في (ر): «قال أبو عبد الرحمن: أوقفه أبو العلاء»، وسبق هذا القول عقب حديث الحسن بن أحمد، وقبل حديث أبي بكر عن ابن المنهال السابق برقم (٣٣٤٦).
* [٣٣٥١] [التحفة: س ١١٤٦٨] (٢) في (ح)، (ر): «قالا».

﴿م: ٤٢/أ﴾

(٣) ضبب عليها في (ط)، وفي (ر): «يسار»، وقد روي الحديث عن ابن يسار أيضاً كما عند أحمد وابن المديني في «عِلَّة»، وانظر «علل الترمذي الكبير» (١٢٣).

(٤) من (ح)، والجملة التي بعدها في (ر): «قال أبو عبد الرحمن ورواه أبو حرة عن الحسن».

(٥) في (ت): «أبو حمزة»، وهو تصحيف.

(٦) في (ح)، (ر): «أخبرنا».

* [٣٣٥٢] [التحفة: س ١١٤٦٨]

(قال أبو عبد الرحمن^ح): وقفه بشر بن السري وأبو قطن :

• [٣٣٥٤] (أخبرني^(١)) زكريا بن يحيى ، قال : حدثنا محمد بن منصور ، قال :

حدثنا بشر بن السري ، قال : حدثنا أبو حُرَّة قال : أمرني مطر الوراق أن أسأل الحسن عمَّن روى هذا الحديث : «أفطر الحاجم والمحجوم» . فسألته فقال : عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ .

• [٣٣٥٥] (أخبرني^(٢)) أبو بكر بن علي ، قال : حدثنا سريج ، قال : حدثنا

أبو قطن ، عن أبي حُرَّة ، قال : قلت للحسن : قولك : أفطر الحاجم والمحجوم عمَّن ؟ قال : عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ .

(قال أبو عبد الرحمن^ح): تابعه سليمان التيمي :

• [٣٣٥٦] أخبرنا (محمد بن عبد الأعلى^(٣)) ، قال : حدثنا المعتبر ، عن أبيه ، عن

الحسن ، عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ (قالوا^(٤)) : أفطر الحاجم والمحجوم .

ذكر الاختلاف على يونس بن عبيد (في هذا الحديث)^(٥)

• [٣٣٥٧] أخبرنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا عبد الوهاب ، عن يونس ، عن

* [٣٣٥٣] [التحفة : خت س ١٥٥٤٨]

(١) في (ح) : «أنا» .

(٢) في (ح) : «حدثنا» ، وفي (ر) : «أخبرنا» .

(٣) في (م) : «محمد بن عبد الله» ، والمثبت هو الموافق لما في «التحفة» .

(٤) من (ت) ، (ح) ، (ر) ، وصحح عليها في (ت) .

(٥) في (ت) ، (ر) : «فيه» .

الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمحجوم» .
(قال أبو عبد الرحمن): خالفه بشر بن المفضل:

- [٣٣٥٨] (أخبرنا) ^(١) أبو بكر بن علي، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا بشر بن المفضل، عن يونس، عن الحسن قال: أفطر الحاجم والمحجوم.

ذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي هريرة فيه

- [٣٣٥٩] أخبرنا عمرو بن علي ومحمد بن عبد الأعلى، قالا: حدثنا المعتمر، عن أبيه، عن (أبي عمرو) ^(٢)، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمحجوم» .
- [٣٣٦٠] أخبرنا أحمد بن فضالة النّسائي، قال: (أنا) ^(٣) أبو عاصم، قال: (أنا) ^(٤) ابن جريج، عن صفوان بن سليم، عن أبي سعيد مولى (بني) ^(٥) عامر، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ مرَّ برجل يحتجم في رمضان صبيحة ثمان عشرة، فقال: «أفطر الحاجم والمحجوم» .

* [٣٣٥٧] [التحفة: ص ١٢٢٥٤]

(١) في (ت)، (ر): «أخبرني» .

(٢) صحح عليها في (ت)، وقال الحافظ المزي في «التحفة»: «أبو عمرو هذا هو محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن ميسرة والد أسباط بن محمد، سماه ونسبه الحاكم أبو أحمد الحافظ» . اهـ .

* [٣٣٥٩] [التحفة: ص ١٣٥٩٦]

(٣) في (ح): «نا» .

(٤) في (ح)، (ر): «حدثنا» .

(٥) في «التحفة»: «كذا قال - أي مولى بني عامر - وإنما هو مولى ابن عامر» . اهـ .

(قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث منكر، وإنِّي أحسب ابن جُرَيْج لم يسمعه من صفوان).

• [٣٣٦١] (أخبرنا) ^(١) أيوب بن محمد (الوَرَّان) ^ح، قال: حدثنا (مُعَمَّر) ^(٢) بن سليمان، قال: حدثنا عبد الله بن (بِشْر) ^(٣)، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: (قال رسول الله ﷺ): «أفطر الحاجم والمحجوم». (قال أبو عبد الرحمن): وقفه إبراهيم (بن طَهْمَان) ^ح.

• [٣٣٦٢] أخبرنا أحمد بن حنص بن عبد الله (نيسابوري مرجئ) ^(٤)، قال: حدثني (أبي) ^(٥)، قال: حدثني إبراهيم بن طَهْمَان (هروي مرجئ) ^(٦)، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: أفطر الحاجم والمحجوم.

• [٣٣٦٣] أخبرنا محمد بن حاتم، قال: (أنا) ^(٧) جَبَّان، قال: (أنا) ^(٧) عبد الله، عن مُعَمَّر. وأخبرني زكريا بن يحيى، قال: حدثنا الحسن بن عيسى، قال: (أنا) ^(٧) ابن المبارك، قال: (أنا) ^(٧) مُعَمَّر، عن خَلَّاد، عن شَقِيق بن ثَوْر، عن

* [٣٣٦٠] [التحفة: س ١٤٩٤٢]

(١) في (ط)، (ت)، (ر)، وحاشية (م): «أخبرني».

(٢) هو الرقي كما في «التحفة»، ووقع في (م)، (ط)، (ح): «معتمر»، وهو وهم.

(٣) في (م)، (ط): «بسر»، وهو تصحيف.

* [٣٣٦١] [التحفة: س ق ١٢٤١٧]

(٤) ليس في (ح)، (ر)، وكتب فوقها في (م)، (ط): «ض ع».

(٥) في (ت): «أبو مرجئ» وهو خطأ.

(٦) ليس في (ح)، (ر)، وكتب في (م)، (ط) فوق: «هروي»: «ض»، وفوق «مرجئ»: «ع».

(٧) في (ح): «نا».

أبيه، عن أبي هُرَيْرَةَ قال: يقال: أفطر الحاجم والمحجوم. وأما أنا فلو احتجمت ما باليت. أبو هُرَيْرَةَ يقول هذا.
 ت حرط
 (اللفظ لزكريا).

ذكر الاختلاف على عطاء بن أبي رباح

- [٣٣٦٤] (أخبرنا) ^(١) حَفْصُ بْنُ عُمَرَ (المَهْرَقَانِيُّ) (الرازِي)، قال: (حدثنا) ^(٢) أبو أحمد، عن رباح بن أبي معروف، عن عطاء، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النبي ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمحجوم».
- [٣٣٦٥] أخبرنا محمد بن إدريس (أبو حاتم الرازي)، قال: حدثنا محمد بن عبدالله الأنصاري، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن أبي هُرَيْرَةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمحجوم».
- قال أبو عبد الرحمن: تابعه داود بن عبد الرحمن:
- [٣٣٦٦] (أخبرني) ^(٣) أبو بكر بن علي، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا داود بن عبد الرحمن، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن أبي هُرَيْرَةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم».

(١) كتب عليها في (ط): «في معا» إشارة إلى أنها على الوجهين أخبرنا وأخبرني.
 (٢) في (ت): «أنا».

* [٣٣٦٤] [التحفة: س ١٤١٧٦]

* [٣٣٦٥] [التحفة: س ١٤١٩١]

(٣) في (ر): «أخبرنا».

(قال أبو عبد الرحمن): وقفه عبدالرزاق والنضر بن شُمَيْل:

• [٣٣٦٧] أخبرنا سليمان بن سلم البلخي، قال: (أنا) ^(١) النضر بن شُمَيْل،

قال: (أنا) ^(١) ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن أبي هُرَيْرَةَ قال: أفطر الحاجم
و(المحجوم) ^(٢).

• [٣٣٦٨] (أخبرنا محمد بن يحيى بن عبدالله، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال:

أخبرنا ابن جُرَيْج، عن عطاء، أن أبا هُرَيْرَةَ قال: أفطر الحاجم والمستحجم) ^(٣).
(قال أبو عبد الرحمن: عطاء لم يسمعه من أبي هُرَيْرَةَ) ^{لا}.

• [٣٣٦٩] (أخبرني) ^(٤) إبراهيم بن الحسن، عن حجاج، عن ابن جُرَيْج، عن

عطاء، عن أبي هُرَيْرَةَ ولم يسمعه منه قال: أفطر الحاجم والمحجوم.

(قال أبو عبد الرحمن): خالفه ابن أبي حسين؛ فرواه عن عطاء، قال: سمعت

أبا هُرَيْرَةَ:

• [٣٣٧٠] أخبرنا الحسن بن إسحاق (مَرُوزِي) ^(٥)، قال: حدثنا محمد بن عبدالله

* [٣٣٦٦] [التحفة: س ١٤١٩١]

(١) في (ح): «نا».

(٢) في (ت)، (ح)، (ر)، وحاشيتي (م)، (ط): «المستحجم»، وصحح عليها في (ت)، وعليها في
حاشيتي (م)، (ط): «ض ع».

(٣) من (ر).

(٤) في (ح)، (ر): «أخبرنا».

(٥) عليها في (ط): «ض ع»، وهي ليست في (ح)، (ر).

الرَّقَاشِيّ، قال: حدثنا وَهَيْب، عن ابن أبي حسين، عن عطاء، قال: سمعت أبا هُرَيْرَةَ يقول: أفطر الحاجم والمحجوم.

قال أبو عبد الرحمن: والصواب رواية حَجَّاج، عن ابن جُرَيْجٍ لمتابعة عمرو بن دينار إياه (علي) ^(١) ذلك.

- [٣٣٧١] (أخبرني) ^(٢) إبراهيم بن الحسن، عن حَجَّاج، قال: حدثني شُعْبَةَ، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن رجل، عن أبي هُرَيْرَةَ قال: أفطر الحاجم والمحجوم.

ذكر الاختلاف على عبد الملك بن أبي سليمان فيه

- [٣٣٧٢] (أخبرني) ^(٣) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن يزيد (بن هارون)، قال: (أنا) ^(٤) عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن أبي هُرَيْرَةَ قال: أفطر الحاجم والمحجوم.
- [٣٣٧٣] أخبرنا محمد بن حاتم، قال: (أنا) ^(٤) (جَبَّان)، قال: (أنا) ^(٤) عبد الله، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن أبي هُرَيْرَةَ قال: أفطر الحاجم والمحجوم.

قال أبو عبد الرحمن: خالفهما خالد بن عبد الله؛ فجعله من قول عطاء:

(١) في (ر): «في».

(٢) في (ح)، (ر): «أخبرنا».

(٣) في (ح): «أنا».

(٤) في (ح): «نا».

- [٣٣٧٤] و(أخبرني) ^(١) أبو بكر بن علي (مروزي)، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا خالد، عن عبد الملك، عن عطاء قال: أفطر الحاجم والمحجوم.

ذكر الاختلاف على لَيْث

- [٣٣٧٥] أخبرنا سعيد بن يعقوب الطالقاني، قال: حدثنا خالد، (وهو: ابن عبدالله الواسطي)، عن لَيْث، عن عطاء، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمحجوم».

- [٣٣٧٦] ((أخبرني)) ^(١) أبو بكر بن علي، قال: حدثنا خلف بن سالم، قال: حدثنا أبو النَّضْر، قال: (حدثنا) ^(٢) أبو معاوية، (يعني: شيبان) ^(٢)، عن لَيْث، عن عطاء، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم»^{لاز}.

(قال أبو عبد الرحمن): وقفه الحسن بن موسى (الأشيب):

- [٣٣٧٧] ((أخبرني)) ^(٣) إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا (الحسن بن موسى) ^(٤)، قال: حدثنا شيبان، عن لَيْث، عن عطاء، عن (عائشة) ^{صحت}. قال: و(حدثنا

(١) في (ح): «أنا».

* [٣٣٧٥] [التحفة: ص ١٧٣٩٢]

(٢) من (ح)، وأبو معاوية هو ابن عبد الرحمن.

* [٣٣٧٦] [التحفة: ص ١٧٣٩٢]

(٣) في (ح)، (ر): «أخبرنا».

(٤) كتب في حاشية (ت): «الحسن هذا هو الأشيب».

شَيْبَان، عن لَيْث، عن عبد الله بن عُبيد بن عُمير، عن عِيَاض بن عروة، عن عائشة^(١) قالت: أفطر الحاجم والمحجوم.

وافقه عبد الواحد بن زياد:

• [٣٣٧٨] (أخبرنا)^(٢) أبو بكر بن علي، قال: حدثنا (عباس التُّرْسِي)^(٣)، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، قال: حدثنا لَيْث، عن عطاء، قال: كانت عائشة تقول: أفطر الحاجم والمحجوم.

(قال أبو عبد الرحمن)^ح: (خالفهم)^(٤) عبد الله بن لَهَيْعَةَ بن عُقْبَةَ؛ فرواه عن عطاء، عن أبي الدرداء، (رواه عنه الوليد بن مُسْلِم).

خالفهم فطر بن خليفة - إن كان قَبِيصَةَ حَفِظَ عنه-^{لا:} فرواه عن عطاء، عن ابن عباس، (عن النبي ﷺ):

• [٣٣٧٩] أخبرنا عُقْبَةُ بن قَبِيصَةَ (بن عُقْبَةَ)^ت، قال: (حدثني)^(٢) أبي، قال: حدثنا فِطْر، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم». قال أبو عبد الرحمن: خالفه محمد بن يوسُف (الفُزْيَابِي)^ح:

(١) في (ح)، (ر): «قال وأنا إبراهيم بن يعقوب قال: حدثنا الحسن بن موسى قال: حدثنا شيبان، عن لَيْث، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن عِيَاض بن عروة، عن عائشة... اهـ».

(٢) في (ر): «أخبرني».

(٣) كتب على حاشية (ت) ما نصه: «هو عباس بن الوليد عُرِفَ بالنرسي؛ لأن جده أراد أن يقول نصرًا فقال: نرسا فلقب بذلك، وقيل: إن الأعاجم نادوا جده، وكان اسمه نصرًا فغلطوا فقالوا: نرسا، فلقب به. ابن الفصيح». اهـ.

(٤) في (ت)، (ح): «خالفها».

* [٣٣٧٩] [التحفة: ص ٥٩٥٣]

• [٣٣٨٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ (أَبُو الْأَزْهَرِ) ^(١) النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: كُنَّا نَسْمَعُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمُسْتَحْجِمُ» ^(٢).

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: (لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ)، وَقَدْ رُويَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ خِلَافَ هَذَا:

• [٣٣٨١] أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: (أَنَا) ^(٣) أَبُو مَالِكٍ يَشْرُ بْنُ الْحَسَنِ - ثِقَةٌ، أَخُو حُسَيْنِ بْنِ حَسَنِ - قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ بِلَحْيِي جَمَلٍ ^(٤) وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرَمٌ ^(٥).

وَقَدْ رُويَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ بِأَسَا.

• [٣٣٨٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: (أَنَا) ^(٦) جَبَّانٌ، قَالَ: (أَنَا) ^(٧) عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَرَى بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ بِأَسَا.

(١) من (ح).

(٢) صحح عليها في (ت).

* [٣٣٨٠] [التحفة: ص ٥٩٥٣]

(٣) في (ت)، (ح)، (ر): «حدثنا».

(٤) بلحي جمل: مكان بين المدينة ومكة، وهو إلى المدينة أقرب. (انظر: معجم البلدان) (١٦٣/٢).

(٥) محرم: مرتد ملابس إحرام الحج. (انظر: لسان العرب، مادة: حرم).

* [٣٣٨١] [التحفة: ص ٥٩٢٨]

(٦) في (ح): «نا».

قال أبو عبد الرحمن: (الضَّحَّاكُ لم يسمع من ابن عباس)، وحديث يُشْرَبُ
حسن عندي - والله أعلم - وَهُمْ، (ولعله أن يكون أراد) ^(١) أن النبي ﷺ
تزوج (و) هو مُخْرَمٌ.

• [٣٣٨٣] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ النَّيْسَابُورِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى،
عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ
وَهُوَ مُخْرَمٌ.
أرسله سفيان بن حبيب:

• [٣٣٨٤] أَخْبَرَنَا حَمِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ (البصري) ^(٢)، عَنْ سَفِيَانَ (بن حبيب)، عَنْ
ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَكَحَ وَهُوَ مُخْرَمٌ.

ذكر الاختلاف على الأوزاعي فيه

• [٣٣٨٥] (أَخْبَرَنِي) ^(٣) سَلِيمَانُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ سَلِيمَانَ (بن حَدَّامٍ) دِمَشْقِي، قَالَ:
حَدَّثَنَا يَزِيدُ، (وهو: الدَّمَشْقِيُّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: (نَا) (ابن عمرو) ^(٤)
الأوزاعي، (حدثني) ^(٥) يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ (بن أَبِي رَبَاحٍ)

(١) في (ت): «ولعله أراد أن يكون»، وصحح عليها.

* [٣٣٨٣] [التحفة: س ٥٩٢٩] [المجتبى: ٣٣٠٠]

(٢) عليها في (ط): «ض»، وليست في (ح)، (ر).

* [٣٣٨٤] [التحفة: س ٥٩٢٩]

(٣) في (ح)، (ر): «أخبرنا».

(٤) صحح عليها في (ط)، وهي في (ت): «أبو عمرو»، وكلاهما صحيح؛ فهو ابن عمرو وأبو عمرو.

(٥) في (ح)، (ر): «حدثني عن».

- قال: تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو مُحْرَمٌ^(١).
- [٣٣٨٦] أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ إِسْحَاقَ (دمشقي)، قال: حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو مُحْرَمٌ.
 - (قال أبو عبد الرحمن): تابعه ابن إسحاق، (عن أبان بن صالح):
 - [٣٣٨٧] أَخْبَرَنَا هِثَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عن ابن أبي زائدة، قال: (حدثنا)^(٢) ابن إسحاق، عن أبان بن صالح، عن مُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ، عن ابن عباس، (و)^(٣) قد كان رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو (حرام)^(٤).
 - (قال أبو عبد الرحمن): والمشهور: عن عطاء، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ احتجم وهو (مُحْرَمٌ)^(٥).
 - [٣٣٨٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن طاوس وعطاء، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ احتجم وهو مُحْرَمٌ.

(١) انظر ما سيأتي (٤٠١١) من طريق الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس.

* [٣٣٨٥] [التحفة: خ م ٥٩٠٣ - س ١٩٠٨٣]

* [٣٣٨٦] [التحفة: خ م ٥٩٠٣] [المجتبى: ٢٨٦٣]

(٢) في (ت): «أنا».

(٣) صحح عليها في (ط)، وفي (ر): «قال».

(٤) في (ح)، (ر): «محرم».

(٥) في (ر): «صائم»، وفوقها علامة لحن، وكتب في الحاشية: «صوابه: محرم».

* [٣٣٨٧] [التحفة: س ٥٨٧٩ - س ٦٣٧٩]

* [٣٣٨٨] [التحفة: خ م د ت س ٥٧٣٧ - خ م د س ٥٩٣٩] [المجتبى: ٢٨٦٨]

- [٣٣٨٩] أُخْبِرْنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ مَكِّيٌّ، (عَنْ) ^{صَحَابَةٍ} (١) (سَفِيَّانَ) قَالَ: أَنَا عَمْرُو، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُخْرِمٌ ^(٢).
- [٣٣٩٠] ثُمَّ قَالَ بَعْدَ: أَخْبَرَنِي طَاوُسٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُخْرِمٌ ^(٣).
- [٣٣٩١] أُخْبِرْنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْدَانَ بْنِ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُخْرِمٌ.
- [٣٣٩٢] أُخْبِرْنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: (أَنَا) ^(٤) اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزَّبِيرِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُخْرِمٌ.

ذِكْرُ اخْتِلَافِ (النَّاقِلِينَ) ^(٥) لِخَبْرِ أَبِي مُوسَى (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ) ^{لا: ح}

فِي الْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ

- [٣٣٩٣] أُخْبِرْنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) فِي (ر): «حَدَّثَنَا».

(٢) سِيَّاتِي سَنَدًا وَمَتْنًا بِرَقْمِ (٤٠١٧).

* [٣٣٨٩] [التَّحْفَةُ: خ م د ت س ٥٧٣٧ - خ م د س ٥٩٣٩] [المَجْتَبَى: ٢٨٦٩]

(٣) سِيَّاتِي سَنَدًا وَمَتْنًا بِرَقْمِ (٤٠١٨).

* [٣٣٩٠] [التَّحْفَةُ: خ م د ت س ٥٧٣٧]

* [٣٣٩١] [التَّحْفَةُ: س ٥٩٦٢]

(٤) فِي (ج): «نَا».

* [٣٣٩٢] [التَّحْفَةُ: س ٥٩٦٠]

(٥) فِي (ج): «النَّاسِ».

سعيد بن أبي عروبة، عن مطر، عن بكر بن عبدالله المزني، عن أبي رافع قال : دخلت على أبي موسى ليلاً وهو يحتجم، فقلت : ألا كان هذا نهاراً؟ قال : (أهريق)^(١) دمي وأنا صائم، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : «أفطر الحاجم والمحجوم»؟ .

قال أبو عبد الرحمن : هذا خطأ، وقد وقفه حفص (بن عبد الرحمن) :

• [٣٣٩٤] أخبرنا حسين بن منصور، قال : حدثنا حفص، (وهو : ابن عبد الرحمن البلخي)، قال : حدثنا سعيد، عن مطر، عن بكر بن عبدالله، عن أبي رافع، عن أبي موسى، أنه (قال) صحبت... ولم يرفعه .

• [٣٣٩٥] أخبرنا محمد بن بشار، قال : حدثنا عبد الأعلى، قال : حدثنا سعيد، عن بعض أصحابه، عن ابن بريدة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال : «أفطر الحاجم والمحجوم» .

• [٣٣٩٦] أخبرنا أحمد بن الأزهر، قال : حدثنا سعيد بن عامر، عن (سعيد)^(٢)، عن صاحب له، عن عبدالله بن بريدة قال : دُخِلَ على أبي موسى (بليل)^(٣) وهو يحتجم، فقيل (له) : لو كان هذا نهاراً؟! قال : إن رسول الله ﷺ قال : «أفطر الحاجم والمحجوم» .

(١) في (ت) : «أهريق». والمعنى : أسيل . (انظر : لسان العرب، مادة : هرق).

* [٣٣٩٣] [التحفة : س ٩١٤٤]

* [٣٣٩٥] [التحفة : س ٩٠١٤]

(٢) هو : سعيد بن أبي عروبة .

(٣) في (ر) : «بالليل» .

* [٣٣٩٦] [التحفة : س ٩٠١٤]

- [٣٣٩٧] أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ (بْنُ جَعْفَرٍ) ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا حَقُوصٌ، (وَهُوَ: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَلُخِيِّ)، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ (أَبِي) ^(٢) مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ يَحْتَجِمُ لَيْلًا، فَقُلْتُ: هَلَّا كَانَ هَذَا نَهَارًا! فَقَالَ: تَأْمُرَنِي أَنْ أَهْرِيقَ دَمِي وَأَنَا صَائِمٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».

ذِكْرُ الْاِخْتِلَافِ عَلَى بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنِيِّ فِيهِ

- [٣٣٩٨] (أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَلِيٍّ) ^{لا:ح}، قَالَ: (ثَنَا) ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ يَحْتَجِمُ لَيْلًا، فَقُلْتُ: أَلَا كَانَ هَذَا نَهَارًا؟! قَالَ: تَأْمُرَنِي أَنْ (أَهْرِيقَ) ^(٤) دَمِي وَأَنَا صَائِمٌ!
(قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ^ح: خَالَفَهُ حُمَيْدُ الطَّوِيلُ:

- [٣٣٩٩] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْبَصْرَةِ عِنْدَ الْمَغْرِبِ، فَوَجَدَهُ يَأْكُلُ تَمْرًا وَ(كَامَخًا) ^(٥)، قَالَ: احْتَجِمْتُ. قَالَ: أَلَا احْتَجِمْتُ

(١) من (ح)، وفي (ر): «النيسابوري».

(٢) سقط من (م)، (ط)، وهو عبيدالله بن الأحنس.

* [٣٣٩٧] [التحفة: ص ٩٠١٤]

(٣) في (ح): «أنا». (٤) في (ح): «أريق».

(٥) صحح عليها في (ت). والكامخ: ما يفتح شهية الأكل كالمخللات. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: كمخ).

نهازا؟ قال : (أتأمرني) ^(١) أن أهريق دمي وأنا صائم؟!!

ذكر اختلاف الناقلين لخير عبدالله بن عباس :

أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم

- [٣٤٠٠] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : حدثني ابن أبي ذئب ، عن الحسن بن زيد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم .
- [٣٤٠١] (أخبرني) ^(٢) أبو بكر بن علي ، قال : حدثنا سريج ، قال : (حدثنا) ^(٣) عبدالله بن رجاء ، عن هشام ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ احتجم بمكان يقال له : (لحي) ^(٤) جمل وهو صائم .
- [٣٤٠٢] أخبرنا بشر بن هلال ، قال : حدثنا عبدالوارث ، قال : حدثنا أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن رسول الله ﷺ احتجم وهو صائم .
- [٣٤٠٣] أخبرنا محمد بن معمر ، قال : حدثنا حبان ، قال : حدثنا وهيب ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم .

(١) في (ت) ، (ح) ، (ر) : «تأمرني» .

* [٣٤٠٠] [التحفة : ص ٦٠٢٠]

(٢) في (ح) ، (ر) : «أنا» .

(٣) في (ر) : «أخبرنا» .

(٤) عليها في (م) رموز لم تتبين وكتب في حاشيتها : «لحي جمل بالكسر عند ض ...» ، وكان الأمر كذلك في (ط) إذ لم يظهر إلا بعض الأحرف في مصورتنا ، وشكلت الكلمة في (ط) بالضم ، وهي في (ت) : «لحيا» .

* [٣٤٠١] [التحفة : ص ٦٢٣١]

* [٣٤٠٢] [التحفة : خ د ت ص ٥٩٨٩]

* [٣٤٠٣] [التحفة : خ د ت ص ٥٩٨٩]

- [٣٤٠٤] أَخْبَرَنَا (قَطْن) بن إبراهيم (الْيَسَابُورِي) ^{صحت}(^١) ، قال : حدثنا الحسين بن الوليد ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . قال : احتجم رسول الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ ، واحتجم وهو صائم .
- [٣٤٠٥] (أَخْبَرَنِي) ^(٢) أبو بكر بن علي ، قال : حدثنا القواريري ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عكرمة ^{صحت} ، أن رسول الله ﷺ احتجم وهو صائم ^(٣) .
- [٣٤٠٦] أَخْبَرَنَا محمد بن حاتم ، قال : (أنا) ^(٤) حبان ، قال : (أنا) ^(٥) عبدالله ، عن معمر ، عن أيوب ، عن عكرمة ، أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم ^(٦) .
- [٣٤٠٧] أَخْبَرَنَا علي بن حُجْر ، قال : (أنا) ^(٧) إسماعيل ، عن أيوب ، عن عكرمة قال : احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم ، واحتجم رسول الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ .

(١) عليها في (ط) : «عضب» .

* [٣٤٠٤] [التحفة: خ د ت س ٥٩٨٩]

(٢) في (ح) : «أنا» .

(٣) انظر ما تقدم برقم (٣٣٨١) من طريق ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس .

* [٣٤٠٥] [التحفة: خ د ت س ٥٩٨٩]

(٤) في (ح) ، (ر) : «حدثنا» .

(٥) في (ح) ، (ر) : «نا» .

(٦) انظر ما تقدم برقم (٣٣٨١) .

* [٣٤٠٦] [التحفة: خ د ت س ٥٩٨٩]

(٧) في (ح) : «نا» .

* [٣٤٠٧] [التحفة: خ د ت س ٥٩٨٩]

- [٣٤٠٨] أخبرنا أحمد بن سعد بن الحكم (بن أبي مريم)، قال: (أنا) ^(١) (عمي) ^(٢)، قال: (حدثنا) ^(٣) يحيى بن أيوب، قال: حدثني جعفر بن ربيعة، أنه سمع عكرمة يقول: احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم.

لا:
(مقسّم) (عن ابن عباس)

- [٣٤٠٩] (أخبرنا) ^(٤) عمرو بن يزيد، قال: (حدثنا) ^(٥) بهز، قال: (حدثنا) ^(٥) شُعْبَةَ، عن الحكم، عن مقسّم، عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم.

- [٣٤١٠] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا خالد، عن شُعْبَةَ، عن يزيد بن أبي زياد، عن مقسّم، عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم.

(قال أبو عبد الرحمن): جمع الحديثين محمد بن جعفر ^(٦):

- [٣٤١١] أخبرنا محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر قال: حدثنا شُعْبَةَ، عن

(١) في (ط): «حدثنا».

(٢) في (م): «عثمان»، وهو تصحيف.

(٣) في (م)، (ط)، (ت): «أنا».

* [٣٤٠٨] [التحفة: خ د ت س ٥٩٨٩-١٩١٠٨]

(٤) في (ر): «أخبرني».

(٥) في (ت): «أنا».

* [٣٤٠٩] [التحفة: س ٦٤٧٨]

(٦) في (ح): «قال أبو عبد الرحمن: محمد بن جعفر غندر رفع الحديثين». اهـ. وهو تحريف.

* [٣٤١٠] [التحفة: د ت س ق ٦٤٩٥]

يزيد، (وهو: ابن أبي زياد)، عن مِقْسَم، عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ مُحْرَمًا صَائِمًا.

• [٣٤١٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (بْنُ جَعْفَرٍ)، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ صَائِمًا (مُحْرَمًا).

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ، وَالْحَكَمُ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ مِقْسَمٍ.

• [٣٤١٣] (أَخْبَرَنِي) ^{صحت} (١) أَبُو بَكْرٍ (بْنُ) عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ سَالِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ خُصَيْفٍ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرَمٌ.

سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ (عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ)

• [٣٤١٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا (قَبِيصَةُ) ^(٢) قَالَ: حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنِ حَمَّادٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا خَطَأٌ لَا نَعْلَمُ (أَنَّ) أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ سَفِيَانَ غَيْرِ قَبِيصَةَ، وَقَبِيصَةُ كَثِيرُ الْخَطَأِ، وَقَد رَوَاهُ أَبُو هَاشِمٍ، عَنِ حَمَّادٍ مَرْسَلًا:

* [٣٤١١] [التحفة: دت س ق ٦٤٩٥]

* [٣٤١٢] [التحفة: س ٦٤٧٨]

(١) في (ح)، (ر): «أنا».

* [٣٤١٣] [التحفة: س ٦٤٨٩]

(٢) في (ت): «قتيبة»، وهو تصحيف.

* [٣٤١٤] [التحفة: س ٥٥٠٠]

- [٣٤١٥] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفٌ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ (١).

(مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ) (عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ)

- [٣٤١٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: (حَدَّثَنَا) (٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُخْرِمٌ صَائِمٌ.
قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا مُنْكَرٌ، (لَا نَعْلَمُ) (٣) أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الْأَنْصَارِيِّ، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ.
- [٣٤١٧] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ سَفْيَانَ (بْنِ حَبِيبٍ) (٤)، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ (مُحَلَّلٌ) (٥).

(١) انظر ما تقدم برقم (٣٣٨١).

* [٣٤١٥] [التحفة: ص ٥٥٠٠-٥٥٠١] [١٨٥٩٤]

(٢) في (ت): «حدثني».

(٣) في (ت): «لا أعلم»، وفي (ر): «ولا أعلم».

* [٣٤١٦] [التحفة: ت ص ٦٥٠٧]

(٤) من (ح)، (ر).

⊕ [م: ٤٢/ب]

(٥) صحح عليها في (ت). ومحل أي: متحلل من الإحرام. (انظر: لسان العرب، مادة: حلل).

* [٣٤١٧] [التحفة: ت ص ٦٥٠٧]

ذكر حديث جابر بن عبد الله

• [٣٤١٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ (الْوَزَّاقُ)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ. (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ): (خَالَفَهُ خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ):^١

• [٣٤١٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ مِنْ (وَثَاءٍ)^(١) (كَانَ) بَظْهَرِهِ أَوْ بَوْرِكَه.

• [٣٤٢٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ مِنْ (وَثَاءٍ)^(٢) كَانَ بِهِ.

(قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ): خَالَفَهُمَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ: فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:

• [٣٤٢١] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ^(٣).

* [٣٤١٨] [التحفة: س ٢٩٨٤]

(١) في (م)، (ط)، (ر)، (ح): «وَثِيٌّ»، والمثبت من (ت) مصححا عليه، وهو الصواب، والوثة: مرض يصيب اللحم لا يبلغ العظم، أو توجع في العظم بلا كسر. (انظر حاشية السندي على النسائي) (١٩٣/٥).

* [٣٤١٩] [التحفة: د س ٢٩٧٨]

(٢) من (ت)، وفي بقية النسخ: «وِثِيٌّ» وهو خطأ. وانظر ما تقدم قبله.

* [٣٤٢٠] [التحفة: س ٢٩٩٨] [المجتبى: ٢٨٧٠]

(٣) تقدم من وجه آخر عن الليث برقم (٣٣٩٢) وسيأتي سندًا ومنتًا برقم (٤٠١٥).

* [٣٤٢١] [التحفة: س ٥٩٦٠] [المجتبى: ٢٨٦٧]

ذكر حديث أبي سعيد

- [٣٤٢٢٢] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم، قال: (أنا) ^(١) مُعْتَمِر، قال: سمعت حُمَيْدًا، عن أبي الْمُتَوَكَّل، عن أبي سعيد قال: رَخَّصَ النبي ﷺ في القُبلة للصائم، ورَخَّصَ في الحِجامة للصائم. وقفه بِشْر وإسماعيل وابن أبي عَدِيّ:
- [٣٤٢٢٣] أخبرنا حُمَيْد بن مَسْعُودَة، عن بِشْر قال: حدثنا حُمَيْد، عن أبي الْمُتَوَكَّل، أنه سأل أبا سعيد (الْحُدْرِيّ) عن الحِجامة للصائم، فقال: لا بأس ^{صحبت} (به)، وعن القُبلة للصائم، فقال: لا بأس ^{صحبت} (به).
- [٣٤٢٢٤] أخبرنا قُتَيْبَة بن سعيد، قال: حدثنا ابن أبي عَدِيّ، عن حُمَيْد، عن أبي الْمُتَوَكَّل، عن أبي سعيد، أنه كان لا يرى بالقُبلة (وبالحِجامة للصائم) بأَسًا.
- [٣٤٢٢٥] أخبرنا علي بن حُجْر، قال: حدثنا إسماعيل، عن حُمَيْد، عن أبي الْمُتَوَكَّل، أنه سأل أبا سعيد عن الصائم يحتجم، فقال: لا بأس به.

الاختلاف على خالد (الْحَدَّاءِ)

- [٣٤٢٢٦] أخبرنا إبراهيم بن سعيد (الجوهري)، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف، عن سفيان، عن خالد، عن أبي الْمُتَوَكَّل، عن أبي سعيد الحُدْرِيّ، أن النبي ﷺ رَخَّصَ (في الحِجامة) ^(٢) للصائم.

(١) في (ح): «نا».

* [٣٤٢٢٢] [التحفة: ص ٤٢٦٠]

(٢) من (ت)، (ح)، (ر)، وفي (ط): «للحِجامة» وصحح عليها، وهذه الجملة ليست واضحة في (م).

* [٣٤٢٢٦] [التحفة: ص ٤٢٦٠]

- [٣٤٢٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(١) حِثَّانٌ، قَالَ: (أَنَا) ^(٢) عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: لَا بَأْسَ بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ .
(خَالَفَهُ حَسَنُ بْنُ عَيْسَى) ^{لأر} (بَنُ مَاسْرُجِسٍ) :
- [٣٤٢٨] (أَخْبَرَنَا) ^(٣) زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى (بَنُ مَاسْرُجِسٍ)، قَالَ: (أَنَا) ^(٤) ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءِ، (عَنْ أَبِي نُضْرَةَ) ^(٥)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ بِأَسًا .
(وَقَفَهُ قَتَادَةَ) ^{لأر} :
- [٣٤٢٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: (أَنَا) ^(٦) حِثَّانٌ، قَالَ: (أَنَا) ^(٧) عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَا بَأْسَ بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ إِذَا لَمْ يَجِدْ ضِعْفًا .

(١) فِي (م)، (ط): «أَنَا» .

(٢) فِي (ح): «حَدَّثَنَا» .

(٣) فِي (ت)، (ح)، (ر): «أَخْبَرَنِي» .

(٤) فِي (ح): «نَا» .

(٥) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، وَفِي «التَّحْفَةِ» (٤٢٦٠) مَا يَدُلُّ عَلَيَّ أَنَّهُ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ وَلَعَلَّهُ خَطَأً قَدِيمٌ تَنَاوَلْتَهُ

النُّسخِ، أَوْ أَنَّ الْمَرْيَ سَلَكَ الْجَادَةَ فِي سِيَاقِهِ لِهَذِهِ الْآثَارِ هَذَا الْبَابِ فَإِنَّهَا عَنْ أَبِي الْمُتَوَكَّلِ إِلَّا هَذَا الْأَثَرُ عَنْ

أَبِي نُضْرَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(٦) فِي (ت)، (ح)، (ر): «نَا» .

(٧) فِي (ح)، (ر): «نَا» .

٩٢- (باب) ما يئهى عنه الصائم من قول الزور والغيبة

وذكر الاختلاف على محمد بن عبدالرحمن (بن أبي ذئب) فيه

- [٣٤٣٠] أخبرنا عبيدالله بن عبدالكريم (أبو) زُرْعَة الرازي، قال: حدثني عبدالرحمن بن عبدالملك، قال: حدثني يونس بن يحيى بن (ثباتة) (١)، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن عبدالله بن ثعلبة بن صعير، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من لم يدع قول الزور والعمل به (والجهل) ^{صحت}، فليس لله حاجة أن يدع طعامه ولا شرايه».

(قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث منكر، ولا أعلم أحدًا روى هذا الحديث عن الزهري غير ابن أبي ذئب، إن كان يونس بن يحيى يحفظه عنه).

- [٣٤٣١] (أخبرنا) (٢) سويد بن نصر، قال: أنا عبدالله، قال: أنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من لم يدع قول الزور والعمل به، فليس لله ^{صحت} (حاجة) بأن يدع طعامه ولا شرايه».

- [٣٤٣٢] أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال:

(١) في (ح): «ثابت» وكتب عليها.

* [٣٤٣٠] [التحفة: ص ١٣٥٥٤]

(٢) في (ح): «نا».

* [٣٤٣١] [التحفة: خذت من ق ١٤٣٢١]

«من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل (في) الصوم، فليس لله حاجة بأن يدع طعامه وشرابه» .

• [٣٤٣٣] أخبرنا أحمد بن عمرو بن السُّوَّح، قال: حدثنا ابن وهب، قال: (حدثني) ^(١) ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل في الصوم، فليس لله حاجة في ترك طعامه وشرابه» .

• [٣٤٣٤] أخبرنا محمد بن حاتم، قال: (أنا) ^(٢) حبان، قال: أنا عبد الله، عن أسامة بن زيد، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع، ورب قائم ليس له من قيامه إلا السهر» .

• [٣٤٣٥] أخبرنا محمد بن عبد الله (بن المبارك) المخرمي، قال: حدثنا يحيى، يعني: ابن آدم، قال: حدثنا ابن المبارك، عن أسامة، عن سعيد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ... مثله سواء .

• [٣٤٣٦] أخبرنا محمد بن حاتم، قال: (أخبرنا) ^(٣) سُويد (بن نصر)، قال:

* [٣٤٣٢] [التحفة: خ د ت س ق ١٤٣٢١]

(١) في (ح): «أنا» .

* [٣٤٣٣] [التحفة: خ س ١٣٠١٨]

(٢) في (ح): «حدثنا»، وضح عليها في (ت) .

* [٣٤٣٤] [التحفة: س ١٤٣٠٢]

* [٣٤٣٥] [التحفة: س ق ١٢٩٤٧]

(٣) في (ح): «نا» .

(قال أبو عبد الرحمن): وقفه أبو حصين:

- [٣٤٣٩] أخبرنا هناد بن السري، عن أبي بكر، عن أبي حصين، واسمه: عثمان ابن عاصم كوفي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يَزِفْثْ ولا يَجْهَلْ، فإن جُهِلَ عليه فليقل: إني صائم.
 - [٣٤٤٠] (أخبرني) ^(١) إبراهيم بن الحسن، عن حجاج، (قال) ابن جريج: أخبرني عطاء، عن أبي صالح، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم صيام أحدكم فلا يَزِفْثْ ولا يَضْحَبْ، فإن شاتمته أحد أو قاتله فليقل إني صائم» ^(٢).
 - [٣٤٤١] أخبرنا محمد بن حاتم، قال: (أنا) ^(٣) سويد، قال: (أنا) ^(٣) عبد الله، عن ابن جريج - قراءة - عن عطاء، أنا عطاء الزيات، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يَزِفْثْ حيثئذ ولا يَضْحَبْ، فإن شاتمته أحد أو قاتله فليقل: إني امرؤ صائم، إني امرؤ صائم».
- (قال أبو عبد الرحمن): ابن المبارك أجل وأنبأ عندنا من حجاج، وحديث حجاج أولي بالصواب).

* [٣٤٣٨] [التحفة: خ د س ١٣٨١٧]

(١) في (ح)، (ر): «أنا».

(٢) تقدم سنداً ومتمناً مطولاً برقم (٢٧٣٢).

* [٣٤٤٠] [التحفة: خ م س ١٢٨٥٣] [المجتبى: ٢٢٣٥-٢٢٤٧]

(٣) في (ح): «نا».

* [٣٤٤١] [التحفة: خ م س ١٢٨٥٣] [المجتبى: ٢٢٣٦-٢٢٤٨]

٩٥- باب ما يقول الصائم إذا سُبَّ^(١)

- [٣٤٤٢] أَخْبَرَنَا عبدالرحمن بن إبراهيم (دُحَيْمٌ)، عن الوليد، عن ابن نمر، (واسمه : عبدالرحمن، - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : (لم يرو) ^(٢) عنه غير الوليد فيما علمناه) ^{لا: حر} - قال الزهري : وأخبرني سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إِذَا سُبَّ أَحَدُكُمْ وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ» . ينهى بذلك عن مراجعة الصائم .

٩٦- باب ما يقول الصائم إذا جهل عليه

- [٣٤٤٣] أَخْبَرَنَا محمد بن يزيد (الأدْمِيُّ)، قال : حدثنا مَعْنُ، عن خارجة بن سليمان، عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال : «الصَّيَامُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ، فَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلَا يَجْهَلُ يَوْمَهُ، وَإِنْ جَهِلَ (أَحَدٌ) عَلَيْهِ فَلَا (يَشْتُمُهُ) ^{صحت} وَلَا يَسِبُهُ، وَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِّ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكَ» .

٩٧- (باب) ما يفعله الصائم إذا سُبَّ وهو قائم

- [٣٤٤٤] أَخْبَرَنَا محمد بن حاتم، قال : (أنا) ^(٣) حِيَّانُ، قال : (أنا) ^(٣) عبدالله،

(١) سب : شتم . (انظر : لسان العرب ، مادة : سبب) .

(٢) في (ت) : «لم يزد» ، وهو تصحيف .

* [٣٤٤٢] [التحفة : ص ١٣١٩٦]

* [٣٤٤٣] [التحفة : ص ١٧٣٥٨] [المجتبى : ٢٢٥٣]

(٣) في (ح) : «نا» .

عن ابن أبي ذئب، عن (عجلان)^(١)، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (لا تستأب) ^(٢) وأنت صائم، فإن سبك أحد (فقل) ^(٣): إني صائم، وإن كنت قائماً فاجلس.

• [٣٤٤٥] أخبرنا محمد بن معدان (بن عيسى)، قال: حدثنا الحسن بن أعين - حراني ^(٤) ثقة ^(٥) - قال: حدثنا معقل، عن عطاء قال: سمعت أبا هريرة يقول: إذا كان أحدكم صائماً (فسأبه) ^(٦) أحد فليقل: إني صائم.

٩٨- باب خُلُوفِ فَمِ الصَّائِمِ

• [٣٤٤٦] أخبرنا نوح بن حبيب، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (قال الله ﷻ: كل عمل ابن آدم له إلا (الصيام) ^(٧)، (الصيام) ^(٨) لي وأنا أجزى به، و(لخُوف) ^(٩) فَمِ الصَّائِمِ أطيب عند الله من ريح المسك) ^(١٠).

(١) عليها في (م)، (ط): «ضع»، وكتب على الحاشيتين: «كذا عندهما».

(٢) في (ت)، (ح)، (ر): «تساب».

(٣) في (ح): «فلتقل».

* [٣٤٤٤] [التحفة: ص ١٤١٥٢]

(٤) عليها في (م)، (ط): «ع».

(٥) عليها في (م)، (ط): «ض».

(٦) في (ح): «فأشأه».

(٧) رقم عليها في (ط): «ضع».

(٨) من (ت)، (ح)، (ر)، وكذا وقعت بحاشية (م)، (ط) ورقم عليها (خ).

(٩) في (ت)، (ر): «وخلوف».

(١٠) تقدم من وجه آخر عن الزهري برقم (٢٧٣٤).

* [٣٤٤٦] [التحفة: ص ١٣٢٧٨]

- [٣٤٤٧] أخبرنا محمد بن حاتم، قال: (أنا) ^(١) سُويد، قال: (أنا) ^(١) عبدالله، عن ابن جُرَيْج - قراءة - عن عطاء، قال: أنا عطاء الزيات، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده، لَخُلُوف (في) ^(٢) الصائم أطيب عند الله من ريح المسك» ^(٣).

٩٩- باب الوصال ^(٤)

- [٣٤٤٨] (أخبرنا) ^(٣) عبيدالله بن سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن عبيدالله قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ واصل في رمضان فواصل الناس، فنهاهم عن الوصال، (فقالوا) ^(٥): «إنك تواصل! قال: «إني لست مثلكم؛ إني أطعم وأسقى».

(ذكر) ^(٦) الاختلاف على الزهري في حديث أبي هريرة في الوصال

- [٣٤٤٩] أخبرني عمرو بن عثمان بن سعيد، قال: (حدثنا) ^(٧) أبي، عن

(١) في (ح): «نا».

(٢) في (ح)، (ت)، (ر): «فم».

(٣) تقدم سننًا ومثنا برقم (٢٧٣٣)، ومن وجه آخر عن ابن جريج على الصواب بذكر: «أبي صالح الزيات» بدلًا من: «عطاء الزيات» برقم (٢٧٣٢).

* [٣٤٤٧] [التحفة: ج ٣ ص ١٢٨٥٣]

(٤) الوصال: صوم يومين فصاعدًا من غير أكل أو شرب بينهما. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٧/٢١١).

(٥) في (ح): «قالوا».

* [٣٤٤٨] [التحفة: ج ٣ ص ٨٢١٦]

(٧) في (ح): «حدثني».

(٦) في (ح): «باب».

شُعَيْب، عن الزهري قال: حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن، أن أبا هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال، فقال رجل من المسلمين: فإنك تواصل يا رسول الله! قال: «وأَيْكُمْ مثلي! إني أبيت يطعمني ربي (ويَسْقِينِي)»^(١). فلما أَبَوْا أن ينتهوا واصل بهم يوماً، ثم يوماً، ثم رَأَوْا (هلالاً)^(٢)، فقال: «لو تأخر لزدتكم». (كالتنكيل)^(٣) (بهم)^(٤) حين أَبَوْا أن ينتهوا.

• [٣٤٥٠] أَخْبَرَنَا عبدالرحمن بن إبراهيم، عن الوليد قال: حدثنا عبدالرحمن بن نَمِر، عن الزهري، أخبرني سعيد وأبو سلمة، أن أبا هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال في (الصيام)^{صحت} قال (ناس)^(٥): «فإنك تواصل». قال: «إني أبيت يطعمني ربي (ويَسْقِينِي)»^(١).

١٠٠ - باب النهي عن الوصال رحمة

• [٣٤٥١] أَخْبَرَنَا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا عُبَيْدَةُ بن سليمان، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال

(١) في (ح): «ويسقين».

(٢) صحح عليها في (م)، (ط)، وكتب على الحاشيتين: «الهلال» مصححاً عليها، وكذلك صحح عليها في (ت)، وهي في (ح): «الهلال».

(٣) في (ر): «كالنكيل». والتنكيل: المعاقبة. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٤/٢٠٦).

(٤) في (ح): «لهم».

* [٣٤٤٩] [التحفة: خ س ١٥١٦٣]

(٥) في (ح): «أناس».

* [٣٤٥٠] [التحفة: س ١٣١٩٧ - س ١٥٢١٠]

رحمة . قالوا : يا رسول الله ، إنك تواصل . قال : «إني لست (كأحدكم) يطعمني ربي (ويسقيني)»^(١) .

١٠١- الصائم إذا أكل عنده

- [٣٤٥٢] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا خالد ، قال : حدثنا شُعْبَةُ ، عن حَبِيب^(٢) ، عن لَيْلَى^(٣) ، (عن جَدَّة^{لايت} جَدَّة^(٤) حَبِيب ، أن النبي ﷺ دخل عليها فأتته بطعام ، فقال لها : «كلي» . فقالت : إني صائمة . فقال : «إن الصائم إذا أُكِلَ عنده صلت عليه الملائكة حتى يفرغوا» .
- [٣٤٥٣] أخبرنا علي بن حُجْر ، قال : (أنا)^(٥) شَرِيك ، عن حَبِيب بن زيد ، عن لَيْلَى ، أن النبي ﷺ قال : «الصائم إذا أُكِلَ عنده صلت عليه الملائكة» .

١٠٢- باب ما يقول الصائم إذا دُعِيَ

- [٣٤٥٤] أخبرنا قُتَيْبَةُ بن سعيد ، قال : حدثنا سفيان ، عن أبي الزُّنَاد ، عن

(١) في (ح) : «ويسقيني» .

* [٣٤٥١] [التحفة : ج ٤ ص ١٧٠٤٧]

(٢) علي حاشية (ط) : «هو ابن زيد» .

(٣) كتب علي حاشية (م) ، (ط) : «هي مولاة أم عمارة» .

(٤) في حاشية (م) (ط) تعليق هذا نصه : «هي أم عمارة شهدت أحدًا ، وقاتلت قتالا شديداً ، وجرحت أحد عشر جرحاً ، وشهدت بيعة الرضوان ، وشهدت اليمامة وجرحت أيضاً أحد عشر جرحاً ، وقطعت يدها» . اهـ .

* [٣٤٥٢] [التحفة : ج ٤ ص ١٨٣٣٥]

(٥) في (ح) : «نا» .

* [٣٤٥٣] [التحفة : ج ٤ ص ١٨٣٣٥]

الأعرج، عن أبي هريرة، يرفعه قال: «إذا أصبح أحدكم (يومًا) صائمًا فلا يَزْفُثْ ولا يجهل، (فإن) ^(١) امرؤ شامه أو قاتله فليقل: إني صائم، وإذا دُعِيَ أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل: إني صائم».

١٠٣- (في الصائم إذا دُعِيَ) ^{لا:ح}

• [٣٤٥٥] أخبرنا علي بن حُجْر، قال: (أنا) ^(٢) إسماعيل، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دُعِيَ أحدكم إلى الدعوة (فَلْيُجِبْ) ^(٣)، فإن كان صائمًا (فَلْيُصَلِّ) ^(٤)، وإن كان مفطرًا فليطعم».

^{لا:ح} قال أبو عبد الرحمن: يصلي معناه: يدعو).

١٠٤- باب في الصائم يُجْهَد

• [٣٤٥٦] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: (حدثنا) ^(٥) عَبَّثَر، وهو: ابن القاسم أبو زُبَيْد - (كوفي) ^(٦) ثقة - عن سليمان التيمي، عن أبي العلاء بن الشخير، عن

(١) في (ت): «وإن».

• [٣٤٥٤] [التحفة: م د ت س ق ١٣٦٧١-م س ١٣٦٩١]

(٢) في (ح): «نا».

(٣) زاد بعدها في (ر): «الدعوة».

(٤) في (ح): «فليصلي».

• [٣٤٥٥] [التحفة: س ١٤٥١٢]

(٥) في (م)، (ط): «أنا».

(٦) عليها في (ط): «ض»، وعلى التي تليها: «ع-صح».

- عائشة، أنها صامت في رمضان (فأجهدت) ^(١)، فأمرها النبي ﷺ أن تفطر .
- [٣٤٥٧] أخبرنا محمد بن عمرو (بن حنّان الحمصي)، قال : حدثنا بَقِيَّةُ ، قال :
 (حدثني) ^(٢) يزيد بن هارون، عن سليمان التَّيْمِيّ، عن أبي العلاء، عن
 عائشة، أنها ضَعَفَتْ يوماً عن صوم رمضان، فأمرها رسول الله ﷺ أن تقضي
 مكانه يومين .
 - [٣٤٥٨] أخبرنا محمد بن بَشَّار، قال : حدثنا عبدالأعلى، قال : حدثنا خالد،
 عن أبي العلاء، عن عائشة، (أنها) ^(٣) أفطرت يوماً (قال) : فَأَمِرَتْ أَنْ تَقْضِيَ
 يوماً - (أو قال) ^(٤) يومين - قال خالد : وأنا أجزأ على يومين .
 - [٣٤٥٩] أخبرنا محمد بن بَشَّار، قال : حدثنا عبد الوهَّاب، قال : حدثنا خالد،
 عن يزيد بن عبد الله بن الشَّخِير، أن عائشة صامت يوماً (فجهدها) (الصوم) ^(٥)
 فأفطرت . فقالت حفصة : لَأَذْكَرَنَّ ذلك للنبي ﷺ . فقالت عائشة : لا تفعل
 حتى أكون أنا (أذكر) ^(٦) له . فأحسبه أمرها أن تصوم يوماً أو يومين .

(١) في (ت) : «فأجهدت»، وصحح عليها . وأجهدت أي : تعبت تعباً شديداً . (انظر : لسان العرب،
 مادة : جهد) .

* [٣٤٥٦] [التحفة : س ١٧٦٨٩] (٢) في (ح)، (ر) : «نا» .

* [٣٤٥٧] [التحفة : س ١٧٦٨٩] (٣) في (ت) : «أبأ» .

(٤) في (ت) : «قالت»، وفي (ح) : «قال أو» .

(٥) في (م)، (ط) : «اليوم»، والتصويب من (ح)، (ت)، (ر) .

(٦) في (ر) : «أذكره» .

* [٣٤٥٩] [التحفة : س ١٧٦٨٩]

١٠٥ - (باب في الصائم يأكل ناسياً)^{لا:}

- [٣٤٦٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَنَا) ^(١) عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ الصَّائِمُ نَاسِيًا أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا فَلَيْتَمَ (صِيَامَهُ) ^(٢)؛ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ».
 - [٣٤٦١] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَنَا) ^(١) عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مثله.
 - [٣٤٦٢] و(أَخْبَرَنَا) ^(٣) يَوْسُفُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(٤) (عَلِيِّ بْنِ بَكَّارٍ) ^(٥)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ، فِي الرَّجُلِ يَأْكُلُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ نَاسِيًا، قَالَ: «اللَّهُ أَطْعَمَهُ وَسَقَاهُ».
- قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث منكر من حديث محمد بن عمرو.

(١) في (ح)، (ر): «نا».

(٢) في (ح): «صومه».

* [٣٤٦٠] [التحفة: خ ت س ق ١٤٤٧٩]

* [٣٤٦١] [التحفة: س ١٤٥٤٣]

(٣) في (ر): «أخبرني».

(٤) في (ت)، (ح): «حدثني».

(٥) في (ر): «محمد بن علي بن بكار»، وهو خطأ، وانظر «التحفة».

* [٣٤٦٢] [التحفة: س ١٥٠٧١]

١٠٦- (باب) (إثم) من أفطر قبل (تَحِلَّة) (١) الفطر (٢)

(وذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك)

(الاختلاف) (٣) على سفيان

• [٣٤٦٣] أخبرنا عمرو بن منصور، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي (المطوس) ^{صحت}، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من أفطر يوماً من رمضان، من غير مَرَضٍ ولا رخصة، لم يقضه صيام الدهر (كله) (و) إن صامه».

• [٣٤٦٤] أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى وعبدالرحمن، قالوا: حدثنا سفيان - ثم ذكر كلمة معناها - عن (حبيب) ^{صحت} قال: (حدثني) (٤) أبو المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أفطر يوماً من رمضان، من غير رخصة ولا مَرَضٍ، لم يقض عنه صيام الدهر وإن صامه».

• [٣٤٦٥] أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا عبدالرزاق وأبو داود، عن الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن (أبي) (٥) المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة

(١) تحلة: تحليل. (انظر: لسان العرب، مادة: حلل).

(٢) في (ر): «أن يحل الفطر».

(٣) صحح عليها في (ت)، وفي (ر): «والاختلاف».

* [٣٤٦٣] [التحفة: دت س ق ١٤٦١٦]

(٤) في (ت): «حدثه»، وصحح عليها.

* [٣٤٦٤] [التحفة: دت س ق ١٤٦١٦]

(٥) في (ت)، (ح): «ابن»، وانظر «التحفة».

قال : قال رسول الله ﷺ : «من أفطر يوماً من رمضان ، من غير عذر ولا رخصة لم يقضه ، وإن صام الدهر كله» .
قال عبدالرزاق (فيه) ^(١) : «من غير مَرَضٍ» .

ذكر الاختلاف على شُعْبَةَ

- [٣٤٦٦] أَخْبَرَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ (أبي) ^(٢) الْمُطَّوْسِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ ، مِنْ غَيْرِ رِخْصَةٍ رَخَصَهَا اللَّهُ لَهُ ، لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صَوْمَ الدَّهْرِ» .
- [٣٤٦٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ بَصْرِيٌّ ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ (حَبِيبِ) ^{صحت} بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ (أبي) ^(٣) الْمُطَّوْسِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ ، مِنْ غَيْرِ (عَذْرٍ وَلَا) رِخْصَةٍ ، لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صِيَامَ الدَّهْرِ» .
- [٣٤٦٨] (أَخْبَرَنَا) ^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : (حَدَّثَنَا) ^(٥) أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ :

(١) في (م) ، (ط) ، (ح) ، (ر) : «وفيه» بزيادة واو ، والمثبت من (ت) .

* [٣٤٦٥] [التحفة : دت س ق ١٤٦١٦]

(٢) في (ت) : «ابن» ، وانظر «التحفة» .

* [٣٤٦٦] [التحفة : دت س ق ١٤٦١٦]

(٣) في (ت) ، (ح) : «ابن» .

* [٣٤٦٧] [التحفة : دت س ق ١٤٦١٦]

(٤) في (ت) : «نا» .

(٥) في (ت) : «أنا» .

حدثنا شُعْبَةُ، قال: أخبرني حَبِيبُ (بن أبي ثابت)، قال: سمعت عُمَارَةَ بنَ عُمَيْرٍ، يُحَدِّثُ عن أَبِي المَطْوَسِ ^(١) - قال: وقد رأيت ^(٢) أبا المَطْوَسِ - عن أبيه، عن أبي هُرَيْرَةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «من أفطر يوماً من رمضان، من غير رخصة رخصها الله له، لم يقض عنه، وإن صام الدهر كله».

• [٣٤٦٩] (أخبرني) ^(٣) هلال بن العلاء، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عبيدالله (ابن عمرو)، عن زيد، عن حَبِيبِ بنِ أَبِي ثَابِتٍ، عن علي بن الحسين، عن أبي هُرَيْرَةَ، أن رجلاً أفطر في شهر رمضان، فأتى أبا هُرَيْرَةَ فقال: لا يُقْبَلُ منه صوم سنة.

وقفه (عبدالرحمن بن يعقوب) ^(٤):

• [٣٤٧٠] (أخبرني) ^(٣) زكريا بن يحيى، قال: حدثنا (عمر) ^(٥) بن محمد بن الحسن، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا شَرِيكَ، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هُرَيْرَةَ قال: من أفطر يوماً من رمضان لم يقضه يوم من أيام الدنيا.

• [٣٤٧١] (أخبرني) ^(٣) محمود بن خالد، قال: حدثنا الوليد، قال: حدثنا ابن جابر، قال: حدثني (سُلَيْمِ) ^(٦) بن عامر، قال: حدثني أبو أمامة قال:

(١) في (م) «عن أبي المطوس، عن أبيه، قال: وقد رأيت»، وزيادة: «عن أبيه» خطأ.
(٢) كتب علي حاشية (ت) ما نصه: «قال: وقد رأيت أبا المطوس - أي: قال: حبيب - فرواه بواسطة، وبغير واسطة كما تقدم. ابن الفصيح».

* [٣٤٦٨] [التحفة: دت س ق ١٤٦١٦]

(٣) في (ح): «أنا».

(٤) كتب علي حاشية (ت): «عبدالرحمن بن يعقوب هو والد العلاء مولى الحرقة».

(٥) في (ر): «عمرو»، وهو تصحيف.

(٦) في (م): «سليمان»، وهو خطأ.

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بَيْنَا أَنَا وَنَائِمٌ إِذَا أَنَا فِي رَجُلَانِ فَأَخَذَا بِضَنْبَعِي^(١)...» وساق الحديث، (وقال فيه)^(٢): «ثُمَّ انْطَلَقَا بِي، فَإِذَا قَوْمٌ (مُعَلَّقُونَ)^(٣) بِعَرَاقِيهِمْ^(٤)، مُشَقَّقَةٌ أَشْدَاقُهُمْ^(٥)، تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ دَمًا، قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَفْطَرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ. فَقَالَ: خَابَتْ^(٦) الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى».

قال سُلَيْمٌ: فلا أدري شيء سمعه أبو أمامة من رسول الله ﷺ، (أو)^(٧) شيء من رأيه. مختصر.

١٠٧- (ما جاء في صوم المرأة بغير إذن زوجها)^(٨)

• [٣٤٧٢] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرُّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ

☆ [م: ٤٣/أ]

(١) بضبعي: ث. ضبع، وهو: ما بين الإبط إلى نصف العَضُد من أعلاها (العَضُد: ما بين الكَتِف حتى المَوْق). (انظر: المعجم الوسيط، مادة: ضبع).

(٢) من (ت)، (ح)، وفي (ر): «وفيه».

(٣) كذا في (ر)، (ح)، (ت)، وفي (م)، (ط): «معلقين» وفوقها فيهما: «ضء».

(٤) بعراقيهم: ج. عرقوب، وهو: عرق في القدم خلف الكعبين فوق العقب. (انظر: لسان العرب، مادة: عرقب).

(٥) أشداقهم: ج. شِدْق، وهو: جانب الفم من الداخل. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: شدق).

(٦) خابت: خَبِرَتْ وحرمت ولم تتل ما طلبت. (انظر: القاموس المحيط، مادة: خيب).

(٧) في (ح): «أم».

* [٣٤٧١] [التحفة: س ٤٨٧١]

(٨) من (ر)، وفي غيرها: «باب الكراهية للصائم المتطوع أن يفطر».

النبي ﷺ قال: «لا (تصوم)»^(١) المرأة وزوجها شاهد يوماً من غير (شهر) رمضان إلا بإذنه.

(قال أبو عبد الرحمن): خالفه قُتَيْبَةُ بن سعيد:

• [٣٤٧٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النبي ﷺ قال: «لا تصوم المرأة وزوجها شاهد يوماً من غير (شهر) رمضان إلا بإذنه».

(قال أبو عبد الرحمن): أرسله جعفر بن ربيعة:

• [٣٤٧٤] أَخْبَرَنَا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا شُعَيْب بن اللَّيْث، عن اللَّيْث، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هُرَيْرَةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تصوم المرأة وزوجها شاهد إلا (بإذنه)».

١٠٨ - باب ما يجب على الصائم المتطوع (إذا أفطر)^(٢)

• [٣٤٧٥] أَنَا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا ابن وهب، قال: (أخبرني)^(٣) حَيْثُوة وعمر بن مالك، عن ابن الهاد قال: حدثني زُمَيْل مولى عروة، عن عروة، عن عائشة قالت: أُهْدِيَ لي ولحفصة طعام، وكنا صائمتين فأفطرنا، ثم دخل

(١) عليها في (ط): «ضدع».

* [٣٤٧٢] [التحفة: خت س ١٣٣٩٠]

* [٣٤٧٣] [التحفة: ت س ق ١٣٣٦٨٠]

* [٣٤٧٤] [التحفة: س ١٨٩٧٨]

(٢) ليس في (ح)، وزاد بعدها في (ر): «والاختلاف على الزهري».

(٣) في (ح): «أنا».

رسول الله ﷺ، فقلنا: يا رسول الله، إنا (أُهدِي) (١) لنا هدية، فاشتئناها (فأفطرنا)، فقال: «لا عليكما، صوما يوماً آخر مكانه» (٢).

ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث (٣)

- [٣٤٧٦] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا كثير بن هشام، قال: حدثنا جعفر بن بُرقان، قال: حدثنا الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كنت أنا وحفصة صائمتين، فعُرِضَ لنا طعام، فاشتئناه فأفطرنا، فدخل النبي ﷺ، فبادرت (٤) إليه حفصة - وكانت ابنة أبيها - فقالت: يا رسول الله، إنا أصبحنا اليوم صائمتين فعُرِضَ لنا طعام فاشتئناه. فقال: «اقضيا يوماً آخر».
- [٣٤٧٧] أخبرنا محمد بن المثنى، عن يزيد قال: (أنا) (٥) سفيان، (وهو: ابن حسين) (٦)، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: أُهْدِيَتْ لحفصة شاةٌ ونحن صائمتان، (فأفطرتني) (٧) - وكانت ابنة أبيها - فلما دخل رسول الله ﷺ علينا ذكرنا ذلك له، فقال: «أبدلاً يوماً مكانه».

(١) في (ت)، (ح)، (ر): «أهديت».

(٢) في «التحفة»: «وقال - أي: النسائي - زميل ليس بالمشهور». اهـ.

* [٣٤٧٥] [التحفة: دس ١٦٣٣٧]

(٣) ليس في (ح)، (ر)، وتقدم فيها مضموماً إلى سابقه.

(٤) فبادرت: فأسرعت. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: بدر).

* [٣٤٧٦] [التحفة: ت س ١٦٤١٩]

(٥) في (ح): «نا».

(٦) من (ح)، وفي (ر): «بن حسين».

(٧) كتب عليها في (ط): «كذا»، وصحح عليها في (ت).

* [٣٤٧٧] [التحفة: س ١٦٤٢٩]

• [٣٤٧٨] أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، قال: (سمعناه) ^(١) من صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ^{صحت} (قالت): أصبحت أنا وحفصة صائمتين، فأهدي لنا طعام مخروص ^(٢) (عليه) ^(٣). (وقال) ^(٣): حدثنا سفيان، قال: سألو الزهري وأنا شاهد: أهو عن عروة؟ قال: لا.

قال أبو عبد الرحمن: (الصواب ما روى ابن عيينة عن الزهري، وصالح بن أبي الأخضر ضعيف في الزهري وفي غير الزهري، وسفيان بن حسين وجعفر بن بركان ليسا بالقويين في الزهري، ولا بأس بهما في غير الزهري) ^(٤).

• [٣٤٧٩] أخبرنا محمد بن سهل بن عسكر، قال: حدثنا (ابن) ^{صحت} أبي مريم، قال: (أنا) ^(٥) يحيى بن أيوب، عن إسماعيل بن عتبة ^(٦) - قال: وعندي في موضع آخر: (وأخبرنا) إسماعيل بن إبراهيم - عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، أنه أهدى لها ولحفصة طعام، وهما صائمتان فأفطرتا عليه، فسألت حفصة رسول الله ﷺ - وكانت ابنة عمر - فأمرها رسول الله ﷺ أن تصوم يوماً مكانه. قال يحيى بن أيوب: (وسمعت) ^{صحت} صالح بن كيسان... (بمثله) ^{صحت}.

(١) في (ر): «سمعنا».

(٢) صحح عليها في (ط).

(٣) في (ت)، (ح): «وحدثنا»، وصحح على الراوي في (ت).

(٤) من (ر)، وقال المزي في «التحفة»: «يعني: أن الصواب حديث الزهري عن عائشة وحفصة،

مرسل». اهـ.

* [٣٤٧٨] [التحفة: ص ١٦٤٩٠]

(٥) في (ح): «نا».

(٦) كتب على حاشية (ت): «إسماعيل بن عتبة منسوب إلى جده، واسم أبيه إبراهيم».

(قال أبو عبد الرحمن): ووجدته عندي في موضع آخر: حدثني صالح بن كيسان ويحيى بن سعيد... مثله
(وهذا أيضًا خطأ) (أرسله معمر) (١):

- [٣٤٨٠] أخبرنا محمد بن حاتم، قال: (أنا) (٢) سويد، قال: أنا عبد الله، عن معمر، عن الزهري قال: قالت عائشة: أصبحت أنا وحفصة صائميتين... وساق الحديث.
- [٣٤٨١] أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عبيد الله، قال: حدثني الزهري، أن عائشة وحفصة صامتا يوماً تطوَّعًا فأفطرتا، قالت عائشة: فأردنا أن نسأل رسول الله ﷺ، (فبادرتني) (٣) حفصة - وكانت ابنة أبيها - فسألت رسول الله ﷺ، فأمرها (بقضاء) (٤) ذلك اليوم. (مرسل) (٥).
- [٣٤٨٢] (الحارث) (٦) بن مسكين - قراءة عليه (وأنا أسمع) - عن ابن القاسم

(١) ليس في (ح)، (ر)، وقال المزي: «يعني: أن الصواب حديث الزهري، عن عائشة وحفصة مرسل». اهـ.

* [٣٤٧٩] [التحفة: م ١٦٤١٣]

(٢) في (ح): «نا».

* [٣٤٨٠] [التحفة: م ١٥٨١٠ - م ١٧٥٩٥]

(٣) في (ح): «فبادرتني».

(٤) في (ح): «أن تقضي».

(٥) صحح عليها في (ط)، (ت)، وهي في (ت)، (ح): «مرسلا».

* [٣٤٨١] [التحفة: م ١٥٨١٠ - م ١٧٥٩٥]

(٦) زاد قبلها في (ر): «قال».

(قال : حدثني) ^(١) مالك ، عن ابن شهاب ، أن عائشة وحفصة ... نحوه .
(مرسل) ^{جر} .

• [٣٤٨٣] أخبرنا أحمد بن عيسى ، عن ابن وهب ، عن جرير بن حازم ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة قالت : أصبحت صائمة أنا و (حفصة) (أهدى) ^(٢) لنا طعام ، فأعجبنا فأفطرنا ، فدخل النبي ﷺ ، (فبادرتني) ^(٣) حفصة فسألته ، فقال : «صوما يوماً مكانه» .
ط - لا : م

• [٣٤٨٤] (أنا محمد بن منصور ، حدثنا سفيان ، عن طلحة بن يحيى ، عن عمته عائشة بنت طلحة ، عن عائشة قالت : دخل علينا رسول الله ﷺ قلنا : إن عندنا حيناً قد خبأناه لك . قال : «قربوه» . فأكل ، وقال : «إني قد كنت أردت الصوم ، ولكن أصوم يوماً مكانه» .

قال أبو عبد الرحمن : هذا (اللفظ) ^(٤) خطأ ، (قد روى هذا الحديث) ^(٥) جماعة ، عن طلحة فلم يذكر أحد منهم : «ولكن أصوم يوماً مكانه» .

• [٣٤٨٥] أخبرنا علي بن عثمان (الثَّقَلِيُّ) ، قال : حدثنا المعافى بن سليمان ،

(١) في (ح) : «عن» .

* [٣٤٨٢] [التحفة : س ١٥٨١٠ - م ١٧٥٩٥]

(٢) في (ت) : «فأهدى» .

(٣) في (ح) ، (ر) : «فبادرتني» .

* [٣٤٨٣] [التحفة : س ١٧٩٤٥]

(٤) في (ح) : «الحديث» ، والمثبت من (ت) .

(٥) في (ح) : «رواه» .

* [٣٤٨٤] [التحفة : س ١٧٨٧٦]

قال: حدثنا خطاب بن القاسم، عن خُصَيْف، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ دخل على حفصة وعائشة وهما صائمتان، ثم خرج، فزجع وهما (ياكلان)^(١)، فقال: «ألم تكونا صائمتين؟» قالتا: بلى، ولكن أُهْدِيَ لَنَا طعاماً^(٢)، فأعجبنا فأكلنا منه. قال: «صوما يوماً مكانه».

قال أبو عبد الرحمن: هذا (حديث)^(٣) منكر، (وخصيف ضعيف في الحديث، وخطاب لا علم لي به. والصواب حديث معمر ومالك وعبيد الله).

١٠٩ - الرخصة للصائم المتطوع أن يُفطر

(وذكر اختلاف الناقلين لحديث أم هانئ في ذلك)

- [٣٤٨٦] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبَةَ، عن جَعْدَةَ، عن أم هانئ، وهي جدته، أن رسول الله ﷺ دخل عليها يوم الفتح، فأُتِيَ بِإِنَاءٍ فَشَرِبَ، ثم ناولني، فقلت: إني صائمة. فقال رسول الله ﷺ: «المتطوع أمير نفسه، فإن شئت فصومي، وإن شئت فأفطري». قال أبو عبد الرحمن: لم (يسمعه)^(٤) جَعْدَةَ من أم هانئ.

(١) في (ت)، (ح): «تأكلان».

(٢) في (ط)، (ر): «لنا هذا الطعام».

(٣) في (م)، (ط)، (ت): «الحديث».

* [٣٤٨٥] [التحفة: ص ٦٠٧١]

(٤) في (ر): «يسمع».

* [٣٤٨٦] [التحفة: ص ١٨٠٠١]

- [٣٤٨٧] (أخبرنا محمد بن المثنى، عن أبي داود قال: حدثنا شُعْبَةُ، قال: أخبرني جَعْدَةُ، عن جدته أم هانئ، أن رسول الله ﷺ دخل عليها... وذكر الحديث. قلت له: أسمعته من أم هانئ؟ قال: حدثناه أهلنا (و) (١) أبو صالح، عن أم هانئ. قال شُعْبَةُ: وكان سِمَاك يقول: حدثني (ابنًا) (٢) أم هانئ، (فرويته) (٣) أنا عن أفضلهما^{لا ر}).

لا ر

(ذكر حديث سِمَاك)

- [٣٤٨٨] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا أبو عَوَانَةَ، عن سِمَاك، عن ابن ابن أم هانئ، عن (جدته) (٤) أم هانئ سمعه منها، أنها قالت: إن نبي الله ﷺ أتني بشراب يوم فتح مكة فشرب، ثم ناولني فشربت، وكنت صائمة، وكرهتُ أن أُرَدَّ فضل سُورِهِ (٥) ﷺ، فقلت: بأبي أنت، إني كنت صائمة. قال لها: «أكنت قضيت شيئاً؟» قالت: لا. قال: «فلا يضرك».

- [٣٤٨٩] أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا يحيى بن (حَسَّانَ) ^{صحت}، قال: حدثنا حماد، عن سِمَاك بن حرب، عن هارون بن أم هانئ، عن أم هانئ قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ وأنا صائمة، فأُتِيَ بإناء من لبن فشرب، ثم

(١) في (ح): «أو».

(٢) في (ط)، (ح): «ابني».

(٣) في (ح): «فرويتها».

* [٣٤٨٧] [التحفة: ت س ١٨٠٠١]

(٤) عليها في (م): «ضع».

(٥) سوره: السور: البقية والفضلة. (انظر: تحفة الأحوذى) (٩/٢٩٦).

* [٣٤٨٨] [التحفة: ت س ١٨٠١٥]

ناولني فشربت ، فقلت : يا رسول الله ، إني كنت صائمة ، ولكنني كَرِهْتُ أَنْ أُرَدَّ سُؤْرَكَ . فقال رسول الله ﷺ : «إِنْ كَانَ مِنْ قِضَاءِ رَمَضَانَ (فَاقْضِي)»^(١) يَوْمًا مَكَانَهُ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ غَيْرِ قِضَاءِ رَمَضَانَ فَإِنْ شِئْتَ فَاقْضِي ، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَقْضِي .

• [٣٤٩٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ ابْنِ أُمِّ هَانِئٍ ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ قَالَتْ : كُنْتُ قَاعِدَةً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبْتُ ، ثُمَّ نَاولني فشربت منه ، فقلت : إني أذنبت ، فاستغفر لي . قال : «وَمَا ذَاكَ؟» . قَالَتْ : كُنْتُ صَائِمَةً فَأَفْطَرْتُ . فَقَالَ : «أَمِنْ قِضَاءِ (شَهْرِ رَمَضَانَ) كُنْتَ (تَقْضِيهِ)»^(٢)؟ . قَالَتْ : لَا . قَالَ : «لَا يَضْرُكَ» .

• [٣٤٩١] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ (بْنِ حَكِيمٍ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو ، عَنْ أَسْبَاطٍ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ ، (أَنَّهَا قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ) ^(٣) يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ ، فَأُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبْتُ ، ثُمَّ نَاولها فشربت منه . قَالَتْ : إني كنت صائمة ، (ولكنني) ^(٤) كَرِهْتُ أَنْ أُرَدَّ عَلَيْكَ شَرَابُكَ . قَالَ : «أَكُنْتَ (تَقْضِينَ)؟ لَا يَضْرُكَ»^(٥) .

(١) عليها في (م) ، (ط) : «ضعة» .

* [٣٤٨٩] [التحفة : ت س ١٨٠١٥]

(٢) عليها في (م) ، (ط) : «ضعة» ، ووقعت في (ت) ، (ح) ، (ر) : «تقضيته» .

* [٣٤٩٠] [التحفة : ت س ١٨٠١٥]

(٣) في (ت) ، (ح) : «أنها دخلت على النبي ﷺ» .

(٤) عليها في (ط) : «ض» ، وكتب على حاشيتها : «ولكن» ، وعليها : «ع» ، وكان الأمر كذلك في (م) .

(٥) هذا الحديث ليس في (ر) .

* [٣٤٩١] [التحفة : س ١٨٠١٧]

• [٣٤٩٢] أخبرنا زكريا بن يحيى، قال: (حدثنا) ^(١) إسحاق، قال: حدثنا أبو أيوب يحيى بن أبي الحجاج، قال: حدثنا أبو يونس، عن سِمَاك، عن أبي صالح، عن أم هانئ قالت: كنت عند رسول الله ﷺ فأتني بإناء فيه شراب فشرب، ثم ناولني، وكنت صائمة فشربت... نحوه.

(قال أبو عبد الرحمن: أبو صالح هذا يختلفون في اسمه، فقيل: إنه باذان، وقيل: بادام، وهو ضعيف الحديث، وقال سفيان: عن محمد بن قيس، عن حبيب بن أبي ثابت قال: كنا نسمي أبا صالح: (أبروزن) ^(٢)، إلا أن يحيى بن سعيد لم يتركه، وقد حدث عن إسماعيل بن أبي خالد عنه.

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أبو صالح صاحب الكلبي، وقد روي أنه قال في مرضه: كل شيء حدثكم به فهو كذب) ^(٣).

• [٣٤٩٣] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا حاتم، عن سِمَاك، عن أبي صالح قال: لما افتتح رسول الله ﷺ مكة (فكان) ^(٤) أول بيت دخله بيت أم هانئ، فدعا بهاء (فشرب) ^(٥)، وكانت أم هانئ عن يمينه، فدفع فضله ^(٦) إلى أم هانئ، فشربته أم هانئ، ثم قالت: يا رسول الله، لقد

(١) في (ت): «أنا».

(٢) في «التحفة»: «أدرزون».

(٣) من (ر)، وسيأتي من وجه آخر عن سِمَاك (٣٤٩٣) بآتم من هذا.

* [٣٤٩٢] [التحفة: ت س ١٧٩٩٧]

(٤) في (ت): «كان».

(٥) في (ت)، (ح)، (ر): «فشربه».

(٦) فضله: ما فضل منه بعد شربه. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: فضل).

فعلت فعلة - والله - ما أدري أصبت أم لا ؛ إني شربت فضل رسول الله ﷺ
 (وكنت صائمة؟) فقال: «أقضاء من رمضان أو تطوع؟» (قالت) (١):
 يا رسول الله، بل تطوع. فقال رسول الله ﷺ: «إن المتطوع بالخيار: إن شاء
 صام، وإن شاء أفطر».

(قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديث مضطرب، والأول مثله؛ أما حديث عروة:
 فرؤمى ليس بالمشهور، وأما حديث الزهري الذي أسنده جعفر بن بُرقان
 وسفيان بن حسين: فليسا بالقويين في الزهري (خاصة)، وقد خالفها مالك،
 وعبيد الله بن عمر، وسفيان بن عيينة، وهؤلاء أثبت وأحفظ من سفيان بن
 حسين، ومن جعفر بن بُرقان، وأما حديث أم هانئ فقد اختلف (علي) (٢)
 سَمَاك بن حرب فيه، وسَمَاك بن حرب ليس ممن يُعْتَمَد عليه إذا انفرد
 بالحديث؛ (لأنه كان يقبل التلقين، وأما حديث جَعْدَةَ فإنه لم يسمعه من أم
 هانئ ذكره عن أبي صالح، عن أم هانئ، و(أبو صالح) هذا اسمه: بإذان،
 وقيل: بإذام، وهو مولى أم هانئ، وهو الذي يروي عنه الكلبي، قال ابن
 عيينة: عن محمد بن قيس، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: كنا نسمي
 أبا صالح: دروزن، وهو بالفارسية: كذاب، وأبو صالح والد سُهَيْل بن
 أبي صالح، اسمه: ذُكْوَان ثقة مأمون، وأما حديث يحيى بن أيوب الذي
 ذكرناه فإنه ليس ممن يُعْتَمَد عليه، وعنده غير حديث منكر) (٣).

(١) في (ت)، (ح): «قلت».

(٢) في (ط): «عن».

(٣) بداية من قوله: «قال أبو عبد الرحمن» إلى نهاية الحديث ليس في (ح).

* [٣٤٩٣] [التحفة: ت س ١٧٩٩٧]

١١٠- باب متى (يَحِلُّ) (١) الفطر

• [٣٤٩٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَنَا) (٢) وَكَعْبٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا، وَذَهَبَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ».

• [٣٤٩٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِي قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: (كُنَّا) (٣) مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ لِرَجُلٍ: «انزِلْ فَاجْدَحْ» (٤) (لَنَا). قَالَ: الشَّمْسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «انزِلْ فَاجْدَحْ (لَنَا)». قَالَ: الشَّمْسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ (قَالَ) (صحت) «انزِلْ فَاجْدَحْ». فَانزَلَ فَجَدَحَ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتَ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْأَفْقِ - فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ».

قال أبو عبد الرحمن: وحديث عاصم بن (عمر)، وحديث ابن أبي أوفى (صحيحان) (٥).

(١) في (ت): «يجد».

(٢) في (ح): «نا».

* [٣٤٩٤] [التحفة: خ م د ت س ١٠٤٧٤]

(٣) في (ر): «كنت».

(٤) فاجدح: الجذح: أن يجر ك السويق (ما يتخذ من الحنطة والشعير) بالماء ويقلب حتى يستوي. (انظر: لسان العرب، مادة: جدح).

(٥) في (م)، (ط): «صحيحين» وعليها: «ضع»، وكتب على حاشيتها: «صوابه صحيحان».

* [٣٤٩٥] [التحفة: خ م د س ٥١٦٣]

١١١- (باب) التَّغْيِبُ فِي تَعْجِيلِ الْفِطْرِ

- [٣٤٩٦] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا فِطْرَهُمْ».
- [٣٤٩٧] (أَخْبَرَنِي) ^(١) شُعَيْبُ بْنُ يُوْسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، (وَهُوَ: ابْنُ هَارُونَ)، عَنْ مُحَمَّدٍ، (وَهُوَ: ابْنُ عَمْرٍو)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ الدِّينُ ظَاهِرًا مَا عَجَّلَ النَّاسُ الْفِطْرَ، إِنْ يَهُودٌ يُؤَخَّرُونَ».

١١٢- (باب) مَا يُسْتَحَبُّ لِلصَّائِمِ أَنْ يُفْطِرَ عَلَيْهِ

- [٣٤٩٨] (أَخْبَرَنَا) ^(٢) سَلِيمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: (حَدَّثَنَا) ^(٣) أَبُو قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (قَالَ: حَدَّثَنَا) ^(٤) هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَجَدْتُمْ التَّمْرَ فَأَفْطِرُوا عَلَيْهِ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا التَّمْرَ (فَالْمَاءُ)؛ فَإِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ» ^(٥).

* [٣٤٩٦] [التحفة: م ص ٤٧٨٦]

(١) في (ح)، (ر): «أنا».

* [٣٤٩٧] [التحفة: م ص ١٥١١٧]

(٢) في (ح): «أنا».

(٣) في (ت)، (ر): «أنا».

(٤) في (ر): «عن».

(٥) طهور: مطهر. (انظر: لسان العرب، مادة: طهر).

* [٣٤٩٨] [التحفة: د ت م ص ق ٤٤٨٦]

• [٣٤٩٩] أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شُعْبَةُ، عن عاصم، عن حفصة، عن سلمان بن عامر، عن النبي ﷺ قال: «من وجد تمرًا فليفطر عليه، ومن لم يجد تمرًا فليفطر على الماء؛ فإن الماء طهور».

• [٣٥٠٠] أخبرني إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا سعيد بن عامر، عن شُعْبَةَ، عن خالد، عن حفصة، عن سلمان بن عامر، عن رسول الله ﷺ قال: «من وجد تمرًا فليفطر عليه، فإن لم يجد فليفطر على ماء؛ فإنه طهور».

• [٣٥٠١] أنا محمد بن (عمر) ^(١) بن علي بن مَقْدَم، قال: حدثنا سعيد بن عامر، عن شُعْبَةَ، عن عبدالعزيز بن صُهَيْب، عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «من وجد تمرًا فليفطر عليه، ومن لا فليفطر على ماء؛ فإنه طهور».

قال أبو عبد الرحمن: حديث شُعْبَةَ، عن عبدالعزيز بن صُهَيْب خطأ، والصواب الذي قبله.

• [٣٥٠٢] (أخبرنا) ^(٢) موسى بن جَزَام الترمذي، قال: (أنا) ^(٢) يحيى، وهو: ابن آدم، قال: حدثنا يزيد بن عبدالعزيز، عن رَقْبَةَ، عن بُرَيْد بن أبي مریم، عن أنس (بن مالك)، أن النبي ﷺ كان يبدأ إذا أفطر بالتمر.

* [٣٤٩٩] [التحفة: دت س ق ٤٤٨٦]

* [٣٥٠٠] [التحفة: دت س ق ٤٤٨٦]

(١) في (م)، (ح): «عمرو» وهو تصحيف.

* [٣٥٠١] [التحفة: ت س ١٠٢٦]

(٢) في (ح): «نا».

(قال أبو عبد الرحمن): وهذا الحديث رواه شُعْبَةُ، عن بُرَيْدٍ، عن النبي ﷺ (مرسل) ^(١)، وشُعْبَةُ أحفظ من روى هذا الحديث.

- [٣٥٠٣] أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي، قال: حدثنا حماد، عن عاصم، عن حفصة بنت سيرين، عن الرِّبَابِ، عن سلمان بن عامر، يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر، فإن لم يجد فليفطر على ماء؛ فإن الماء طهور».
- [٣٥٠٤] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن عاصم، عن حفصة بنت سيرين، عن (الرِّبَابِ) ^{صحت}، عن عمها سلمان بن عامر، يبلغ به النبي ﷺ قال: «إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر؛ فإنه بركة، فإن لم يجد تمرًا (فالماء)؛ فإنه طهور».

(قال أبو عبد الرحمن): هذا الحرف: «(فإنه) بركة» لا نعلم أن أحدًا ذكره غير ابن عُيَيْنَةَ، ولا أحسبه (محفوظًا) ^(٢) لا.

- [٣٥٠٥] أخبرنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا ابن عُلَيْيَةَ، عن هشام، عن حفصة بنت سيرين، عن الرِّبَابِ، عن سلمان بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر، فإن لم يجد فليفطر على ماء؛ فإن الماء طهور».

(١) في (ت): «مرسلاً»، وصحح عليها.

* [٣٥٠٢] [التحفة: ص ٢٤٥]

* [٣٥٠٣] [التحفة: دت س ق ٤٤٨٦]

(٢) في (م)، (ط): «محفوظ».

* [٣٥٠٤] [التحفة: دت س ق ٤٤٨٦]

* [٣٥٠٥] [التحفة: دت س ق ٤٤٨٦]

- [٣٥٠٦] أخبرنا علي بن حُجْر، قال: أنا قُرْآن بن تمام، عن هشام، عن حفصة، عن الرِّبَاب، عن عمها سلمان بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صام أحدكم فأفطر فليفطر على تمر، أو على ماء؛ فإن الماء طهور».
- [٣٥٠٧] أخبرنا الحسين بن محمد (الذَّارِعُ)، قال: حدثنا خالد، عن هشام، عن حفصة، عن أم الرائح، عن سلمان بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أفطرت فأفطر على تمر، فإن لم تجد فعلى ماء؛ فإن الماء طهور».
- [٣٥٠٨] (أخبرني) ^(١) عبدالله بن الهيثم، قال: حدثنا حماد بن مسعدة، عن هشام، عن حفصة ^(٢)، عن سلمان بن عامر قال: إذا كان أحدكم صائمًا فليفطر على تمر، فإن لم يجد تمرًا فليفطر على ماء؛ فإن الماء هو (الطهور) ^(٣).
- [٣٥٠٩] (وأخبرني عبدالله بن الهيثم، قال: حدثنا حماد، عن هشام قال: حدثني عاصم بهذا الحديث يرفعه إلى (النبي) ^(٤) ﷺ).
- [٣٥١٠] (أخبرني) ^(٥) عبدالله بن الهيثم، قال: حدثنا يوسف بن يعقوب،

* [٣٥٠٦] [التحفة: دت س ق ٤٤٨٦]

* [٣٥٠٧] [التحفة: دت س ق ٤٤٨٦]

(١) في (ح): «أنا».

(٢) كذا في جميع النسخ: «حفصة، عن سلمان»، والذي في «التحفة» بذكر الرباب بينها.

(٣) في (ت)، (ر): «طهور»، وصحح على الكلمة التي قبلها في (ت).

(٤) في (ح): «رسول الله».

* [٣٥٠٩] [التحفة: دت س ق ٤٤٨٦]

(٥) في (ح): «نا»، وفي (ر): «أنا».

قال : حدثنا هشام ، عن حفصة ، عن الرَّبَاب ، عن سلمان ، أنه قال : إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر ، فإن لم يجد تمرًا فليفطر على ماء ؛ فإن الماء طهور .

• [٣٥١١] قال هشام : حدثني عاصم الأحول ، أن حفصة ترفعه إلى النبي ﷺ^(١) .

(ذكر قول النبي ﷺ)^(٢) : للصائم فرحتان

(والاختلاف على ابن جرير في حديثه عن عطاء في ذلك)^{لا:}

• [٣٥١٢] (أخبرني)^(٤) إبراهيم بن الحسن ، عن حجاج ، قال ابن جرير :

أخبرني عطاء ، عن أبي صالح الزيات ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : «للصائم فرحتان يفرحهما : إذا أفطر فرح بفطره ، وإذا لقي ربه فرح بصومه»^(٥) .

• [٣٥١٣] أخبرنا محمد بن حاتم ، قال : (أنا)^(٦) سويد ، قال : (أنا)^(٦) عبد الله ،

عن ابن جرير - قراءة - عن عطاء ، قال : (أنا)^(٧) عطاء الزيات ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : «للصائم فرحتان يفرح بهما : إذا أفطر

(١) سيأتي برقم (٦٨٨١) .

* [٣٥١٠] [التحفة : دت س ق ٤٤٨٦]

(٢) في (ح) : «باب» .

* [٣٥١١] [التحفة : دت س ق ٤٤٨٦]

(٣) في (ر) : «ما جاء» .

(٤) في (ت) ، (ح) : «نا» .

(٥) تقدم سندًا ومثنيًا برقم (٢٧٣٢) .

* [٣٥١٢] [التحفة : خم س ١٢٨٥٣] [المجتبى : ٢٢٣٥-٢٢٤٧]

(٦) في (ح) ، (ر) : «نا» .

(٧) في (ح) : «قال : نا» ، وفي (ر) : «عن» .

فرح بفطره، وإذا لقي ربه (ﷻ) فرح بصومه^(١).

١١٣- (باب) ما يقول إذا أفطر

- [٣٥١٤] أخبرني قريش بن عبد الرحمن، قال: (أنا)^(٢) علي بن الحسن، قال: أنا الحسين بن واقد، قال: (أنا)^(٣) مزوان (المُقْعَع)^(٤)، قال: رأيت عبدالله بن عمر قبض على لحيته (فقطع)^(٥) ما زاد على الكف. وقال: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال: «ذهب الظمأ، وابتلَّت العروق، وثبت الأجر إن شاء الله».

١١٤- (باب) ثواب من فطَّر صائماً

(وذكر الاختلاف على عطاء في الخبر فيه^{لا})

- [٣٥١٥] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، (عن)^(٧) يزيد، وهو: ابن زُرَيْع، قال: حدثنا سفيان، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عطاء، عن زيد بن خالد (قال:

(١) تقدم سنناً ومثلاً برقم (٢٧٣٣)، وانظر (٢٧٣٢).

* [٣٥١٣] [التحفة: خ م س ١٢٨٥٣] [المجتبى: ٢٢٣٦-٢٢٤٨]

(٢) في (ر): «نا».

(٣) في (ح)، (ر): «نا».

(٤) في (ت): «القفع»، وهو خطأ.

(٥) في (ر): «فقص».

✽ [م: ٤٣/ب]

(٦) ابتلت: رُوِيَ. (انظر: لسان العرب، مادة: بلل).

* [٣٥١٤] [التحفة: دس ٧٤٤٩]

(٧) في (ح): «نا».

قال رسول الله ﷺ^(١): «من جهّز غازياً، أو حاجّاً، أو خلّفه في أهله^(٢)، أو فطّر صائماً (كان له)^(٣) مثل أجره من غير أن يتقص من أجورهم (شيء)»^{صحت}.

• [٣٥١٦] أخبرنا علي بن الحسين، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا عبد الملك،

عن عطاء، عن زيد بن خالد، أن رسول الله ﷺ قال: «من فطّر صائماً^{لا} (صائماً) فله مثل أجره، (إنه) لا (يتقص)^{صحت}»^(٤) من أجر الصائم شيء».

• [٣٥١٧] أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا يزيد، قال: (أنا)^(٥) حسين،

عن عطاء، عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: من فطّر صائماً كان له مثل أجره من غير أن (يتقص)^(٦) من أجر الصائم (شيء)^(٧).

• [٣٥١٨] (أخبرنا محمد بن حاتم، قال: أنا (سويد)^(٨))، قال: أنا

(١) في (ر): «أن رسول الله ﷺ قال».

(٢) خلفه في أهله: قام مقامه في رعايتهم. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٣٤/٧).

(٣) في (ر): «فله».

* [٣٥١٥] [التحفة: ت س ق ٣٧٦٠-ت س ق ٣٧٦١]

(٤) في (ح)، (ر): «ينقص». ويتقص أي: يقلل. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: نقص).

* [٣٥١٦] [التحفة: ت س ق ٣٧٦٠]

(٥) في (ح): «نا».

(٦) في (ح): «ينقص».

(٧) في (ح)، (ت): «شيئاً».

(٨) هكذا في النسخ الخطية، ووقع في «التحفة»: «حبان» ولعله وهم، والحديث سبق برقم (٣٤٣٤) من

رواية محمد بن حاتم، عن حبان بن موسى به فلعل محمد بن حاتم له في هذا الحديث شيخان:

حبان بن موسى وسويد بن نصر، وكلاهما يروي عن ابن المبارك، والمثبت بحاشية (ت) يدل على

ذلك. والله أعلم.

(عبد) ^(١) الله ، عن أسامة بن زيد ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة قال :
رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع ، ورب قائم ليس له من قيامه إلا
السهر ^(٢) .

(تم الجزء الثاني من الصيام) ^(٣) .



(١) فوّه في (م) ، (ط) : «ض ع» ، وكتب في حاشيتها : «عبد الله» ، وفوقها «ض ح» .
(٢) كتب في حاشية (ت) ما نصه : «قال العلامة ابن الفصيح : هذا الحديث وهو قوله : «رب صائم ...»
إلى آخره ، لا تعلق له بهذه الترجمة ظاهر مع أنه قد تقدم متنه بعينه في موضعه ، وسنده لم يخالف هذا
السند إلا بأن ذكر ثمّ مكان سويد حبان وذلك الحديث ذكره ...» . اهـ . هذا ما ظهر منه في
مصورتنا ، وانظر باب : ما ينهى عنه الصائم من قول الزور والغيبة ، والحديث هنا ليس في (ح) ،
(ر) ، وقد تقدم بنفس الإسناد برقم (٣٤٣٦) .

* [٣٥١٨] [التحفة : س ق ١٢٩٤٧]

(٣) ليست في (ح) ، وفي (ت) : «تم الكتاب بحمد الله وعونه ، يتلوه كتاب الاعتكاف» ، وفي (ر) : «آخر
كتاب الصيام ، والحمد لله على عونه وإحسانه ، وصلواته على محمد نبيه وآله وسلم» .



تحر
١٧- (كتاب الاعتكاف)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- (الاعتكاف و سنته) ^{لا}(١)

ذكر ^{لا}(٢) الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك

• [٣٥١٩] أنا محمد بن يحيى بن محمد (بن كثير الحزائي)، قال: حدثنا محمد بن موسى، قال: قرأتُ علي أبي، (عن) مَعْمَر ^{لا}عن الزهري، عن علي بن حسين، عن صَفِيَّةَ زوج النبي ﷺ، أن النبي ﷺ اعتكف العشر العَوَابِر ^{لا}(٣) من (شهر) رمضان.

• [٣٥٢٠] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أنا) ^{لا}(٤) عبد الرزاق، قال: أنا مَعْمَرُ، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. وعن ابن المسيَّب، عن أبي هريرة قالوا: كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان حتى قبضه الله.

قال أبو عبد الرحمن: خالفه ابن جريج:

(١) في (ح): «سنته»، وكأنها كذلك في (ت)، وصحح عليها.

(٢) في (ت)، (ح): «وذكر».

(٣) الغواير: البواقي الأواخر. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٥٩/٨).

* [٣٥١٩] [التحفة: خ م د س ق ١٥٩٠١] (٤) في (ح): «نا».

* [٣٥٢٠] [التحفة: ت س ١٣٢٨٥-ت س ١٦٦٤٧]

• [٣٥٢١] قال: (أخبرني) إبراهيم بن (الحسن)^(١)، قال: حدثنا حجاج (قال)^(٢) ابن جُرَيْج: حدثني ابن شهاب، عن الاعتكاف وكيف سُئِنَتْهُ، عن سعيد بن المُسَيَّب وعروة بن الزبير، عن عائشة، أنها أخبرتهما، أن رسول الله ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله، ثم اعتكف أزواجه من بعده.

قال أبو عبد الرحمن: رواه اللَّيْث، عن الزهري، عن سعيد، (مرسل)^(٣):

• [٣٥٢٢] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ (حتى توفاه الله، ثم اعتكف أزواجه من بعده).

• [٣٥٢٣] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ.

• [٣٥٢٤] (أَخْبَرَنَا)^(٤) عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزَّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ، فَلَا تَدْخُلُ بَيْتَهَا إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ الَّتِي لَا بَدَّ مِنْهَا.

(١) في (م)، (ط): «الحسين»، وهو تصحيف.

(٢) في (ر) «قال: حدثني».

(٣) في (ت)، (ر): «مرسلا»، وعليها في (ر) علامة لحق، وفي الحاشية: «عن سعيد».

* [٣٥٢١] [التحفة: ص ١٦١٣٠-١٦٥٣٤]

* [٣٥٢٢] [التحفة: ص ١٣٢٨٥]

(٤) في (ت)، (ر): «أخبرني».

* [٣٥٢٣] [التحفة: ص ١٦٥٣٨]

- [٣٥٢٥] أخبرنا محمد بن حاتم، قال: (حدثنا) ^(١) (جبان)، قال: حدثنا عبدالله، عن الأوزاعي، عن الزهري قال: حدثني عروة وعمرة، أن عائشة كانت إذا اعتكفت اعتكفت في المسجد، وكانت تعتكف العشر (الغواير) ^(٢) من رمضان، فلا تدخل بيتها إلا لحاجة الإنسان التي لا بد (له) منها.
- [٣٥٢٦] أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثني يوسف بن يعقوب، قال: حدثنا شعبة، عن أبي الحسن، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد، أن رسول الله ﷺ (كان) ^(٣) يعتكف العشر الأواخر.
- (قال أبو عبد الرحمن: وهذا الحديث قد رواه محمد بن عمرو، فإن كان محمد بن عمرو كنيته أبو الحسن فلعله، ومهاجر كنيته أبو الحسن وقد روى عنه شعبة) ^(٤).

٢- (باب) الاعتكاف في العشر (التي) ^(٥) في وسط الشهر

- [٣٥٢٧] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا (بكر بن مضر) ^(٦)، عن ابن الهادي ^(٧)، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التميمي، عن أبي سلمة بن

(١) في (م)، (ط)، (ت): «أنا»، والمثبت من (ح)، (ر).

(٢) في (ح): «الأواخر»، وكتب على حاشيتها: «الغواير».

(٣) في (ت): «قال» وهو خطأ.

(٤) ليس في: (ر)، والذي في (ح): «قال أبو عبد الرحمن: رواه محمد بن عمرو فإن كان كنيته أبو الحسن فهو مهاجر أبو الحسن». كذا.

* [٣٥٢٦] [التحفة: م د س ق ٤٤١٩]

(٥) في (ح): «الذي».

(٦) في (م): «بكر بن نصر»، وفي (ر): «بكير»، وكلاهما تصحيف.

(٧) في (ت): «الهادي».

عبدالرحمن، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ قال: كان رسول الله ﷺ يُجاوِرُ^(١) (في) العشر التي في وسط الشهر، فإذا كان من حين تمضي (عشرون)^(٢) ليلة ويستقبل إحدى وعشرين، يرجع إلى (مسكنه)^{صحت} (ويرجع)^(٣) من كان يُجاوِرُ معه، ثم إنه أقام في شهر جاوَرَ (فيه)^(٤) تلك الليلة التي كان يرجع فيها، فخطب الناس (وأمرهم)^(٥) بما شاء الله، ثم قال: «إني كنت أجاور (هذه) العشر، ثم بدا^(٦) لي أن أجاور هذه العشر الأواخر، فمن كان اعتكف معي فَلْيُبْثْ في معتكفه، وقد (رأيت)^{صحت} هذه الليلة فَأُنْسِيْتَهَا، فالتمسوها في العشر الأواخر في كل وِثْر، (ولقد)^(٧) رأيتني أسجد في ماء وطين». قال أبو سعيد الخُدْرِيُّ: مُطِرْنَا ليلة إحدى وعشرين، فَوَكَّفَ المسجد^(٨) في مُصَلِّي رسول الله ﷺ، فنظرت إليه وقد انصرف من صلاة الصبح، ووجهه (مُبْتَلٌ طِينًا)^(٩) وماء^(١٠).

- (١) يجاور: يعتكف. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: جور).
 (٢) في (م)، (ط): «عشرين»، وفوقها: «عض»، وكتب في حاشيتها: «صوابه عشرون».
 (٣) في (م)، (ط)، (ر): «ورجع».
 (٤) في (ط)، (ت): «في»، وكتب تحتها في (ط): «فيه»، وفوقها: «ن».
 (٥) في (ت): «ثم أمرهم».
 (٦) بدا: ظهر. (انظر: القاموس المحيط، مادة: بدا).
 (٧) في (ح)، (ر): «وقد».
 (٨) فوكف المسجد: سال من سقفه ماء المطر. (انظر: شرح النووي على مسلم (٦٠/٨)).
 (٩) في (ح): «مبتلى طين».
 (١٠) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (١٣٧٢).

* [٣٥٢٧] [التحفة: خ م د س ق ٤٤١٩] [المجتبى: ١٣٧٣]

- [٣٥٢٨] أخبرنا موسى بن (حِزَام) الترمذي، قال: أنا يحيى، وهو: ابن آدم، قال: حدثنا أبو بكر بن عيَّاش، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه كان يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان، فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف (عشرين) ^(١).
- [٣٥٢٩] أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا عبدالرحمن، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي بن كعب، أن رسول الله ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان، فسافر عامًا فلم يعتكف، فلما كان (العام) ^(٢) المقبل اعتكف عشرين.

٣- (باب) اعتكاف النساء

- [٣٥٣٠] أخبرنا أحمد بن سليمان (أبو الحسين الرُّهَاقِيُّ) ^{لاجر}، قال: حدثنا مسكين بن بكير الحِزَّانِيُّ، عن الأوزاعي، قال: (حدثني) ^(٣) يحيى بن سعيد، عن عُمَرَةَ بنت عبدالرحمن، عن عائشة، أنها قالت: و(كان) ^(٤) رسول الله ﷺ (يعتكف) العشر الأواخر من شهر رمضان، فاستأذنته (عائشة) (فأذن) لها، فسألت حفصة (عائشة) ^(٥) أن تستأذن لها ففعلت، فلما رأت زينب بنت

(١) في (م): «شهرين»، وهو خطأ.

* [٣٥٢٨] [التحفة: خ د س ق ١٢٨٤٤] (٢) في (ر): «عام».

* [٣٥٢٩] [التحفة: د س ق ٧٦]

(٣) في (ت): «نا».

(٤) في (م)، (ط)، (ر): «ذكر»، وفي (ت): «ذكر أن»، والمثبت من (ح)؛ وهو الأليق.

(٥) في (ت): «عنه».

جحش أمّرت ببنائها فبني، وكان رسول الله ﷺ إذا صلى انصرف إلى بنائه، فبصّر بالأبنية، فقال: «ما هذا؟» فقالوا: هذا بناء عائشة وحفصة وزينب، فقال: «ألبير يُردن بهذا؟ ما أنا بمعتكف». فرجع فلما أظفر اعتكف عشرا من سُؤال^(١).

٤- باب اعتكاف المستحاضة

• [٣٥٣١] أخبرنا قتيبة بن سعيد، وأخبرنا أبو الأشعث ومحمد بن عبد الله بن بزيع - واللفظ له - قالوا: حدثنا يزيد (بن زريع)، قال: حدثنا خالد، عن عكرمة، عن عائشة قالت: اعتكفت مع رسول الله ﷺ امرأة من أزواجه مُستحاضة^(٢)، فكانت ترى الحُمرة^(٣) والصفرة^(٤)، فربما وضعت الطست^(٥) تحتها وهي تصلي.

(١) من قوله: «أأذن لها» إلى هنا مكانه في (ر): «وذكر الحديث»، وسيأتي إسنادًا ومثنا من (ح)، (ر) وحدهما برقم (٣٦١٣)، وقد سبق من وجه آخر عن يحيى بن سعيد برقم (٨٧٦).

* [٣٥٣٠] [التحفة: ع ١٧٩٣٠]

(٢) مستحاضة: من استمر خروج الدم منها بعد أيام حيضها المعتادة. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حيض).

(٣) الحُمرة: ما تراه المرأة من الدم في غير زمن الحيض. (انظر: حاشية السندي على ابن ماجه) (٢/٣٦٤).

(٤) الصفرة: أي الماء الذي تراه المرأة كالصديد، يعلوه اصفرار. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٤٢٦).

(٥) الطست: إناء كبير مُستدير من نحاس أو نحوه، ويقال له أيضا: طشت. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: طست).

* [٣٥٣١] [التحفة: خ د س ق ١٧٣٩٩]

٥- (باب) متى يأتي المعتكف (معتكفه) (١)

- [٣٥٣٢] أخبرنا محمد بن منصور، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن عَمْرَةَ، عن عائشة قالت: أراد رسول الله ﷺ أن يعتكف في العشر الأول من شهر رمضان، فاستأذنته عائشة فأذن لها، ثم استأذنته حفصة فأذن لها، وكانت زينب لم تكن استأذنته فسمعت بذلك (فاستأذنته) (٢)، وكان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح أتى معتكفه، فلما صلى الصبح إذا هو بأربعة أبنية، قال: «لمن هذا؟» قالوا: لعائشة، وحفصة، وزينب. فقال رسول الله ﷺ: «(البر) تقولون يُرَدْنَ بهذا» فلم يعتكف في ذلك العشر، واعتكف في العشر من شَوَّال (٣).

٦- (باب) (٤) القُبَّة (٥) للمعتكف (والسُّر) (٦) (عليها) (٧)

- [٣٥٣٣] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا مُعْتَمِر، قال: حدثني عُمَارَةُ بن غَزِيَّة الأنصاري، قال: سمعت محمد بن إبراهيم، يُحَدِّث عن أبي سَلَمَةَ، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ قال: إن رسول الله ﷺ اعتكف العشر الأول

(١) في (ر): «اعتكافه». (٢) في (ط)، (ت)، (ر): «استأذنت».

(٣) تقدم برقم (٨٧٦).

* [٣٥٣٢] [التحفة: ع ١٧٩٣٠] (٤) في (ر): «ضرب».

(٥) القبة: الخيمة. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣/٢٠٠).

(٦) صحح عليها في (ت)، وليست في (ر). والستر: الستارة التي تكون على باب البيت والدَّار. (انظر:

شرح مسلم للنووي) (٤/١٩٧).

من رمضان ، ثم اعتكف العشر (الأوسط) ^(١) في قُبَّة (تُرْكِيَّةٌ عَلَيَّ سُدَّتْهَا) ^(٢) قطعة حصير ، قال : فأخذ الحصير بيده فَتَحَّاهَا (في) ^(٣) نَاحِيَةِ الْقُبَّةِ ، ثم أطلع رأسه فكلّم الناس فَدَنُّوْا مِنْهُ ، فقال : «إِنِّي اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ أَلْتَمَسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ، ثُمَّ اعْتَكَفْتُ» ^(٤) الْعَشْرَ (الْأَوْسَطَ) ^(٥) ، ثُمَّ أَتَيْتُ فَقِيلَ (لِي) : «إِنهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ» . فاعتكف الناس معه ، قال : «وَإِنِّي» ^(٦) أَرَيْتُهَا لَيْلَةً (وَوَثَرَ وَإِنِّي ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا وَإِنِّي أَسْجُدُ صَبِيحَتِهَا فِي طِينٍ وَمَاءٍ» . فَأَصْبَحَ مِنْ إِحْدَى) ^{لَا يَطُ} وَعَشْرِينَ ، وَقَدْ قَامَ إِلَى الصَّبْحِ ، وَمَطَّرَتِ السَّمَاءُ فَوَكَّفَ الْمَسْجِدَ فَأَبْصُرَتِ الطِّينُ وَالْمَاءُ فَخَرَجَ حِينَ فَرَعَّ مِنْ صَلَاةِ الصَّبْحِ ، وَجَبَّيْنَهُ (رَوْثَةٌ) ^(٧) أَنْفَهُ فِيهِمَا الطِّينُ وَالْمَاءُ ، وَإِذَا هِيَ لَيْلَةٌ إِحْدَى وَعَشْرِينَ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ^(٨) .

(١) في (ت) ، (ح) : «الْوَسْطُ» .

(٢) في (ط) بكسر السين ، وصحح عليها ، وفي الحاشية بضم السين ، وفوقها : «ع» ، وضم السين من (ر) أيضا . والسدة : فتحة الدُّخُولِ . (انظر : لسان العرب ، مادة : سدد) .

(٣) فوقها في (ط) : «ض ع» .

(٤) في (ح) : «اعتكف» .

(٥) في (ت) ، (ح) : «الوسط» ، وصحح عليها في (ت) .

(٦) في (ح) : «وقال : إني» .

(٧) ضبب عليها في (ر) ، وفي (ح) كأنها : «أرنية» . وروثة : طرف . (انظر : القاموس المحيط ، مادة : روث) .

(٨) سبق برقم (٧٧٠) (١٣٧٢) (٣٥٢٦) (٣٥٢٧) . وانظر ما سيأتي برقم (٣٥٧٢) (٣٥٧٣) .

* [٣٥٣٣] [التحفة : خ م د س ق ٤٤١٩]

٧- باب الاعتكاف بغير صوم

وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عمر في ذلك

الاختلاف على عبيدالله بن عمر

• [٣٥٣٤] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَنَا) ^(١) حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ ^(٢) أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ. فَقَالَ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ».

• [٣٥٣٥] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (بْنِ عُمَرَ) قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ (عَنْ عُمَرَ)، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ فَقَالَ «أَوْفِ بِنَذْرِكَ».

• [٣٥٣٦] (أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ

(١) في (ح)، (ر): «نا».

(٢) في رواية يحيى عند البخاري (٢٠٣٣): «نذرت في الجاهلية» زاد حفص عند مسلم كما في «فتح الباري»

(٤/٢٧٤): «فلما أسلمت سألت»، ورواه حماد بن زيد عن أيوب عند البخاري (٣١٤٤) فقال:

«يوم»، ولم يذكر معمر ذلك عنده (٤٣٢٠)، وفي رواية الشافعي عن ابن عيينة، عن أيوب: «فأمره

أن يعتكف في الإسلام» المسند (ص: ٨٥).

* [٣٥٣٤] [التحفة: ع ١٠٥٥٠]

* [٣٥٣٥] [التحفة: ع ١٠٥٥٠]

كان قد جعل عليه يوماً يعتكفه في الجاهلية، فسأل رسول الله ﷺ عن ذلك، فأمره أن يعتكف^{لا:ح}.

(ذكر) الاختلاف^{لا:ح} على أيوب

• [٣٥٣٧] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: (أنا)^(١) معمر، عن (أيوب)^(٢)، عن نافع، عن ابن عمر قال: لما قفل^{ص:ط} النبي ﷺ من حنين^{ص:ت}^(٤)، سأل عمر رسول الله ﷺ عن نذر كان نذره في الجاهلية (اعتكاف) يوم، فأمره به.

• [٣٥٣٨] (أخبرنا محمد بن عبدالله بن يزيد، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان (علي) عمر (نذر) في (الجاهلية) اعتكاف ليلة في المسجد الحرام، فسأل رسول الله ﷺ، فأمره أن يعتكف^{لا:ح}).

• [٣٥٣٩] (أخبرنا إسحاق بن موسى، قال: حدثنا سفيان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، أنه كان عليه ليلة نذر في الجاهلية يعتكفها،

* [٣٥٣٦] [التحفة: م س ٧٩١٦] [المجتبى: ٣٨٥٨]

(١) في (ت)، (ح)، (ر): «نا».

(٢) في (م)، (ط): «الزهري»، وهو خطأ.

(٣) قفل: رجع. (انظر: القاموس المحيط، مادة: قفل).

(٤) كتب علي حاشية (ت): «قوله: من حنين بيانه في صحيح... في غزوة الفتح وذكر حنين، وهو في «صحيح مسلم» (١٦٥٦)، أنه... أن عمر سأل عن ذلك النبي ﷺ بالجعرانة بعد أن... من الطائف ابن الفصيح»، ومكان النقط مطموس.

* [٣٥٣٧] [التحفة: خ م س ٧٥٢١]

* [٣٥٣٨] [التحفة: خ م س ٧٥٢١] [المجتبى: ٣٨٥٧]

فسأل رسول الله ﷺ، فأمره أن يعتكف^(١).

- [٣٥٤٠] (أخبرنا)^(٢) أبو بكر بن علي، قال: حدثنا (الحسن)^(٣) بن حماد الوزّاق، قال: (أنا)^(٤) عمرو بن محمد (العنقزي)^(٥)، عن (عبدالله)^(٦) بن بُدَيْل (بن)^(٧) وِزْقاء، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، أن عمر سأل رسول الله ﷺ عن اعتكاف عليه، فأمره أن يعتكف (ويصوم) ^{لا ت}.

٨- (باب هل يُزار المعتكف)^(٨)

- [٣٥٤١] أخبرنا محمد بن خالد (بن خَلِيٍّ) (الحمصي)، قال: حدثنا بِشْر بن شُعَيْب، عن أبيه، عن الزهري قال: أخبرني علي بن حسين، أن صَفِيَّة بنت حُيَيٍّ، أخبرته أنها جاءت رسول الله ﷺ تزوره، وهو معتكف (في) (العشر) ^{صحت} ^{لا ت} العواير من رمضان، فتحدثت عنده ساعة من العشاء، ثم قامت تنقلب، فقام معها رسول الله ﷺ يَقلِبُها حتى إذا بلغت باب المسجد (الذي) عند مسكن ^{لا ت}.

(١) هذا الحديث ليس في (ح)، وقال المزي في «التحفة»: «الصحيح: أنه ليس فيه: عن عمر».

* [٣٥٣٩] [التحفة: ع ١٠٥٥٠] [المجتبى: ٣٨٥٦]

(٢) في (ح)، (ر): «أخبرني».

(٣) في (ر): «الحسين»، وهو تصحيف.

(٤) في (ح) (ر): «نا».

(٥) صحح عليها في (ت)، وكتب علي حاشيتي (م)، (ط): «كنيته أبو سعيد مولى قريش، نسب إلى

العنقز وهو المرزنجوش، ويقال: الريحان».

(٦) في (م)، (ط): «عبد الملك»، وهو خطأ، والتصويب من النسخ الأخرى ومصادر ترجمته.

(٧) تصحفت في (م)، (ط) إلى: «عن».

* [٣٥٤٠] [التحفة: دس ٧٣٥٤]

(٨) في (ر): «زيارة المعتكف في معتكفه».

أم سلمة زوج النبي ﷺ، مرَّ بهما رجلان من الأنصار فسَلما على رسول الله ﷺ، ثم نَقَدَا^(١) فقال لهما رسول الله ﷺ: «على رِسْلِكُما^(٢)»، إنما هي صَفِيَّة بنت حُيَيٍّ. فقالا: سبحان الله يا رسول الله، وكَبُرَ عليهما ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان يبلغ من الإنسان مَبْلَغَ الدم؛ إني خَشِيتُ أن (يقذف)^(٣) في قلوبكما شيئًا»^(٤).

٩- (باب تشيع^{لا:حر} زائر المعتكف^{لا:حر}) (والقيام معه)

- [٣٥٤٢] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أنا)^(٦) عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن صَفِيَّة بنت حُيَيٍّ قالت: كان رسول الله ﷺ معتكفًا فأتيته أزوره ليلاً فحدثته، ثم قمت فانقلبت^(٧) فقام معي يَقْلِبُنِي، وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد، فمر رجلان من الأنصار، فلما رأيا النبي ﷺ أسرعَا، فقال النبي ﷺ: «على رِسْلِكُما، إنما صَفِيَّة بنت حُيَيٍّ». فقالا: سبحان الله يا رسول الله. فقال: «إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، وإني خَشِيتُ أن يقذف في قلوبكما شرًّا»، أو قال: «شيئًا».

(١) نفذًا: مَضَيًا. (انظر: حاشية السندي على ابن ماجه) (٢/٣٦٤).

(٢) رسلِكُما: أي: اثبتا ولا تعجلا. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رسل).

(٣) في (ت): «تقذف». (٤) تقدم برقم (٣٥١٩).

* [٣٥٤١] [التحفة: خم م د س ق ١٥٩٠١]

(٥) تشيع: توصيله إلى خارج المسجد. (انظر: المصباح المنير، مادة: شيع).

(٦) في (ح): «نا».

(٧) فانقلبت: فرجعت. (انظر: لسان العرب، مادة: قلب).

قال أبو عبد الرحمن: أرسله سفيان بن عيينة^(١):

- [٣٥٤٣] أخبرنا محمد بن حاتم، قال: أنا حبان^{صحت}، قال: (حدثنا)^(٢) عبد الله، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن علي بن حسين^{صحت} قال: كان النبي ﷺ معتكفاً، فأنته صفة ذات ليلة، فلما رجعت مشى معها ليلاً، فأبصره (رجل) من الأنصار فدعاه فقال (له): «تعاله»، إنها صفة، وإن^(٣) الشيطان يجري من الإنسان مجرى (الدم)^{صحت}.
- [٣٥٤٤] أخبرنا محمد بن حاتم، قال: أنا حبان، قال: أنا عبد الله، عن معمر، بهذا الإسناد... نحوه.

١٠ - باب هل يعظ المعتكف

وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك

- [٣٥٤٥] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا بكر، يعني: ابن مضر، عن ابن (الهاد)^(٤)، عن محمد بن إبراهيم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من الأنصار، أنه سمع رسول الله ﷺ، وهو مجاور في (مسجد)^(٥) يوماً، فوعظ الناس

(١) تقدم من وجه آخر عن معمر برقم (٣٥١٩).

* [٣٥٤٢] [التحفة: خ م دس ق ١٥٩٠١]

(٢) في (ت)، (ح): «أنا».

(٣) في (ح)، (ت): «فإن».

* [٣٥٤٣] [التحفة: خ م دس ق ١٥٩٠١]

* [٣٥٤٤] [التحفة: خ م دس ق ١٥٩٠١]

(٥) في (ح)، (ر): «المسجد».

(٤) في (ت): «الهادي».

وَحَدَّثَهُمْ وَرَغَّبَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ (مُصَلٍّ) ^(١) إِلَّا وَهُوَ يَنَاجِي رَبَّهُ . وَلَا يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ» .

• [٣٥٤٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ، قَالَ: أَنَا ابْنُ (الْهَادِ) ^(٢)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي بَيَاضَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ ^(٣) .

• [٣٥٤٧] (أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شُعَيْبٍ، قَالَ: (أَنَا) ^(٤) اللَّيْثُ، قَالَ: أَنَا ابْنُ (الْهَادِ) ^(٢)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ (مَوْلَى الْغِفَارِيِّينَ)، أَنَّهُ حَدَّثَهُ هَذَا الْحَدِيثَ (عَنِ) الْبَيَاضِيِّ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) .

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: خَالَفَهُ عَبْدُ رَبِّهِ بِنُ سَعِيدٍ؛ فَرَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ:

• [٣٥٤٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: (أَنَا) ^(٥) شُعَيْبَةُ، (عَنْ) عَبْدِ رَبِّهِ ^(٦) بِنُ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ

(١) فِي (م)، (ط)، (ر): «مِصْلِي»، وَزَادَ الْجَرَّ وَالتَّنْوِينَ فِي (ط)، وَفِي حَاشِيَتَيْهِمَا: «كَذَا عِنْدَ عَدِّ ضِ مِصْلِي»، وَالمُتَّبِعُ مِنْ (ح)، (ت)، وَإِثْبَاتُ الْيَاءِ فِي الْمُنْقُوصِ لُغَةً .

* [٣٥٤٥] [التحفة: س ١٥٦٤٣] (٢) فِي (ت): «الْهَادِي» .

(٣) هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ فِي (ح)، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْمِزِّي فِي «التحفة» بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَالَّذِي فِي «التحفة»: «وَعَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي حَازِمِ التَّمَارِ، عَنِ الْبَيَاضِيِّ، بِهِ» أَيِ النَّسَائِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

* [٣٥٤٦] [التحفة: س ١٥٦٤٣] (٤) فِي (ت): «نَا» .

* [٣٥٤٧] [التحفة: س ١٥٥٦٣] (٥) فِي (ح)، (ر): «نَا» .

(٦) مِنْ (ح)، (ر)، وَفِي (م)، (ط): «عِدْرَب»، وَفَوْقَهَا: «ض ع» .

ابن عبدالرحمن، عن رجل^{لأت} من بني بياضة من الأنصار، أن رسول الله ﷺ اعتكف (العشر)^{صحت} من رمضان، وقال: «إن أحدكم إذا كان في الصلاة فإنما يناجي ربه، فلا ترفعوا أصواتكم بالقرآن».

قال أبو عبد الرحمن: خالفه يحيى بن سعيد؛ فرواه عن محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم:

• [٣٥٤٩] أخبرنا محمد بن سلمة، قال: (أنا)^(١) ابن القاسم، عن مالك قال: حدثني (يحيى) بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن أبي حازم التَّمَار، عن البياضي، أن رسول الله ﷺ خرج على الناس وهم يصلون وقد علّت أصواتهم بالقراءة، فقال: «إن المصلي (مُناجٍ)^(٢) ربه فليُنظر ماذا يناجيه^(٣) به، ولا يَجْهَر بعضهم على بعض بالقرآن».

قال أبو عبد الرحمن: أرسله ابن المبارك، والليث بن سعد، ويزيد بن هارون:

• [٣٥٥٠] أخبرنا سُويد بن نصر، قال: أنا عبد الله، وهو: ابن المبارك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم. مرسل.

• [٣٥٥١] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن يحيى بن سعيد، عن

* [٣٥٤٨] [التحفة: س ١٥٦٩٢] (١) في (ح): «نا».

(٢) من (ح)، (ر)، وفي (م)، (ط): «مناجي»، وزاد الجر والتونين في (ط)، وفوقها في (ط): «ض ع»، وفي (ت): «يناجي».

(٣) يناجيه: يحادثه سرًا. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نجا).

* [٣٥٤٩] [التحفة: س ١٥٥٦٣]

* [٣٥٥٠] [التحفة: س ١٥٥٦٣]

محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم مولى الأنصار، وكان قديماً، أن رسول الله ﷺ قال: «إن المصلي...» فذكر نحوه

- [٣٥٥٢] أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا يزيد (بن هارون)، قال: (أنا) ^(١) يحيى (بن سعيد)، أن محمد بن إبراهيم أخبره، عن أبي حازم مولى الأنصار أن رسول الله ﷺ قال... فذكر نحوه.

قال أبو عبد الرحمن: ورواه (ابن) نُمير، عن يحيى بن سعيد، ولم يذكر أبا حازم: ^{صحت} ﴿

- [٣٥٥٣] أخبرنا حسين بن منصور، قال: حدثنا عبد الله بن نُمير، قال: حدثنا يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن رجل من (قومه) ^{صحت}... نحوه.

١١ - دخول المعتكف بيته للحاجة التي لا بد (له) منها

وذكر الاختلاف على الزهري في خبر عائشة في ذلك

- [٣٥٥٤] أخبرنا يوسف بن سعيد، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج قال: أخبرني زياد (بن سعد)، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، أنه كان إذا اعتكف لم يدخل (بيته) ^(٢) إلا لحاجة الإنسان التي لا بد منها.

(١) في (ح): «نا».

* [٣٥٥٢] [التحفة: س ١٥٥٦٣]

(٢) في (ر): «بيتا».

* [٣٥٥١] [التحفة: س ١٥٥٦٣]

﴿ م: ١/٤٤]

* [٣٥٥٣] [التحفة: س ١٥٥٦٣]

* [٣٥٥٤] [التحفة: س ١٦٤٢٧]

- [٣٥٥٥] أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا عثمان، وهو: ابن عمر، قال: (أخبرنا) ^(١) يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: إن كنت لآتي البيت وفيه المريض، فما أسأل إلا وأنا قائمة، وإن كان النبي ﷺ (يُدخل) ^(٢) عليّ رأسه فأرجله ^(٣)، وكان لا يأتي البيت إلا (لحاجة) ^(٤) (الإنسان) ^(٥) إذا أراد الوضوء وهو معتكف.
- [٣٥٥٦] (قال) ^{حر} (الحارث) ^{صد:ط} بن مسكين - قراءة عليه وأنا أسمع - عن ابن القاسم) ^{صد:ط} قال: (نا) ^ت مالك، عن ابن شهاب، عن عمّرة، عن عائشة، أنها كانت إذا اعتكفت لا تسأل عن المريض إلا وهي تمشي لا تقف.
- [٣٥٥٧] أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا يزيد، قال: (أنا) ^(٦) سفيان (بن حسين) ^(٧)، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ معتكفاً، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة لا بد منها، وغسلت رأسه وإن بيني وبينه لعتبة (البيت) ^(٨).

(١) في (ح): «نا».

(٣) فأرجله: الترجيل: تسريح شعر الرأس وتنظيفه وتحسينه. (انظر: لسان العرب، مادة: رجل).

(٤) في (ح): «لحاجته».

(٥) من (ر)، وجعلها نهاية الحديث، وجعل العبارة بعدها عنوان باب جديد، والأشبه أن تلك العبارة تنمة للحديث كما في سائر النسخ.

* [٣٥٥٥] [التحفة: ص ١٦٧٤٦]

(٦) في (ح)، (ر): «نا».

(٧) في (ت): «عن حسن» وصحح عليّ آخره، وهو تصحيف.

(٨) في (ح): «الباب».

(قال أبو عبد الرحمن: سفيان بن (حسين) ^(١) لا بأس به في غير الزهري، وليس هو في الزهري بالقوي) ^(٢) (ونظيره في الزهري سليمان بن كثير، وجعفر بن بُرْقَان، وليس بهما بأس في غير الزهري ^{لا: حر}).

- [٣٥٥٨] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأَرْجُلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ.
 - [٣٥٥٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اعْتَكَفَ يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأَرْجُلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ.
- (قال أبو عبد الرحمن: تابعه عبيد الله).

- [٣٥٦٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ (بن سعد)، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ (و) ^(٣) عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْخُلَ عَلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجُلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ مَعْتَكِفًا.

(١) في (ت): «حسن» وهو تصحيف.

(٢) ليس في (ح)، وبدله في (ر): «سفيان بن حسين في الزهري ضعيف، وفي غيره لا بأس به».

* [٣٥٥٧] [التحفة: س ١٦٤٣٠] * [٣٥٥٨] [التحفة: ت س ١٦٦٠٢]

* [٣٥٥٩] [التحفة: م د س ١٧٩٠٨]

(٣) صحح عليها في (ط)، وضب عليها في (ر)، وفي (ت): «عن» وهو خطأ.

* [٣٥٦٠] [التحفة: ع ١٦٥٧٩]

١٢- باب إخراج المعتكف رأسه من المسجد وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عائشة في ذلك

- [٣٥٦١] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال (أنا) ^(١) عبدالرزاق ، قال : (أنا) ^(٢) معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، أنها كانت تُرَجِّلُ النبي ﷺ ، يخرج إليها رأسه وهي في حجرتها ، وهو في المسجد .
- [٣٥٦٢] أخبرنا (نصر بن علي) ^(٣) ، قال : حدثنا عبدالأعلى ، قال : (أخبرنا) ^(٤) معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، أنها كانت (تُرَجِّلُ) ^(٥) رسول الله ﷺ وهي حائض وهو معتكف ، فيناولها رأسه وهي في حجرتها .
- [٣٥٦٣] أخبرنا عمرو بن علي ، قال : حدثنا يحيى ، قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثني منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يئذي إليَّ رأسه وهو معتكف ، (يأمرني) ^(٦) فأغسله وأنا حائض ^(٧) .

(١) في (ح) : «نا» .

(٢) في (ت) : «ثا» ، وفي (ح) ، (ر) : «نا» .

* [٣٥٦١] [التحفة : خ م س ١٦٦٤١]

(٣) في (ح) : «علي بن نصر» ، وهو خطأ .

(٤) في (ح) ، (ر) : «نا» . (٥) صحح عليها في (ط) .

* [٣٥٦٢] [التحفة : خ م س ١٦٦٤١] [المجتبى : ٣٩٢]

(٦) ليس في (ت) ، (ر) ، وفي (ط) : «يأمرني» .

(٧) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٣٣٢) .

* [٣٥٦٣] [التحفة : خ م س ١٥٩٩٠] [المجتبى : ٢٨٠]

- [٣٥٦٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مَعْتَكِفٌ، فَيَأْمُرُنِي فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ ^(١).
- [٣٥٦٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِلَيَّ رَأْسَهُ وَأَنَا حَائِضٌ فَأَغْسِلُهُ ^(٢).

١٣- باب (تَرْجِيل) ^(٣) الْمُعْتَكِفِ رَأْسَهُ

- [٣٥٦٦] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، (أَنْ) ^(٤) عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ (أُرْجَلُ) ^(٥) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مَعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ، (فَيَدْخُلُ) ^(٦) رَأْسَهُ عَلَى عَتَبَةِ الْحِجْرَةِ فَأَرْجُلُهُ ^(٧).
- [٣٥٦٧] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي وَهُوَ مَعْتَكِفٌ

(١) تقدم برقم (٣٣٢).

* [٣٥٦٤] [التحفة: خ م س ١٥٩٩٠]

(٢) سبق من وجه آخر عن سفیان برقم (٣٣٢).

* [٣٥٦٥] [التحفة: خ م س ١٥٩٩٠]

(٣) في (م)، (ط): «ترجل»، وضبطها في (ط) بضم الجيم، والمثبت من (ت)، (ح)، (ر).

(٤) في (ت)، (ح): «عن».

(٥) زاد بعده في (ت): «رأس».

(٦) بعدها في (ح) كلمة غير مقروءة.

(٧) سبق من وجه آخر عن يونس برقم (٣٥٥٥).

* [٣٥٦٦] [التحفة: س ١٦٧٤٦]

في المسجد فيتكى^(١) على (عَتَبَةٍ) باب حجرتي ، فأغسل رأسه ، وأنا في حجرتي ، وسائرته في المسجد .

- [٣٥٦٨] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ ، وَهُوَ : ابْنُ عِيَاضٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مَعْتَكِفٌ ، فَأَغْسَلَهُ وَأَنَا حَائِضٌ .

١٤ - باب (تَرْجِيلِ) (٢) الْحَائِضِ الْمَعْتَكِفِ

- [٣٥٦٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ - وَذَكَرَ آخَرَ - عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِلَى رَأْسِهِ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مَجَاوِرٌ فَأَغْسَلَهُ ، وَأَنَا حَائِضٌ . قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ : « وَهُوَ مَجَاوِرٌ »^(٣) .
- [٣٥٧٠] (أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَرْجُلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ^{لَا}) .

(١) فيتكى : يتحمل ويعتمد . (انظر : لسان العرب ، مادة : وكأ) .

* [٣٥٦٧] [التحفة : ص ١٦٥٢٥]

* [٣٥٦٨] [التحفة : ص ١٦٣٣٤] [المجتبى : ٣٩٤]

(٢) في (م) ، (ط) ، (ت) : «ترجيل» ، وضبطها في (ط) بضم التاء وفتح الراء وكسر الجيم وضم اللام ، والمثبت من (ح) ، (ر) .

(٣) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٣٣٣) .

* [٣٥٦٩] [التحفة : م ص ١٦٣٩٤] [المجتبى : ٢٨١]

* [٣٥٧٠] [التحفة : خ تم ص ١٧١٥٤] [المجتبى : ٢٨٢]

١٥- باب غسل المعتكف رأسه بالخِطْمِيِّ^(١)

- [٣٥٧١] (أَخْبَرَنِي)^(٢) أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: (أَنَا) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادٍ^(٤)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعْتَكِفًا فِي الْمَسْجِدِ، فَيُخْرِجُ رَأْسَهُ، فَأَغْسِلُهُ بِالْخِطْمِيِّ^(٥) وَأَنَا حَائِضٌ^(٦).

١٦- متى يخرج المعتكف

- [٣٥٧٢] (أَخْبَرَنَا)^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةٌ عَلَيْهِ (وَأَنَا أَسْمَعُ) وَاللَّفْظُ لَهُ - عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (الْهَادِ)^(٨)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ الثَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْوَسْطِ مِنْ رَمَضَانَ، فَاعْتَكَفَ عَامًا حَتَّى إِذَا (كَانَ) (لَيْلَةَ) إِحْدَى (وَعِشْرِينَ)^(٩)، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يُخْرَجُ مِنْ صَبِيحَتِهَا مِنْ اعْتِكَافِهِ، قَالَ: «مَنْ

(١) بالخِطْمِيِّ: نبات يُغْسَلُ بِهِ الرَّأْسُ. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١/٣٠٠).

(٢) في (ح): «أنا».

(٣) في (ت)، (ح)، (ر): «نا».

(٤) على حاشية (ت): «هو حماد بن أبي سليمان الكوفي».

(٥) صحح عليها في (ت).

(٦) عزاه في «التحفة» للنسائي في كتاب الطهارة أيضا وليس عندنا فيه.

* [٣٥٧١] [التحفة: ص ١٥٩٣٨]

(٧) في (ح): «نا».

(٨) في (ت): «الهادي».

(٩) عليها في (ط): «ض ع»، وفي (ت): «عشرون».

كان اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر، (فَأَرَيْتُ) هذه الليلة ثم أُنْسِيْتُهَا،
وقد رأيتني أسجد من صبيحتها في ماء وطين، فالتمسوها في (العشر)
الأواخر، (والتمسوا)^(١) في كل وِثْرٍ. قال أبو سعيد: فأمطرت السماء تلك
الليلة، وكان المسجد على عَرِيشٍ^(٢)، فَوَكَّفَ المسجد. قال أبو سعيد: فَبَصُرْتُ
عيناي رسول الله ﷺ، على جبينه وأنفه (أثرُ الماء والطين)^(٣) من صَبِيحَةِ ليلة
إحدى وعشرين^(٤).

• [٣٥٧٣] أَخْبَرَنَا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد، قال: (حدثنا)^(٥)
هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: تذاكرنا ليلة
الْقَدْرِ في نَفَرٍ من قريش، فأتيت أبا سعيد الخُدْرِيِّ وكان (صَدِيقًا)^(٦) لي،
فقلت: ألا تخرج (بنا) إلى النخل؟ فخرج وعليه خَمِيصَةٌ^(٧)، فقلت: سمعت
رسول الله ﷺ يذكر ليلة الْقَدْرِ؟ قال: نعم، اعتكفنا مع رسول الله ﷺ في
العشر الأوسط من رمضان فخرجنا صَبِيحَةَ عشرين، فخطب رسول الله ﷺ

(١) صحح عليها في (ط)، (ت)، وهي في (ح)، (ر): «والتمسوها».

(٢) عريش: عيدان خشب تُظلل بالجريد. (انظر: لسان العرب، مادة: عرش).

(٣) في (ت): «أثر الطين والماء»، وأولها في (ر): «آثار».

(٤) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٧٧٠).

* [٣٥٧٢] [التحفة: خ م د س ق ٤٤١٩]

(٥) في (ح): «عن»، وفي (ر): «أخبرنا».

(٦) في (م)، (ط) بلا ألف مع إثبات فتحتي التنوين، وصحح عليها، وكتب في حاشيتها: «صديق»،
وفوقها: «ض ع».

(٧) خَمِيصَةٌ: كساء أسود مربع له علمان. (انظر: لسان العرب، مادة: خص).

فقال «إني رأيت»^(١) ليلة القدر، وإني «أنسيتها»^(٢) وهي في العشر الأواخر في وثر، وإني رأيت أنني أسجد في ماء وطين، ومن كان اعتكف مع رسول الله ﷺ فليرجع. فجاءت سحابة فمُطِرْنَا حتى سال سقف المسجد، وكان من جريد النخل، وأقيمت الصلاة، وكان رسول الله ﷺ يسجد في الماء والطين، حتى رأيت أثر الطين في «جبهته»^(٣).

١٧- باب من كان يعتكف في كل سنة ثم (سافر)^(٤)

- [٣٥٧٤] أخبرنا هارون بن عبدالله، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي بن كعب أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر من رمضان، (سافر)^(٥) عامًا فلم يعتكف، فلما كان قابلًا اعتكف عشرين ليلة^(٦).

١٨- باب الاجتهاد في العشر الأواخر والتماس ليلة القدر فيها

- [٣٥٧٥] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا عبدالواحد بن زياد، عن

(١) في (ر): «أريت».

(٢) صحح عليها في (م)، (ط)، وفي حاشيتها، وفي (ح)، (ر): «نسيتها»، وفوقها في الحاشيتين: «ض».

(٣) في (ت): «جيبته». وتقدم برقم (٧٧٠) (٣٥٣٣).

* [٣٥٧٣] [التحفة: خ م دس ق ٤٤١٩] (٤) في (ت): «يسافر».

(٥) صحح عليها في (ط)، وفوقها في (م): «ع»، وكتب على حاشيتها: «وسافر»، وفوقها: «ض».

(٦) تقدم برقم (٣٥٢٩).

* [٣٥٧٤] [التحفة: دس ق ٧٦]

الحسن بن عبيد الله قال: سمعت إبراهيم يقول: سمعت الأسود بن يزيد يقول: قالت عائشة: كان رسول الله ﷺ يجتهد في (العشر)^(١) ما لا يجتهد في غيرها.

• [٣٥٧٦] أخبرنا محمد بن عبد الله بن (يزيد)، ^{ص: ط} قال: حدثنا سفيان، عن أبي (يعفور)^(٢)، عن مسلم، عن مسروق (قال): قالت عائشة: (كانت) إذا دخلت العشر أحيا رسول الله ﷺ الليل، وأيقظ أهله، وشد المئزر^(٣).

• [٣٥٧٧] أخبرنا عمرو بن سواد بن الأسود بن عمرو والحارث بن مسكين - قراءة عليه (وأنا أسمع) واللفظ له - عن ابن وهب قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «(أرأيت)^(٤) ليلة القدر، ثم أيقظني أهلي فنسيتها، فالتمسوها في العشر العواير».

• [٣٥٧٨] أخبرنا إسحاق بن منصور ومحمد بن عبد الملك (بن زنجويه)، عن بشر بن شعيب قال: حدثني أبي، عن الزهري قال: أخبرني أبو سلمة، أن

(١) عليها في (ط): «ض ع».

* [٣٥٧٥] [التحفة: م ت س ق ١٥٩٢٤]

(٢) في (م)، (ط): «يعقوب»، وكتب في حاشية (ت): «أبو يعفور هو: وقدان ال... الكبير، وقيل اسمه»،

وصحح على أولها، وهذا خطأ فأبو يعفور هذا هو الصغير، واسمه: عبدالرحمن بن عبيد بن نسطاس.

(٣) شد المئزر: المئزر، الإزار، وهو ثوب يحيط بالنصف الأسفل من الجسد، والعبارة كناية عن الاجتهاد

في العبادة أو اعتزال النساء. (انظر: شرح النووي على مسلم) (٨/ ٧١).

والحديث تقدم بنفس الإسناد والمتن برقم (١٤٢٧).

* [٣٥٧٦] [التحفة: خ م د س ق ١٧٦٣٧] [المجتبى: ١٦٥٦]

(٤) في (ح): «أرأيت»، وهو خطأ.

* [٣٥٧٧] [التحفة: م س ١٥٣٢٥]

أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «أُرِيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ نُسِّيَتْهَا، فَالْتَمَسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْعَوَابِرِ» .

١٩ - باب التماس ليلة القدر في التسع والسبع والخمس

• [٣٥٧٩] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ لِيُخْبِرَنَا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَّحَى^(١) (رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ)^(٢) فَقَالَ : «إِنِّي خَرَجْتُ (لَأَمْرِكُمْ)^(٣) بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، (وَإِنَّهُ) (تَلَّحَى)»^(٤) فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فُرِفِعَتْ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، فَالْتَمَسُوهَا فِي التَّسْعِ وَالسَّبْعِ وَالْخَمْسِ» .

• [٣٥٨٠] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، وَهُوَ : ابْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنْ عَبَادَةَ قَالَ : خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَنَا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَّحَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَّحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ (فُرِفِعَتْ)، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا، فَالْتَمَسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ» .

* [٣٥٧٨] [التحفة : ص ١٥١٧٨]

(١) فتلاحي : تنازع وتخاصم . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٠/٤٦٧) .

(٢) في (ح) : «فلان وفلان» .

(٣) صحح عليها في (ط)، (ت)، (و)، في (ح)، (ر) : «لأخبركم» .

(٤) في (ح) : «فتلاحي» .

* [٣٥٧٩] [التحفة : ص ٥٠٧١]

واللفظ لابن المنثني .

• [٣٥٨١] أخبرنا محمد بن سلمة ، قال : (أنا)^(١) عبدالرحمن بن القاسم ، عن مالك ، عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك قال : «خرج (علينا) رسول الله ﷺ في رمضان ، فقال : إني أريت هذه الليلة حتى ثلاثي رجلان فرفعت ، فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة»^(٢) .

• [٣٥٨٢] أخبرنا الربيع بن سليمان ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب قال : أخبرني سالم ، أن عبدالله بن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول (لليلة) : «إن (أناسا)^(٣) منكم قد أروا أنها في السبع (الأول)^(٤) ، وأري (ناس)^(٥) منكم أنها في السبع العواير ، فالتمسوها في السبع (العواير)^(٦)» .

• [٣٥٨٣] أخبرنا قتيبة بن سعيد ، قال : حدثنا الليث ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : أري رجال من أصحاب النبي ﷺ في المنام أن ليلة القدر في السبع الأواخر

* [٣٥٨٠] [التحفة : خ س ٥٠٧١] (١) في (ح) ، (ر) : «نا» .

(٢) وقع هنا في (ت) : «أنا الربيع بن سليمان ، نا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني سالم ، أن عبدالله بن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن ناسا منكم قد أروا أنها في السبع الأول وأري ناس منكم أنها في التاسعة والسابعة والخامسة» . اهـ . ولم يرد في باقي النسخ ، والظاهر أنه تكرر على الناسخ ، والصواب حذفه .

* [٣٥٨١] [التحفة : س ٧٣٨] (٣) في (ت) ، (ر) ، (ح) : «ناسا» .

(٤) في (م) ، (ط) : «الأولى» .

(٦) في (ح) : «الأول» كذا .

* [٣٥٨٢] [التحفة : م س ٦٩٩٩]

من رمضان ، فقال رسول الله ﷺ : «أسمع رؤياكم قد تواطأت^(١) أنها في السبع الأواخر ، فمن كان متحزبها ، فليتحزباها^(٢) في السبع الأواخر» .

• [٣٥٨٤] أخبرنا محمد بن سلمة ، قال ، أخبرنا عبدالرحمن بن القاسم ، قال : حدثني مالك ، عن نافع ، عن عبدالله بن عمر ، أن رجلا^{صحت} من أصحاب النبي ﷺ أُرِيَ ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر ، فقال رسول الله ﷺ : «(أرى - يعني)^(٣) - رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر ، فمن كان متحزبها ، فليتحزباها^(٤) في السبع الأواخر»^(٥) .

• [٣٥٨٥] أخبرنا محمد بن سلمة ، قال : (أخبرنا)^(٦) عبدالرحمن بن القاسم ، (عن)^(٧) مالك قال : حدثني عبدالله بن دينار ، عن عبدالله بن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : «إن ليلة القدر في السبع الأواخر» .

(١) تواطأت : توافقت . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٤/٢٥٧) .
(٢) صحح عليها في (ط) ، وفي (ر) ، (ح) ، (ت) : «فليتحرها» ، والمعنى : فليجتهد في طلبها . (انظر : فيض القدير) (٣/٢٣١) .

* [٣٥٨٣] [التحفة : م ٨٣١٥]

(٣) الضبط من (ط) ، وفي (ر) : «إني أرى» .

(٤) في (ت) ، (ح) ، (ر) : «فليتحرها» . على الجادة .

(٥) هذا الحديث من هذا الوجه مما فات الحافظ المزني في «التحفة» عزوه لهذا الموضع من كتاب الاعتكاف .

* [٣٥٨٤] [التحفة : م ٨٣٦٣]

(٦) في (ح) : «نا» .

(٧) في (ح) : «حدثني» .

* [٣٥٨٥] [التحفة : م ٧٢٣٠]

٢٠- باب ليلة القدر (و) أي ليلة هي

- [٣٥٨٦] أخبرني محمد بن عقييل ، (عن) ^(١) حفص (بن عبدالله) - من بني سلمة - قال : حدثني إبراهيم ، عن (عباد) ^{صحت} بن إسحاق ، عن الزهري ، عن ضمرة بن عبدالله بن أنيس ، عن أبيه قال : كنت في مجلس من بني سلمة ، وأنا أصغرهم ، فقالوا : من يسأل لنا رسول الله ﷺ عن ليلة القدر؟ وذلك صبيحة إحدى وعشرين من رمضان ، (فخرجت) ^(٢) فوافيت ^(٣) (مع) ^(٤) رسول الله ﷺ صلاة المغرب ، ثم قمت بباب بيته ، فمر بي فقال : «ادخل» . فدخلت فأتيت بعشائه ، فرأيتني أكف عنده من قلتيه ، فلما فرغ قال : «ناولوني نعلي» . فقام وقمت معه قال : «(كان) لك حاجة؟» قلت : أجل ، أرسلني إليك رهط ^(٥) من بني سلمة يسألونك عن ليلة القدر ، قال : «كم الليلة؟» قلت : اثنتان ^(٦) وعشرون . قال : «هي الليلة» . ثم (رجع) ^(٧) فقال : «أو القابلة» ^(٨) . (يريد) ^(٩) ليلة ثلاث وعشرين .

قال أبو عبد الرحمن : خالفه موسى بن يعقوب :

- (١) في (ر) : «قال أخبرنا» .
 (٢) في (ت) : «فجئت» ، وصحح عليها .
 (٣) فوافيت : من الموافاة وهي : الإتيان . (انظر : تحفة الأحوذى) (١٣٦/٧) .
 (٤) من (ح) ، (ر) ، وصحح مكانها في (ط) .
 (٥) رهط : عدد من الرجال أقل من العشرة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رهط) .
 (٦) في (ر) : «اثنتان» .
 (٧) في (ت) : «جمع» .
 (٨) القابلة : الليلة القادمة . (انظر : لسان العرب ، مادة : قبل) .
 (٩) في (م) : «تريد» ، والحرف الأول من الفعل في (ط) بالطاء والياء .

* [٣٥٨٦] [التحفة : دس ٥١٤٣]

• [٣٥٨٧] أَخْبَرَنَا عبيد الله بن (عبدالكريم) ^(١)، قال: حدثني عبدالرحمن بن عبدالملك، قال: حدثني ابن أبي فُدَيْك، عن موسى بن يعقوب، عن عبدالرحمن بن إسحاق، أن محمد بن مُسْلِم الزهري أخبره، أن عبدالله بن كَعْب بن مالك الأنصاري وعمرو بن عبدالله بن أَنَيْس الجُهَنِي أخبراه، أن عبدالله بن أَنَيْس أخبرهما، أن نَفَرًا من الأنصار قالوا: من رجل يسأل رسول الله ﷺ؟ قال عبدالله: فقلت: أنا. قالوا: اذهب فسله لنا متى ليلة القَدْر؟ فخرجت حتى (وَأَفَيْتُ) ^(٢) غروب الشمس عند بعض أبيات رسول الله ﷺ، ثم إن النبي ﷺ خرج فصلى المَغْرِب، فلما صلى وَفَرَغَ خرجت معه حتى دخل بيته وأنا معه، فدعا رسول الله ﷺ بفطره، فلما فَرَغَ رسول الله ﷺ دعا بنعليه ^(٣)، ثم قال: «إني لأظن أن لك حاجة». قلت: أجل يا رسول الله، أرسلني إليك فلان (وفلان) يسألونك متى ليلة القَدْر؟ فقال: «الليلة». وتلك (ليلة) ^(٤) (اثنتين) ^(٥) وعشرين من رمضان ^(٦)، فقلت: الليلة ليلة اثنين وعشرين من رمضان. (قال) ^(٧): «بل القابلة ليلة ثلاث وعشرين».

(قال أبو عبد الرحمن: موسى بن يعقوب (ليس بذلك القوي) ^(٨))

(١) في (م)، (ط): «عبدالحكم»، وهو تصحيف.

(٢) في (ر): «وافقت».

(٣) بنعليه. ث. نعل، وهو: الحذاء. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: نعل).

(٤) في (ح): «الليلة».

(٥) في (ت)، (ح): «اثنتين».

(٦) بعدها في (ر): «ثم قال هذه الليلة».

(٨) بدلها في (ر): «ليس بالقوي في الحديث».

٢١- باب التماس ليلة القدر لثلاث (بقيين) ^(١) من الشهر

- [٣٥٨٨] (أخبرنا) ^(٢) محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا عبيدة بن عبد الرحمن، قال: قال ابن عبد الرحمن، قال: حدثني أبي، قال: قال (أبو بكر) ^(٣): ما أنا بمُلتَمِسِها إلا في العشر الأواخر بعد شيء سمعته من رسول الله ﷺ، سمعته يقول: «التمسوها في العشر الأواخر في تسع أو سبع (بِئَقِين)» ^(٤)، وذكر أيضًا: «الخمس قال: أو (ثلاث)» ^(٥) أو آخر ليلة.

٢٢- باب التماس ليلة القدر لآخر ليلة

- [٣٥٨٩] أخبرنا (حميد) ^(٦) بن مسعدة، عن يزيد، وهو: ابن زريع، قال: حدثني عبيدة بن عبد الرحمن، قال: حدثني أبي قال: ذكرت ليلة القدر عند أبي بكر فقال: ما أنا بمُلتَمِسِها بعد شيء سمعته من رسول الله ﷺ إلا في العشر الأواخر، فإني سمعته يقول: «التمسوها في (سبع بِيَقِين)» ^(٧) خمس بِيَقِين أو ثلاث أو آخر ليلة. وكان أبو بكر يصلي في العشرين من رمضان

(١) في (ط)، (ح)، (ر): «بقيين».

(٢) كتب على حاشية (ط) ما نصه: «هو الذي [تدل] يوم الطائف بالبكرة فكني بها» وهذه الجملة جعلت ضمن الإسناد في (م)، وما بين القوسين زيادة من عندنا ليستقيم السياق.

(٣) في (ت): «بقيين».

(٤) صحح عليها في (ت)، وفي (ر): «ثلاثة».

* [٣٥٨٨] [التحفة: ت س ١١٦٩٦]

(٥) في (ت): «أحمد»، وهو تصحيف.

(٦) في (ط): «و».

كصلاته في سائر^(١) السنة، فإذا دخل العشر اجتهد^(٢).

- [٣٥٩٠] أَخْبَرَنَا عمرو بن زُرَّازة، قال: (أخبرنا)^(٣) إسماعيل، عن سعيد الجُرَيْرِيِّ، عن أَبِي نَضْرَةَ، عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ (الْأَوْسَطَ)^(٤) مِنْ رَمَضَانَ، وَهُوَ يَلْتَمِسُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ قَبْلَ أَنْ تُبَانَ لَهُ، فَلَمَّا انْقَضَى أَمْرٌ بِالْبِنَاءِ فَتَقَضَّ^(٥)، ثُمَّ (قَالَ): «أُنْبِئْتُ أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ». فَأَمْرٌ بِالْبِنَاءِ، فَأُعِيدَ وَاعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْآخِرَ، فَخَرَجَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «إِنِّي أُنْبِئُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَخَرَجْتُ لِأَخْبِرْكُمْ بِهَا، فَجَاءَ رَجُلَانِ مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ، فَسَيِّئْتُهَا، فَالْتَمَسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ (و) فِي السَّابِعَةِ (و) فِي الْخَامِسَةِ».

٢٣- باب علامة ليلة القدر

- [٣٥٩١] أَخْبَرَنَا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا سفيان، عن عَبْدَةَ، سمع زُرَّارًا يقول: سألت أباي قلت: إن أخاك ابن مسعود يقول: من يقيم الحَوْلَ^(٧) يُصِيبُ^(٨) لَيْلَةَ الْقَدْرِ. قال: كَلَّمَ اللَّهُ، لَقَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ (ليلة سبع وعشرين)، ثم (يخلف) (لا يستثني) أنها ليلة سبع وعشرين. قلت: بأي

(١) سائر: باقي. (انظر: لسان العرب، مادة: سار). (٢) تقدم في الذي قبله.

* [٣٥٨٩] [التحفة: ت م ١١٦٩٦]

(٣) في (ح): «حدثنا». (٤) في (ح): «الوسط».

(٥) فنقض: فهمم. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: نقض).

(٦) في (ح)، (ر): «أو».

* [٣٥٩٠] [التحفة: دس ٤٣٣٢]

(٧) الحول: السنة. (انظر: لسان العرب، مادة: حول).

(٨) يصب: يُدْرِك. (انظر: تحفة الأحوذبي) (١٩٩/٩).

شيء تقول ﴿ ذاك يا أبا المنذر؟ قال : بالعلامة التي أخبرنا بها رسول الله ﷺ أنها تطلع يومئذ لا شعاع لها .

- [٣٥٩٢] أخبرنا يعقوب بن إبراهيم ، عن سفيان ، عن عاصم ، عن زرّ . . . مثله .
- [٣٥٩٣] أخبرنا يعقوب بن إبراهيم ، عن سفيان ، عن (ابن) ^(١) أبي خالد عن زرّ . . . نحوه .
- [٣٥٩٤] أخبرنا محمد بن العلاء ، قال : حدثنا ابن إدريس ، قال : سمعت إسماعيل ، قال : رأيت زرّاً في المسجد تحتلج ^(٢) لحيته كبراً ، (قال) : فسألته : كم بلغت؟ قال عشرين ومائة سنة . (قال : وسمعت) ^(٣) (أبيّاً) ^(٤) يقول : ليلة القدر ليلة سبع وعشرين .
- [٣٥٩٥] أخبرنا محمد بن العلاء ، قال : حدثنا ابن إدريس ، قال : حدثنا الأجلح ، عن الشَّعْبِيِّ ، عن زرّ بن حُبَيْش قال : سمعت أبيّاً يقول : إني لأعرفها : هي ليلة سبع وعشرين ، هي الليلة التي أخبرنا بها رسول الله ﷺ يومها وليلتها ؛ تطلع في

﴿ م : ٤٤ / ب ﴾

* [٣٥٩١] [التحفة : م د ت س ١٨]

* [٣٥٩٢] [التحفة : م د ت س ١٨]

(١) في (ت) استدرکها في الحاشية ، وصحح عليها ، وكتب في الحاشية : «ابن أبي خالد هو : إسماعيل بن أبي خالد الكوفي الحافظ الطحان» . اهـ .

* [٣٥٩٣] [التحفة : م د ت س ١٨]

(٢) تحتلج : تَضْطَرِب وتتحرك . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خلج) .

(٣) في (ت) ، (ج) : «وقال سمعت» ، وفي (ر) : «قال سمعت» .

(٤) في (م) ، (ط) : «أبي» .

صبيحتها بيضاء كأنها طُشَّتْ ليس لها شعاع .

(قال أبو عبد الرحمن : الأجلح ليس بذاك القوي) ^{لاذ} (١) .

- [٣٥٩٦] أخبرنا محمد بن بشار، قال : حدثنا محمد، قال : حدثنا شُعْبَةُ، عن أبي إسحاق، أنه سمع (أبا حُدَيْفَةَ) ^(٢) يُحَدِّثُ عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، (عن النبي ﷺ) ^{لاطم} قال : «نظرت إلى القمر ليلة القدر، فرأيت أنه كأنه فُلُقُ جَفْنَةٍ» ^(٣) . قال أبو إسحاق : إنما يكون ذلك صَبِيحَةَ ثلاث وعشرين .

٢٤- باب ثواب من قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا

وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك

- [٣٥٩٧] أخبرنا محمد بن علي، قال : حدثنا أبو اليمان، قال : (أنا) ^(٤) شُعَيْبُ، قال : حدثنا أبو الرِّزْدَادِ، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «من (يقم) ^(٥) ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا ^(٦) يغفر (الله) له ما تقدم من ذنبه» .

(١) ليس في (ح) .

* [٣٥٩٥] [التحفة : م د ت س ١٨]

(٢) صحح عليها في (ت)، وكتب على حاشيتها : «أبو حذيفة اسمه : سلمة بن صهيبه تابعي» .

(٣) فلق جفنة : نصف قصعة . (انظر : شرح النووي على مسلم) (٦٦ / ٨) .

* [٣٥٩٦] [التحفة : س ١٥٥٨٥]

(٤) في (ح)، (ر) : «نا» .

(٥) من (ح)، (ر)، وصحح عليها في حاشية (م)، ووقع في (م)، (ط)، (ت) : «يقوم»، وعليها في (م)،

(ط) : «ض ع»، وصحح عليها في (ت) .

(٦) احتسابًا : طلبًا لوجه الله تعالى وثوابه . (انظر : النهاية في غريب الحديث، مادة : حسب) .

* [٣٥٩٧] [التحفة : خ س ١٣٧٣٠]

- [٣٥٩٨] (أخبرنا) ^(١) أبو الأشعث، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال: حدثني أبو هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه، (ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه)» ^(٢).
- [٣٥٩٩] أخبرنا عبدالحميد بن سعيد، قال: حدثنا ^{صحت} (مُبَشَّر)، (عن) ^(٣) الأوزاعي قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة (بن عبدالرحمن)، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من (صام) رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه».
- [٣٦٠٠] أخبرنا عمرو بن عثمان، قال: حدثنا بَقِيَّة، عن أبي عمرو، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه» ^(٤).

(١) في (ج): «نا».

(٢) ليس في (ج). وتقدم برقم (٢٧٢٢)، وانظر ما تقدم أيضا برقم (٢٧١٨).

* [٣٥٩٨] [التحفة: خ م س ١٥٤٢٤] [المجتبى: ٥٠٧٣]

(٣) في (ر): «قال حدثنا».

* [٣٥٩٩] [التحفة: س ١٥٣٩٨]

(٤) سيأتي من (ر) وحدها بنفس الإسناد - مقتصرًا على شطره الأخير - برقم (٣٦١٥)، وانظر ما علقنا به على الحديث التالي.

* [٣٦٠٠] [التحفة: س ١٥٣٩٨]

- [٣٦٠١] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ (الزَّهْرِيِّ) ^(١)، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ (صَامَ) ^(٢) شَهْرَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» ^(٣).
- [٣٦٠٢] (أَخْبَرَنَا) ^(٤) أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: (حَدَّثَنِي) ^(٥) أَبِي، عَنِ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».
- [٣٦٠٣] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) ^(٦) سَفْيَانُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) ^(٧): «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

(١) كذا وقع في (م)، (ط)، (ت)، (ح)، وذكره في «التحفة» على أنه من رواية الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير - لا عن الزهري - وهو يوافق ظاهر سياق (ر) الذي سنذكره قريبًا في آخر حواشي هذا الحديث، بيد أن (ر) في الموضوع الذي انفردت به وافقت ما في سائر النسخ - بالتصريح بذكر الزهري - وسيأتي هذا برقم (٣٦١٤).

(٢) في (ت): «قام».

(٣) جاء هذا الحديث والذي قبله في (ر) هكذا: «أخبرنا عمرو بن عثمان ومحمد بن المصفي، قالا: حدثنا بقية، عن الأوزاعي، نحوه». وسيأتيان منها وحدها - بتقديم حديث ابن المصفي مصرحًا فيه بذكر الزهري - مفرقين كما في سائر النسخ برقم (٣٦١٤)، (٣٦١٥).

وقد تقدم بنحوه برقم (٢٧١٠)، (٢٧١٢)، (٢٧١٣)، (٢٧١٤)، (٢٧١٨)، من طرق عن الزهري

ليس فيها الأوزاعي.

* [٣٦٠١] [التحفة: س ١٥٣٩٨] (٤) في (ت): «أخبرني»، وفي (ح): «نا».

(٥) في (ح)، (ر): «نا».

* [٣٦٠٢] [التحفة: س ١٥١٩٤] [المجتبى: ٢٢١٦]

(٦) في (ح): «نا». (٧) في (ح): «عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال».

* [٣٦٠٣] [التحفة: س ١٥١٤٥] [المجتبى: ٢٢٢٣]

- [٣٦٠٤] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «من صام شهر رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه (وما تأخر)»^{لا تدر}، ومن قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه».
- [٣٦٠٥] أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد، قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه».
- [٣٦٠٦] أخبرنا محمد بن خالد (بن خلي)، قال: حدثنا بشر بن شعيب، عن أبيه، عن الزهري قال: أخبرني أبو سلمة، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لرمضان: «من قامه إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه».
- [٣٦٠٧] أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو سلمة، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لرمضان: «من قامه إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه»^(١).

* [٣٦٠٤] [التحفة: خ دس ١٥١٤٥] [المجتبى: ٢٢٢٢]

* [٣٦٠٥] [التحفة: خ دس ١٥١٤٥] [المجتبى: ٢٢٢١]

* [٣٦٠٦] [التحفة: س ١٥١٨١] [المجتبى: ٢٢١٥]

(١) طمس ما بعدها في النسخة (ح) حتى باب: ليلة القدر في كل رمضان الآتي برقم (ك: ١٧ ب: ٢٥)، وانظر ما تقدم برقم (٢٧١٨).

* [٣٦٠٧] [التحفة: س ١٥٣٤٥] [المجتبى: ٢٢١٣]

- [٣٦٠٨] أَخْبَرَنَا نُوْحُ بْنُ حَبِيبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ (بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرْغَبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِعَزِيمَةٍ قَالَ : «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» .
- [٣٦٠٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : (أَخْبَرَنَا) ^(١) ابْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ مَالِكٍ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» ^(٢) .
- [٣٦١٠] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ (الطَّبْرَانِيُّ) ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ ، عَنْ مَالِكٍ (قَالَ) : قَالَ الزُّهْرِيُّ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» ^(٣) .
- [٣٦١١] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَبَلَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعَاوِيُّ ، قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ

* [٣٦٠٨] [التحفة: م د ت س ١٥٢٧٠] [المجتبى: ٢٢١٧]

(١) في (ت): «ثا» .

(٢) حديث محمد بن سلمة هذا عزاه الحافظ المزي في «التحفة» إلى كتاب الصيام، والذي سبق برقم (٢٧١٦)، وفاته أن يعزوه إلى هذا الموضع من كتاب الاعتكاف، والله أعلم .

* [٣٦٠٩] [التحفة: خ م د س ١٢٢٧٧] [المجتبى: ٢٢١٩]

(٣) تقدم برقم (١٣٨٨) (١٣٨٩) (٢٧١٥) (٢٧١٦) (٢٧١٧)، وهذا الحديث من هذا الوجه مما فات الحافظ المزي في «التحفة» عزوه إلى هذا الموضع من كتاب الاعتكاف .

* [٣٦١٠] [التحفة: خ م د س ١٢٢٧٧-١٥٢٤٨] [المجتبى: ١٦٢٠-٢٢٢٠-٥٠٧٢]

رسول الله ﷺ كان يُرَغَّبُ الناس في (قيام) رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة أمر فيه ، فيقول : «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه» .
 قال أبو عبد الرحمن : إسحاق بن راشد ليس بذلك (القوي) في الزهري ، وموسى لابن أعين ثقة^(١) .

٢٥- ليلة القدر في (كل) رمضان

• [٣٦١٢] أخبرنا عمرو بن علي ، قال : حدثنا يحيى ، قال : حدثنا عكرمة بن عمار ، قال : (حدثني)^(٢) أبو زُمَيْلِ سِمَاك (وهو ابن الوليد) الحنفي ، عن مالك بن مَوْثِد ، عن أبيه ، عن أبي دَرَّ قال : قلت : يا رسول الله ، أخبرني عن ليلة القدر أفي كل رمضان هي ؟ قال : «نعم» . قلت : (أفتكون)^(٣) مع الأنبياء (وإذا)^(٤) رُفِعوا رُفِعَتْ ، أو إلى يوم القيامة ؟ قال : «(لا) بل إلى يوم القيامة» . ثم حَدَّثَ رسول الله ﷺ و حَدَّثَتْ ، فَاهْتَبَلْتُ^(٥) عَفْلَةَ رسول الله ﷺ فقلت : بأبي (وأمي) : في أي (رمضان) هي ؟ قال : «في العشر الأول والعشر الأواخر» . ثم

(١) قال المزي في «التحفة» : «ذكره في جملة أحاديث ثم قال : (وكلها عندي خطأ وينبغي أن يكون «وكان يرغبهم» من كلام الزهري ، ليس عن عروة ، عن عائشة ، وإسحاق بن راشد...» . اهـ . وتقدم سنداً ومثلاً برقم (٢٧٠٨) .

* [٣٦١١] [التحفة : س ١٦٤١١] [المجتبى : ٢٢١١]

(٢) في (ت) : «نا» .

(٣) في (ح) : «أفيكون» ، وفي (ر) : «فتكون» .

(٤) في (ت) ، (ر) : «فإذا» .

(٥) فاهتبلت : تحينت وَاغْتَمَمْتُ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : هبل) .

حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّثَ، فَاهْتَبَلْتُ غَفْلَةً رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: بِأَبِي
وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِي أَيِّ الْعَشْرِينَ هِيَ؟ قَالَ: «فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ». ثُمَّ حَدَّثَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّثَ، فَاهْتَبَلْتُ غَفْلَةً رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي
يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْسَمُ عَلَيْكَ بِحَقِّي لِمَا أَخْبَرْتَنِي فِي أَيِّ الْعَشْرِ هِيَ؟ فَغَضِبَ عَلَيَّ
غَضَبًا لَمْ (يَغْضَبْ عَلَيَّ) ^(١) قَبْلَهُ مِثْلَهُ، ثُمَّ قَالَ: «فِي السَّبْعِ الْآخِرِ، لَا (تَسْأَلُنِي) ^(٢)
عَنْ شَيْءٍ (بَعْدَهَا) ^(٣)».

• [٣٦١٣] (أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَسْكِينُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ،
قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا
قَالَتْ: (ذُكِرَ) ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْآخِرَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ،
فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ فَأَذِنَ لَهَا، فَسَأَلَتْ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَسْتَأْذِنَ لَهَا فَفَعَلَتْ، فَلَمَّا
رَأَتْ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ أَمَرَتْ بِبِنَائِهَا فَبَنَيْتِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى
انصَرَفَ إِلَى بِنَائِهِ، فَيَمُرُ بِالْأَبْنِيَةِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالُوا: بِنَاءُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ
وَزَيْنَبَ. فَقَالَ: «أَلَيْسَ يُرَدُّنَ بِهَذَا؟ مَا أَنَا بِمَعْتَكِفٍ». فَانصَرَفَ، فَلَمَّا أَفْطَرَ
اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ سُؤَالٍ) ^(٥).

(١) فِي (ر): «أَرَى».

(٢) كَذَا فِي (م)، (ط)، (ر)، وَفِي (ت)، (ح): «تَسْأَلُنِي».

(٣) فِي (ر): «بَعْدَهُ».

* [٣٦١٢] [التحفة: ص ١١٩٧٧]

(٤) كَذَا فِي (ر)، وَهِيَ غَيْرُ وَاضِحَةٍ فِي (ح)، وَانظُرِ التَّعْلِيقَ التَّالِيَّ.

(٥) هَذَا الْحَدِيثُ زِيَادَةٌ هُنَا مِنْ (ح)، (ر)، وَقَدْ سَبَقَ إِسْنَادًا وَمَتْنًا مِنْ سَائِرِ النُّسخِ بِرَقْمِ (٣٥٣٠).

* [٣٦١٣] [التحفة: ع ١٧٩٣٠]

- [٣٦١٤] (أخبرنا محمد بن المصطفى، قال: حدثنا بَقِيَّةُ بن الوليد، قال: حدثني الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام شهر رمضان إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه»^(١)).
 - [٣٦١٥] (أخبرني عمرو بن عثمان، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن أبي عمرو، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه»^(٢)).
- آخر كتاب الاعتكاف وليلة القدر، والحمد لله رب العالمين.




(١) هذا الحديث زيادة هنا من (ر)، وذكره في «التحفة» على أنه من رواية الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير - لا عن الزهري - وقد سبق إسنادًا ومنتًا من سائر النسخ برقم (٣٦٠١).

* [٣٦١٤] [التحفة: س ١٥٣٩٨]

(٢) هذا الحديث زيادة هنا من (ر)، وسبق بنفس الإسناد من سائر النسخ - بأطول مما هنا - برقم (٣٦٠٠).

* [٣٦١٥] [التحفة: س ١٥٣٩٨]



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلّى الله على محمد وآله وسلّم تسليمًا كثيرًا كبيرًا كثيرًا دائمًا أبدًا

١٨ - (كِتَابُ الْحَاكِمَاتِ مِنْ سُنَنِ) ^(١)

١ - تحريم الدم

• [٣٦١٦] أخبرنا هارون بن محمد بن بكّار بن (بلال) ^(٢)، عن محمد بن عيسى، وهو: ابن القاسم بن سُميع، قال: أنا حُميد الطويل، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، وَصَلُّوا صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلُوا قِبَلَتَنَا، وَأَكَلُوا ذَبِيحَتَنَا، فَقَدْ حَزَمْتُ عَلَيْنَا دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا».

• [٣٦١٧] أخبرنا محمد بن حاتم بن نُعيم المَرْوزِيّ، قال: حدثنا حِثَان، قال: أنا عبد الله، عن حُميد الطويل، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، وَاسْتَقْبَلُوا قِبَلَتَنَا، وَأَكَلُوا

(١) من (ل)، وليس في (ط)، ومكانها في (م) لحق وفي الحاشية: «محرارة»، وذكر بعدها في (ل) البسمة.

(٢) في (م)، (ط): «هلال»، وهو تصحيف، والمثبت من (ل) وهو الصواب.

* [٣٦١٦] [التحفة: س ٧٦٢] [المجتبى: ٤٠٠٣]

ذبيحتنا، وصلّوا صلاتنا، فقد حرّمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها، لهم ما للمسلمين، وعليهم ما عليهم» .

• [٣٦١٨] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، قال: حدثنا حميد، قال: (سأل) ^{طل} ميمون بن سيناؤ أنس بن مالك، قال: يا أبا حمزة، ما يحرم دم المسلم وماله؟ فقال: من شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، واستقبل قبلتنا، وصلى صلاتنا، وأكل ذبيحتنا، فهو مسلم، له ما للمسلم، وعليه ما على المسلم .

• [٣٦١٩] أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عمرو بن عاصم، قال: حدثنا عمران أبو العوّام، قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن أنس بن مالك قال: لما توفّي رسول الله ﷺ ارتدت العرب، قال عمر: يا أبا بكر، كيف تقاتل العرب؟ فقال أبو بكر: إنما قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا» ^(١) لا إله إلا الله، وأني رسول الله، وقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة» . والله، لو منعوني عناقاً ^(٢) مما كانوا يعطون رسول الله ﷺ، لقاتلتهم عليه . قال عمر: فلما رأيت رأي أبي بكر قد (شرح) ^(٣)، علمت أنه الحق .

* [٣٦١٧] [التحفة: خ د ت ص ٧٠٦] [المجتبى: ٤٠٠٤]

* [٣٦١٨] [التحفة: ص ٧٥٢] [المجتبى: ٤٠٠٥]

(١) في (ل): «يشهدوا أن» .

(٢) عناقا: بفتح العين: الأنثى من أولاد المعز ما لم يتم له سنة . (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: عنق) .

(٣) ضبب في (ل): على هذا الموضع، والضبط من (ط)، وصحح عليها . والمعنى: وسع الله صدره لقبول

الحق (انظر: المصباح المنير، مادة: شرح) .

* [٣٦١٩] [التحفة: ص ٦٥٨٥] [المجتبى: ٤٠٠٦]

• [٣٦٢٠] قال أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث، عن عَقِيل، عن الزهري قال: أخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عَثْبَةَ، عن أبي هُرَيْرَةَ قال: لما تُؤْفِي رسول الله ﷺ، واستخلف أبو بكر، وكفر من كفر من العرب، قال عمر لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: «أَمْزَتْ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ^(١) مَنِي مَالِهِ وَنَفْسِهِ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ؟» قال أبو بكر: والله، لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة؛ فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عِقَالًا^(٢) كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ، لقاتلتهم على منعه. قال عمر: (فوالله ما) هو إلا أن رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق^(٣).

• [٣٦٢١] أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْبَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْزَتْ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا عَصَمُوا مَنِي دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ». فَلَمَّا كَانَتِ الرَّدَّةُ، قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: أَتَقَاتِلُهُمْ، وَقَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ، لَا أَفْرُقُ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، وَلَا أَقَاتِلُنَّ مِنْ فَرْقِ بَيْنَهُمَا. فَقَاتَلْنَا مَعَهُ فَرَأَيْنَا ذَلِكَ رُشْدًا.

(١) عصم: منع ووقى وحفظ. (انظر: لسان العرب، مادة: عصم).

(٢) عقالا: حبالا. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢٨٣/٧).

(٣) تقدم بنفس الإسناد والمتن برقم (٢٤٢٩)، وسيأتي برقم (٤٤٩٣).

* [٣٦٢٠] [التحفة: خ م د ت س ١٠٦٦٦] [المجتبى: ٣١١٥-٤٠١٠]

* [٣٦٢١] [التحفة: خ م د ت س ١٠٦٦٦] [المجتبى: ٤٠٠٨]

• [٣٦٢٢٢] الحارث بن مسكين - قراءةً عليه وأنا أسمع - عن ابن وهب قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب قال : حدثني سعيد بن المسيَّب ، أن أبا هريرة أخبره ، أن رسول الله ﷺ قال : «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ ، (و)»^(١) حسابه على الله»^(٢) .

قال أبو عبد الرحمن : جمع شعيب بن أبي حمزة الحديثين جميعًا .

• [٣٦٢٢٣] أخبرنا أحمد بن محمد بن المغيرة ، قال : حدثنا عثمان ، عن شعيب ، عن الزهري قال : حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، أن أبا هريرة قال : لما تُوفِّي رسول الله ﷺ ، وكان أبو بكر بعده ، وكفر من كفر من العرب ، قال عمر : يا أبا بكر ، كيف تقاتل الناس ، وقد قال رسول الله ﷺ : «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ» . قال أبو بكر : لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ؛ (فإن الزكاة حق المال) ، فوالله لو منعوني عناقًا كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها ، قال عمر : فوالله ، ما هو إلا أن رأيت الله شرح صدر أبي بكر بالقتال ، فعرفت أنه الحق^(٣) .

(١) ليست في (ل) ، وضبط على موضعها .

(٢) هذا الحديث من هذا الوجه مما فات الحافظ المزني في «التحفة» عزوه إلى موضعنا هذا من كتاب المحاربة .

* [٣٦٢٢٢] [التحفة : م من ١٣٣٤٤] [المجتبى : ٤٠٠٩]

(٣) هذا الحديث من هذا الوجه عزاه المزني في «التحفة» إلى كتاب الجهاد ، وفاته عزوه إلى هذا الموضع من كتاب المحاربة .

* [٣٦٢٢٣] [التحفة : خ م د ت من ١٠٦٦٦] [المجتبى : ٤٠١٠]

• [٣٦٢٤] أخبرنا أحمد (بن محمد) بن المغيرة، قال: حدثنا عثمان، عن شعيب، عن الزهري قال: حدثني سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قالها فقد عصم مني نفسه وماله إلا بحقه، وحسابه على الله»^(١).
خالفه الوليد بن مسلم:

• [٣٦٢٥] أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا مؤمل بن الفضل، قال: حدثنا الوليد، قال: (فحدثني) ^{صحة} شعيب بن أبي حمزة وسفيان بن عيينة - وذكر آخر - عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: فأجمع أبو بكر لقتالهم، فقال عمر: يا أبا بكر، كيف تقاتل الناس، وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»؟ قال أبو بكر: لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، والله، لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها، قال عمر: فوالله، ما هو إلا أن رأيت ^{لأن} (أن) الله قد شرح صدر أبي بكر لقتالهم، فعرفت أنه الحق^(٢).

(١) هذا الحديث لم يعزه المزي إلا لكتاب «الجهاد» وهو عندنا في «المحاربة» - أيضاً - وسيأتي برقم (٤٤٩٧) بنفس الإسناد والمتن وزاد طريق عمرو بن عثمان في إسناده.

* [٣٦٢٤] [التحفة: خ م س ١٣١٥٢] [المجتبى: ٤٠١١]

(٢) هذا الحديث من هذا الوجه عزاه المزي في «التحفة» إلى كتاب الجهاد، وفاته عزوه إلى هذا الموضع من كتاب المحاربة.

* [٣٦٢٥] [التحفة: خ م د ت س ١٠٦٦٦] [المجتبى: ٤٠١٢]

- [٣٦٢٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُحَرَّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، قَالَ: (حَدَّثَنَا). و(أَخْبَرَنَا) أَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ».
- [٣٦٢٧] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (و)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا مَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ».
- [٣٦٢٨] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَا بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عبيد الله بن موسى، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مَرْثَدَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «(نَقَاتِل) النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَرَمَتْ عَلَيْنَا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ».
- [٣٦٢٩] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: أَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ، فَسَأَرَهُ^(١) فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ»، ثُمَّ قَالَ:

* [٣٦٢٦] [التحفة: دت س ق ١٢٥٠٦] [المجتبى: ٤٠١٣]

* [٣٦٢٧] [التحفة: م س ق ٢٢٩٨-١٢٤٨٢] [المجتبى: ٤٠١٤]

* [٣٦٢٨] [التحفة: س ١٢٩٠٤] [المجتبى: ٤٠١٥]

(١) فساراه: حدته سرًا. (انظر: لسان العرب، مادة: سرر).

«أشهد»^(١) (أن لا)^(٢) إله إلا الله؟ قال : نعم ، و(لكنه)^(٣) يقولها تَعَوُّذًا^(٤) ، فقال رسول الله ﷺ : «لا تقتلوه ، فإني إنما أمِرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فإذا (قالوا)^(٥) عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله .»

قال أبو عبد الرحمن : حديث الأسود بن عامر هذا خطأ ، والصواب الذي بعده :

• [٣٦٣٠] أخبرنا أحمد بن سليمان ، قال : حدثنا عبيد الله ، قال : أنا إسرائيل ، عن سِمَاك ، عن النعمان بن سالم ، عن رجل حدثه قال : دخل علينا رسول الله ﷺ ونحن في قُبَّة^(٦) في مسجد المدينة ، وقال فيه : «إنه أَوْحِيَ إِلَيَّ أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله . . . نحوه .»

• [٣٦٣١] أخبرنا أحمد بن سليمان ، قال : حدثنا الحسن بن محمد بن أُعَيْنَ ، قال : حدثنا زُهَيْرٌ قال : حدثنا سِمَاك ، عن النعمان بن سالم قال : سمعت أوسًا ؓ يقول : دخل علينا رسول الله ﷺ ونحن في قُبَّة . . . وساق الحديث .

(١) في (م) ، (ط) : «أشهد» ، والمثبت من (ل) .

(٢) في (ل) : «ألا» . (٣) في (ل) : «لكنها» .

(٤) تعوذًا : لاجئًا إليها ومعتمداً بها ؛ ليدفع عنه القتل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عوذ) .

(٥) في (ل) : «قالوها» .

* [٣٦٢٩] [الصحفة : س ١١٦٢٣] [المجتبى : ٤٠١٦]

(٦) قبة : خيمة . (انظر : هدي الساري) (ص : ١٦٩) .

* [٣٦٣٠] [الصحفة : س ق ١٧٣٨] [المجتبى : ٤٠١٧]

✽ [م : ٤٥ / أ]

* [٣٦٣١] [الصحفة : س ق ١٧٣٨] [المجتبى : ٤٠١٨]

- [٣٦٣٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَوْسًا يَقُولُ: أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ، فَكُنْتُ مَعَهُ فِي قُبَّةٍ، فَنَامَ مِنْ كَانَ فِي الْقُبَّةِ غَيْرِي وَغَيْرِهِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَسَارَهُ، فَقَالَ: «أَذْهَبْ فَاقْتَلْهُ». فَقَالَ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟» قَالَ: إِنَّهُ يَقُولُهَا تَعَوُّذًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا، يَعْنِي - «ذُرَّهُ»^(١)، ثُمَّ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا حَزَمْتُ دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا». قَالَ مُحَمَّدٌ: فَقُلْتُ لِشُعْبَةَ: أَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ: «ثُمَّ قَالَ: أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» قَالَ: أَظْنُهَا مَعَهَا، وَلَا أُدْرِي.
- [٣٦٣٣] أَخْبَرَنِي هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ أَوْسًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ تَحَزَّمُ دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحِلِّهَا».
- [٣٦٣٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسٍ قَالَ: سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ يَخْطُبُ - وَكَانَ قَلِيلَ الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: سَمِعْتَهُ يَخْطُبُ وَيَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) ذرؤه: اتركه. (انظر: لسان العرب، مادة: وذر).

* [٣٦٣٢] [التحفة: س ق ١٧٣٨] [المجتبى: ٤٠١٩]

* [٣٦٣٣] [التحفة: س ق ١٧٣٨] [المجتبى: ٤٠٢٠]

يقول: «كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يقتل المؤمن متعمداً، والرجل يموت كافراً» .

- [٣٦٣٥] أخبرنا عمرو بن علي، عن عبدالرحمن قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن مسروق، عن عبدالله، عن النبي ﷺ قال: «لا تُقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفلٌ^(١) من دمها؛ وذلك أنه أول من سن القتل» .

٢- تعظيم الدم

- [٣٦٣٦] أخبرنا محمد بن معاوية بن (مالج)^(٢)، قال: حدثنا محمد بن سلمة الحراني، عن ابن إسحاق، عن إبراهيم بن مهاجر، عن إسماعيل مولى عبدالله ابن عمرو، عن عبدالله بن عمرو بن العاصي قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لقتل مؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا» .
- [٣٦٣٧] أخبرنا يحيى بن حكيم البصري، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال: «لزوال الدنيا أهون (عند)^(٣) الله من قتل رجل مسلم» .

* [٣٦٣٤] [التحفة: س ١١٤٢٠] [المجتبى: ٤٠٢١]

(١) كفل: نصيب. (انظر: لسان العرب، مادة: كفل).

* [٣٦٣٥] [التحفة: خ م ت س ق ٩٥٦٨] [المجتبى: ٤٠٢٢]

(٢) صحح عليها في (ط)، وكُتِبَ في حاشيتها، وحاشية (م): «بالميم والجيم».

* [٣٦٣٦] [التحفة: س ٨٦٠٥] [المجتبى: ٤٠٢٣]

(٣) كذا في (م)، (ط)، وفي (ل): «على».

* [٣٦٣٧] [التحفة: ت س ٨٨٨٧] [المجتبى: ٤٠٢٤]

- [٣٦٣٨] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ (عَمْرُو) ^(١) قَالَ: قَتَلَ الْمُؤْمِنَ أَكْثَرَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا.
- [٣٦٣٩] أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو قَالَ: قَتَلَ الْمُؤْمِنَ أَكْثَرَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا.
- [٣٦٤٠] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ (خِدَاشٍ) ^{ص:ط}، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَتَلَ الْمُؤْمِنَ أَكْثَرَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا».
- [٣٦٤١] أَخْبَرَنَا سَرِيحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ - وَكَانَ (خَصِيصًا) ^(٢) - قَالَ: أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَوْسُفَ الْأَزْرَقِ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلَاةَ، وَأَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدَّمَاءِ».
- [٣٦٤٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ خَالِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيانَ

(١) ضُيِّبَ عَلَيْهَا فِي (ل)، إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ مَوْقُوفٌ غَيْرُ مَرْفُوعٍ.

* [٣٦٣٨] [المجتبى: ٤٠٢٥]

* [٣٦٣٩] [المجتبى: ٤٠٢٦]

* [٣٦٤٠] [التحفة: س ١٩٥٢] [المجتبى: ٤٠٢٧]

(٢) من (ل)، وفي (م)، (ط): «حصيا»، وهو تصحيف.

* [٣٦٤١] [التحفة: س ق ٩٢٧٥] [المجتبى: ٤٠٢٨]

- قال : سمعت أبا وائل ، يُحدِّث عن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ قال : «إن أول ما يُحكَّم بين الناس في الدماء» .
- [٣٦٤٣] أخبرنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا أبو عامر ، قال : حدثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ قال : «أول ما يُقضَى بين الناس (فيه) يوم القيامة في الدماء» .
- [٣٦٤٤] أخبرنا أحمد بن سليمان ، قال : حدثنا أبو داود ، يعني : الحفري ، عن سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي وائل قال : قال عبد الله : أول ما يُقضَى بين الناس يوم القيامة في الدماء .
- [٣٦٤٥] أخبرنا أحمد بن حفص ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثني إبراهيم بن طهمان ، عن الأعمش ، عن شقيق - ثم ذكر كلمة معناها - عن عمرو بن شريحيل ، عن عبد الله قال : أول ما يُقضَى بين الناس يوم القيامة في الدماء ^(١) .
- [٣٦٤٦] أخبرنا أحمد بن حرب ، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن شقيق ، عن عمرو بن شريحيل قال : قال رسول الله ﷺ : «أول ما يُقضَى فيه بين الناس يوم القيامة في الدماء» .

* [٣٦٤٢] [التحفة : خ م ت س ق ٩٢٤٦] [المجتبى : ٤٠٢٩]

* [٣٦٤٣] [التحفة : خ م ت س ق ٩٢٤٦]

* [٣٦٤٤] [المجتبى : ٤٠٣٠]

(١) هذا الأثر لم يذكره المزي في «التحفة» واقتصر على ذكر حديث أحمد بن حرب التالي .

* [٣٦٤٥] [المجتبى : ٤٠٣١]

* [٣٦٤٦] [التحفة : س ١٩١٦٤] [المجتبى : ٤٠٣٢]

- [٣٦٤٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، قَالَ: حَدَّثَنَا الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله قَالَ: أول ما يُقْضَى بين الناس في الدماء.
- [٣٦٤٨] أَخْبَرَنَا إبراهيم بن (المُسْتَمِرِّ) ^(١) بصري، قَالَ: حَدَّثَنَا عمرو بن عاصم، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عن أبيه، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة، عن عمرو ابن شُرْحَيْبِلٍ، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قَالَ: «يَجِيءُ الرَّجُلَ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ، فيقول: (يا) رب، هذا قتلني فيقول الله له: لم قتلته؟ فيقول: قتلته لتكون العِزَّةَ لك. فيقول: فإنها لي. ويَجِيءُ الرَّجُلَ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ، فيقول: إن هذا قتلني، فيقول الله: لم قتلته؟ فيقول: قتلته؛ لتكون العِزَّةَ لفلان، فيقول: فإنها ليست لفلان، فيبوء ^(٢) بإثمه».
- [٣٦٤٩] أَخْبَرَنَا عبد الله بن محمد بن تميم المِصْبِيعِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شُعْبَةُ، عن أبي عمران الجَوْنِيِّ قَالَ: قَالَ جُنْدُبٌ: حَدَّثَنِي فلان، أن رسول الله ﷺ قَالَ: «يَجِيءُ المَقْتُولَ بِقَاتِلِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، فيقول: سل هذا فِيمَ قتلني؟» فيقول: قتلته علي ملك فلان». قَالَ جُنْدُبٌ: فَأَتَقَهَا ^(٣).
- [٣٦٥٠] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قَالَ: حَدَّثَنَا سفيان، عن عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عن سالم بن أبي الجعد، أن ابن عباس سئل عمَّن قتل مؤمناً مُعَمِّدًا ثم تاب وآمن

* [٣٦٤٧] [المجتبى: ٤٠٣٣] (١) عليها في (ط): «ضدع».

(٢) فيبوء: فيرجع. (انظر: لسان العرب، مادة: بوا).

* [٣٦٤٨] [التحفة: ص ٩٤٨٢] [المجتبى: ٤٠٣٤]

(٣) هذا الحديث لم يذكره المزي في «التحفة».

* [٣٦٤٩] [المجتبى: ٤٠٣٥]

وعمل صالحًا ثم اهتدى، فقال ابن عباس: وأنتى له الهدى! سمعت نبيكم ﷺ يقول: «(يحيى) متعلقًا بالقاتل تُشخب^{ص:ط} (١) أوداجه (٢) دَمًا، فيقول: أي رب، سل هذا فيم قتلني؟» ثم قال: والله، لقد أنزلها الله، ثم ما نسخها (٣).

- [٣٦٥١] أخبرنا أزهر بن جميل البصري، قال: حدثنا خالد بن الحارث، قال: حدثنا شُعْبَةَ، عن الْمُغِيرَةَ بن النعمان، عن سعيد بن جبير قال: اختلف أهل الكوفة في هذه الآية: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣]، فَرَحَلْتُ إلى ابن عباس، فسألته فقال: لقد نزلت في آخر ما أنزل، ثم ما نسخها شيء (٤).
- [٣٦٥٢] أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابن جُرَيْج، قال: حدثنا القاسم بن أبي بَزَّة، عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: هل لمن قتل مؤمنًا مُتَعَمِّدًا من توبة؟ قال: لا. وقرأت عليه الآية التي في الفرقان: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨]، قال: هذه آية مكية نسخها آية مدنية: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣].
- [٣٦٥٣] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شُعْبَةَ، عن منصور، عن سعيد بن جبير قال: أمرني عبدالرحمن بن أبزى أن أسأل

(١) تشخب: تسيل. (انظر: لسان العرب، مادة: شخب).

(٢) أوداجه: ما يحيط الرقبة من العروق التي يقطعها الذابح، واجدها: ودج. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ودج).

(٣) هذا الحديث عزاه المزي في «التحفة» لكتاب «القصاص» عن قتبية أيضا.

* [٣٦٥٠] [التحفة: ص ٥٤٣٢] [المجتبى: ٤٠٣٦]

(٤) سيأتي برقم (١١٢٢٥).

* [٣٦٥١] [التحفة: ص ٥٦٢١] [المجتبى: ٤٠٣٧]

* [٣٦٥٢] [المجتبى: ٤٠٣٨]

ابن عباس عن هاتين الآيتين: ﴿مَنْ يَقْتُلْ^(١) مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣]، فسألته فقال: لم ينسخها شيء، وعن هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨]، قال: نزلت في أهل الشرك.

• [٣٦٥٤] أخبرنا حاجب بن سليمان المنيجي، قال: حدثنا ابن أبي رواد، قال: حدثنا ابن جريج، عن عبد الأعلى الثعلبي، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، أن قوماً كانوا قتلوا فأكثروا، وزنوا فأكثروا، وانتهكوا^(٢)، فأتوا النبي ﷺ فقالوا: يا محمد، إن الذي تقول وتدعو إليه لحق لو نخبرنا أن لما (عملناه)^(٣) كفارة، فأنزل الله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ (وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ)﴾ [الفرقان: ٦٨] إلى ﴿فَأُولَئِكَ يَبْدَلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الفرقان: ٧٠]، قال: يبدل بشرهم إيماناً، و(بزناهم)^(٤) إحصاناً^(٥)، ونزلت: ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ [الزمر: ٥٣] الآية.

• [٣٦٥٥] أخبرنا الحسن بن محمد الزعفراني، قال: حدثنا حجاج بن محمد، قال

(١) في (ط)، (ل): «قتل».

* [٣٦٥٣] [التحفة: خ م د س ٥٦٢٤] [المجتبى: ٤٠٣٩]

(٢) انتهكوا: بالغوا في خوق محارم الشرع وإتيانها. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نهك).

(٣) في (ط)، (ل): «عملنا».

(٤) في (ل): «زناهم».

(٥) إحصاناً: عفافاً. (انظر: لسان العرب، مادة: حصن).

* [٣٦٥٤] [التحفة: س ٥٥٤٧] [المجتبى: ٤٠٤٠]

ابن جُرَيْج : أَخْبَرَنِي يَعْلى ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ أَتَوْا مُحَمَّدًا ﷺ ، فَقَالُوا : إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لَخَيْرٌ لَوْ تَخْبَرْنَا أَنَّ لِمَا عَمَلْنَا كَفَّارَةً ، (فَأُنزِلَتْ) ^(١) ﴿الَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءآخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ﴾ ^(٢) [الفرقان : ٦٨] ، وَنَزَلَتْ : ﴿يَعْبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ [الزمر : ٥٣] .

• [٣٦٥٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي وَرَقَاءُ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «يَجِيءُ الْمَقْتُولُ بِالْقَاتِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاصِيَتَهُ وَرَأْسَهُ فِي (يَدِهِ) ^(٣) ، وَأَوْدَاجِهِ تُشْحَبُ ، دَمًا ، يَقُولُ : يَا رَبِّ ، قَتَلَنِي ، حَتَّى يَدْنِيهِ مِنَ الْعَرْشِ» . قَالَ : فَذَكَرُوا لِابْنِ عَبَّاسٍ التَّوْبَةَ ، فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء : ٩٣] ، قَالَ : مَا نُسِخَتْ مِنْذُ أُنزِلَتْ وَأَنْتَى لَهُ (بِالتَّوْبَةِ) ^(٤) !

• [٣٦٥٧] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء : ٩٣] الْآيَةَ كُلَّهَا بَعْدَ الْآيَةِ الَّتِي أُنزِلَتْ فِي الْفِرْقَانِ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ .

(١) صحح عليها في (م) ، (ط) ، وفي حاشيتها : «فتزلت» وصحح عليها فيها .

(٢) ضبب عليها في (ل) إشارة إلى أن هذا القدر من الآية هو المثبت .

* [٣٦٥٥] [التحفة : خم دس ٥٦٥٢] [المجتبى : ٤٠٤١]

(٣) في (ل) : «يديه» . (٤) في (ل) : «التوبة» .

* [٣٦٥٦] [التحفة : ت ٦٣٠٣] [المجتبى : ٤٠٤٢]

قال أبو عبد الرحمن : محمد بن عمرو لم يسمعه من أبي الرِّزَّاد .

• [٣٦٥٨] أخبرنا محمد بن بشر ، عن عبد الوهاب قال : حدثنا محمد بن عمرو ،

عن موسى بن عُمَيْبَةَ ، عن أبي الرِّزَّاد ، عن خارجة بن زيد ، عن زيد ، في قوله :

﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾ [النساء : ٩٣] ، قال :

نزلت هذه الآية بعد التي في تبارك بشمانية أشهر ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ

إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ [الفرقان : ٦٨] .

قال أبو عبد الرحمن : أدخل أبو الرِّزَّاد بينه وبين خارجة مُجَالِد بن عَوْف :

• [٣٦٥٩] أخبرنا عمرو بن علي ، عن مُسْلِم بن إبراهيم قال : حدثنا حماد بن

سَلْمَةَ ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن أبي الرِّزَّاد ، عن مُجَالِد بن عَوْف قال :

سمعت خارجة بن زيد بن ثابت ، يُحَدِّث عن أبيه قال : نزلت : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ

مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾ [النساء : ٩٣] ، أشفقنا (منها) ^(١) فنزلت

الآية التي في الفرقان : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ

النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ [الفرقان : ٦٨] .

* [٣٦٥٧] [التحفة : دس ٣٧٠٦] [المجتبى : ٤٠٤٣]

* [٣٦٥٨] [المجتبى : ٤٠٤٤]

(١) كذا في (م) ، وفوقها : «خ» ، وفي الحاشية : «فيها» وعليها : «خ» ، وفي أصل (ط) : «فيها» ، وكتب

فوقها : «منها» ، وضرب عليها في (ل) .

* [٣٦٥٩] [المجتبى : ٤٠٤٥]

٣- ذكر الكبائر^(١)

- [٣٦٦٠] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا بَقِيَّةُ، قال: حدثني (بحير بن سعد)^(٢)، عن خالد بن معدان، أن أبا رُهم السَّمْعِي حدثهم، أن أبا أيوب الأنصاري حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «من جاء يعبد الله لا يشرك به شيئاً، ويُقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويجتنب الكبائر كان له الجنة». فسألوه عن الكبائر، فقال: «الإشراك بالله، وقتل النفس المسلمة، والفرار يوم الزحف^(٣)».
- [٣٦٦١] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا شُعْبَةُ، عن عبيد الله بن أبي بكر، عن أنس، عن النبي ﷺ. وأخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا النَّضْرُ بن شُمَيْل، قال: حدثنا شُعْبَةُ، عن عبيد الله بن أبي بكر قال: سمعت أنسًا يقول: قال رسول الله ﷺ: «الكبائر: الشرك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وقول الزور».
- [٣٦٦٢] أخبرني عبدة بن عبد الرحيم، قال: أخبرني ابن شُمَيْل، قال: أنا شُعْبَةُ، قال: حدثنا فِرَاس، قال: سمعت الشَّعْبِيَّ، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس،

(١) الكبائر: ج. الكبيرة، وهي: السيئة العظيمة في نفسها وعقوبة فاعلها عظيمة. (انظر: تحفة الأحوذى) (٢٣/٦).

(٢) من (ل)، وفي (م)، (ط): «يحيى بن سعيد»، وهو تصحيف.

(٣) يوم الزحف: يوم الجهاد ولقاء العدو في الحرب. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٦/٢٥٧).

* [٣٦٦٠] [التحفة: س ٣٤٥١] [المجتبى: ٤٠٤٦]

* [٣٦٦١] [التحفة: خ م ت س ١٠٧٧] [المجتبى: ٤٠٤٧]

واليمين الغموس^(١) .

- [٣٦٦٣] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هَانِئٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَيَّانٍ ، عَنْ (حَدِيث) عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَبُوهُ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، (الْكِبَائِرُ)^(٢) ؟ قَالَ : «مَنْ تَسَعَ : أَعْظَمَهُنَّ (إِشْرَاكًا)^(٣) بِاللَّهِ ، وَقَتَلَ نَفْسَ بَغِيرِ حَقٍّ ، وَفَرَّارَ يَوْمِ الزَّحْفِ» . مَخْتَصَرٌ .

٤- ذكر أعظم الذنب

واختلاف يحيى وعبدالرحمن علي سفيان في حديث واصل عن

أبي وائل عن عبدالله فيه

- [٣٦٦٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ ، عَنْ وَاصِلٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرْحَبِيلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ ؟ قَالَ : «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا^(٤) وَهُوَ خَلْقُكَ» .

(١) اليمين الغموس: اليمين الكاذبة الفاجرة التي يفتطع بها الخالف مال غيره. سُميت غموساً؛ لأنها تُغمس صاحبها في الإثم، ثم في النار. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: غمس).

* [٣٦٦٢] [التحفة: خ ت س ٨٨٣٥] [المجتبى: ٤٠٤٨]

(٢) كذا في جميع النسخ، وصحح عليها في (ط)، والذي في «المجتبى» و«التحفة»: «ما الكبائر»، وضبط على موضع: «ما» في (ل).

(٣) كذا في جميع النسخ التي بأيدينا، ورقم عليها في (م)، (ط): «ضع»، وفي حاشيتي (م)، (ط): «إشراك» على الرفع، وصحح عليها، وكذا وقع في «المجتبى»، وغيره من مصادر تخريج الحديث، وهو أشبه.

* [٣٦٦٣] [التحفة: د س ١٠٨٩٥] [المجتبى: ٤٠٤٩]

(٤) ندا: الند: الشبيه والمثيل، والمراد: ما يُعبد من دون الله. (انظر: لسان العرب، مادة: ندد).

قلت : ثم ماذا؟ قال : «أن تقتل (ولدك) ^(١) خشية أن (يعني) ^(٢) يطعم معك» .
قلت : ثم ماذا؟ قال : «أن تُزاني بحليلة جارك» .

• [٣٦٦٥] قال : أخبرنا عمرو بن علي ، قال : حدثنا يحيى ، قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثني واصل ، عن أبي وائل ، عن عبد الله قال : قلت : يا رسول الله ، أي الذنب أعظم؟ قال : «أن تجعل لله نداً وهو خلقك» . قلت : ثم أي؟ قال «ثم أن تقتل ولدك ؛ من أجل أن يطعم معك» . قلت : ثم أي؟ (قال) ^(٣) : «(ثم) ^(٤) أن تُزاني بحليلة جارك» .
قال أبو عبد الرحمن : وهذا أولى بالصواب من الذي قبله .

• [٣٦٦٦] أخبرنا عبدة بن عبد الله ، قال : حدثنا يزيد ، قال : أنا شعبة ، عن عاصم ، عن أبي وائل ، عن عبد الله قال : سألت رسول الله ﷺ : أي الذنب أعظم؟ قال : «الشرك أن تجعل لله (ندا) ^(٥) ، وأن تُزاني حليلة جارك ، وأن تقتل (ولدك) (خشية) ^(٦) الفقر أن يأكل معك» . ثم قرأ عبد الله : ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان : ٦٨] .

(١) كذا في (ل) ، وفي (م) ، (ط) ، «(ولدك)» ، مصححا عليه في الأخير .

(٢) صحح عليها في حاشية (ل) ، وفي أصلها : «يعني أن» ، وعلل «يعني» : «ض» ، وعلل «أن» : «ف» .

* [٣٦٦٤] [التحفة : خ م د ت س ٩٤٨٠] [المجتبى : ٤٠٥٠]

(٣) ليس في (ل) ، وضرب على موضعها . (٤) من (ل) ، وصحح عليها .

* [٣٦٦٥] [التحفة : خ م د ت س ٩٣١١] [المجتبى : ٤٠٥١]

(٥) ضبب عليها في (ل) .

(٦) في (ط) ، (ل) : «مخافة» .

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ لا نعلم أن أحداً تابع يزيد عليه.

٥- ذكر ما يحلُّ به دم المسلم

• [٣٦٦٧] أخبرنا إسحاق بن منصور، قال أنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي لا إله غيره، لا يحلُّ دم رجل مُسلمٍ يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله إلا ثلاثة تُفر: التارك للإسلام مُفارق الجماعة، والثَّيب^(١) الزاني، والنفس بالنفس».

• [٣٦٦٨] قال الأعمش: فحدثت به إبراهيم فحدثني، عن الأسود، عن عائشة... بمثله^(٢).

• [٣٦٦٩] قال: أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني أبو إسحاق، عن عمرو بن غالب قال: قالت عائشة: أما علمت أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحلُّ دم امرئٍ مُسلمٍ إلا رجل زنى بعد إحصانه^(٣)، أو كفر بعد إسلامه، أو النفس بالنفس».

* [٣٦٦٦] [التحفة: ص ٩٢٧٩] [المجتبى: ٤٠٥٢]

(١) الثيب: الذي سبق له الزواج رجلاً كان أو امرأة. (انظر: لسان العرب، مادة: ثيب).

* [٣٦٦٧] [التحفة: ص ٩٥٦٧] [المجتبى: ٤٠٥٣]

(٢) لم يورده المزي في «التحفة» وتعقبه الحافظ في «النكت» بقوله: «لم ينه عليه المزي هنا ولا هناك في مسند عائشة».

* [٣٦٦٨] [المجتبى: ٤٠٥٤]

(٣) إحصانه: زواجه. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١٢/١٦١).

وقفه زُهَيْر :

• [٣٦٧٠] أَخْبَرَنَا هَلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ غَالِبٍ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : يَا عَمَّارُ^(١)، أَمَا إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ دَمُ (أَمْرِي)^(٢) إِلَّا (ثَلَاثَةً)^{ص:ط} : (وَأَنْ)^(٣) نَفْسٌ بِنَفْسٍ، (أَوْ) (رَجُلٌ) زَنَى بَعْدَمَا (أَخْصَنَ)^(٤) .

• [٣٦٧١] أَخْبَرَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَا : كُنَّا مَعَ عَثْمَانَ، وَهُوَ مُحْصُورٌ، وَكُنَّا إِذَا دَخَلْنَا (نَدَخَلُ)^{ص:ط} مُدْخَلًا نَسْمَعُ كَلَامَ مَنْ بِالْبَلَاطِ^(٥)، فَدَخَلَ عَثْمَانُ يَوْمًا، ثُمَّ خَرَجَ مُتَغَيِّرًا لَوْنَهُ، فَقَالَ : إِنَّهُمْ لَيَتَوَاعَدُونِي بِالْقَتْلِ، قَلْنَا : يَكْفِيكَهُمْ اللَّهُ . قَالَ : وَلَمْ يَقْتُلُونِي؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا يَحِلُّ دَمُ أَمْرِي مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثَ : رَجُلٍ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا بَغَيْرِ نَفْسٍ» . فَوَاللَّهِ، مَا زَنَيْتُ (فِي جَاهِلِيَّةِ) وَلَا إِسْلَامَ قَطُّ، وَلَا تَمْنَيْتُ أَنْ لِي

* [٣٦٦٩] [التحفة: س ١٧٤٢٢] [المجتبى: ٤٠٥٥]

(١) في (ل) : «عماه»!

(٢) ضُيِّبَ عَلَيْهِ فِي (ط)، (ل)؛ أَي كَذَا بَدُونَ لَفْظٍ : «مُسْلِمٌ» .

(٣) مِنْ (ل)، وَضُيِّبَ عَلَى هَذَا الْمَوْضِعِ .

(٤) ضُيِّبَ هُنَا فِي (ل) إِشَارَةً إِلَى انْتِهَاءِ السِّيَاقِ عِنْدَ هَذَا الْحَدِّ، وَصَحَّحَ عَلَيْهَا فِي (ط) .

* [٣٦٧٠] [المجتبى: ٤٠٥٦]

(٥) بِالْبَلَاطِ : مَكَانٌ مَعْرُوفٌ بِالْمَدِينَةِ مِبْلَطٌ بِالْحِجَارَةِ وَهُوَ بِقَرْبِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . (انظر : شرح

النووي على مسلم) (١٠/٢٠٢، ٢٠٣) .

بديني بدلاً مُذْ هَداني الله ، ولا قتلت نفساً ، فِيمَ يقتلونني؟!

٦- قتل من فارق الجماعة

وذكر الاختلاف على زياد بن علاقة في خبر عَزْفَجَةَ فيه

- [٣٦٧٢] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَرْذَائِبَةَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ عَزْفَجَةَ بْنِ (شُرَيْحٍ) ^(١) الْأَشْجَعِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ ، فَقَالَ : «إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي هُنَاكَ وَهُنَاكَ» ^(٢) ، فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ فَارِقِ الْجَمَاعَةَ أَوْ يَرِيدُ أَنْ (يَفَارِقَ) ^(٣) أُمَّةَ مُحَمَّدٍ كَائِنٌ مِنْ كَانَ فَاقْتُلُوهُ ؛ فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ مَنْ فَارِقَ الْجَمَاعَةَ يَرْكُضُ .
- [٣٦٧٣] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ ، يَعْنِي : عَبْدَانَ ، عَنْ أَبِي هَمْزَةَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ عَزْفَجَةَ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي هُنَاكَ ^{ص:ل} (وَهُنَاكَ) وَهُنَاكَ ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، فَمَنْ

* [٣٦٧١] [التحفة: دت س ق ٩٧٨٢-٩٨١٨] [المجتبى: ٤٠٥٧]

- (١) كَذَا فِي (ل) ، وَهُوَ الْأَشْهَرُ ، وَفِي (م) ، (ط) : «صَرِيحٍ» ، وَالضَّبْطُ مِنْ (ط) ، وَقَالَ فِي حَاشِيَةِ (م) : «بِالضَّادِ الْمَهْمَلَةِ وَالضَّادِ الْمَعْجَمَةَ ، وَبِالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةَ» ، انظر: «تهذيب الكمال» (١٩/٥٥٥) ، و«الإكمال» (٤/٢٨٦) ، و«المؤتلف» للدارقطني (٣/١٢٨٥) ، وغيرها .
- (٢) هُنَاتُ وَهِنَاتُ : ج . هِنَةٌ ، وَتَطْلُقُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، وَالْمُرَادُ بِهَا هُنَا الْفِتْنُ وَالْأُمُورُ الْحَادِثَةُ . (انظر : شرح النووي على مسلم) (١٢/٢٤١) .
- (٣) فِي (ل) : «يَفْرُقُ» .

* [٣٦٧٢] [التحفة: م د س ٩٨٩٦] [المجتبى: ٤٠٥٨]

﴿ م : ٤٥ / ب ﴾

رأيتموه يريد (يفرق) أمة محمد ﷺ وهي جميع، فاقتلوه كائنا من كان من الناس» .

• [٣٦٧٤] أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شُعْبَةَ، قال: حدثنا زياد بن علاقة، عن عَزْفَجَةَ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنها ستكون هَنَاتٌ وهَنَاتٌ، فمن أراد أن يفرق أمر أمة محمد، و(هو) جميع، فاضربوه بالسيف» .

• [٣٦٧٥] أخبرنا محمد بن قُدَامَةَ المِصْبِصِي، قال: حدثنا جَرِير، عن زيد بن عطاء بن السائب، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك قال: قال رسول الله ﷺ: «أيما رجل خرج يفرق بين أمتي، (فاضربوه بالسيف)»^(١) .

٧- تأويل قول الله جل وعز ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾ [المائدة: ٣٣]، وفيمن (نزلت)^(٢)

وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أنس بن مالك فيه

• [٣٦٧٦] أخبرنا إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا يزيد بن زريع، عن حجاج

* [٣٦٧٣] [التحفة: م د س ٩٨٩٦] [المجتبى: ٤٠٥٩]

* [٣٦٧٤] [التحفة: م د س ٩٨٩٦] [المجتبى: ٤٠٦٠]

(١) صحح عليها في (ط)، وفي (المجتبى): «فاضربوا عنقه» .

* [٣٦٧٥] [التحفة: س ١٢٩] [المجتبى: ٤٠٦١]

(٢) رقم عليها في (م)، (ط): «ضرب»، وفي الحاشية: «أنزلت»، ورقم عليها: «ع» .

الصَّوَّافِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، أَنَّ نَفْرًا مِنْ عُكْلٍ ^(١) ثَمَانِيَةً قَدَمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ ^(٢) ، وَسَقَمْتُ ^(٣) أَجْسَامَهُمْ ، فَسَكَّوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : «أَلَا (تُخْرَجُونَ)» ^(٤) مَعَ رَاعِيْنَا فِي إِبِلِهِ ، فَتَصَيَّبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا . قَالُوا : بَلَى . فَخَرَجُوا فَيَشْرِبُونَ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا (فَضَحُّوا) ، فَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَطَرَدُوا ^(٥) (النَّعْمَ) ^(٦) ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَبَعَثَ (فَأَدْرَكُوهُمْ) ^(٧) ، فَأَتَى بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ ^(٨) ، وَنَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا .

• [٣٦٧٧] وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ يَحْيَى ، عَنِ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنِ أَنَسِ ، أَنَّ نَفْرًا مِنْ عُكْلٍ قَدَمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَاسْلَمُوا فَاجْتَوَوْا ^(٩) الْمَدِينَةَ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ ، فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا ، فَفَعَلُوا ، فَقَتَلُوا رَاعِيَهَا وَاسْتَأَقَوْهَا ، فَبَعَثَ

(١) عكل : اسم قبيلة من تيم الرباب . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٣٣٧) .

(٢) فاستوخوا المدينة : أي استقلوها ولم يوافق هواؤها أبدانهم . (انظر : النهاية ، مادة : وخم) .

(٣) سقمت : مرضت ونحلت . (انظر : المعجم الوسيط ، مادة : سقم) .

(٤) في (ل) : «تخرجون» .

(٥) طردوا : أخذوا . (انظر : لسان العرب ، مادة : طرد) .

(٦) في (م) ، (ط) : «الغنم» ، وفوقها في (ط) : «كذا» ، والمثبت من (ل) ، وحاشية (م) ، (ط) فوقها فيها :

«ضد عد ز صح» . والنعم : الإبل ، وتطلق كذلك على الغنم والماعز والبقر (انظر : المعجم العربي الأساسي ، مادة : نعم) .

(٧) صحح عليها في (ط) ، وضرب عليها في (ل) .

(٨) سمر أعينهم : أحمى لهم مسامير الحديد ثم كحلهم بها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سمر) .

* [٣٦٧٦] [التحفة : خ م د س ٩٤٥] [المجتبى : ٤٠٦٢]

(٩) فاجتووا المدينة : كرهوا المقام فيها ؛ لعدم موافقة هوائها لهم . (انظر : حاشية السندي على النسائي)

(١/١٦٠) .

النبي ﷺ في طلبهم قافة^(١)، فَأَتَيْ بِهَم فَفَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَلَ^(٢) أَعْيُنَهُمْ، وَلَمْ يَخْسِمَهُمْ^(٣)، وَتَرَكَهَم حَتَّى مَاتُوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المائدة: ٣٣] الآية .

• [٣٦٧٨] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَانِيَةَ نَفَرٍ مِنْ عُكْلٍ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَى قَوْلِهِ: لَمْ يَخْسِمَهُمْ، وَقَالَ: فَفَقَطَعُوا الرَّاعِي .

• [٣٦٧٩] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ أَوْ عُرَيْيَةَ، (فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ لَهُمْ بِذُودٍ^(٤))^(٥) أَوْ لِقَاحٍ^(٦) يَشْرَبُونَ أَلْبَانَهَا وَأَبْوَاهَا، فَفَقَطَعُوا الرَّاعِي، وَاسْتَأْقُوا الْإِبِلَ، فَبَعَثَ فِي طَلْبِهِمْ، فَأَتَيْ بِهَم فَفَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ .

(١) قافة: ج. قائف، وهو الذي يتتبع الأثر ويغرفها، ويغرف شبه الرجل بأخيه وأبيه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: قوف).

(٢) سمل: فقأ. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: سمل).

(٣) يمسهم: يكوهم ليمنع نزول الدم. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: حسم).

* [٣٦٧٧] [التحفة: خ م د س ٩٤٥] [المجتبى: ٤٠٦٣]

* [٣٦٧٨] [التحفة: خ م د س ٩٤٥] [المجتبى: ٤٠٦٤]

(٤) بذود: هي ما بين الثلاث إلى الثلث من الإبل. (انظر: لسان العرب، مادة: ذود).

(٥) في (ل): «فأمر لهم فاجتووا المدينة بذود» كذا.

(٦) لِقَاح: ج. لِقَحة، وهي: الناقة ذات اللبن، القريبة العهد بالولادة. (انظر: فتح الباري شرح صحيح

البخاري) (٥/٢٤٣).

* [٣٦٧٩] [التحفة: خ م د س ٩٤٥] [المجتبى: ٤٠٦٥]

ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر حُمَيْد عن أنس فيه

- [٣٦٨٠] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، قَالَ : أَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَغَيْرُهُ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ أَنَسًا مِنْ عُرَيْيْنَةَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ ، فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى ذُوْدٍ لَهُ ، فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ، فَلَمَّا صَحَّحُوا ارْتَدَّوْا عَنِ الْإِسْلَامِ ، وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (ص:ل) مُؤْمِنًا ، وَاسْتَقَوْا الْإِبِلَ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آثَارِهِمْ ، فَأَخَذُوا فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ ، وَصَلَبَهُمْ ^(١) .
- [٣٦٨١] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ : أَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ نَاسٌ مِنْ عُرَيْيْنَةَ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى ذُوْدِنَا ، فَكُنْتُمْ فِيهَا ، فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا» ، فَفَعَلُوا ، فَلَمَّا صَحَّحُوا قَامُوا إِلَى رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَتَلُوهُ ، وَرَجَعُوا كُفَّارًا ، وَاسْتَقَوْا ذُوْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرْسَلَ فِي طَلَبِهِمْ ، فَأَتَيْ بِهِمْ ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ .
- [٣٦٨٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَدِمَ نَاسٌ مِنْ عُرَيْيْنَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ : «لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى ذُوْدِنَا ، فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا» .

(١) في «التحفة» : «قال النسائي : عبد الله بن عمر ضعيف الحديث» .

* [٣٦٨٠] [التحفة : ص ٧٠٥] [المجتبى : ٤٠٦٦]

* [٣٦٨١] [التحفة : ص ٥٩٧] [المجتبى : ٤٠٦٧]

قال : وقال قتادة : «وأبواها» ، فخرجوا إلى دُود رسول الله ﷺ ، فلما صحَّوا كفروا بعد إسلامهم ، وقتلوا راعي رسول الله ﷺ مؤمناً ، واستاقوا دُود رسول الله ﷺ ، وانطلقوا مُحارِبين ، فأرسل في طلبهم ، فأخذوا ، فقطع أيديهم وأرجلهم ، وسمَّرَ^(١) أعينهم .

• [٣٦٨٣] أخبرنا محمد بن المثني ، قال : حدثنا ابن أبي عدي ، عن حميد ، عن أنس قال : أسلم - يعني - أناساً من عُرَيْثَة ، فاجتَوُوا المدينة ، فقال لهم رسول الله ﷺ : «لو خرجتم إلى دُود لنا ، فشربتم من ألبانها» .

وقال حميد : قال قتادة ، عن أنس : «وأبواها» ، ففعلوا فلما صحَّوا كفروا بعد إسلامهم ، وقتلوا راعي رسول الله ﷺ مؤمناً ، واستاقوا دُود رسول الله ﷺ ، وهربوا مُحارِبين ، فأرسل رسول الله ﷺ في آثارهم ، فأخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم ، وسمَّرَ أعينهم ، وتركهم في الحرة^(٢) حتى ماتوا .

• [٣٦٨٤] أخبرنا محمد بن عبدالأعلى ، قال : حدثنا يزيد ، وهو : ابن زُرَيْع ، قال : حدثنا سعيد ، قال : حدثنا قتادة ، أن أنس بن مالك حدثهم ، أن ناساً أو رجالاً من عُكْلٍ وعُرَيْثَة قدموا على رسول الله ﷺ ، فقالوا : يا رسول الله ، إنا أهل ضَرَع^(٣) ، ولم نكن أهل ريف ، واستَوخَمُوا المدينة ، فأمر لهم رسول الله ﷺ

(١) بالميم المشددة في (ل) ، وضرب عليها .

* [٣٦٨٢] [التحفة : س ٦٥١] [المجتبى : ٤٠٦٨]

(٢) الحرة : اسم موضع خارج المدينة فيه حجارة سود . (انظر : معجم البلدان) (٢/٢٤٥) .

* [٣٦٨٣] [التحفة : س ٧٥٧] [المجتبى : ٤٠٦٩]

(٣) أهل ضرع : أي من أهل البادية . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ريف) .

بَدُوْدٍ وَرَاعِي، وَأَمْرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهَا، فَيَشْرَبُوا (مَنْ) لِبَنِيهَا وَأَبْوَاهَا، فَلَمَّا صَحُّوا، وَكَانُوا بِنَاحِيَةِ الْحَزَّةِ كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتَأْقُوا الدُّودَ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَتَيْ بِهِمْ (فَسَمَرُوا) ^{ص:ل} أَعْيُنَهُمْ، وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، ثُمَّ تَرَكَهُمْ فِي الْحَزَّةِ عَلَى حَالِهِمْ حَتَّى (مُوتُوا) ^{ص:ل} (١).

• [٣٦٨٥] قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى... نَحْوَهُ.

• [٣٦٨٦] قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو بَكْرٍ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ وَثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ عُرَيْتَةِ نَزَلُوا بِالْحَزَّةِ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ، فَأَمْرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكُونُوا فِي إِبْلِ الصَّدَقَةِ، وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَاهَا، فَقَتَلُوا الرَّاعِي، وَارْتَدَّوْا عَنِ الْإِسْلَامِ، وَاسْتَأْقُوا الْإِبِلَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آثَارِهِمْ، فَجِيءَ بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ، وَأَلْقَاهُمْ فِي الْحَزَّةِ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمْ يَكْدُمُ الْأَرْضَ بِفِيهِ ^(٢) عَطْشًا حَتَّى مَاتَ.

(١) كَذَا ضَبَطَ فِي (ط)، وَسَبَقَ بِنَفْسِ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ بِرَقْمِ (٣٦٣). وَمُوتُوا: كَثُرَ فِيهِمُ الْمَوْتُ (انظر: لسان العرب، مادة: موت).

* [٣٦٨٤] [التحفة: خ م س ١١٧٦] [المجتبى: ٤٠٧٠]

* [٣٦٨٥] [التحفة: خ م س ١١٧٦] [المجتبى: ٤٠٧١]

(٢) يَكْدُمُ الْأَرْضَ بِفِيهِ: يَتَنَاوَلُهَا بِفِيهِ وَيَعْبُضُ عَلَيْهَا بِأَسْنَانِهِ. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٩٨/٧).

* [٣٦٨٦] [التحفة: دت س ٣١٧-نخت دت س ١١٥٦] [المجتبى: ٤٠٧٢]

ذكر اختلاف طلحة بن مُصَرِّف ومعاوية بن صالح

على يحيى بن سعيد في هذا الحديث

• [٣٦٨٧] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ الْحَرَّائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَدِمَ أَعْرَابٌ مِنْ عَرَبِيَّةٍ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمُوا، فَاجْتَمَعُوا الْمَدِينَةَ حَتَّى اصْفَرَّتْ أَلْوَانُهُمْ، وَعَظَمَتْ بَطُونُهُمْ، فَبَعَثَ بِهِمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى لِقَاحٍ لَهُ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا حَتَّى صَحُّوا، فَاقْتُلُوا رِعَاتَهَا، وَاسْتَقُوا الْإِبِلَ، فَبَعَثَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي طَلَبِهِمْ، فَأَتَيْتِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ. قَالَ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لِأَنَسٍ وَهُوَ يَحْدِثُهُ هَذَا الْحَدِيثُ: بِكَفْرٍ أَوْ بِذَنْبٍ؟ قَالَ: بِكَفْرٍ^(١).

• [٣٦٨٨] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، قَالَ: أَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمَعَاوِيَةَ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْلَمُوا ثُمَّ مَرَضُوا، فَبَعَثَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى لِقَاحٍ لِيَشْرَبُوا مِنْ (أَبْوَالِهَا وَ) أَلْبَانِهَا، فَكَانُوا فِيهَا ثُمَّ عَمَدُوا إِلَى الرَّاعِي غُلَامٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاقْتُلُوهُ وَاسْتَقُوا اللَّقَاحَ، فَزَعَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَطَّشُ»^(٢) مِنْ عَطَّشِ آلِ (مُحَمَّدٍ)^(٣) اللَّيْلَةَ. فَبَعَثَ

(١) سبق بنفس الإسناد والمتن برقم (٣٦٤).

* [٣٦٨٧] [التحفة: ص ١٦٦٤] [المجتبى: ٤٠٧٣]

(٢) كذا في النسخ، وصحح عليها في (ط)، والذي في «المجتبى»: «اللهم عطش...».

(٣) فوقها علامة لحن في (م)، (ط)، وفي الحاشية: «صلى الله عليه».

رسول الله ﷺ في طلبهم، فأخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم، وسَمَلَ أعينهم. وبعضهم يزيد على بعض، إلا أن معاوية قال - يعني - في ذا الحديث: استاقوا إلى أرض الشرك.

- [٣٦٨٩] أخبرنا محمد بن عبد الله الخَلْجِي، قال: حدثنا مالك بن سَعِير (براء^(١))، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: أغار قوم على لِقَاح رسول الله ﷺ، فأخذهم فقطع أيديهم وأرجلهم، وسَمَلَ أعينهم.
 - [٣٦٩٠] أخبرنا محمد بن المُنْثَى، عن إبراهيم بن أبي الوَزِير قال: حدثنا عبدالعزيز. وأخبرنا محمد بن بَشَّار، قال: حدثنا إبراهيم بن أبي الوَزِير، قال: حدثنا الدَّرَاوَزْدِيُّ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن قومًا أغاروا على لِقَاح رسول الله ﷺ، فَأَتَيْ بِهِم النبي فقطع النبي ﷺ أيديهم وأرجلهم، وسَمَلَ أعينهم.
- واللفظ لابن المُنْثَى.

- [٣٦٩١] أخبرنا عيسى بن حَمَّاد، قال: أنا اللَّيْثُ، عن هشام، عن أبيه، أن قومًا أغاروا على لِقَاح رسول الله ﷺ، فقطع أيديهم وأرجلهم وسَمَلَ أعينهم.

* [٣٦٨٨] [التحفة: س ١٨٧٥٢] [المجتبى: ٤٠٧٤]

(١) ألحقت في (ط) في الحاشية، وليست في (ل).

* [٣٦٨٩] [التحفة: س ١٧١٧٩] [المجتبى: ٤٠٧٥]

* [٣٦٩٠] [التحفة: س ق ١٧٠٣٢] [المجتبى: ٤٠٧٦]

* [٣٦٩١] [التحفة: س ق ١٧٠٣٢] [المجتبى: ٤٠٧٧]

- [٣٦٩٢] أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح ، قال : أنا ابن وهب ، قال - يعني : وأخبرني يحيى بن عبدالله بن سالم وسعيد بن عبدالرحمن - وذكر آخر - عن هشام بن عروة ، عن عروة بن الزبير ، أنه قال : أغار ناس من عُرَيْتَةَ عَلَى لِقَاحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فاستاقوها وقتلوا غلامًا له ، فبعث رسول الله ﷺ في آثارهم ، فَأَخَذُوا فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ .
- [٣٦٩٣] أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح ، قال : أنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن أبي الزناد ، عن عبدالله بن عبيد الله ، عن عبدالله بن عمر ، عن رسول الله ﷺ ، ونزلت فيهم آية المحاربة .
- [٣٦٩٤] أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح ، قال : أنا ابن وهب ، قال : أنا اللَّيْثُ ، عن ابن عَجْلَانَ ، عن أبي الزناد ، أن رسول الله ﷺ لما قطع الذين سرقوا لِقَاحَهُ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ بِالنَّارِ عَاتَبَهُ اللَّهُ فِي ذَلِكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ [المائدة: ٣٣] الآية كلها .
- [٣٦٩٥] أخبرنا الفضل بن سهل الأعرج ، قال : حدثنا يحيى بن عَيْلَانَ - ثقة مأمون - قال : حدثنا يزيد بن زُرَيْعٍ ، عن سليمان التَّيْمِيِّ ، عن أنس (بن مالك) قال : إِنَّمَا سَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْيُنَ أَوْلَئِكَ ؛ لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرِّعَاءِ ^(١) .

* [٣٦٩٢] [التحفة: س ق ١٧٠٣٢] [المجتبى: ٤٠٧٨]

* [٣٦٩٣] [التحفة: دس ٧٢٧٥] [المجتبى: ٤٠٧٩]

* [٣٦٩٤] [التحفة: دس ٧٢٧٥] [المجتبى: ٤٠٨٠]

(١) الرعاء: ج. راعي، وهو: راعي الغنم أو الجمال. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رعى).

* [٣٦٩٥] [التحفة: م ت س ٨٧٥] [المجتبى: ٤٠٨١]

• [٣٦٩٦] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ - قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ - قَالَ: أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَتَلَ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى حُلِيِّ لَهَا، وَأَلْقَاهَا فِي قَلْبِ^(١) وَ(رَضَخَ)^(٢) رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ، (فَأُخِذَ) فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرْجَمَ حَتَّى يَمُوتَ .

• [٣٦٩٧] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى حُلِيِّ لَهَا، ثُمَّ أَلْقَاهَا فِي قَلْبِ^(٣) وَ(رَضَخَ) رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ، فَأَمَرَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يُرْجَمَ حَتَّى يَمُوتَ .

• [٣٦٩٨] أَخْبَرَنِي زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ النَّخْوِيُّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المائدة: ٣٣] الآية، قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْمُشْرِكِينَ، فَمَنْ تَابَ مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يُقْتَلَ عَلَيْهِ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ سَبِيلٌ، وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْآيَةُ لِلرَّجُلِ الْمُسْلِمِ، مَنْ قَتَلَ

(١) قَلْبٍ: هُوَ الْبُتْرُ الَّتِي لَمْ تَطْوُ (أَي: لَمْ تُثَبِّتْ)، وَقِيلَ: الْقَدِيمَةُ الَّتِي لَا يَعْرِفُ صَاحِبَهَا. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١/٣٥٢).

(٢) فِي (ل)، وَ«الْمَجْتَبَى» بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ، وَهِيَ لُغَةٌ فِيهِ. وَمَعْنَاهَا: كَسَرَ (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٩/٤٣٨).

* [٣٦٩٦] [التحفة: م د س ٩٥٠] [المجتبى: ٤٠٨٢]

(٣) فِي (ط)، (ل): «رَضَخَ» بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ.

* [٣٦٩٧] [التحفة: م د س ٩٥٠] [المجتبى: ٤٠٨٣]

وأفسد في الأرض ، وحارب الله ورسوله ، ثم لحق بالكفار قبل أن يُقَدَّر عليه ، لم يمنعه ذلك أن يُقام فيه الحدُّ الذي أصاب .

٨- النهي عن المثلة^(١)

• [٣٦٩٩] أخبرنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا عبد الصمد ، قال : حدثنا هشام ، عن قتادة ، عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ يَحُثُّ في خُطْبته على الصدقة وينهى عن المثلة .

٩- باب الصَّلب

• [٣٧٠٠] أخبرنا العباس بن محمد ، قال : حدثنا أبو عامر العقدي ، عن إبراهيم ابن طهمان ، عن عبدالعزيز بن رُفيع ، عن عبید بن عمير ، عن عائشة ، أن رسول الله ﷺ قال : « لا يحلُّ دم امرئ مُسلمٍ إلا بإحدى ثلاث خصال : زَانٍ مُخْصَن يُرْجَم ، أو رجل قتل مُتَعَمِّدًا فيقتل ، أو رجل يخرج من الإسلام فيحارب الله ورسوله فيقتل أو يُصَلَّب أو يُتْفَى من الأرض » .

* [٣٦٩٨] [التحفة: دس ٦٢٥١] [المجتبى: ٤٠٨٤]

(١) المثلة : تعذيب المقتول بقطع أعضائه وتشويه خلقه قبل أن يقتل أو بعده . (انظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٧/ ٢٣٥) .

* [٣٦٩٩] [التحفة: س ١٣٨٩] [المجتبى: ٤٠٨٥]

* [٣٧٠٠] [التحفة: دس ١٦٣٢٦] [المجتبى: ٤٠٨٦]

١٠- في العبد يَأْبُقُ^(١) إلى أرض الشرك وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر جرير في ذلك الاختلاف على الشَّعْبِيِّ

- [٣٧٠١] أَخْبَرَنَا محمود بن غَيْلان ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : أنا شُعْبَةُ ، عن منصور ، عن الشَّعْبِيِّ ، عن جرير قال : قال رسول الله ﷺ : «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيَّ (مَوَالِيهِ)»^(٢) .
- [٣٧٠٢] أَخْبَرَنَا محمد بن قُدَامَةَ ، عن جرير ، عن مُعْيِرَةَ ، عن الشَّعْبِيِّ قال : كان جرير ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ ، وَإِنْ مَاتَ مَاتَ كَافِرًا» . (وَأَبَقَ)^(٣) غلام لجرير ، فأخذه فضرب عنقه .
- [٣٧٠٣] أَخْبَرَنَا أحمد بن سليمان ، قال : حدثنا عبيدالله بن موسى ، قال : أنا إسرائيل ، عن مُعْيِرَةَ ، عن الشَّعْبِيِّ ، (عن)^(٤) (جرير بن عبدالله قال)^(٥) : إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ إِلَى أَرْضِ الشَّرْكِ فَلَا ذِمَّةَ^(٦) لَهُ .

(١) يَأْبُقُ : يهرب . (انظر : لسان العرب ، مادة : أبق) .

(٢) علمها في (م) ، (ط) : «ض ع» ، وكتب في حاشيتها : «مولاة» ، وعليها في (م) : «ح» ، وفي (ط) : «معاخ» .

* [٣٧٠١] [التحفة : م د س ٣٢١٧] [المجتبى : ٤٠٨٧]

(٣) في (ل) : «فأبق» .

* [٣٧٠٢] [التحفة : م د س ٣٢١٧] [المجتبى : ٤٠٨٨]

(٤) من (ل) ، وفي (م) (ط) : «قال كان» .

(٥) في (ط) : «قال : كان جرير بن عبدالله يحدث ، عن النبي ﷺ» ، وهو خطأ ، فصواب الرواية وقفه على جرير رضي الله عنه .

(٦) ذمة : الذمة : الأمان ، ومنها سمي المعاهد ذمةً ؛ لأنه أومن على ماله ودمه للجزية . (انظر : عون المعبود

شرح سنن أبي داود) (١٢/١٦٨) .

* [٣٧٠٣] [المجتبى : ٤٠٨٩]

الاختلاف على أبي إسحاق

- [٣٧٠٤] أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا حُميد بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن الشَّعْبِيِّ، عن جرير قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أبق العبد إلى الشرك فقد حل دمه»^(١).
- [٣٧٠٥] أخبرنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا قاسم، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الشَّعْبِيِّ، عن جرير، عن النبي ﷺ قال: «إذا أبق العبد (إلى أرض الشرك)^(٢)، فقد حل دمه».
- [٣٧٠٦] أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا خالد بن عبدالرحمن، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الشَّعْبِيِّ، عن جرير قال: أيما عبد أبق إلى أرض الشرك فقد حل دمه.
- [٣٧٠٧] قال: أخبرني صفوان بن عمرو، قال: حدثنا أحمد بن خالد الوهبي، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الشَّعْبِيِّ، عن جرير قال: أيما عبد أبق إلى أرض الشرك، فقد حل دمه.

(١) قال المزي في «التحفة»: «وفي حديث أبي إسحاق: إذا أبق العبد إلى الشرك فقد حل دمه، ومنهم من ذكر فيه زيادة على ذلك».

* [٣٧٠٤] [التحفة: م دس ٣٢١٧] [المجتبى: ٤٠٩٠]

(٢) في (م)، (ط): «إلى الشرك»، وصحح عليها في (ط)، والمثبت من (ل).

* [٣٧٠٥] [التحفة: م دس ٣٢١٧] [المجتبى: ٤٠٩١]

* [٣٧٠٦] [المجتبى: ٤٠٩٢]

* [٣٧٠٧] [المجتبى: ٤٠٩٣]

- [٣٧٠٨] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: أَيُّهَا عَبْدُ أَبِقٍ مِنْ مَوَالِيهِ، وَلَحِقَ بِالْعَدُوِّ، فَقَدْ أَحَلَّ بِنَفْسِهِ.

١١- الْحُكْمُ فِي الْمُرْتَدِّ

- [٣٧٠٩] أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ الرَّازِيَّ، قَالَ: أَنَا مُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، أَنَّ عَثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثَ: رَجُلٍ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ فَعَلِيهِ الرَّجْمُ، أَوْ قَتَلَ عَمْدًا فَعَلِيهِ الْقَوْدُ^(١)»، أَوْ ارْتَدَّ بَعْدَ إِسْلَامِهِ فَعَلِيهِ الْقَتْلُ».
- [٣٧١٠] أَخْبَرَنَا مُمَلِّ بْنُ إِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بَشْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِثَلَاثَ: أَنْ يَزْنِيَ بَعْدَمَا أَحْصَنَ، أَوْ يَقْتُلَ إِنْسَانًا فَيُقْتَلَ، أَوْ يَكْفُرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ فَيُقْتَلَ».
- [٣٧١١] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، (قَالَ)^(٢) ابْنِ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ».

* [٣٧٠٨] [المجتبى: ٤٠٩٤]

(١) القود: القصاص. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: قود).

* [٣٧٠٩] [التحفة: س ٩٨٢١] [المجتبى: ٤٠٩٥]

* [٣٧١٠] [التحفة: س ٩٧٨٤] [المجتبى: ٤٠٩٦]

(٢) صحح عليها في (ط)، وضيب فوقها في (ل).

* [٣٧١١] [التحفة: خ د ت س ٥٩٨٧] [المجتبى: ٤٠٩٧]

- [٣٧١٢] وأخبرنا محمد بن عبدالله بن المبارك، قال: حدثنا أبو هشام، قال: حدثنا وهيب، قال: حدثنا أيوب، عن عكرمة، أن ناسا ارتدوا عن الإسلام، فحرقهم علي بالنار. قال ابن عباس: لو كنت أنا لم أحرقهم، قال رسول الله ﷺ: «لا تعذبوا بعذاب الله أحدا». (ولو كنت) ^(١) لقتلتهم، قال رسول الله ﷺ «من بدّل دينه فاقتلوه».
- [٣٧١٣] أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا محمد بن بكر، قال: أنا ابن جريج، قال: أنا إسماعيل، عن معمر، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من بدّل دينه فاقتلوه».
- [٣٧١٤] أخبرني هلال بن العلاء بن هلال، قال: حدثنا إسماعيل بن عبدالله ابن زُرارة، قال: حدثنا عبّاد بن العوّام، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من بدّل دينه فاقتلوه».
- [٣٧١٥] أخبرنا موسى بن عبدالرحمن المشروقي، قال: حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «من بدّل دينه فاقتلوه».

☆ [م: ٤٦/أ]

(١) صحح عليها في (ط)، وضيب فوقها في (ل)، وفي «المجتبى»: «ولو كنت أنا».

* [٣٧١٢] [التحفة: خ دت س ٥٩٨٧] [المجتبى: ٤٠٩٨]

* [٣٧١٣] [التحفة: خ دت س ٥٩٨٧] [المجتبى: ٤٠٩٩]

* [٣٧١٤] [التحفة: س ٦١٩٩] [المجتبى: ٤١٠٠]

* [٣٧١٥] [التحفة: س ٦١٩٩] [المجتبى: ٤١٠١]

• [٣٧١٦] أَخْبَرَنَا (الحسين) ^(١) بن عيسى، عن عبد الصمد قال: حدثني (هشام) ^(٢)، عن قتادة، عن أنس، أن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من بَدَّل دينه فاقتلوه».

• [٣٧١٧] أَخْبَرَنَا محمد بن المثنى، قال: حدثني عبد الصمد، قال: حدثنا هشام، عن قتادة، عن أنس، أن عَلِيًّا أُتِيَ بِأَنَاسٍ مِنَ الرُّطِّ ^(٣) يَعْبُدُونَ وَثَنًا، فَأَحْرَقَهُمْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ».

• [٣٧١٨] أَخْبَرَنَا محمد بن بشار، قال: حدثني حماد بن مسعدة، قال: حدثنا قُرَّة، عن حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، ثُمَّ أَرْسَلَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْكُمْ. فَأَلْقَى لَهُ أَبُو مُوسَى وَسَادَةً لِيَجْلِسَ عَلَيْهَا، فَأُتِيَ بِرَجُلٍ كَانَ يَهُودِيًّا، فَأَسْلَمَ ثُمَّ كَفَرَ. قَالَ مُعَاذٌ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ؛ (قضاء) ^(٤) الله ورسوله. ثلاث مرار فلما قُتِلَ قَعَدَ ^(٥).

(١) في (م)، (ط): «الحسن»، وهو تصحيف، والصواب ما ثبت من (ل).

(٢) كذا في (ط)، (ل) ووقع في (م): «هشام بن عروة»، وهو خطأ صوابه: «هشام الدستوائي» كما عند البيهقي في «الكبرى» (٢٠٢/٨).

* [٣٧١٦] [التحفة: ص ٥٣٦٢] [المجتبى: ٤١٠٢]

(٣) الرُّطُّ: جنس من السودان أو الهنود. (انظر: لسان العرب، مادة: زطط).

* [٣٧١٧] [التحفة: ص ٥٣٦٢] [المجتبى: ٤١٠٣]

(٤) في (ل) «قضى» وكتب تحتها: «قضاء».

(٥) سبق من وجه آخر بطرف آخر منه عن قرّة بن معاوية برقم (٨) وسيأتي كذلك برقم (٦١٠٩).

* [٣٧١٨] [التحفة: ص ٩٠٨٣-٩٠٨٥] [المجتبى: ٤١٠٤]

• [٣٧١٩] أخبرنا القاسم بن زكريا بن دينار، قال: حدثني أحمد بن مفضل، قال: حدثنا أسباط، وهو: ابن نصر، قال: زعم الشُّدِّي، عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: لما كان يوم فتح مكة آمن رسول الله ﷺ الناس إلا أربعة نفر، وامرأتين، وقال: «اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة: عكرمة بن أبي جهل وعبدالله بن خطلٍ ومقيس بن صُبابة وعبدالله بن سعد بن أبي سرح»، فأما عبدالله بن خطلٍ، فأذرك وهو متعلق بأستار الكعبة، فاستبق إليه سعيد بن حُرَيْث وعمّار بن ياسر، فسبق سعيد عمّارًا - وكان أشبَّ الرجلين - فقتله، وأما مقيس بن صُبابة، فأذركه الناس في السوق فقتلوه، وأما عكرمة فركب البحر، فأصابتهم عاصف، فقال أصحاب السفينة: أخلصوا؛ فإن ألهتكم لا تغني عنكم شيئًا هاهنا، فقال عكرمة: والله، لئن لم يُنجيني في البحر إلا الإخلاص ما يُنجيني في البرِّ غيره. اللهم إن لك عليَّ عهدًا إن أنت عافيتني مما أنا فيه أن آتي محمدًا ^{لا:} (ﷺ) حتى أضع يدي في يده فلا جدنه عفوًا كريمًا، فجاء، فأسلم، وأما عبدالله بن سعد بن أبي سرح فإنه اختبأ عند عثمان بن عفان، فلما دعا رسول الله ﷺ الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على النبي ﷺ، قال: يا رسول الله، بايع عبدالله، فرفع رأسه، فنظر إليه ثلاثًا كل ذلك يأبى، فبايعه بعد ثلاث، ثم أقبل على أصحابه فقال: «(ما)»^(١) كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رأني كفت (يدي) عن بيعته، فيقتله.

(١) في (ل): «أما».

قالوا: ما يدرينا يا رسول الله ما في نفسك؟ هَلَّا أومأت^(١) إلينا بعينك. قال: **«إنه لا ينبغي لنيبي أن تكون له خائنة (الأعين)»^(٢).**

١٢- توبة المرتد

• [٣٧٢٠] أخبرنا محمد بن عبدالله بن بزيع، قال: حدثنا يزيد، وهو: ابن زُرَيْع، قال: أنا داود، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد، ولجَّح بالشرك، ثم ندِم فأرسل إلى قومه سلوا لي رسول الله ﷺ: هل لي من توبة؟ فجاء قومه إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: إن فلاناً (قد) ندِم، وإنه أمرنا أن نسألك: هل له من توبة؟ فنزلت: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ [آل عمران: ٨٦] إلى قوله: ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٨٩]، فأرسل إليه فأسلم.

• [٣٧٢١] أخبرني زكريا بن يحيى، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا علي بن الحسين بن واقد، قال: حدثني أبي، عن يزيد النَّحْوِي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال، في سورة النحل: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ﴾ إلى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦]، فنسخ واستثنى من ذلك،

(١) أومأت: أشرت. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ومأ).

(٢) في (ل): «أعين». ومعنى خائنة الأعين: خيانتها، وهو أن يضمير في قلبه غير ما يظهره للناس، فإذا كف لسانه وأومأ بعينه إلى ذلك فقد خان (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٠/١٢).

* [٣٧١٩] [التحفة: دس ٣٩٣٧] [المجتبى: ٤١٠٥]

* [٣٧٢٠] [التحفة: س ٦٠٨٤] [المجتبى: ٤١٠٦]

فقال: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٠]، وهو عبدالله بن سعد بن أبي سرح، الذي كان على مِضْر (كان^ل يكتب لرسول الله ﷺ)، (فأزاله)^(١) الشيطان، فلحق بالكفار، فأمر به أن يُقتل يوم الفتح، فاستجار له عثمان بن عفان، فأجاره رسول الله ﷺ.

١٣- الحكم فيمن سب النبي ﷺ

• [٣٧٢٢] أَخْبَرَنِي عثمان بن عبدالله بن (خُرَزَاد) ^(٢)، قال: حدثني عباد بن موسى، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، قال: حدثنا إسرائيل، عن عثمان الشَّحَّام قال: كنت أقود (رجلاً) أعمى^ط، فانتَهَيْتُ إلى عكرمة، فأنشأ يحدثنا، قال: حدثني ابن عباس أن أعمى كان على عهد رسول الله ﷺ، وكانت له أم ولد، وكان له منها ابنان، فكانت تُكثِّرُ الوقعة^(٣) برسول الله ﷺ وتُسَبِّهه، فيزجرها^(٤) فلا تزدرج، وينهاها فلا تنتهي، فلما كان ذات ليلة ذكرت النبي ﷺ، فوقع فيهِ، فلم أصبر أن قمت إلى (المغول)^(٥)، فوضعت في بطنها،

(١) كذا في النسخ، وفي «المجتبى»، وأبي داود (٤٣٥٨): «فأزله».

* [٣٧٢١] [التحفة: دس ٦٢٥٢] [المجتبى: ٤١٠٧]

(٢) الضبط من (ط)، وفي (م): «خرزار» آخره راء مهملة، وهو تصحيف.

(٣) الوقعة: العيب والذم. (انظر: لسان العرب، مادة: وقع).

(٤) فيزجرها: فيمنعها. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٠/١٢).

(٥) في (ل): «المغول» بالعين المعجمة، وصحح فوقها وتحتها كأنه يشير إلى صحة الوجهين. والله أعلم.

و«المغول»: الفأس. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: مغول).

فَاتَّكَأَتْ عَلَيْهَا فَقَتَلْتَهَا ، فَأَصْبَحَتْ قَتِيلًا ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَجَمَعَ النَّاسَ ، وَقَالَ : «أَنْشُدُوا اللَّهَ رَجُلًا لِي عَلَيْهِ حَقٌّ فَعَلَّ مَا فَعَلَ إِلَّا قَامَ» . فَأَقْبَلَ الْأَعْمَى يَتَدَلَّلُ^(١) فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٢) ، أَنَا صَاحِبُهَا كَانَتْ أُمٌّ وَلَدِي ، وَكَانَتْ بِي لَطِيفَةً رَفِيقَةً ، وَبِي مِنْهَا ابْنَانِ مِثْلَ اللَّوْلُؤَتَيْنِ ، وَلَكِنْهَا كَانَتْ تُكْثِرُ الْوَقِيعَةَ فِيكَ ، وَتَشْتَمُكَ فَأَنَاهَا فَلَا تَنْتَهِي ، وَأَزْجَرَهَا فَلَا (تَزْجُرُ)^(٣) ، فَلَمَّا كَانَتْ الْبَارِحَةَ ذَكَرْتِكَ ، فَوَقَعْتَ فِيكَ ، فَقَمْتُ إِلَى الْمَعْوَلِ ، فَوَضَعْتُهَا فِي بَطْنِهَا ، وَاتَّكَأْتُ^(٤) عَلَيْهَا حَتَّى قَتَلْتَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا أَشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدْرٌ»^(٥) .

• [٣٧٢٣] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَبْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُدَامَةَ بْنِ عَنَزَةَ ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ : أَغْلَظَ رَجُلٌ لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، فَقُلْتُ : أَقْتَلُهُ؟ فَانْتَهَرَنِي^(٦) ، وَقَالَ : لَيْسَ هَذَا لِأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) يتدلل: يضطرب في مشيه . (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١٠٨/٧) .

(٢) من (ط) ، وحاشية (م) ، وصحح عليها في (ط) .

(٣) في (ل) : «تنزجر» .

(٤) اتكأت: تحاملت . (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١١/١٢) .

(٥) هدر: لا دية فيه ولا قصاص . (انظر: حاشية السندي على النسائي) (١١٧/٧) .

* [٣٧٢٢] [التحفة: دس ٦١٥٥] [المجتبى: ٤١٠٨]

(٦) فانتهرني: زجرني . (انظر: لسان العرب، مادة: نهر) .

* [٣٧٢٣] [التحفة: دس ٦٦٢١] [المجتبى: ٤١٠٩]

ذكر الاختلاف على الأعمش في هذا الحديث

- [٣٧٢٤] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، عن الأعمش، عن عمرو بن مَرْة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي بَرْزَةَ قَالَ: تَعَيَّظَ أَبُو بكرٍ عَلَى رَجُلٍ، فَقُلْتُ: مَنْ هُوَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لِمَ؟ قُلْتُ: لِأَضْرِبَ عُنُقَهُ إِنْ أَمَرْتَنِي بِذَلِكَ. قَالَ: أَوْ كُنْتُ فَاعِلًا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَوَاللَّهِ - يَعْنِي: ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - لِأَذْهَبَ عِظْمُ كَلِمَتِي الَّتِي قُلْتُ غَضَبَهُ، ثُمَّ قَالَ: مَا كَانَتْ لِأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ.
- [٣٧٢٥] أَخْبَرَنَا أَبُو داود، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلى، قَالَ: حَدَّثَنَا الأعمش، عن عمرو بن مَرْة، عن أبي البَخْتَرِيِّ، عن أبي بَرْزَةَ قَالَ: مَرَرْتُ عَلَى أَبِي بكرٍ، وَهُوَ مُتَعَيِّظٌ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقُلْتُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْ هَذَا الَّذِي تَعَيَّظَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: وَلِمَ تَسْأَلُ؟ قُلْتُ: أَضْرِبَ عُنُقَهُ. (قال) (١): فَوَاللَّهِ - يَعْنِي - لِأَذْهَبَ عِظْمُ كَلِمَتِي غَضَبَهُ. ثُمَّ قَالَ: مَا كَانَتْ تِلْكَ لِأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ.
- [٣٧٢٦] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، عن يحيى بن حمّاد قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عن سليمان، عن عمرو بن مَرْة، عن أبي البَخْتَرِيِّ، عن أبي بَرْزَةَ قَالَ: تَعَيَّظَ أَبُو بكرٍ عَلَى رَجُلٍ، فَقَالَ أَبُو بَرْزَةَ: (أفلا) أَضْرِبَ عُنُقَهُ؟ قَالَ: فَأَذْهَبَ قَوْلِي بِعَامَةِ غَضَبِهِ، قَالَ: وَكُنْتُ فَاعِلًا؟ قَالَ: لَوْ أَمَرْتَنِي لَفَعَلْتُ. قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ، مَا كَانَتْ لِبَشَرٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ.

(١) القائل هو أبو بركة.

* [٣٧٢٤] [المجتبى: ٤١١٠]

* [٣٧٢٥] [المجتبى: ٤١١١]

قال أبو عبد الرحمن : وهذا أولى بالصواب ، والله أعلم .

- [٣٧٢٧] أخبرني معاوية بن صالح الأشعري ، قال : حدثنا عبد الله بن جعفر ، قال : حدثنا عبيد الله ، وهو : ابن عمرو ، عن زيد ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي نضرة ، عن أبي بزرّة قال : غضب أبو بكر على رجل غضباً شديداً حتى تغير لونه ، قلت : يا خليفة رسول الله ﷺ ، لئن أمرتني لأضربن عنقه ، فكأنما صب عليه ماء بارد ، فذهب غضبه عن الرجل ، وقال : ثكلتك^(١) أمك أبا بزرّة ، إنها لم تكن لأحد بعد رسول الله ﷺ .

قال أبو عبد الرحمن : هذا خطأ والصواب : أبو نصر ، وخالفه شعبة :

- [٣٧٢٨] أخبرنا محمد بن المثني ، عن أبي داود قال : حدثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة قال : سمعت أبا نصر ، يحدث عن أبي بزرّة قال : أتيت على أبي بكر ، وقد أغلظ لرجل ، فرد عليه ، فقلت : ألا أضرب عنقه؟ فانتهرني ، وقال : إنها ليست لأحد بعد رسول الله ﷺ .

قال أبو عبد الرحمن : أبو نصر هو : حميد بن هلال ، ورواه عنه يونس بن عبيد

فأسنده :

* [٣٧٢٦] [المجتبى : ٤١١٢]

(١) ثكلتك : فقدتك ؛ دعاء بالموت ، وهو من الألفاظ التي تجري على ألسنة العرب وقد لا يراد بها اللعاء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ثكل) .

* [٣٧٢٧] [المجتبى : ٤١١٣]

* [٣٧٢٨] [المجتبى : ٤١١٤]

- [٣٧٢٩] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطَرِّفِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَغَضِبَ عَلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ عَلَيَّ جِدًّا، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ، قُلْتُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَضْرَبُ عُنُقَهُ؟ فَلَمَّا ذَكَرْتُ الْقَتْلَ، (ضْرَبَ) ^{ص: ط} عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ أَجْمَعَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ النَّحْوِ، فَلَمَّا تَفَرَّقْنَا أُرْسِلَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا أَبَا بَرْزَةَ، مَا قُلْتَ؟ وَنَسِيتُ الَّذِي قُلْتَ - قُلْتُ: ذَكَرْتَنِي، قَالَ: أَمَا تَذَكُرُ مَا قُلْتَ؟! قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ. قَالَ: أَرَأَيْتَ حِينَ رَأَيْتَنِي غَضِبْتَ عَلَيَّ الرَّجُلَ، فَقُلْتَ: أَضْرَبُ عُنُقَهُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَمَا تَذَكُرُ ذَلِكَ؟ أَوْ كُنْتَ فَاعِلًا ذَلِكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ وَاللَّهِ، لَنْ أَمُرْتَنِي فَعَلْتُ، قَالَ: وَاللَّهِ، مَا هِيَ لِأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ. (قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا أَحْسَنُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ وَأَجْوَدُهَا).

١٤ - السَّخْرُ

- [٣٧٣٠] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ قَالَ: أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ (صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ) ^(١) قَالَ: قَالَ يَهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ ﷺ. (قَالَ صَاحِبُهُ) ^(٢): لَا تَقُلْ نَبِيٌّ،

* [٣٧٢٩] [المجتبى: ٤١١٥]

(١) في (م)، (ط): «عن صفوان بن عسال، عن ابن إدريس»، ولا معنى لابن إدريس هنا.
 (٢) كذا في (ل)، وفي «المجتبى»: «قال له صاحبه»، وهو بمعناه، وفي (م)، (ط): «قال لصاحبه»، وما أثبتناه أوفق للسياق.

لو سمعك كان له (أربعة)^(١) أعين . فأتيا رسول الله ﷺ ، فسأله عن تسع آيات بينات ، فقال لهم : «لا تشرکوا بالله شيئاً ، ولا تسرقوا ، ولا تزنوا ، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ، ولا تمشوا ببريء إلى ذي سلطان ، ولا تسحرّوا ، ولا تأكلوا الربا ، ولا تقذفوا مُحَصَّنَةً ، ولا تُؤلُّوا يوم الزحف ، وعليكم خاصة يهود أن لا تُغْدُوا^(٢) في السبت» . فقَبَّلُوا يديه ورجليه ، وقالوا : نشهد أنك نبي ، قال : «فما (منعكم)^(٣) ، أن تتبعوني؟» قال : إن داود دعا أن لا يزال من ذريته نبي ، وإنا نخاف إن تبعناك أن تقتلنا يهود .

(قال أبو عبد الرحمن : وهذا حديث منكر .

قال أبو عبد الرحمن : حُكِيَ عن شُعْبَةَ قال : سألت عمرو بن مُرَّة عن عبد الله بن سلمة فقال : تعرف وتنكر .

قال أبو عبد الرحمن : وعبد الله بن سلمة الأفطس متروك الحديث .

قال أبو عبد الرحمن : كان هذا الأفطس يطلب الحديث مع يحيى بن سعيد القَطَّان وكان من أسنانه)^(٤) .

(١) كذا في جميع النسخ التي بأيدينا ، وضرب عليه في (ل) ، والصواب : «أربع أعين» ، قال ابن الأثير في «المذكر والمؤنث» (١/٢٢٧) : «عين الجيش الذي ينظر لهم ، مذكر» . اهـ . ويبدو أن هذا خطأ قديم لم يتوقف عند نسخ «السنن الكبرى» فقد جاء في «تحفة الأحوذى» (٧/٤٣٥) : «أربعة أعين» هكذا وقع في النسخ - أي من «جامع الترمذي» - الموجودة ، ووقع في «المشكاة» : «أربع أعين» بغير التاء ، وهو الظاهر - يعني : يُسْرُ بقولك هذا النبي سرورا يمد الباصرة فيزداد به نوراً على نور كذي عينين أصبح يبصر بأربع ، فإن الفرح يمد الباصرة ، كما أن الهم والحزن يخل بها . اهـ .

(٢) تعدوا : تجاوزا أمر الله ؛ ولا تعملوا . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٦/٤٥٢) .

(٣) في (ل) : «يمنعكم» .

(٤) كتب في (م) ، (ط) قبل هذا النص : «لا» ، وبعده : «إلى» ، وعلى حاشيتهما : «المعلم عليه سقط عند حمزة» .

* [٣٧٣٠] [التحفة : ت س ق ٤٩٥١] [المجتبى : ٤١١٦]

١٥- الحكم في السحرة

- [٣٧٣١] أخبرنا عمرو بن علي، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا عباد بن ميسرة المنقري، عن الحسن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من عقد عقدة، ثم نفث^(١) فيها فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك، ومن تعلق شيئاً^(٢) وكل إليه».

١٦- سحرة أهل الكتاب

- [٣٧٣٢] أخبرنا هناد بن السري، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن ابن حيان^{ص: ط}، يعني: (يزيد)^(٣)، عن زيد بن أرقم قال: سحر النبي ﷺ رجل من اليهود، فاشتكى لذلك أياماً، فأتاه جبريل، فقال: إن رجلاً من اليهود سحرك؛ عقد لك عقداً في بئر كذا وكذا، فأرسل رسول الله ﷺ، فاستخرجها، فجاء بها إليه، فحللها، فقام رسول الله ﷺ كأنها تُشط من عقال^(٤)، فما ذكر ذلك لذلك اليهودي، ولا رآه في وجهه قط.

(١) نفث: النفث: شبيه بالنفخ، وهو أقل من التفل. (انظر: لسان العرب، مادة: نفث).

(٢) تعلق شيئاً: أي من علق على نفسه شيئاً من التعاويذ والتائم وأشباهاها معتقداً أنها تجلب إليه نفعاً أو تدفع عنه ضرراً. (انظر: تحفة الأحوذى) (٦/٢٠٠).

* [٣٧٣١] [التحفة: س ١٢٢٥٥] [المجتبى: ٤١١٧]

(٣) تنبيه: كذا في جميع النسخ: «الأعمش، عن ابن حيان، وهو: يزيد»، وهو المثبت في «المجتبى»، و«مسند أحمد» (٤/٣٦٧)، وغيره من المصادر، ووقع في «التحفة»: «عن الأعمش عن أبي حيان التيمي عنه (أي: عن يزيد) به»، ولم يرمز لرواية الأعمش عن يزيد في «تهذيب الكمال» بشيء، مما يدل على أنها لم تقع له كذلك في «السنن»، وأنها عنده بذكر أبي حيان التيمي بينهما. والله أعلم.

(٤) نشط من عقال: فُك من حبل كان مربوطاً به. (انظر: لسان العرب، مادة: نشط).

* [٣٧٣٢] [التحفة: س ٣٦٩٠] [المجتبى: ٤١١٨]

- [٣٧٣٨] أَخْبَرَنِي عبيدالله بن فضالة بن إبراهيم ، قال : أنا عبدالله ، وهو : ابن يزيد المقرئ ، قال : حدثنا سعيد ، قال : حدثني أبو الأسود محمد بن عبدالرحمن ، عن عكرمة ، عن عبدالله بن عمرو بن العاصي ، أن رسول الله ﷺ قال : «من قُتِلَ دون ماله (مظلوماً فله) الجنة» .
 - [٣٧٣٩] أَخْبَرَنَا جعفر بن محمد بن الهذيل ، قال : حدثنا عاصم بن يوسف ، قال : حدثنا سَعِير بن (الْحُمْس) ^(١) ، عن عبدالله بن الحسن ، عن عكرمة ، عن عبدالله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : «من قُتِلَ دون ماله فهو شهيد» .
 - [٣٧٤٠] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي ، قال : حدثنا يحيى ، وهو : ابن سعيد ، قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثني عبدالله بن (حسن) ^(٢) ، قال : حدثني إبراهيم بن محمد بن طلحة ، أنه سمع عبدالله بن عمرو يُحَدِّثُ عن النبي ﷺ قال : «من أريد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد» .
 - [٣٧٤١] أَخْبَرَنَا أحمد بن سليمان ، قال : حدثنا معاوية بن هشام ، قال : حدثنا سفيان ، عن عبدالله بن الحسن ، عن محمد بن إبراهيم بن طلحة ، عن عبدالله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : «من قُتِلَ دون ماله فهو شهيد» .
- قال أبو عبد الرحمن : هذا خطأ والصواب الذي قبله .

* [٣٧٣٨] [التحفة: خ س ٨٨٩١] [المجتبى: ٤١٢٤]

(١) الضبط من (ل)، وصحح عليها في (ط)، وكتب على حاشيتها وعلى حاشية (م): «الخمسة بخاء معجمة» .

* [٣٧٣٩] [التحفة: خ س ٨٨٩١] [المجتبى: ٤١٢٥]

(٢) من (ل)، وفي (م)، (ط): «حسين»، وهو تصحيف .

* [٣٧٤٠] [التحفة: دت س ٨٦٠٣] [المجتبى: ٤١٢٦]

* [٣٧٤١] [التحفة: دت س ٨٦٠٣] [المجتبى: ٤١٢٧]

- [٣٧٤٢] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم هـ وقتيبة بن سعيد - واللفظ لإسحاق - قال: أنا سفيان، عن الزهري، عن طلحة بن عبدالله بن عوف، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ قال: «من قُتِلَ دون ماله فهو شهيد». مختصر.
 - [٣٧٤٣] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا عبدة، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن طلحة بن عبدالله بن عوف، عن سعيد^(١) بن زيد، عن النبي ﷺ قال: «من قاتل دون ماله فهو شهيد».
 - [٣٧٤٤] أخبرنا أحمد بن نصر، قال: أنا المؤمل، عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قُتِلَ دون ماله فهو شهيد».
 - [٣٧٤٥] أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا عبدالرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن علقمة، عن (أبي جعفر)^(٢) قال: قال رسول الله ﷺ: «من قُتِلَ دون مظلّمته فهو شهيد».
- قال أبو عبد الرحمن: حديث مؤمل خطأ، والصواب حديث عبدالرحمن.

[م: ٤٦/ب]

* [٣٧٤٢] [التحفة: دت س ق ٤٤٥٦] [المجتبى: ٤١٢٨]

(١) في (م)، (ط): «عبدالله عن عوف بن سعيد»، وهو تصحيف، والتصويب من (ل).

* [٣٧٤٣] [التحفة: دت س ق ٤٤٥٦] [المجتبى: ٤١٢٩]

* [٣٧٤٤] [التحفة: س ١٩٤١] [المجتبى: ٤١٣٠]

(٢) أبو جعفر هذا هو: محمد بن علي بن الحسين كما قاله المزي. وانظر ما سيأتي برقم (٣٧٤٨).

* [٣٧٤٥] [التحفة: س ١٩٤١] [المجتبى: ٤١٣١]

١٩- من قاتل دون أهله

- [٣٧٤٦] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي ، قال : حدثنا عبدالرحمن بن مهدي ، قال : حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن أبي عُبَيْدَةَ بن محمد ، عن طَلْحَةَ بن عبدالله بن عَوْف ، عن سعيد بن زيد ، عن النبي ﷺ قال : «من قاتل دون (ماله) ^(١) فُقُتِلَ فهو شهيد ، ومن قاتل دون دمه فهو شهيد ، ومن قاتل دون أهله فهو شهيد» ^(٢) .

٢٠- من قاتل دون دينه

- [٣٧٤٧] أَخْبَرَنِي محمد بن رافع ومحمد بن إسماعيل بن إبراهيم ، قالا : حدثنا سليمان ، وهو : ابن داود الهاشمي ، قال : أنا إبراهيم ، عن أبيه ، عن أبي عُبَيْدَةَ بن محمد بن عَمَّار بن ياسر ، عن طَلْحَةَ بن عبدالله بن عَوْف ، عن سعيد بن زيد قال : قال رسول الله ﷺ : «من قُتِلَ دون ماله فهو شهيد ، ومن قُتِلَ دون أهله فهو شهيد ، ومن قُتِلَ دون دينه فهو شهيد ، ومن قُتِلَ دون دمه فهو شهيد» .

٢١- من قُتِلَ دون مَظْلَمَتِهِ

- [٣٧٤٨] أَخْبَرَنَا القاسم بن زكريا بن دينار ، قال : حدثنا سعيد بن عمرو الأشعشي ، قال : أنا عَبْثَر ، عن مُطَرِّف ، (عن) ^(٣) سَوَادَةَ بن أبي الجعد ، عن

(١) من (ط) ، (ل) ، وفي (م) : «عِياله» .

(٢) تقدم من وجه آخر عن طلحة بن عبدالله بن عوف برقم (٣٧٤٢) .

* [٣٧٤٦] [التحفة : دت س ق ٤٤٥٦] [المجتبى : ٤١٣٢]

* [٣٧٤٧] [التحفة : دت س ق ٤٤٥٦] [المجتبى : ٤١٣٣]

(٣) في (م) : «بن» ، وهو تصحيف ، والتصويب من (ط) ، (ل) .

أبي جعفر قال : كنت جالسا عند سُويد بن مَعْرَن ، فقال : قال رسول الله ﷺ :
« من قُتِل دون مظلمته فهو شهيد » .

٢٢- من شهر سيفه^(١) ثم وضعه في الناس

- [٣٧٤٩] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أنا الفضل بن موسى ، قال : حدثنا مَعْمَر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن (ابن)^(٢) الزبير ، عن رسول الله ﷺ قال : « من شهر سيفه ثم وضعه ، فدمه هَدْر^(٣) » .
- [٣٧٥٠] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أنا عبدالرزاق . . . بهذا الإسناد مثله ولم يرفعه .
- [٣٧٥١] (قال)^(٤) أخبرنا أبو داود ، قال : حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جُرَيْج ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن (ابن)^{صح: ط} الزبير قال : من رفع السلاح ثم وضعه ، فدمه هَدْر .
- [٣٧٥٢] أخبرنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح ، قال : أنا ابن وَهْب ، قال : أخبرني

* [٣٧٤٨] [التحفة : س ٤٨١٢] [المجتبى : ٤١٣٤]

- (١) شهر سيفه : أخرجه من غمده للقتال . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شهر) .
- (٢) في (م) ، (ط) : «أبي» ، و صحح عليها في (ط) ، وهو تصحيف ، والتصويب من (ل) .
- (٣) فدمه هدر : لا دية فيه ولا قصاص . (انظر : حاشية السندي على النسائي) (١١٧/٧) .

* [٣٧٤٩] [التحفة : س ٥٢٦٢] [المجتبى : ٤١٣٥]

* [٣٧٥٠] [التحفة : س ٥٢٦٢] [المجتبى : ٤١٣٦]

(٤) صحح عليها في (ط) ، وليست في (ل) .

* [٣٧٥١] [المجتبى : ٤١٣٧]

مالك وعبدالله بن عمر وأسامة بن زيد ويونس بن يزيد، أن نافعا أخبرهم، عن عبدالله بن عمر، أن النبي ﷺ قال: «من حمل علينا السلاح فليس منا».

• [٣٧٥٣] قال أخبرنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: أنا الثَّوْرِيّ، عن أبيه، عن ابن أبي نَعْم، عن أبي سعيد الخُدْرِيّ قال: بعث علي إلى النبي ﷺ - وهو باليمن - بذهبية في ثوبتها^(١)، فقسمها بين الأقرع بن حابس الحنظليّ، ثم أحد بني مُجاشع، وبين عيينة بن بدر الفزاريّ، وبين علقمة بن علاثة العامري، ثم أحد بني كلاب، وبين زيد الخيل الطائيّ، ثم أحد بني نُبهان، قال: فتعصّبت قريش والأنصار، قالوا: تعطي صنديد^(٢) أهل نجد^(٣)، وتدعنا، فقال: «إنما أتالفهم». فأقبل رجل غائر العينين ناتيء الوجنتين^(٤) كَث^(٥) اللحية مخلوق الرأس، فقال: يا محمد، اتق الله. قال: «من يطع الله إذا عصيته، يأمنني على أهل الأرض ولا تأمنوني؟» فسأل رجل من القوم قتله، فمنعه. فلما ولي، قال: «إن من ضئضئ^(٦) هذا قوما يخرجون يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون^(٧) من الدين مروق السهم من

* [٣٧٥٢] [التحفة: ص ٧٤٩٠-٧٧٣٣-خ م س ٨٣٦٤-٨٥٤٠] [المجتبى: ٤١٣٨]

- (١) تربتها: مخلوطة بترابها. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٨٧/٥).
(٢) صنديد: ج. صئديد، وهو: العظيم القوي. (انظر: لسان العرب، مادة: صند).
(٣) نجد: من بلاد العرب وهو خلاف الغور فالغور تهامة وكل ما ارتفع عن تهامة إلى أرض العراق فهو نجد. (انظر: مختار الصحاح، مادة: نجد).
(٤) ناتيء الوجنتين: عالي الخدين. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٧٧/١٣).
(٥) كَث: كثيف. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٧٧/١٣).
(٦) ضئضئ: نسل وعقب. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٦٩/٨).
(٧) يمرقون: يخرجون. (انظر: حاشية السندي على النسائي) (٨٨/٥).

الرَّمِيَّةُ^(١) يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد^(٢).

• [٣٧٥٤] أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبدالرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن خَيْثَمَةَ، عن سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، عن علي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ينخرج قوم في آخر الزمان أحداث الأسنان، (سفهاء)^(٣) الأحلام، يقولون من خير قول البرية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يَمْرُقُونَ من الدين كما يَمْرُقُ السهم من الرَّمِيَّةِ، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم؛ فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة».

• [٣٧٥٥] أخبرنا محمد بن مَعْمَرُ البصري البخراني، قال: حدثنا أبو داود الطيالسي، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن شريك بن شهاب قال: كنت أتمنى أن ألقى رجلا من أصحاب النبي ﷺ أسأله عن الخوارج^(٤)، فلقيت أبا بَزْرَةَ في يوم عيد في نفر من أصحابه، فقلت له: هل

(١) مروق السهم من الرمية: شبه خروجهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه، ومن شدة سرعة خروجه لقوة الرامي لا يعلق من جسد الصيد بشيء. (انظر: تحفة الأحوذى) (٣٥٤/٦).

(٢) تقدم برقم (٢٥٦٤) ويأتي برقم (١١٣٣١).

* [٣٧٥٣] [التحفة: خ م دس ٤١٣٢] [المجتبى: ٤١٣٩]

(٣) في (ل): «أسفاه»، و ضبط عليه. وسفهاء الأحلام أي: ضعفاء العقول (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٦١٩/٦).

* [٣٧٥٤] [التحفة: خ م دس ١٠١٢١] [المجتبى: ٤١٤٠]

(٤) الخوارج: فرقة إسلامية خرجت على علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعد معركة صفين سنة ٣٧هـ؛ لرفضهم التحكيم بعد أن عرضه عليه. (انظر: المعجم العربي الأساسي، مادة: خرج).

سمعت رسول الله ﷺ يذكر الخوارج؟ قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ بأذني، ورأيتُه بعيني أُتِيَ رسول الله ﷺ بهال، فقسمه فأعطى من عن يمينه ومن عن شماله، ولم يُعْطِ (من) ^(١) وراءه شيئاً، فقام رجل من ورائه فقال: يا محمد، ما عدَلتَ في القسمة. رجل أسودُ (مَطْمُوم) ^(٢) الشعر عليه ثوبان أبيضان. فغَضِب رسول الله ﷺ غضباً شديداً، وقال: «والله، لا تجدون بعدي رجلاً هو أعدل عليكم مني». ثم قال: «يُخرج في آخر الزمان قومٌ، كأن هذا منهم، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم» ^(٣)، يَمْزُقون من الإسلام كما يَمْزُق السهم من الرميّة، سيّاهم ^(٤) التّخليق ^(٥)، لا يزالون يخرجون حتى يخرج آخرهم مع المسيح الدجال، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم، هم أشر الخلق والخلية». قال أبو عبد الرحمن: شريك بن شهاب ليس بذاك المشهور.

٢٣- قتال المسلم

• [٣٧٥٦] أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أنا عبدالرزاق، قال: حدثنا معمر، عن أبي إسحاق، عن عمر بن سعد قال: حدثنا سعد بن أبي وقاص، أن

(١) في (ط) بفتح الميم وكسرها، وعليها: «ض-عز»، وفي (ل) بالكسر فحسب.

(٢) في حاشية (ط): «طم شعره أي: جزه واستأصله».

(٣) تراقيهم: ج. ترقوة وهما العظمان المشرفان في أعلى الصدر. (انظر: حاشية السني على النسائي) (٧١/٥).

(٤) سيّاهم: علامتهم. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سوم).

(٥) التخليق: حلق الرأس. (انظر: شرح النووي على مسلم) (١٦٧/٧).

* [٣٧٥٥] [التحفة: س ١١٥٩٨] [المجتبى: ٤١٤١]

رسول الله ﷺ قال: «(قتال)»^(١) المسلم كفر، وسبابه فسوق»^(٢).

• [٣٧٥٧] أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبدالرحمن، قال: حدثنا شُعْبَةَ، عن أبي إسحاق قال: سمعت أبا الأحوص، عن عبدالله قال: «سبب المسلم فسوق، وقتاله كفر».

• [٣٧٥٨] أخبرنا يحيى بن حكيم، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن شُعْبَةَ، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبدالله قال: سبب المسلم (فسوق)^(٣)، وقتاله كفر. فقال له أبان: يا أبا إسحاق، أما سمعته إلا من أبي الأحوص؟ قال: بلى سمعته من الأسود وهُبَيْرَةَ.

• [٣٧٥٩] أخبرنا أحمد بن حرب، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزُّعْرَاءِ، عن عمه أبي الأحوص، عن عبدالله قال: «سبب المسلم فسوق، وقتاله كفر».

• [٣٧٦٠] أخبرنا محمود بن غَيْلان، قال: حدثنا وَهْب بن جَرِير، قال: حدثنا

(١) في (م)، (ط): «قتل»، والتصويب من (ل).

(٢) هذا الحديث عزاه الحافظ المزي في «التحفة» (٣٩٢٣) إلى النسائي في كتاب المحاربة تحت ترجمة: محمد بن سعد بن أبي وقاص أبي القاسم الزهري، عن أبيه سعد، فقال: عن... عن منصور، عن أبي همام الدلال، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عنه، به. وهذا الطريق غير موجود لدينا في النسخ الخطية.

* [٣٧٥٦] [التحفة: س ٣٩٠٨] [المجتبى: ٤١٤٢]

* [٣٧٥٧] [التحفة: س ٩٥٢١] [المجتبى: ٤١٤٣]

(٣) في (ل): «فسق».

* [٣٧٥٨] [المجتبى: ٤١٤٤]

* [٣٧٥٩] [المجتبى: ٤١٤٥]

أبي، قال: سمعت عبد الملك بن عُمَيْر، يُحَدِّثُ عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».

• [٣٧٦١] أَخْبَرَنَا عمرو بن علي، قال: حدثنا ابن أبي عَدِيٍّ، عن شُعْبَةَ، عن زُبَيْدٍ قال: قلت لأبي وائل: سمعت عبد الله يقول: عن النبي ﷺ قال: «قتال المسلم كفر، وسبابه فسوق؟» قال: نعم.

• [٣٧٦٢] أَخْبَرَنَا محمد بن الْمُثَنَّى، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شُعْبَةَ، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».

• [٣٧٦٣] أَخْبَرَنَا محمود بن غَيْلَانَ، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شُعْبَةَ، قال: قلت لحماد: سمعت منصورًا وسليمان وزُبَيْدًا يحدثون عن أبي وائل، عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ؟»
من تَتَّهُمْ؟ أَتَتَّهُمْ مَنْصُورًا؟ أَتَتَّهُمْ زُبَيْدًا؟ أَتَتَّهُمْ سَلِيْمَانٌ؟ قال: لا، ولكني أَتَتَّهُمْ أَبَا وَائِلٍ.

• [٣٧٦٤] أَخْبَرَنَا محمود بن غَيْلَانَ، قال: حدثنا وَكَيْعٌ، قال: حدثنا سفيان، عن زُبَيْدٍ، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ

* [٣٧٦٠] [التحفة: ت س ٩٣٦٠] [المجتبى: ٤١٤٦]

* [٣٧٦١] [التحفة: خ م ت س ٩٢٤٣]

* [٣٧٦٢] [التحفة: خ م س ٩٢٩٩]

* [٣٧٦٣] [التحفة: خ م ت س ٩٢٤٣-خ م س ق ٩٢٥١-خ م س ٩٢٩٩] [المجتبى: ٤١٤٩]

- فُسُوق، وقتاله كفر». قلت لأبي وائل: أنت سمعته من عبد الله؟ قال: نعم.
- [٣٧٦٥] أخبرنا محمود بن غَيْلان، قال: حدثنا معاوية، وهو: ابن هشام، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «سبب المسلم فُسُوق، وقتاله كفر».
 - [٣٧٦٦] أخبرنا قُتَيْبة بن سعيد، قال: حدثنا جَرِير، عن منصور، عن أبي وائل قال: قال عبد الله: «سبب المسلم فُسُوق، وقتاله كفر».
 - [٣٧٦٧] أخبرنا محمد بن العلاء، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن شَقِيق، عن عبد الله قال: قتال المؤمن كفر، وسبابه فُسُوق.

٢٤- التغليظ فيمن قاتل تحت راية عَمِيَّة^(١)

- [٣٧٦٨] أخبرنا بِشْر بن هلال البصري، قال: حدثنا عبدالوارث، قال: حدثنا أيوب، عن غَيْلان بن جَرِير، عن (زياد بن رِيّاح)^(٢)، عن أبي هُريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من خرج من الطاعة، (وفرق)^(٣) الجماعة، (فمات)^(٤)»

* [٣٧٦٤] [التحفة: خ م ت س ٩٢٤٣] [المجتبى: ٤١٥٠]

* [٣٧٦٥] [التحفة: خ م س ٩٢٩٩] [المجتبى: ٤١٥١]

* [٣٧٦٦] [المجتبى: ٤١٥٢]

* [٣٧٦٧] [المجتبى: ٤١٥٣]

(١) عمية: فِعْلة من العماء وهي الضلالة، كالقتال في العصبية والأهواء. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: عماء).

(٢) صحح عليها في (ل) وكتب في حاشيتي (م)، (ط): «هو: قيسي».

(٣) ضبب عليه في (ل)، وفي «المجتبى»: «وفارق».

(٤) ضبب عليه في (ل)، وفي «المجتبى»: «فمات مات ميتة جاهلية»، ومثله في «مسلم».

مِيَّةً جاهلية . ومن خرج على أمتي يضرب برها (و) ^(١) فاجرها ، لا يتحاشى مؤمنها ، ولا يفى لذي عهدها ، فليس مني . ومن قاتل تحت راية عمية يدعو إلى (عصية) ^(٢) ، أو يغضب (لعصبة) ^(٣) ، فقتل فقتله جاهلية .

- [٣٧٦٩] أخبرنا محمد بن المنثري ، عن عبدالرحمن قال : حدثنا عمران القطان ، عن قتادة ، عن أبي مجلز ، عن جندب بن عبدالله قال : قال رسول الله ﷺ : «من قتل تحت راية عمية يقاتل عصبة ، ويغضب لعصبة فقتله جاهلية . قال أبو عبد الرحمن : عمران القطان ليس بالقوي .»

٢٥- تحريم القتل

- [٣٧٧٠] أخبرنا محمود بن غيلان ، قال : حدثنا أبو داود ، عن شعبة قال : أخبرني منصور ، قال : سمعت ربيعيًا ، يحدث عن أبي بكره قال : قال رسول الله ﷺ : «(إذا) ^(٤) أشار المسلم على أخيه بالسلاح ، فهما على جرف جهنم ^(٥) ، فإذا قتله خزا جميعًا فيه .»

(١) في (ل) وحاشيتي (م) ، (ط) : «أو» ، وعليها في الحاشيتين : «ض» ، وضب عليها في (ل) .

(٢) في (ط) ، (ل) : «عصبة» .

(٣) كتب على حاشيتي (م) ، (ط) : «لعصبة» ، وعليها : «خ» .

* [٣٧٦٨] [التحفة : م س ق ١٢٩٠٢] [المجتبى : ٤١٥٤]

* [٣٧٦٩] [التحفة : م س ٣٢٦٧] [المجتبى : ٤١٥٥]

(٤) في (م) ، (ط) : «إذا» ، وفوقها : «عَض» ، وفي حاشيتها : «إذا» ، وفوقها (ز) ، والمثبت من (ل) .

(٥) جرف جهنم : طرف جهنم ، والمراد : أنها بذلك على وشك السقوط فيها . (انظر : شرح النووي

على مسلم) (١٢/١٨) .

* [٣٧٧٠] [التحفة : خت م س ق ١١٦٧٢] [المجتبى : ٤١٥٦]

- [٣٧٧١] أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا يعلى، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن ربعي، عن أبي (بكرة)^(١) قال: إذا حمل الرجلان المسلمان السلاح أحدهما على الآخر، فهما على جُوف النار، فإذا قتل أحدهما الآخر فهما في النار.
- [٣٧٧٢] أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن يزيد، عن سليمان التيمي، عن الحسن، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، فقتل أحدهما صاحبه، فهما في النار». قيل: يا رسول الله، هذا القاتل فما بال المقتول؟! قال: «أراد قتل صاحبه».
- [٣٧٧٣] أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا يزيد، قال: أنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ (قال): «إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، فقتل أحدهما صاحبه، فهما في النار». مثله سواء.
- [٣٧٧٤] أخبرنا علي بن محمد بن علي المصيصي القاضي، قال: حدثنا خلف، عن زائدة، عن هشام، عن الحسن، عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا تواجه المسلمان بسيفيهما كل واحد منهما يريد قتل صاحبه، فهما في النار». قيل له: يا رسول الله، هذا القاتل، فما بال المقتول؟! قال: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه».

(١) ضبب هنا في (ل) إشارة إلى أنه من قول أبي بكرة ليس بالرفوع.

* [٣٧٧١] [المجتبى: ٤١٥٧]

* [٣٧٧٢] [التحفة: س ق ٨٩٨٤] [المجتبى: ٤١٥٨]

* [٣٧٧٣] [التحفة: س ق ٨٩٨٤] [المجتبى: ٤١٥٩]

* [٣٧٧٤] [التحفة: س ١١٦٦٦] [المجتبى: ٤١٦٠]

- [٣٧٧٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْخَلِيلُ بْنُ عَمْرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ».
- [٣٧٧٦] أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ فَضَالَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بِالْمَقْتُولِ؟! قَالَ: «إِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ أَخَاهُ».
- [٣٧٧٧] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ عُبَيْدَةَ، عَنِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ أَيُّوبَ وَيُونُسَ وَالْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ».
- [٣٧٧٨] أَخْبَرَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، هُوَ ابْنُ عُثَيْبَةَ، عَنِ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ». قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بِالْمَقْتُولِ؟! قَالَ: «إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ».

* [٣٧٧٥] [التحفة: س ١١٦٦٦] [المجتبى: ٤١٦١]

* [٣٧٧٦] [التحفة: خ م د س ١١٦٥٥] [المجتبى: ٤١٦٢]

* [٣٧٧٧] [التحفة: خ م د س ١١٦٥٥] [المجتبى: ٤١٦٣]

* [٣٧٧٨] [التحفة: س ق ٨٩٨٤] [المجتبى: ٤١٦٤]

- [٣٧٧٩] أخبرنا أحمد بن عبد الله بن الحكم ، قال : حدثنا محمد بن جعفر ، قال : حدثنا شُعْبَةَ ، عن واقد بن محمد بن زيد ، أنه سمع أباہ يُحَدِّثُ عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « لا ترجعوا بعدي كُفَّارًا يضرب بعضكم رقاب بعض » .
- [٣٧٨٠] أخبرني محمد بن رافع ، قال : حدثنا أبو أحمد (الزُّبَيْرِيُّ) ^(١) ، قال : حدثنا شَرِيكٌ ، عن الأعمش ، عن أبي الضُّحَى ، عن مَسْرُوقٍ ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « لا ترجعوا بعدي كُفَّارًا يضرب بعضكم رقاب بعض ، ولا يُؤْخَذُ الرجل بجناية أبيه ولا بجناية أخيه » .
- [٣٧٨١] أخبرنا إبراهيم بن يعقوب ، قال : حدثنا أحمد بن يونس ، قال : حدثنا أبو بكر بن عيَّاش ، عن الأعمش ، عن مُسْلِمٍ ، عن مَسْرُوقٍ ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « لا ترجعوا بعدي كُفَّارًا يضرب بعضكم رقاب بعض ، ولا يُؤْخَذُ الرجل بجَريرة ^(٢) أبيه ، ولا بجَريرة أخيه » .
- [٣٧٨٢] أخبرنا محمد بن العلاء ، قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن مُسْلِمٍ ، عن مَسْرُوقٍ ^(٣) قال : قال رسول الله ﷺ : « لا أَلْفِينُكُمْ ^(٤) ترجعون

* [٣٧٧٩] [التحفة : خ م د س ق ٧٤١٨] [المجتبى : ٤١٦٥]

(١) من (ل) ، وتصحف في (م) إلى : «الزبيدي» بالدال ، وفي (ط) كذلك لكن كأنه كتب تحتها «راء» .

* [٣٧٨٠] [التحفة : س ٧٤٥٢] [المجتبى : ٤١٦٦]

(٢) بجريرة : بجناية وذنب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جرر) .

* [٣٧٨١] [التحفة : س ٧٤٥٢] [المجتبى : ٤١٦٧]

(٣) ضبب هنا في (ل) إشارة إلى إرساله .

(٤) أَلْفِينُكُمْ : أجدنكم على هذه الصفة . (انظر : حاشية السندي على النسائي (٧/١٢٧) .

بعدي كُفَّارًا يضرب بعضكم رقاب بعض ، لا يُؤْخَذُ الرَّجُلُ بِجَرِيرَةِ أَبِيهِ ،
ولا بِجَرِيرَةِ أَخِيهِ .

• [٣٧٨٣] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْلى ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ،
عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ^(١) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي
كُفَّارًا » . مرسل .

• [٣٧٨٤] أَخْبَرَنَا عمرو بن زُرَّازَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا يَضْرِبُ
بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » .

• [٣٧٨٥] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَدْرِكَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عمرو بن جَرِيرٍ ، يُحَدِّثُ
عَنْ جَرِيرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ اسْتَنْصَتَ النَّاسَ ، فَقَالَ :
« لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » .

• [٣٧٨٦] أَخْبَرَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمِيرٍ ، قَالَ :
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ قَيْسِ قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ لِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اسْتَنْصِتِ النَّاسَ » . ثُمَّ قَالَ : « لَا أَلْفَيْتُكُمْ بَعْدَمَا أَرَى تَرْجِعُونَ
بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » .

* [٣٧٨٢] [التحفة: س ٧٤٥٢] [المجتبى: ٤١٦٨]


(١) ضيب هنا في (ل) إشارة إلى إرساله .

* [٣٧٨٣] [التحفة: س ٧٤٥٢] [المجتبى: ٤١٦٩]

* [٣٧٨٤] [التحفة: دس ١١٧٠٠] [المجتبى: ٤١٧٠]

* [٣٧٨٥] [التحفة: خم س ق ٣٢٣٦] [المجتبى: ٤١٧١]

* [٣٧٨٦] [التحفة: س ٣٢٤٤] [المجتبى: ٤١٧٢]



زوائد التحفة على كتاب المحاربة

- [٢٩] حديث : «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر» .

عزاه المزي إلى النسائي في المحاربة : عن [. . .] بن منصور ، عن أبي همام الدلال ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه سعد ، مرفوعًا به .

- [٣٠] حديث : «الذي يصوم الدهر يضيق عليه جهنم هكذا» ، وعقد تسعين .

عزاه المزي إلى النسائي في آخر كتاب المحاربة : عن محمد بن المثني ، عن ابن أبي عدي ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أبي تيممة طريف بن مجالد ، عن أبي موسى الأشعري ، مرفوعًا به .

قال المزي : «لم يذكره أبو القاسم ، وهو في رواية أبي الحسن بن حيوية عن النسائي» .

* [٢٩] [التحفة : س ق ٣٩٢٣] • لعل شيخ النسائي هنا هو عمرو بن منصور ، وقد قال اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٠٢٨/٥-١٠٢٩) : «أنا علي بن محمد بن أحمد بن يعقوب ، أنا محمد بن أبي سعدان البغدادي نزير الري ، قال : نا أحمد بن عبيد بن كثير العامري ، قال : نا أبي ، قال : نا زهير ، عن ح وأنا عبدالرحمن بن أحمد القزويني ، قال : نا محمد بن هارون الثقفني ، قال : نا علي بن عبدالعزيز ، قال : نا أبو همام محمد بن محبت الدلال ، قال : نا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه ، سمع النبي ﷺ يقول : «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ، ولا يجمل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث» ، ولفظها واحد» . اهـ .

وأخرجه أيضا أحمد (١/١٧٨) ، وابن ماجه (رقم ٣٩٤١) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٤٢٩) ، و«التاريخ الكبير» (١/٨٨) ، والطبراني في «الدعاء» (رقم ٢٠٣٩) وغيرهم من طرق عن أبي إسحاق به دون قوله : «ولا يجمل . . .» إلخ .

- * [٣٠] [التحفة : س ٩٠١١] • أورد المزي إسناد النسائي ومثته .

• [٣١] حديث : كان لنا جيرانٌ يشربون الخمر فنهيتهم فلم ينتهوا ، فقلت لعقبة ... الحديث ، فيمن رأى عورة فسترها .

عزاه المزي إلى النسائي في المحاربة : عن عمرو بن منصور ، عن آدم ، عن الليث ، عن إبراهيم بن نشيط ، عن كعب بن علقمة ، عن أبي الهيثم ، عن دخين بن عامر كاتب عقبة ، عن عقبة بن عامر به .

= وقد أخرجه ابنُ خزيمة (٢١٥٤ ، ٢١٥٥) ، وابن جرير في «تهذيب الآثار» (مسند عمر ٢٢٥٤ ط . مطابع الصفا بمكة) ، والبخاري (٣٠٦٢ البحر) ، والرويان في «مسنده» (٥٦١) من طرقٍ عن محمد بن أبي عدي ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أبي تيممة وهو طريف بن مجالد ، عن أبي موسى الأشعري ، مرفوعاً به ، وإحدى الطرق عند ابن خزيمة والبخاري عن محمد بن المثنى عن ابن أبي عدي ، ولفظ ابن خزيمة (٢١٥٤) :

حدثنا محمد بن بشار وأبو موسى (وهو محمد بن المثنى) ، قالوا : حدثنا ابن أبي عدي ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أبي تيممة ، عن الأشعري ، يعني : أبا موسى ، عن النبي ﷺ قال : «من صام الدهر ضيق عليه جهنم هكذا» ، وعقد تسعين .

أخرجه ابنُ جرير في «تهذيب الآثار» (٢٢٥٥ مسند عمر) من طريق محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن قتادة به . لكن المشهور عن شعبة موقوف .

وأخرجه عبد بن حميد في «المتخب» (٥٦٤) من طريق همام قال : ثنا أبان بن أبي عياش ، عن أبي تيممة ، عن أبي موسى مرفوعاً . قال همام : فقلت له : فإن قتادة لم يرفعه ، فقال أبان : أخبرني في بيتي مرفوعاً .

وأخرجه أحمد (٤١٢/٤) ، وابن أبي شيبة (٧٨/٣) ، والبخاري (٣٠٦٣ البحر) ، والعقيلي في «الضعفاء» (٢١٩/٢) ، وابن حبان (٣٥٨٤) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣٠٠/٤) ، وغيرهم من طرق ، عن الضحاك بن يسار ، عن أبي تيممة به مرفوعاً .

* [٣١] [التحفة : د س ٩٩٢٤] • أخرجه النسائي من نفس الطريق في الرفع (٧٤٤٣) ، قال : أخبرنا

عمرو بن منصور ، قال : ثنا آدم بن أبي إياس ، قال : ثنا الليث ، قال : ثنا إبراهيم بن نشيط ، عن كعب بن علقمة ، قال : سمعت أبا الهيثم يذكر أنه سمع دخيئاً - كاتب عقبة - يقول : كان لنا جيران يشربون الخمر فنهيتهم فلم ينتهوا ، فقلت لعقبة بن عامر : إنهم يشربون الخمر وقد نهيتهم فلم ينتهوا فأدعوا لهم بالشرط ، قال : لا ، ثم عاودته ، قال : دعهم ؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من رأى عورة من مسلم فسترها فكأنها استحيا مودة» .

• [٣٢] حديث : «من رأى عورة فسترها . . .» الحديث .

عزاه المزي إلى النسائي في المحاربة : عن أبي الطاهر بن السرح ويونس بن عبد الأعلى ، كلاهما عن ابن وهب ، عن إبراهيم بن نسيط ، عن كعب بن علقمة ، عن كثير أبي الهيثم ، عن عقبة ، مرفوعاً به .

• [٣٣] حديث : «من رأى عورة فسترها . . .» الحديث .

عزاه المزي إلى النسائي في المحاربة : عن علي بن حُجْر ، عن ابن المبارك ، عن إبراهيم بن نسيط ، عن كعب بن علقمة ، عن عقبة بن عامر ، مرفوعاً به .

• [٣٤] حديث : «لا عقوبة فوق عشر ضرباتٍ إلا في حد من حدود الله» .

عزاه المزي إلى النسائي في المحاربة : عن محمد بن عبد الله بن بزيع ، عن الفضيل بن سليمان ، عن مسلم بن أبي مريم ، عن عبد الرحمن بن جابر ، عن سمع النبي ﷺ به .

ك : حديث س ليس في الرواية ، ولم يذكره أبو القاسم .

* [٣٢] [التحفة : دس ٩٩٥٠] • أخرجه النسائي من نفس الطريق في الرجم (٧٤٤٢) ، قال : أخبرنا


يونس بن عبد الأعلى ، قال : أنا ابن وهب . وأخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح في حديثه عن ابن وهب ، قال : أخبرني إبراهيم بن نسيط ، عن كعب بن علقمة ، عن كثير مولى عقبة بن عامر ، عن عقبة بن عامر ، عن رسول الله ﷺ قال : «من رأى عورة فسترها ، كان كمن استحميا موءودة من قبرها» .

* [٣٣] [التحفة : س ٩٩٥١] • أخرجه النسائي من نفس الطريق في الرجم (٧٤٤١) ، قال : أخبرنا

علي بن حجر ، قال : أنا ابن المبارك ، عن إبراهيم بن نسيط ، عن كعب بن علقمة ، أن عقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من رأى عورة فسترها ، كان كمن أحيا موءودة من قبرها» .

* [٣٤] [التحفة : خ س ١٥٦١٩] • قال البخاري (٦٨٤٩) : حدثنا عمرو بن علي ، حدثنا فضيل بن

سليمان ، حدثنا مسلم بن أبي مريم ، حدثني عبد الرحمن بن جابر ، عن سمع النبي ﷺ قال : «لا عقوبة فوق عشر ضربات ، إلا في حد من حدود الله» .



فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

- كتاب الزكاة ٥
- ١- وجوب الزكاة ٧
- ٢- باب التغليظ في حبس الزكاة ١٠
- ٣- باب قتال مانع الزكاة ١٣
- ٤- باب عقوبة مانع الزكاة ١٣
- ٥- باب زكاة الإبل ١٤
- ٦- باب مانع زكاة الإبل ١٨
- ٧- باب سقوط الزكاة عن الإبل إذا كانت رِسْلاً لأهلها ولحمولتهم ١٩
- ٨- باب زكاة البقر ٢٠
- ٩- باب مانع زكاة البقر ٢١
- ١٠- باب زكاة الغنم ٢٢
- ١١- مانع زكاة الغنم ٢٤
- ١٢- باب الجمع بين المُفْتَرِقِ والتفريق بين المُجْتَمِعِ ٢٥
- ١٣- باب تَرَاوُجِ الخليطين في صدقة المواشي ٢٥
- ١٤- صلاة الإمام على صاحب الصدقة ٢٦
- ١٥- باب إذا جاوز في الصدقة ٢٦
- ١٦- باب إعطاء سيد المال بغير اختيار المُصَدِّقِ ٢٧
- ١٧- زكاة الخيل ٣٠

- ١٨- باب زكاة الرقيق ٣١
- ١٩- باب زكاة الورق ٣٢
- ٢٠- زكاة الخليلي ٣٤
- ٢١- باب مانع زكاة ماله ٣٥
- ٢٢- باب زكاة التمر ٣٦
- ٢٣- باب زكاة الخنطة ٣٧
- ٢٤- باب زكاة الحبوب ٣٨
- ٢٥- القدر الذي تجب فيه الصدقة ٣٨
- ٢٦- ما يُوجِبُ العُشْرَ وما يُوجِبُ نصف العُشْر ٣٩
- ٢٧- باب كم يترك الخارص ٤١
- ٢٨- قوله ﷺ ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ ٤١
- ٢٩- الرذالة من الصدقة ٤٢
- ٣٠- زكاة المعدن ٤٢
- ٣١- زكاة النحل ٤٤
- ٣٢- فرض زكاة رمضان ٤٥
- ٣٣- فرض زكاة رمضان على المملوك ٤٥
- ٣٤- فرض زكاة رمضان على الصغير ٤٦
- ٣٥- فرض زكاة رمضان على المسلمين دون المعاهدين ٤٦
- ٣٦- كم فرض صدقة الفطر ٤٧
- ٣٧- فرض صدقة الفطر قبل نزول الزكاة ٤٧

- ٤٨..... ٣٨- مَكْيَلَةُ زَكَاةِ الْفَطْرِ
- ٤٩..... ٣٩- التَّمْرُ فِي زَكَاةِ الْفَطْرِ
- ٥٠..... ٤٠- الزَّيْبُ فِي زَكَاةِ الْفَطْرِ
- ٥١..... ٤١- الدَّقِيقُ فِي زَكَاةِ الْفَطْرِ
- ٥١..... ٤٢- الحِنْطَةُ فِي زَكَاةِ الْفَطْرِ
- ٥٢..... ٤٣- السُّلْتُ فِي زَكَاةِ الْفَطْرِ
- ٥٢..... ٤٤- الشَّعِيرُ فِي زَكَاةِ الْفَطْرِ
- ٥٢..... ٤٥- الْأَقِطُ فِي زَكَاةِ الْفَطْرِ
- ٥٣..... ٤٦- كَمِ الصَّاعِ
- ٥٤..... ٤٧- بَابُ الْوَقْتِ الَّذِي يُسْتَحَبُّ أَنْ تُؤَدَّى زَكَاةُ الْفَطْرِ فِيهِ
- ٥٤..... ٤٨- إِخْرَاجُ الزَّكَاةِ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ
- ٥٥..... ٤٩- إِذَا أُعْطِيَ صَدَقَتَهُ غَنِيًّا وَهُوَ لَا يَشْعُرُ
- ٥٦..... ٥٠- الصَّدَقَةُ مِنْ غُلُولٍ
- ٥٧..... ٥١- صَدَقَةُ جُهْدِ الْمُقَلِّ
- ٥٩..... ٥٢- الْيَدُ الْعُلْيَا
- ٦٠..... ٥٣- أَيْتُهُمَا الْيَدُ الْعُلْيَا
- ٦٠..... ٥٤- بَابُ الْيَدِ السُّفْلَى
- ٦١..... ٥٥- الصَّدَقَةُ عَنْ ظَهْرِ غَنَى
- ٦٢..... ٥٦- بَابُ إِذَا تَصَدَّقَ وَهُوَ مَحْتَاجٌ إِلَيْهِ هَلْ يُرَدُّ عَلَيْهِ
- ٦٣..... ٥٧- صَدَقَةُ الْعَبْدِ

- ٥٨- صدقة المرأة من بيت زوجها ٦٤
- ٥٩- عَطِيَّةُ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا ٦٤
- ٦٠- فَضْلُ الصَّدَقَةِ ٦٥
- ٦١- بَابُ أَيِّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ٦٥
- ٦٢- صَدَقَةُ الْبَخِيلِ ٦٧
- ٦٣- الْإِحْصَاءُ فِي الصَّدَقَةِ ٦٨
- ٦٤- الْقَلِيلُ فِي الصَّدَقَةِ ٧٠
- ٦٥- التَّحْرِيطُ عَلَى الصَّدَقَةِ ٧١
- ٦٦- الشَّفَاعَةُ فِي الصَّدَقَةِ ٧٢
- ٦٧- الْإِخْتِيَالُ فِي الصَّدَقَةِ ٧٣
- ٦٨- أَجْرُ الْخَادِمِ إِذَا تَصَدَّقَ بِأَمْرِ مَوْلَاهُ ٧٤
- ٦٩- الْمُسْرُ بِالصَّدَقَةِ ٧٤
- ٧٠- الْمَنَانُ بِهَا أُعْطِيَ ٧٥
- ٧١- رَدُّ السَّائِلِ وَلَوْ بِشَيْءٍ ٧٦
- ٧٢- مَنْ يُسْأَلُ فَلَا يُعْطِي ٧٧
- ٧٣- مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ ٧٧
- ٧٤- بَابُ مَنْ سَأَلَ بِوَجْهِ اللَّهِ ٧٨
- ٧٥- مَنْ يُسْأَلُ بِاللَّهِ وَلَا يُعْطِي بِهِ شَيْئًا ٧٨
- ٧٦- ثَوَابُ مَنْ يُعْطِي سِرًّا ٧٩
- ٧٧- تَفْسِيرُ الْمَسْكِينِ ٨٠

- ٧٨- الفقير المختال ٨١
- ٧٩- فضل الساعي على الأرملة والمسكين ٨٢
- ٨٠- باب المؤلِّفة قلوبهم ٨٢
- ٨١- باب الصدقة لمن تَحَمَّلَ بِحَمَالَةٍ ٨٤
- ٨٢- الصدقة على اليتيم ٨٥
- ٨٣- باب الصدقة على الأقارب ٨٦
- ٨٤- المسألة ٨٧
- ٨٥- سؤال الصالحين ٨٨
- ٨٦- الاستعفاف عن المسألة ٨٩
- ٨٧- فضل من لا يسأل الناس شيئًا ٩٠
- ٨٨- حَدَّ الغنى ما هو ٩١
- ٨٩- باب الإحاف في المسألة ٩٢
- ٩٠- باب من المُلْحِف ٩٢
- ٩١- باب إذا لم يكن عنده دراهم وكان عنده عِدْهَا ٩٣
- ٩٢- مسألة القوي المكتسب ٩٤
- ٩٣- باب مسألة الرجل ذا سلطان ٩٥
- ٩٤- باب مسألة الرجل في أمر لا بد له منه ٩٥
- ٩٥- باب من آتاه الله مالا من غير مسألة ٩٧
- ٩٦- استعمال آل محمد ﷺ على الصدقة ١٠٠
- ٩٧- باب ابن أخت القوم منهم ١٠١

٩٨- باب مولى القوم منهم ١٠١

٩٩- الهدية للنبي ﷺ ١٠٢

١٠٠- إذا تحولت الصدقة ١٠٢

١٠١- شراء صدقته ١٠٣

زوائد التحفة على كتاب الزكاة ١٠٥

• كتاب الصيام ١٠٩

١- باب وجوب الصيام ١١١

٢- الفضل والجُود في شهر رمضان ١١٦

٣- باب فضل شهر رمضان ١١٦

ذكر الاختلاف على الزهري فيه ١١٧

ذكر الاختلاف على مَعْمَر في هذا الحديث ١١٩

٤- الرخصة في أن يقال لشهر رمضان : رمضان ١٢١

٥- اختلاف أهل الآفاق في الرؤية ١٢٢

٦- باب قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان ١٢٣

ذكر الاختلاف على سفيان في حديث سَمَاك ١٢٣

٧- باب إكمال شعبان ثلاثين إذا كان غَيْم ١٢٤

ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث ١٢٥

ذكر الاختلاف على عبيدالله بن عمر في هذا الحديث ١٢٦

ذكر الاختلاف على عمرو بن دينار في حديث عبدالله بن عباس فيه ١٢٧

ذكر الاختلاف على منصور في حديث رُبَيْعِي فيه ١٢٨

- ٨- باب كم الشهر وذكر الاختلاف على الزهري في الخبر عن عائشة فيه ١٢٩
- ذكر خبر ابن عباس فيه ١٣١
- ذكر الاختلاف على إسماعيل في خبر سعد بن مالك فيه ١٣١
- ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير في خبر أبي سلمة فيه ١٣٢
- ٩- الحث على السحور ١٣٤
- ذكر الاختلاف على عبد الملك بن أبي سليمان في هذا الحديث ١٣٥
- ١٠- باب تأخير السحور وذكر الاختلاف على زرّ فيه ١٣٦
- ١١- باب قدر ما بين السحور وبين صلاة الصبح ١٣٧
- ذكر اختلاف هشام وسعيد على قتادة في هذا الحديث ١٣٨
- ذكر الاختلاف على سليمان بن مهران في حديث عائشة في تأخير السحور ١٣٨
- ١٢- باب فضل السحور ١٤٠
- ١٣- باب دعوة السحور ١٤٠
- ١٤- باب تسمية السحور غداء ١٤١
- ١٥- باب فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب ١٤١
- ١٦- باب السحور بالسويق والتمر ١٤٢
- ١٧- باب تأويل قول الله جل ثناؤه: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْوَجْهُ بِالْأَضْحَى﴾ ١٤٢
- ١٨- باب كيف الفجر ١٤٤
- ١٩- باب تقدم قبل شهر رمضان ١٤٤
- ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو على أبي سلمة فيه ١٤٥
- ذكر حديث أم سلمة في ذلك ١٤٦

- ١٤٦..... ذكر الاختلاف على محمد بن إبراهيم في هذا الحديث
- ١٤٧..... ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عائشة فيه
- ١٥٠..... ذكر الاختلاف على خالد بن معدان في هذا الحديث
- ١٥٠..... ٢٠- صيام يوم الشك
- ١٥١..... ٢١- باب التسهيل في صيام يوم الشك
- ١٥٢..... ٢٢- باب ثواب من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا
- ١٥٦..... ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير والنَّضْر بن شَيْبَانَ فيه
- ١٥٨..... ٢٣- باب فضل الصيام
- ١٥٩..... ذكر الاختلاف على أبي صالح في هذا الحديث
- ١٦٢..... ذكر الاختلاف على محمد بن أبي يعقوب في حديث أبي أمامة
- ١٧١..... ٢٤- باب ثواب من صام يومًا في سبيل الله
- ١٧٣..... ذكر الاختلاف على سفیان الثَّوْرِيّ فيه
- ١٧٥..... ٢٥- باب ما يُكْرَهُ من الصيام في السفر
- ١٧٥..... باب العلة التي من أجلها قيل ذلك
- ١٧٧..... ذكر الاختلاف على علي بن المبارك فيه
- ١٧٧..... ذكر اسم الرجل
- ١٨٠..... ٢٦- باب وضع الصيام عن المسافر
- ١٨٢..... ذكر اختلاف معاوية بن سَلَام وعلي بن المبارك في هذا الحديث
- ١٨٧..... ٢٧- باب فضل الإفطار في السفر على الصيام
- ١٨٧..... ٢٨- باب ذكر قوله ﷺ: الصائم في السفر كالمفطر في الحَضْر

- ٢٩- باب الصيام في السفر وذكر الاختلاف في خبر ابن عباس فيه ١٨٨
- ذكر الاختلاف على منصور فيه ١٨٩
- ذكر الاختلاف على سليمان بن يسار في حديث حمزة بن عمرو ١٩٠
- ذكر الاختلاف على عروة بن الزبير في حديث حمزة بن عمرو ١٩٣
- ذكر الاختلاف على هشام بن عروة فيه ١٩٤
- ذكر الاختلاف على أبي نضرة المنذر بن مالك بن قُطعة ١٩٥
- ٣٠- باب الرخصة للمسافر أن يصوم بعضًا ويُفطر بعضًا ١٩٧
- ٣١- باب الرخصة في الإفطار لمن حضر شهر رمضان فصام ثم سافر ١٩٧
- ٣٢- باب وضع الصيام عن الحُبلى والمرضع ١٩٨
- ٣٣- باب تأويل قول الله جل ثناؤه: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ ١٩٨
- ٣٤- باب وضع الصيام عن الحائض ١٩٩
- ٣٥- باب إذا طَهَّرت الحائض أو قدم المسافر في رمضان هل يصوم بَقِيَّةَ يومه ٢٠٠
- ٣٦- باب إذا لم يُجْمع من الليل الصيام هل يصوم ذلك اليوم من التطوع ٢٠١
- ٣٧- باب النية في الصيام ٢٠١
- ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة في ذلك ٢٠٥
- ٣٨- باب صوم نبي الله داود عليه السلام ٢٠٩
- ٣٩- باب صوم النبي عليه السلام بأبي هو وأمي ٢١٠
- ٤٠- باب النهي عن صيام الدهر ٢١٩
- ذكر الاختلاف على غيلان بن جَرِير فيه ٢٢٠
- باب ذكر الاختلاف على عطاء بن أبي رباح في ذلك ٢٢١

- ٢٢٣ ٤١- باب سرد الصيام
- ٢٢٣ ٤٢- صوم ثُلُثِي الدهر وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين للخبر في ذلك
- ٢٢٥ ٤٣- صوم يوم وإفطار يوم
- ٢٢٩ ٤٤- باب ذكر الزيادة في الصيام والنقصان من الأجر
- ٢٣١ ٤٥- صوم عشرة أيام من الشهر
- ٢٣٤ ٤٦- باب صيام خمسة أيام من الشهر
- ٢٣٥ ٤٧- باب صيام أربعة أيام من كل شهر
- ٢٣٦ ٤٨- باب صوم ثلاثة أيام من الشهر
- ٢٣٧ ذكر الاختلاف على أبي عثمان في خبر أبي هريرة في صيام ثلاثة أيام
- ٢٣٩ ٤٩- كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر
- ٢٤١ ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر
- ٢٤٥ ٥٠- باب صوم يومين من الشهر
- ٢٤٦ ٥١- باب صوم يوم من الشهر
- ٢٤٧ ٥٢- باب النهي عن صيام يوم الجمعة
- ٢٤٨ ذكر الاختلاف على عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج في هذا الحديث
- ٢٥٠ ذكر الاختلاف على محمد بن سيرين
- ٢٥٠ ٥٣- باب الرخصة في صيام يوم الجمعة
- ٢٥٢ ٥٤- النهي عن صيام يوم السبت
- ٢٥٣ ذكر الاختلاف على ثور بن يزيد في هذا الحديث
- ٢٥٧ ٥٥- باب الرخصة في صيام يوم السبت

- ٢٥٨..... ٥٦- باب صيام يوم الأحد
- ٢٦٠..... ٥٧- باب صوم يوم الإثنين
- ٢٦٠..... ٥٨- باب صيام يوم الأربعاء
- ٢٦١..... ٥٩- باب صوم يوم الخميس
- ٢٦٣..... ذكر الاختلاف على عاصم في خبر عائشة في صوم الإثنين والخميس
- ٢٦٤..... ٦٠- تحريم صيام يوم الفطر ويوم النَّحْرِ
- ٢٦٥..... ذكر الاختلاف على قتادة في هذا الحديث
- ٢٦٦..... ٦١- باب صوم يوم عرفة والفضل في ذلك
- ٢٧١..... ٦٢- باب إفطار يوم عرفة بعرفة
- ٢٧٦..... ٦٣- باب النهي عن صوم يوم عرفة بعرفة
- ٢٧٧..... ٦٤- باب صيام يوم النَّحْرِ وما فيه
- ٢٧٧..... ٦٥- باب بدء صيام يوم عاشوراء وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين للخبر فيه
- ٢٨٢..... ذكر الاختلاف على عُمارة بن عُمير في خبر عبدالله بن مسعود
- ٢٨٣..... ٦٦- باب التأكيد في صيام يوم عاشوراء
- ٢٨٧..... ٦٧- باب أي يوم يوم عاشوراء
- ٢٨٨..... ٦٨- باب صيام ستة أيام من شَوَّال
- ٢٨٩..... ذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي أيوب فيه
- ٢٩١..... ٦٩- باب صيام يومين من شَوَّال وذكر الاختلاف على أبي العلاء فيه
- ٢٩٣..... ٧٠- باب صيام العشر والعمل فيه وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين للخبر فيه
- ٢٩٤..... ٧١- باب النهي عن صيام أيام التَّشْرِيق وذكر اختلاف الناقلين للخبر

- ٢٩٦..... ذكر الاختلاف على الزهري
- ٢٩٩..... ذكر الاختلاف على ابن إسحاق في هذا الحديث
- ٣٠٠..... الاختلاف على حبيب
- ٣٠٤..... ٧٢- باب صيام المُحَرَّم
- ٣٠٥..... ٧٣- صيام شعبان
- ٣٠٧..... ٧٤- باب صوم الحَيِّ عن الميت وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك
- ٣١٠..... ٧٥- باب صوم الولي عن الميت
- ٣١١..... ٧٦- باب صوم المرأة بغير إذن زوجها
- ٣١١..... ٧٧- باب صوم الرجل مع زوجته وحقها في ذلك
- ٣١٢..... ٧٨- باب صوم الرجل مع زَوْرِهِ وحقه في ذلك
- ٣١٣..... ٧٩- صيام من أصبح جُبْنًا وذكر الاختلاف على أبي هريرة في ذلك
- ٣٢٥..... ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث
- ٣٢٧..... ذكر الاختلاف على عراك بن مالك فيه
- ٣٢٨..... ذكر الاختلاف على يحيى بن سعيد الأنصاري فيه
- ٣٣٠..... ذكر الاختلاف على عبد ربه بن سعيد بن قيس في هذا الحديث
- ٣٣١..... ذكر الاختلاف على مُجاهد في هذا الحديث
- ٣٣٢..... ذكر الاختلاف على عامر الشَّعْبِيِّ في هذا الحديث
- ٣٣٤..... الاختلاف على مُعْبِرَةَ
- ٣٣٧..... ذكر الاختلاف على سليمان بن مهران الأعمش في هذا الحديث
- ٣٣٨..... ذكر الاختلاف على الحكم بن عُثَيْبَةَ في هذا الحديث

- ٣٣٨..... ذكر الاختلاف على أبي سلمة بن عبدالرحمن في هذا الحديث
- ٣٤١..... ذكر الاختلاف على سليمان بن يسار في هذا الحديث
- ٣٥٢..... ذكر الاختلاف على أفلح بن حميد فيه
- ٣٤٣..... ذكر حديث عطاء عن عائشة فيه
- ٣٤٤..... ذكر الاختلاف على حماد بن أبي سليمان في هذا الحديث
- ٣٤٦..... ذكر حديث عامر بن أبي أمية عن أم سلمة فيه
- ٣٤٧..... ٨٠- باب اغتسال الصائم
- ٣٤٧..... ٨١- باب صب الصائم الماء على رأسه
- ٣٤٨..... ٨٢- السواك للصائم بالغداة والعشي وذكر اختلاف الناقلين للخبر فيه
- ٣٥٢..... ٨٣- باب السعوط للصائم
- ٣٥٣..... ٨٤- باب المضمضة للصائم
- ٣٥٣..... ٨٥- باب خلوف في الصائم
- ٣٥٤..... ٨٦- باب قبلة الصائمين
- ٣٥٥..... ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الخبر
- ٣٥٥..... الاختلاف على عقييل بن خالد في حديث الزهري
- ٣٥٦..... الاختلاف على ابن أبي ذئب
- ٣٥٧..... ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير فيه
- ٣٥٧..... ذكر الاختلاف على هشام الدستوائي، عن يحيى وهو: ابن أبي كثير
- ٣٥٨..... اختلاف علي بن المبارك وشيبان على يحيى بن أبي كثير فيه
- ٣٥٩..... ذكر الاختلاف على بكير بن عبدالله بن الأشج في هذا الحديث

- ذكر الاختلاف على الشَّعْبِيِّ فِيهِ والاختلاف على زكريا فيه ٣٦١
- ذكر الاختلاف على أَبِي الضُّحَى مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ والاختلاف على الأعمش ... ٣٦٣
- الاختلاف على الأعمش ٣٦٣
- الاختلاف على منصور - يعني - ابن المُعْتَمِر ٣٦٤
- ذكر الاختلاف على إبراهيم النَّخَعِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ٣٦٤
- ٨٧- باب القُبْلة فِي شهر رمضان ٣٦٦
- ٨٨- باب المباشرة للصائم ٣٦٦
- الاختلاف على منصور بن المُعْتَمِر ٣٦٧
- ذكر الاختلاف على سليمانَ بن مِهْرَانَ الأعمش فِيهِ ٣٦٩
- ذكر الاختلاف على عبدالله بن عَزْون فِيهِ ٣٧٠
- ٨٩- باب ما يجب على من جامعَ امرأته فِي شهر رمضان ٣٧٣
- ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبز أبي هُرَيْرَةَ فِيهِ ٣٧٥
- ٩٠- ما جاء فِي الصائم يتقياً ٣٧٨
- ذكر الاختلاف على هشام الدَّسْتَوَائِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ٣٨٠
- ٩١- باب الحِجَامَةِ للصائم ٣٨٣
- ذكر الاختلاف على أَبِي قِلَابَةَ عبدالله بن زيد الجَزْمِيِّ ٣٨٥
- الاختلاف على أيوب ٣٨٦
- الاختلاف على عاصم بن سليمان ٣٨٩
- ذكر الاختلاف على خالد بن مِهْرَانَ الحَدَّاءِ فِيهِ ٣٩٠
- ذكر الاختلاف على سعيد بن أَبِي عَرُوبَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ٣٩٤

- ٣٩٥..... ذكر الاختلاف على عطاء بن السائب فيه
- ٣٩٧..... ذكر الاختلاف على يونس بن عُبيد في هذا الحديث
- ٣٩٨..... ذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي هريرة فيه
- ٤٠٠..... ذكر الاختلاف على عطاء بن أبي رباح
- ٤٠٢..... ذكر الاختلاف على عبد الملك بن أبي سليمان فيه
- ٤٠٣..... ذكر الاختلاف على ليث
- ٤٠٦..... ذكر الاختلاف على الأوزاعي فيه
- ٤٠٨..... ذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي موسى عبدالله بن قيس في الحجامة للصائم
- ٤١٠..... ذكر الاختلاف على بكر بن عبدالله المزني فيه
- ٤١١..... ذكر اختلاف الناقلين لخبر عبدالله بن عباس: أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم
- ٤١٣..... ومقسم عن ابن عباس
- ٤١٣..... سعيد بن جبير عن ابن عباس
- ٤١٥..... ميمون بن مهران عن ابن عباس
- ٤١٦..... ذكر حديث جابر بن عبدالله
- ٤١٧..... ذكر حديث أبي سعيد
- ٤١٧..... الاختلاف على خالد الحذاء
- ٤١٩..... ٩٢- باب ما يُتَّهَى عنه الصائم من قول الزور والغيبة
- ٤٢١..... ٩٣- باب ما يُؤْمَر به الصائم من ترك الجهل
- ٤٢١..... ٩٤- ما يُؤْمَر به الصائم من ترك الرّفث والصّحَب
- ٤٢٣..... ٩٥- باب ما يقول الصائم إذا سَبَّ

- ٩٦- باب ما يقول الصائم إذا جهل عليه ٤٢٣
- ٩٧- باب ما يفعل الصائم إذا سُبَّ وهو قائم ٤٢٣
- ٩٨- باب خُلوْفِ فَمِ الصائم ٤٢٤
- ٩٩- باب الوصال ٤٢٥
- ذكر الاختلاف على الزهري في حديث أبي هريرة في الوصال ٤٢٥
- ١٠٠- باب النهي عن الوصال رحمة ٤٢٦
- ١٠١- الصائم إذا أُكِلَ عنده ٤٢٧
- ١٠٢- باب ما يقول الصائم إذا دُعِيَ ٤٢٧
- ١٠٣- في الصائم إذا دُعِيَ ٤٢٨
- ١٠٤- باب في الصائم يُجْهَد ٤٢٨
- ١٠٥- باب في الصائم يأكل ناسيًا ٤٣٠
- ١٠٦- باب إثم من أفطر قبل تَحِلَّةِ الفطر ٤٣١
- ذكر الاختلاف على شُعْبَةَ ٤٣٢
- ١٠٧- ما جاء في صوم المرأة بغير إذن زوجها ٤٣٤
- ١٠٨- باب ما يجب على الصائم المتطوع إذا أفطر ٤٣٥
- ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث ٤٣٦
- ١٠٩- الرخصة للصائم المتطوع أن يُفْطِر ٤٤٠
- ذكر حديث سِمَاك ٤٤١
- ١١٠- باب متى يَحِلُّ الفطر ٤٤٥
- ١١١- باب الترغيب في تعجيل الفطر ٤٤٦

١١٢- باب ما يُسْتَحَبُّ للصائم أن يُفْطِرَ عليه ٤٤٦

ذكر قول النبي ﷺ: للصائم فرحتان ٤٥٠

١١٣- باب ما يقول إذا أفطر ٤٥١

١١٤- باب ثواب من فَطَرَ صائماً وذكر الاختلاف على عطاء في الخبر فيه ٤٥١

• **كتاب الاعتكاف** ٤٥٥

١- الاعتكاف وسُنَّتُهُ ٤٥٧

ذكر الاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك ٤٥٧

٢- باب الاعتكاف في العشر التي في وسط الشهر ٤٥٩

٣- باب اعتكاف النساء ٤٦١

٤- باب اعتكاف المستحاضة ٤٦٢

٥- باب متى يأتي المعتكف معتكفه ٤٦٣

٦- باب القُبَّة للمعتكف والسُّر عليها ٤٦٣

٧- باب الاعتكاف بغير صوم ٤٦٥

ذكر الاختلاف على أيوب ٤٦٦

٨- باب هل يُرَار المعتكف ٤٦٧

٩- باب تشييع زائر المعتكف والقيام معه ٤٦٨

١٠- باب هل يعظ المعتكف ٤٦٩

وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ٤٦٩

١١- دخول المعتكف بيته للحاجة التي لا بد له منها ٤٧٢

١٢- باب إخراج المعتكف رأسه من المسجد ٤٧٥

- ١٣- باب تزجيل المعتكف رأسه ٤٧٦
- ١٤- باب تزجيل الحائض المعتكف ٤٧٧
- ١٥- باب غسل المعتكف رأسه بالخَطْمِيِّ ٤٧٨
- ١٦- متى يخرج المعتكف ٤٧٨
- ١٧- باب من كان يعتكف في كل سنة ثم سافر ٤٨٠
- ١٨- باب الاجتهاد في العشر الأواخر والتماس ليلة القدر فيها ٤٨٠
- ١٩- باب التماس ليلة القدر في التسع والسبع والخمس ٤٨٢
- ٢٠- باب ليلة القدر وأي ليلة هي ٤٨٥
- ٢١- باب التماس ليلة القدر لثلاث بقين من الشهر ٤٨٧
- ٢٢- باب التماس ليلة القدر لآخر ليلة ٤٨٧
- ٢٣- باب علامة ليلة القدر ٤٨٨
- ٢٤- باب ثواب من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً ٤٩٠
- ٢٥- ليلة القدر في كل رمضان ٤٩٥
- كتاب المحاربة من السنن ٤٩٩
- ١- تحريم الدم ٥٠١
- ٢- تعظيم الدم ٥٠٩
- ٣- ذكر الكبائر ٥١٧
- ٤- ذكر أعظم الذنوب واختلاف يحيى وعبدالرحمن على سفيان ٥١٨
- ٥- ذكر ما يحلُّ به دم المسلم ٥٢٠
- ٦- قتل من فارق الجماعة وذكر الاختلاف على زياد بن علاقة في خبر عَوْفَجَةَ فيه .. ٥٢٢

- ٥٢٣..... ٧- تأويل قول الله جل وعز ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ ﴾
- ٥٢٦..... ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر حُمَيْدٍ عن أنس فيه
- ٥٢٩..... ذكر اختلاف طَلْحَةَ بن مُصَرِّفٍ ومعاوية بن صالح علي يحيى بن سعيد
- ٥٣٣..... ٨- النهي عن المثلثة
- ٥٣٣..... ٩- باب الصَّلْبِ
- ٥٣٤..... ١٠- في العبد يَأْبَقُ إلى أرض الشرك وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين
- ٥٣٥..... الاختلاف علي أبي إسحاق
- ٥٣٦..... ١١- الحُكْمُ في المرتد
- ٥٤٠..... ١٢- توبة المرتد
- ٥٤١..... ١٣- الحُكْمُ فيمن سب النبي ﷺ
- ٥٤٣..... ذكر الاختلاف علي الأعمش في هذا الحديث
- ٥٤٥..... ١٤- السَّحْرُ
- ٥٤٧..... ١٥- الحُكْمُ في السَّحْرَةِ
- ٥٤٧..... ١٦- سَحْرَةُ أهل الكتاب
- ٥٤٨..... ١٧- مَا يَفْعَلُ من تُعْرَضُ ماله
- ٥٤٩..... ١٨- من قاتل دون ماله
- ٥٥٢..... ١٩- من قاتل دون أهله
- ٥٥٢..... ٢٠- من قاتل دون دينه
- ٥٥٢..... ٢١- من قُتِلَ دون مَطْلَمَتِهِ
- ٥٥٣..... ٢٢- من شهر سيفه ثم وضعه في الناس

- ٥٥٦..... قتال المسلم ٢٣-
- ٥٥٩..... التغليظ فيمن قاتل تحت راية عَمِيَّة ٢٤-
- ٥٦٠..... تحريم القتل ٢٥-
- ٥٦٧..... زوائد التحفة على كتاب المحاربة

* * *